


American University of Beirut
University Libraries



Donated by
Amin al-Mumayiz

A.U.B. LIBRARY



دكتور حافظ عفيفي باشا



CA
914.2
A257 CA
c.1

الإنجليز في بلاد المغرب

المطبعة
مطبعة دار الكتب المصرية
١٩٣٥

مكتبة النهضة المصرية
١٥ شارع المداية - مصر
تلفون ٠١٣٩٤

لشکر غنیمہ کوہاٹ

۱۹۴۵

S.H.P

۱۹۴۵

۱۹۴۵



لشکر غنیمہ کوہاٹ

کتابخانہ ملی اسلام
کوہاٹ

۰۷۳۶

مقدمة

طبقات الأمة الانجليزية : طبقة الأشراف — طبقة الشعب : الزراعة والصناع
وصغار التجار والموظفين — التشريع الاجتماعي للطواوف الفقيرة : تأمين العامل ضد المرض ، معاش الشيخوخة ، تأمين العامل ضد البطالة — الطبقة المتوسطة :
المفكرون وباري رجال الصناعة والتجارة والمال — أسباب عظمة بريطانيا العظمى :
تاریخ انجلترا وأثره في تكوین هذه العظمة — الفردية الانجليزية والقومية الانجليزية —
أخلاق الانجليز وعقليتهم السياسية

نظام بريطانيا العظمى هو أحسن مثال لما يسمى « بالملکية الدستورية » .
وهو نظام ملكي في مظهره، ديمقراطي في روحه، جمهوري في نزعته .
هذا النظام أولاً وآخرًا سلطان الشعب . ومن دقة النظر في نواحي هذا النظام
المتعددة سواء في الإدارة الداخلية أو في التعليم أو في القضاء أو في سائر مظاهره
الاجتماعية رأى هذه التزعة الديموقراطية الجمهورية بازرة متغلبة في جميع أنسابها
ونواحيها . بل لا يبالغ إذا قلت إن هذه التزعة أظهرت في أنظمة الحكم في بريطانيا
منها في أنظمة الحكم في فرنسا التي لما أعلنت الجمهورية استبانت ، لأسباب تاريخية
لداعيذكرها هنا ، جميع أنساب الأنظمة التي خلفها الملوك المستبدون ، واحتفظت
بصفة خاصة بأكثراً الأنظمة التي وضعها نابليون والتي لا تزال آثارها ظاهرة
إلى الآن في أنظمة الجمهورية الثالثة .

ومهما يكن من بلوغ الديموقراطية البريطانية أعلى غاية ممكنة في هذا الزمان فإن
بريطانيا لا تزال محتفظة بجميع مظاهر الارسطقراطية الملكية . فلا تزال الجمعية
الانجليزية مقسومة إلى أشراف وعامة، تكونت بينهما من زمن بعيد طبقة متوسطة .

طبقة الأشراف

فأما طبقة الأشراف فمكتونة من ورثة الأشراف القدماء الذين نالوا هذا
الامتياز من ملوك انجلترا في عهود مختلفة تبدأ من عهد "وليم الفاتح" ومن الذين نالوا

بأنفسهم هذه الألقاب مكافأة لهم على خدماتهم العامة . ولا تزال هذه الطبقة ، رغم فعل الزمن وانتشار المبادئ الديمقراطية ، حافظة على تعلقها بالنظام الملكي والتفافها حول الحالس على العرش وولائمه ، متمسكة بالتقاليد القديمة الموروثة . وهي مؤلفة في الحاضر ، كما كانت في الماضي ، من طبقات متفاوتة في المقام والدرجة ، لكل منها حقوق وتقاليد لا تزال باقية إلى الآن . فأوّلها مرتبة الدوق فالماركيز فالكونت (إرل) فالفيكونت فالبارون . ومن الخطأ أن يظن أن طبقة الأشراف هذه لا يزال أفرادها أغنياء متوفين ، يعيشون عيش فراغ وينفقون ببذخ من كده غيرهم . فالواقع أن هؤلاء الأشراف في إنجلترا مهما سمعت من أكراهم وبلغت ثروتهم هم كغيرهم يعملون ويكتدون ، لا يأنفون الاشتغال بأى عمل أو مزاولة أية مهنة . فتراهم لا يرفضون الوظائف العامة في أقصى الامبراطورية ، كما تراهم يقبلون العمل المرهق في التجارة أو في الصناعة أو في أية مهنة أخرى . وتراهم يزجّون بأولادهم وبناتهم في معرك الحياة عقب انتهاء دراستهم ليشقوا طريقهم بأنفسهم غير مستبددين إلى ثروة ذويهم .

وقد امتازت هذه الطبقة في إنجلترا منذ القدم بسخائها على جميع أعمال الخير ، فهم رعاةً لكثير الجمعيات والمعاهد التي أسست في أنحاء الجزر البريطانية للير بالفقر والرقق بالبأس والمواساة للريض ، كما يرعى الكثيرون منهم مختلف الجمعيات العلمية والأدبية والرياضية التي لا تخلو منها مدينة أو قرية أو ضيعة في هذه المملكة .

وقد غلا كثير من الكتاب الأجانب في وصفهم طبقة أشراف الإنجليز وعزمتهم المعصبة عن مواطنיהם من غير طبقتهم . والواقع أن الاتصال الوثيق لم ينقطع في أي وقت بين الأشراف وغيرهم من الطبقات الأخرى . فان تاريخ إنجلترا شاهد على أن هؤلاء الأشراف هم أول من وقف في وجه المستبددين من الملوك ، وأول من طالب بالحرية والشوري وحارب من أجلهما . نعم إنهم بدءوا حركتهم السياسية رغبة في إشراك طبقتهم مع هؤلاء الملوك في الحكم ، لكن هذا إنما حصل في وقت لم يكن الشعب نفسه مهتماً بالشؤون السياسية ؛ فلما تيقظ الشعب وفطن لحقوقه

السياسية وجد الطريق مهداً يجهودات الأشراف . على أن هذه الطبقة مترفة في الواقع امتزجاً كلها بغيرها من الطبقات ؛ لأن أبناء الأشراف في حياة آبائهم يعملون ويعيشون جميعاً كأبناء الطبقة المتوسطة . فإذا مات الأب لم يرث اللقب إلا أكبر الأبناء إذا كان الأب يحمل لقباً يورث . وكثير من الألقاب لا تورث بل تعطى الرجل يكتن بها مدة حياته . وكثير من هؤلاء الذين يعطون ألقاب شرف لمدة حياتهم هم من طبقات أخرى وبعضهم من طبقة العمال الذين عاشوا طويلاً عملاً يقتاتون من عرق جيبيهم وعمل أيديهم ؛ فليس يعقل أن يعتزل هؤلاء إخوانهم متى نالوا لقب شرف . أضف إلى هذا أن هؤلاء الأشراف يتراوجون مع الطبقات الأخرى ؛ فكثيراً ما يتزوج شريف باصارة من عامة الشعب ، وكثيراً ما يتزوج رجل من الطبقة المتوسطة أو من طبقة الشعب بابنة شريف . وقد كان من أثر انتشار المبادئ الديمocratية وسريان تيارها في جسم الأمة كلها من أواخر القرن الماضي أن ضعفت كثيراً ميزات هذه الطبقة واستقلالها وزاد امتزاجها بالطبقات الأخرى ، كما كان من شأن سياسة الأحرار التقليدية أن تؤدي إلى مساواة نسبية بين طبقات الجمعية البريطانية . فقد كانت هذه السياسة ترمي تدريجياً إلى خفض مستوى الطبقات العليا ورفع مستوى الطبقات الدنيا . وهذا مايسير عليه حزب العمال الآن . وقد وصل الأحرار والعمال إلى أغراضهم ، لا من طريق التشريع الاجتماعي المباشر الذي يلغى امتيازات طائفة ويقرر امتيازات جديدة لأنحى ، بل من طريق غير مباشر وهو طريق الضرائب . فقد قضى تشريع الضرائب الحديث في إنجلترا بأن يعني فريق الفقراء وفريق غير قليل من المتوسطين من جميع الضرائب المباشرة وتحمّل المؤسرين وذار الأغنياء عبء الضرائب الثقيلة بنسبة تزيد زيادة متصاعدة مع زيادة الثروة ، كما قضت ضريبة الميراث على كثير من الثروات الضخمة . ولو قدر لهذه الضريبة الفادحة البقاء قرناً آخر لقضت نهائياً على هذه الثروات .

وقد ساعد أيضاً على نمو الامتزاج بين الطبقات الانجليزية انتشار التعليم بمجموع أنواعه حتى إن جامعات أكسفورد وكبردج القديمة بعد أن ظلت قرون عدّة موصدة

في وجوه الفقراء والمتوسطين قد فتحت أبوابها لهؤلاء وهؤلاء على أثر ما جاد به الكثيرون من الأفراد والجماعات من المبالغ الكبيرة تصرف كإعانت للناغبين من غير القادرين على إتمام دراستهم في هذه الجامعات وفي غيرها . ولم يحجم الكثيرون من الأشراف أنفسهم عن التبرع بمبالغ كبيرة لهذه الغاية .

فلما جاءت الحرب العظمى واستدعت تصحيات هائلة تساوت في بذلها جميع الطبقات ، ثبت بشكل واضح أن الوطن يحتاج لمجهودات الجميع وأن الفقير قد يحود بروحه إذا ما جاد الغنى بماله ؛ فتنبهت كل طبقة لأهميتها كما تنبهت لأهمية غيرها ، وأدرك كل مركبة في الحياة الاجتماعية والسياسية ، فزاد الائتلاف بين مختلف الطبقات وزالت كثير من الفروق الاجتماعية القديمة التي ورثتها الأجيال الحاضرة عن الماضي البعيد . كذلك قضت سياسة الأحرار والعمال بعد الحرب وقبلها بأن يدخلوا الكثيرين من رجال الرأى من الطبقات الأخرى — وكلاهم متسبعون بالمبادئ الديمقراطية الحقة — في صف الأشراف ليجلسوا في مجلس اللوردات ، ولتكونوا عوناً على نشر هذه المبادئ في هذا المجلس الأرستقراطى القديم ، أو ليغزوا طبقة الأشراف غزوة سياسياً فعلاً . ولو قدر لحزب العمال في المستقبل — وهذا ليس محلاً — النجاح في إلغاء مجلس اللوردات ، كما يروم الكثيرون من أنصاره ، لقضى نهائياً على الباقي من نفوذ الأرستقراطية البريطانية .

باق أن نختم هذه الكلمة برأى الكاتب الأسپاني المعروف "سلفادور دي ماداريaga" في الأرستقراطية الإنجليزية إذ قال : « إن الأرستقراطية الإنجليزية لا تتحمّي وراء قوّة حربية ، ولا تستبيق نفوذها وامتيازاتها بنظام سياسي ظالم ، كما أنها لا تحيا بمحمل الطبقات الأخرى ، إنما تستمد هذه الأرستقراطية القوية قوتها من رضاء الشعب ؛ فلا يمكن أن يقال إن الجلالة أرستقراطية تحكم شعباً ، بل الحقيقة أن الجلالة شعب يحتفظ بأرستقراطيته ويُفخر بها ^(١) » .

(١) نقل عن كتاب Englishmen, Frenchmen and Spaniards by S. de

Madariaga.

طبقة الشعب

وهي تتكون من :

أولاً - الزراع في الأقاليم .

ثانياً - الصناع في المدن .

ثالثاً - صغار التجار وصغار الموظفين .

طائفة الزّراع :

إن الظاهرة البارزة في إنجلترا الحديثة هي انحلال طبقة الزّراع فيها . ويرجع ذلك إلى أسباب تاريخية عدّة آخرها الحرب العالمية الأخيرة .

استولى بكار اللوردات في القرن الثامن عشر على معظم الأراضي الزراعية ، فقللت الملكيات الصغيرة ، وأصبح الزّراع الانجليز إما مستأجرين لأجزاء من هذه الأرض أو عملاً فيها . وكان من أثر التقى الصناعي العظيم الذي وصلت إليه إنجلترا منذ القرن الثامن عشر أن زادت أجور العمال الذين كانوا يشتغلون في هذه الصناعات الفتية التي كانت تنتج لإيراداً أكثر مما تعلمه الأرض ، ففتح الكثيرون من الزّراع إلى المدن للاشتغال بالصناعة وتركوا مهنة الزراعة نهائياً . كذلك كان من نتائج سياسة الأحرار الخاصة بحرية التجارة وإلغاء الرسوم الجمركية على ما يرد إنجلترا من المواد الغذائية أن هبطت أثمان الحاصلات الزراعية المحلية لعدم استطاعة الزّراع الانجليز من احتمال البلاء الزراعية الأخرى التي جبّتها الطبيعة مناخاً أكثر اعتدالاً وأكثر ملاءمة للزراعة والتي تقلّ فيها أجور العمال عن الأجور الانجليزية . لذلك كله قلت غلة الأرض وقلت الرغبة في تأجيرها ، فقول أكثر بكار المالك أراضيهم الزراعية إلى مراع لتربية الماشي كى تقل حاجتهم إلى الأيدي العاملة التي جذبها صناعات المدن . ونظراً إلى أن بكار ملاك الأرض كانوا في الأكثري من المحافظين فقد كانت سياسة الأحرار التقليدية عدم الاهتمام بهذه الطبقة ، فكانوا يفرضون ضريبة على بعض المحاصولات الزراعية الثمينة ويفرضون ضريبة أخرى على ما يصنع من هذه المحاصولات ؛ ففرضوا مثلًا ضريبة ثقيلة على "المالات"

(Malt) وفرضوا ضريبة أنقل منها على البيرة التي تصنع منه . فلما جاءت الحرب العظمى كان الزراع ، وهم أقوى أجساما من عمال المدن ، أول من أجاب داعى الوطن وذهب الى ميدان القتال ، فلقد طقوع من الزراع وحدهم في الحرب الأخيرة قبل تقرير الخدمة العسكرية الإجبارية ^(١) . وقد زاد هذا العدد زيادة كبيرة بعد تقرير الخدمة الإجبارية ، لأن نسبة الذين رفضهم الجيش لأسباب صحية كانت قليلة جدا في هذه الطبقة ؛ لذلك كان من أثر هذه الحرب إحداث نقص كبير في عدد المشتغلين بالزراعة في إنجلترا ، كما كان من أثر الضرائب العقارية الفادحة التي فرضت على المالك في زمن الحرب لغطية مصروفاتها أن انتقلت كثرة الأماكن الكبيرة من أيدي أصحابها القدماء المميين بشؤون الزراعة الى طائفة من محمدى الثروة الذين استفادوا من الحرب كبار الصناع والموردين للجيوش من لا رابطة لهم بالأرض ، وإنما اشتروها لانخفاض ثمنها وكثرة أموالهم ورغبتهم في امتلاك أرض في ريف إنجلترا لا لزراعتها واستئثارها بل ليترحوا اليها في أواخر الأسبوع وفي مدة الراحة السنوية طلبا للرياضة . لذلك أهملت أراض كثيرة وحولت مساحات واسعة منها الى مراع وتركت أراض مهملة لتكون مصايد للطيور والحيوانات أو ميادين للألعاب الرياضية المختلفة . واضطر صغار المالك القليلون الى أن يتركوا الاستغال بزراعة أراضيهم اكتفاء بتربية الحيوانات أو تفريخ الدجاج أو تربية النحل أو زرع قليل من الأزهار والحضر لبيعها في أقرب مدينة . وقد ثبت من إحصاء سنة ١٩٢١ أن سبعة عشر مليونا من تزيد سنه على اثنى عشرة سنة ويسكنون في إنجلترا وبلا "الحال" وهم صالحون للعمل ، لا يستغل منهم بالزراعة غير مليون ومائى ألف شخص ؛ ويدخل في هذا العدد جيش صيادي الأسماك الذين يعيشون على الشواطئ الانجليزية . وتظهر حقيقة هذا العدد اذا قيس بعدد خدمة المنازل الذين يزيد عددهم على مليوني نفس .

(١) راجع كتاب "أشودة المحراث" Song of the plough مؤلفه موريس هولت Maurice Hewlett

هذه هي حالة الزراعة والزراعة الانجليزية الآن . ولقد حاولت الحكومات المختلفة خصوصاً حكومات المحافظين في العشر السنوات الأخيرة أن تعالج هذه الحالة ، ففقر المحافظون برامجاً وافياً لتحسين القرية الانجليزية بتشييد الأبنية الحديثة وعمم الإنارة بالكهرباء منعاً لهجرة القرويين الذين تسهّل لهم المدن وما فيها ، كما قرروا المكافآت تصرف لمن ينبع محصولات معينة كاعانة زراعة البنجر ، ولكنهم لم يستطيعوا تقرير الضرائب الجمركية على المحصولات الزراعية التي تأتي من الخارج مع أن هذا بجمع الزراع هو أساس الإصلاح المنشود . فلما تولت حكومة الائتلاف الحالية في إنجلترا وتمكنـت من تغيير سياسة حرية التجارة استطاعت أن تفرض كثيراً من الضرائب الفادحة على الواردات ؛ إلا أنها لم تستطع مع ذلك أن تقرر مثل هذه الضرائب على الوارد من الحاصلات الزراعية خوفاً مما يحدثه ذلك من غلاء المعيشة وما ينشأ عنه من الآثار السيئة في الطبقات الفقيرة من غير طبقة الزراع . على أنها مع ذلك استطاعت أن تعقد اتفاقيات مع الدول التي تصادر إنجلترا أكثر ما يرد إليها من الحاصلات الزراعية . وبهذه الاتفاقيات حددت إنجلترا كميات ما يمكن لهذه الدول تصديره إليها من مختلف الحاصلات . وهذا هو النظام المعتبر عنه بنظام "الحصص" أو "الكوتا" (Quota) وهذه الكميات التي سمح بتصديرها إنجلترا توازي ما تحتاج إليه بعد استنفاد الحاصلات الانجليزية المحلية . وبهذا التحديد انتعشت الزراعة الانجليزية إلى حد ما وإن لم يحدث هذا الانتعاش الأثر المرجو من عودة الصانع المتبطل إلى الحقل وازدهار الزراعة بعد هذا الانضمام الكبير .

طائفة الصناع : بيانها

قلنا إن ارتقاء الصناعة الانجليزية منذ أواخر القرن الثامن عشر كان من أثره نزوح جيش كبير من الزراع إلى المدن للاشغال بالصناعة وترك الزراعة نهائياً . وقد استمرت هجرة الزراع من القرية إلى المدينة من ذلك التاريخ إلى الآن . فإن الاحصاءات الانجليزية تسجل دائماً نقصاً مستمراً في سكان الريف وزيادة

مطردة في سكان المدن . وكان من نتيجة ذلك أن أصبح العمال الانجليز أقوى كثلة في بريطانيا ، لا من حيث العدد فحسب ، بل من حيث إنهم يكونون طوائف قوية بنظامها وثروتها وتماسك أفرادها وشعورهم جميعاً بضعفهم متفرقين وقوتهم مجتمعين . وهذه القوة التي وصل إليها العمال في إنجلترا — وهي في الواقع أقوى طبقات العمال في العالم — مصدر قوة لبلادهم في كثير من الأحيان وإن انقلب في أحيان أخرى مصدر ضعف مخيف ، ذلك عند حصول الأزمات الصناعية التي تنشأ بين وقت وآخر نتيجة لأسباب مختلفة ، وحين لا يكون من السهل إقناع هؤلاء العمال الأقوياء بقبول تضحيات تستلزمها حالة البلاد الاقتصادية والمالية عن طيب خاطر . وقد يكون من الصعب إرغامهم على قبول هذه التضحيات الضرورية . ويزيد من صعوبة هذه الحالة ومن تعقدتها أن الصانع الانجليزي لا يعود إلى القرية ليشتغل بالزراعة إذا ما أصيبت الصناعة بأزمة مؤقتة أو دائمة تقلل حاجتها إلى الأيدي العاملة على نحو ما يفعل الصانع الفرنسي مثلاً . ذلك لأن الصانع الفرنسي لا يقطع اتصاله بقريته بل هو يعود نفسه دائمًا للعودة إليها وللاشتغال بالزراعة إذا ما جمع من المدينة قسطاً من المال أو أراد الراحة في شيخوخته . أما العامل الانجليزي فيقطع نهائياً كل اتصال بالقرية يوم يهجرها إلى المدينة ويحصر كل أمله في اقتناء منزل صغير تحيط به حدائق في ضواحي المدينة التي يشتغل فيها يأوي إليه متى تقدمت سنه وأعدته عن العمل . ولذلك فإن العودة إلى المزارع إذا ما عجزت المدينة عن تشغيل العامل ليس من الحلول الممكنة في إنجلترا .

ويزيد هذه المشكلة الاجتماعية الخطيرة تعقيداً مشكلة سياسية لا تقل عنها خطراً . فإن العامل الانجليزي يتعذر منذ سنة ١٨٦٧ بحق الانتخاب ، وقد تربى طوال هذه السنتين تربية سياسية وصار يعرف أنه يتمنى إلى طائفة كبيرة العدد محكمة النظام . والعدد المنظم هو أساس الفوز في كل حكم ديمقراطي . لذلك لا يتقدم العامل الانجليزي بأى مطلب متواضعاً أو متواصلاً بل يتقدم بطلبه على الصوت صادق العزم في النجاح . ويستمد العامل قوته من قوة جمعياته الطائفية .

فإن نقابات العمال التي أسسست منذ القرن الثامن عشر للاهتمام بشؤون العمال الاجتماعية والعقلية والمادية صارت مؤسسات قوية ذات نظام حكم و تاريخ مجيد في الدفاع عن حقوقهم . وكان من حسن طالعهم أن هذه النقابات لم تتوتر إبان نشأتها في سياسة متطرفة كانت تكون القاضية عليها ، بل كان الاعتدال رائدها والممكن المعقول مطاليباً؛ ولذلك كان الرأي العام دائماً مؤيداً لبقائها ولزيادة نموها ، فلم تحجم اليمانات عن زيادة اختصاصاتها كما ثبتت ضرورة لذلك . وليس المحاولات المتطرفة القليلة التي حصلت في السينين الأخيرة من نقابات العمال تحت ضغط المتطرفين من أعضائها إلا أدواراً قصيرة في تاريخها الطويل . فقد دفع هؤلاء المتطرفون من العمال نقاباتهم في السينين الأخيرة إلى سياسة عنيفة متطرفة ، كما حصل في سنة ١٩١٩ عندما اعتصب عمال السكك الحديدية ، وفي سنة ١٩٢٠ عندما اعتصب عمال المناجم ، وفي سنة ١٩٢٦ عندما قرر اتحاد النقابات الاعتصاب العام . ولقد فشلت جميع هذه المحاولات المتطرفة فشلاً ذريعاً بسبب تصميم الأمة الانجليزية جماء على مقاومة هذه الحركات الثورية . فإن الشعب الانجليزى معتدل بطبيعته يكره التطرف كما يكره تحكم طائفة في المجتمع . وقد أدركت النقابات خطأ قرار الاعتصاب العام في سنة ١٩٢٦ فقررت اتحادهم في مؤتمرهم السنوى في سنة ١٩٢٧ وفي سنة ١٩٢٨ على التوالي : ” بأنهم لا يعتمدون في تحقيق مطالعهم على الوسائل الثورية ” .



على أن الحكمة السياسية وبعد النظر قضت على الحكومات الانجليزية المختلفة أن تعالج مشكلة العمال لا من طريق التشريع المقيد لحرি�تهم لمنع تطرفهم ولكن من طريق التشريع الاجتماعي الذي يكفل لهم الراحة والطمأنينة والرفاهية فيقلل من أسباب اضطرابهم فان الحكومات الانجليزية لم تنتظروا أن يثور العمال بمحبيتهم لبدأ باصلاح حالم ، بل بدأت هذه الحكومات بالاصلاح منذ أكثر من ثلاثين سنة ، أى قبل أن تقوى حركة العمال بل قبل أن يظهر لحزبه أشرف السياسة الانجليزية .

إن تقرير إسكان العمال في منازل صحية بأجور معتدلة، ومعالجة من ضاهم مجاناً، وصرف معاشات لبكار السن منهم، وتأمين المبتليين الذين ضاقت بهم الصناعة كانت وسائل ناجعة أدت إلى إخلاص العمال إلى السكينة والى توجيه حركتهم القوية المنظمة توجيهاً معتدلاً لا يسو به تطرف ولا يصحبه اضطراب . ويكتفى من يريد الوقوف على مدى هذا الاصلاح الاجتماعي الخطير الذي أقدمت عليه إنجلترا أن يعلم أن خمسة عشر مليوناً بين عامل وعاملة يستفيدون الآن من نتائج هذا التشريع .

منذ سنة ١٨٦٧ صدر قانون بلمسول (Plimsoll act) الذي تعديل بقانون سنة ١٩٠٦ وهو يضع جميع مصانع السفن البحرية والسفن التجارية تحت مراقبة مندوبى مجلس التجارة (Board of Trade) للتأكد من حالة العمال الصحية ومن عدم إرهاقهم بالعمل .

وفي سنة ١٩٠١ صدر قانون المصانع (Factory act) تلاه في سنتين متقاربة اثنا عشر قانوناً مكملة له ووضعت كلها لتأمين سلامة العامل من الحوادث وللحافظة على صحته في جميع المصانع المختلفة .

وصدر قانون في سنة ١٩٠٦ يسمى قانون تعويض العمال (Workmen's Compensation act) وهو يقرر حق العمال في التعويضات إذا ما أصابهم ضرر أثناء عملهم .

وفي سنة ١٩٠٨ صدر قانون معاشات الشيوخ .

وفي سنة ١٩٠٩ تقرر تشكيل بلجان محلية (Trade boards) تؤلف من العمال وأصحاب المعامل لتقرير الحد الأدنى للأجور في بعض الصناعات .^(١)

وفي سنة ١٩١١ صدر قانون التأمين الاجباري ضد المرض .^(٢)

(١) منذ سنة ١٩٢٤ تشكلت بلجان زراعية محلية لتقرير الحد الأدنى للأجور عمال الزراعة .

(٢) يقضى هذا القانون على كل عامل يقل مرتبه عن ١٦٠ جنيه في السنة أن يؤمن على نفسه ضد المرض .

وصدر في السنة نفسها قانون التأمين ضد البطالة .

وصدر في سنة ١٩٢٠ قانون سمي قانون الترفـه (Welfare act) أرغـم أصحاب المصانع على أن يقيموا في كل مصنع من مصانعهم مصحـة تامة الاستعداد وأن ينشئوا الحمامات الكافية لعـالـمـ وـأنـ يـعـدـواـ فيـ كـلـ مـصـنـعـ مـكـانـاـ لـبـيعـ الأـغـذـيـةـ الملائمة بـثـنـ رـخـيـصـ .

فيـحـمـىـ العـاـمـلـ اـذـاـ فـيـ الـوقـتـ الـحـاضـرـ ثـلـاثـةـ قـوـانـينـ هـامـةـ :

- ١ - قانون تأمين العامل ضد المرض . وهو القانون الصحي الأـهـلـيـ .
- ٢ - قانون معاش الشيخوخـةـ .
- ٣ - قانون تأمين العامل ضد البطالة .

(١) فأما قانون التأمين الصحي الأـهـلـيـ (National Health Insurance act)

فقد صدر في سنة ١٩٢٤ وهو ينص على أن كل عامل تزيد سنه على ست عشرة سنة وتقل عن سبعين سنة ولا يزيد إيراده على ٢٥٠ جنيه سنويـاـ مؤمن ضد المرض . بمعنى أنه مستحق للعلاج المجاني وللأدوية بلا ثمن وللاقامة في مستشفى أو مصحـةـ مجانـاـ اذا استدعت حـالـهـ ذـلـكـ . ويتناول العـاـمـلـ مـدـةـ مـرـضـهـ خـمـسـةـ عـشـرـ شـلـنـاتـ في الأسبوع وتناول الأـسـرـةـ اـثـنـيـ عـشـرـ شـلـنـاتـ عنـ هـذـهـ المـدـةـ وـتـعـطـىـ العـاـمـلـةـ عـنـدـ الـوـضـعـ مـكـافـأـةـ قـدـرـهاـ أـرـبعـونـ شـلـنـاتـ .

(٢) أما قانون معاشات الشيخوخـةـ فيـقـضـىـ بـصـرـفـ مـبـلـغـ عـشـرـةـ شـلـنـاتـ فـيـ الـأـسـبـوـعـ لـكـلـ شـيخـ مـؤـمـنـ مـتـىـ بـلـغـ السـبـعينـ ، وـيـصـرـفـ مـثـلـ هـذـاـ المـبـلـغـ فـيـ بـعـضـ الـأـحـوـالـ لـمـنـ بـلـغـتـ سـنـةـ ٦٥ـ سـنـةـ . وـقـدـ تـعـدـلـ هـذـاـ القـانـونـ فـيـ سـنـةـ ١٩٢٦ـ فـصـارـ لـأـرـملـةـ هـذـاـ الشـيـخـ أـنـ تـسـتـوـىـ عـلـىـ عـشـرـةـ شـلـنـاتـ بـعـدـ وـفـاتـهـ وـأـنـ يـعـطـىـ اـبـنـ المـتـوفـىـ الـأـكـبـرـ خـمـسـةـ شـلـنـاتـ وـبـاقـيـ أـوـلـادـهـ ثـلـاثـةـ شـلـنـاتـ لـكـلـ مـنـهـمـ فـيـ الـأـسـبـوـعـ حـتـىـ يـلـغـوـاـ ١٤ـ سـنـةـ . أـمـاـ الـأـيـتـامـ مـنـ الـآـبـاءـ وـالـأـمـهـاتـ فـيـعـطـوـنـ حـتـىـ هـذـهـ السـنـ سـبـعـةـ شـلـنـاتـ وـنـصـفـ شـلـنـ لـكـلـ مـنـهـمـ فـيـ الـأـسـبـوـعـ .

(٣) وأما قانون التأمين ضد البطالة^(١) فيقضى بأن يعطى العامل الذى أمن على نفسه ضد البطالة مدة معينة سابقة على بطالته والذى ثبت بالدليل القاطع أنه حاول الحصول على عمل فلم يفلح مبلغاً قدره ثمانية عشر شلنًا في الأسبوع وللعاملة خمسة عشر شلنًا كما يعطى أولادهم القاصرون سبعة شلنات ونصف شلن في الأسبوع للولد وستة شلنات للبنات . وقد نيط بلجان محلية مختلفة في جميع أنحاء المملكة تنفيذ هذا القانون تحت إشراف وزارة العمل وصرفها .

وتجمع المبالغ الازمة لتنفيذ هذه القوانين من الحكومة ومن صاحب العمل ومن العامل . ففيما يختص بتنفيذ قانون التأمين الصحي يدفع صاحب المصنع أربعة بنسات عن كل عامل في الأسبوع ، ويدفع كل عامل أربعة بنسات عن نفسه كذلك ، وتسدد الحكومة باق النفقات التي يستلزمها تنفيذ هذا القانون . والأمر كذلك في تنفيذ قانون المعاشات إذ يدفع صاحب المصنع والعامل مثل هذا المبلغ وتسدد الحكومة الباقي .

وهذه المبالغ التي يدفعها العامل وصاحب المصنع ضئيلة بالنسبة لتكليف تنفيذ هذه القوانين ، فقد دفعت الحكومة في سنة ١٩٢٦ زهاء مليوني جنيه لتنفيذ قانون التأمين الصحي ، وأربعة ملايين لتنفيذ قانون تعاون العمال ضد الإصابة ، وخمسة وثلاثين مليوناً من الجنيهات لتنفيذ قانون معاشات الشيوخ وإعانة ذويهم ، وخمسة عشر مليوناً لتنفيذ قانون تأمين العمال ضد البطالة . وقد زادت تكاليف هذا القانون الأخير منذ سنة ١٩٢٨ إلى سنة ١٩٣١ لارتفاع الزيادة في عدد العمال المتعطلين ، إذ وصل ما صرفته الحكومة الانجليزية لهم في سنة ١٩٣٠ ما يقرب من الخمسين مليوناً ، حتى اضطررت بعد هذه الأزمة لعمل تعديلات في هذا القانون نقصت بموجبها قيمة المكافأة وزادت في قيمة اشتراك العامل وصاحب المصنع ل تستطيع الاستمرار على صرف هذه الإعانة التي كانت تزيد سنة بعد سنة .

(١) ليس لعمال الزراعة ولا لخدمة المنازل حق التأمين ضد البطالة .

لكن التحسين المستمر الذى حصل فى الصناعة والت التجارة الانجليزية منذ سنة ١٩٣٢ الى الان خفف من العبء الذى يقع على عاتق الحكومة فى هذا الباب . وتن كان هذا العبء الناشئ من تنفيذ هذه القوانين الاجتماعية فى انجلترا لا يزال ثقيلاً، إذ يتراوح بين الخمسين والثمانين مليونا من الجنيهات سنوياً ، فإن انجلترا فى الوقت نفسه قد اشتربت راحتها وطمأنيتها السياسية بهذا المبلغ الذى يتضاعل بجانب التائج العظيمة التى جنتها من تنفيذ هذه القوانين . أضف الى هذا أن انجلترا قد كسبت بهذا التشريع القومى قصب السبق فى ميدان رعاية الفقير والبائس ولم يدانها الى الان بلد آخر فى هذا العمل الانسانى العظيم .

الطبقة المتوسطة

تكونت هذه الطبقة على مر السنين من كل من انسلاخ عن هاتين الطبقةين السالفتين . فنها جماعة المفكرين الذين يعيشون من مجهودات عقولهم كالكتاب والعلماء وذوى الفن وأرباب المهن الحرة . ومنها كبار رجال الصناعة والت التجارية والمال الذين ظهروا منذ تقدم الصناعة فى القرن الثامن عشر وشغلوا منذ هذا التاريخ الى الان مركزاً حيوياً خطيراً فى جسم الأمة الانجليزية . ومنها كبار الزراع فى الأقاليم ويطلق عليها اسم (Gentry) وتلك طبقة تمت الى الطبقة الأرستقراطية بالأصل أو النسب أو القرابة ولكنها لا تحمل ألقاب شرف وهى طبقة ذات تقاليد معروفة . فقد وصف الكتاب والروائيون الانجليز من سموه (Gentleman farmer) أو (Squire) ويطلق على كل ذى ثروة زراعية يعشق الريف ولا يحب أن يعيش فى لمدينة، يهوى الزراعة ولا يريد أن يستبدل بها صناعة أخرى ، متألق فى ملبسه ولكنه يحافظ على زى خاص يميزه عن كل الناس ، يحب الطيور وسائر الحيوانات وإن كان ولوغا بالصيد وقتل الحيوان ، يحسن ركوب الخيل وضرب النار ، سخى وإن كان غير مبدع ، يعيش عيشة راضية ولكننه يحب العزلة .

هذه في كلمات قليلة أهم ميزات هذا الرجل الذي يقى إلى الآن كما وصفه كتاب القرن الثامن عشر والتاسع عشر .

ومن هذه الطبقة المتوسطة بكار موظفي الحكومة وبكار ضباط الجيش والبحرية وبكار رجال السلك السياسي وبكار موظفي الامبراطورية في أنحاء الكرة الأرضية . ومن هنا تظهر أهمية هذه الطبقة في بريطانيا ، فهى في الواقع الطبقة الحاكمة ، وهى بهذه المثابة تعتبر كالعمود الفقري الذى يرتكز عليه نظام الحكم في بريطانيا . أما صغار الموظفين وصغار تجار المدن فيتمون إلى الشعب ولكنهم يكثرون فيه طائفية محافظة تدافع عنبقاء النظم الحالية وتحارب فكرة إحداث أى تغيير بخائى أو ثورى على النظام الدستورى الذى ثُمَّتَ به إنجلترا الآن . وهم جيش قوى تستعمله الحكومات الدستورية لمحاربة جيش العمال اذا ما ثار على النظام الحاضر . ولذلك يرجع الى هؤلاء فضل حفظ التوازن الذى يكفل بقاء هذا النظام .



هذا باختصار بيان عن العناصر التى تكون الجمعية البريطانية . فلند كر الآن شيئاً عن بعض الميزات الخلقية والصفات الخاصة لأفراد هذه الجمعية ، والتي كان من نتائجها أن صيرت من هذه الأمة أقوى أمم العالم .

ليست بريطانيا أكثر البلاد سكاناً ، وليس البريطانيون أحد الناس ذكاءً ، أو أكثرهم ثقافة ، أو أربحهم عقلاً . ومع ذلك ثُبُّوا ببريطانيا مكاناً ساماً خطيراً بين الأمم ، ويتمتع الانجليزى بمركة ممتاز في الجمعية الإنسانية . تحاطب أفراد الانجليز فلا تجد فيهم من الصفات البارزة أو من الكفايات العقلية الخاصة ما يميزهم عن غيرهم من الأجناس . بل لقد ترى الفرنسي أو الإيطالى أحلى حديثاً وأنصع حجة وأشد طلاقة حتى لا تأخذ بلاغته منك كل مأخذ . ومع ذلك فهذا الإنجليزى الذى

(١) جاء في إحصاء سنة ١٩٢١ أن عدد موظفي المكاتب التجارية والبنوك يصل إلى مليون شخص ويصل عدد الذين يشتغلون في الأعمال التجارية وفي المواصلات ثلاثة ملايين .

لم يؤثر فيك سحر حديثه قد شاد بلاده صرحاً منيعاً من القوة والنفوذ، ورفع علمها بجهوده وبجهود أسلافه على جميع البحار، وMade سلطانها على بلاد لا تغيب عنها الشمس. وأغرب من كل هذا أن هذه البلاد الشاسعة وهذه الملايين التي لا تعد ولا تحصى لا تحكم بجيوش جرار، بل بطائفة قليلة من هذا الصنف الإنجليزي الذي تراه في كل مكان ولا ترى فيه شيئاً غير عادي أو مخالف لطبيعة. هذه مسألة حيرت العقول فأفاض الكثيرون من الكتاب والسياسيين في مختلف البلاد في القول فيها واجهدوا في استكشاف هذه الصفات المستورّة التي رفعت الإنجليزى وإنجلترا إلى هذا المقام. ومهما يكن من اختلاف الناس في منشأ تلك الصفات وتقديرها فالراجح أنها ترجع إلى أصول أربعة هي :

- أولاً — تاريخ إنجلترا وما أحدثه في صفات الشعب الإنجليزي من آثار ثابتة ورثتها الأجيال على التعاقب فبقيت فيهم حتى اليوم .
- ثانياً — جو بريطانيا العظمى .
- ثالثاً — وضعها الجغرافي .
- رابعاً — تربيتها المدرسية .

(١) أما التاريخ فقد أثرت حوارته تأثيراً عميقاً في أخلاق الشعب الإنجليزي وأنسأت أحداه المختلفة وأدواره المتعددة في هذا الشعب صفات خاصة توارثها جيلاً بعد جيل، فأصبحت من لازمات الشعب وطبائعه، لأنها اختلطت به وامرتخت بروحه. ويطول الكلام في هذا الموضوع إذا أردنا أن نستقصي المعروف من تاريخ إنجلترا ليبيان أثره في تكوين الخلق البريطاني. وحسبنا أن نرجع بالقارئ إلى عهد ملوك التيودور وعلى الحصوص عصر الملكة "إليزابيث" الذي يعتبر بحق بداية إنجلترا الحديثة؛ فأن المؤرّخين يعتبرون هذا العصر أكثر العصور أثراً في تاريخ بريطانيا، لأن ما تم فيه من التغييرات والإصلاحات كان ذا أثر عظيم في تكوين أخلاق الإنجليز وفي بناء نظام دولتهم الحديث، وفي توجيه هذه الدولة في الطريق

الذى أوصلها الى العظمة التى بلغتها فيما بعد . وقد يعد عهد "الإليزابت" بحق العصر الذهبي في القرن السادس عشر . فانها لما وليت الحكم كانت انجلترا على درجة من الضعف الحربى والبحري لا تقوى معه على صد غارة الأجنبى . فقد كان من آثار سياسة الملكة "مارى" أن ساد تسلط أسبانيا على انجلترا حتى كادت تعتبرتابعة لها ، كما تلاشى سلطان انجلترا في إرلندا . وكانت المفاوضات على حدود أسكленدا كثيرة الوقع . وفوق ذلك قد طفت المنازعات الدينية على انجلترا فقسمتها إلى فرق متطاحنة متعادية . ولقد استطاعت "الإليزابت" أن تعيد السلام في الداخل بأن أنحدرت الثورات المتقدمة التي حصلت أثناء حكمها الطويل ، كما قضت على الخلافات الدينية بتثبيت قدم الكنيسة الإنجيلية وضمان تفوقها ، وأعادت فتح إرلندا عند ما رأت في تركها خطرا على سلام انجلترا ومركز الدسائس البابا وأسبانيا أعدائها وأنصار الكاثوليكية . كذلك استطاعت أن تعيد تنظيم الأسطول الحربى وتقويته . وبذلك أمكنها أن تهزم نهائيا أسطول أسبانيا وأن تكسب بذلك لانجلترا السيادة على البحار . وكان لهذه السيادة أثرها في تسهيل انتشار التجارة الإنجيلية في أنحاء العالم انتشارا مهديا لبناء أساس الامبراطورية البريطانية وتدل البحوث التاريخية على أن إيراد الدولة الإنجيلية أثناء حكم الملكة "الإليزابت" لم يزيد على نصف مليون من الجنيهات سنويا . ويتحقق للرأي أن يأخذ العجب اذا نظر الى هذا الايراد الضئيل وقارنه بما قامت به الدولة من جليل الاعمال في ذلك العهد ، خصوصا وقد كانت الملكة "الإليزابت" في الخمس عشرة سنة الأخيرة من حكمها في حرب مستمرة مع أسبانيا . كما يتحقق له أن يتساءل عن سبب قلة هذه الإيرادات التي لم تكن تتناسب مع ثروة انجلترا في ذلك العهد . وقد يتبدادر الى الذهن لأقل وهلة أن قلة إيرادات الدولة ربما كان راجعا الى تناقض وعداء بين البريان وبين الملكة جعل البريان يرفض تقرير الضرائب شخما منه عليها بالمال الى هذا الحد . الواقع غير ذلك ، فان الصلة بين "الإليزابت" وبين البريان كانت صلة تعاون وثيق ومودة خالصة . وقد كانت هذه العلاقات الحسنة تسود كل عصر

ملوك تيودور الذين لم يتسلّكوا بمبادر المصادر الالهي لسلطة الملك ، كما فعلت أسرة ستيوارت من بعدهم ، بل رأوا أن خير وسيلة لتحقيق رغباتهم وتنفيذ سياستهم أن يسود الوئام بينهم وبين ممثلي الأمة . لذلك عملوا ما استطاعوا لتنمية نفوذ البرلان خصوصا وقد كان في برنامجهم السياسي القضاء على ما كان باقيا من نظام الإقطاعيات ومن سلطة الأشراف وتنمية سلطة الحكومة المركزية . وقد كان البرلان ، وهو يمثل على الأخص الطبقة الوسطى من الشعب ، أضمن أداة تساعد على تحقيق هذه الغاية . لم تكن قلة الإيرادات إذاً نتيجة سياسة عداء من البرلان نحو الملكة وإنما كانت ظهراً للرأي عام وفكرة سائدة بين أفراد الشعب الإنجليزي . ذلك أن الفردية كانت أظهر صفات الإنجليز في ذلك العهد . والفردية تعمل دائماً على تحديد مجال مجهودات الحكومة في أضيق الحدود ، وترك أكبر قسط من العمل والتصرف للأفراد . وكان تقدير الانجليز لما تحتاج إليه الحكومة من المال ملحوظاً فيه هذا المبدأ . ثم إن الانجليز كانوا يرون أن خير وسيلة حماية حقوقهم السياسية هو حفظ التوازن بين قوة الأمة وقوة الملك في عهد لم تكن توطدت فيه بعد دعائم الديمقراطية . وحفظ التوازن هذا يقضي ألا يقترب نواب الأمة من الضرائب إلا ما تستلزم حاجات الحكومة الضرورية ، لأن وفرة المال بيد الملك تزيد من قوته وسلطته ، إذ تسهل له تنظيم القوات الحربية التي قد يستعين بها على إرغام الشعب إذا اختلف وإياه في أمر من الأمور . ولذلك كانت سياسة البرلان في ذلك العهد تقضي بتقليل قوات الدولة الحربية ، لأن الجيش الكبير قد يغري الملك بالمخاطرة في حروب خارجية لجذب الزهو وحب التوسيع دون نظر لمصلحة انجلترا ، كما قد يغريه باستعماله ضد الأمة إذا ما أراد . وهذا هو السر في أن انجلترا احتفظت من زمان بعيد بمبادرة الحربية في التجنيد ورفضت إلى الآن فكرة التجنيد الإجباري الذي تقررت في جميع بلاد العالم تقريراً . وقد أظهر التاريخ أن الإنجليز في رأيهما هذا لم يكونوا بعيدين عن الصواب . ففضل سياستهم هذه اطرد ثبات الحياة النيابية ، فلم ينته القرن السابع عشر حتى كان مركز البرلان قد توطد إلى حد لم يحُرَّ أحد على التعدي على

سلطته ؛ في حين كان سير الأمور على عكس ذلك في أوروبا . فان إطلاق يد الملوك في فرض الضرائب وتجنيد الجيوش خلق في فرنسا وفي إسبانيا مملكته قوية مستبدة أغرتها قوتها الحربية بالدخول في حروب خارجية متعددة نهكت قوى تلك البلاد ، كما ساعدها على الاستبداد بالشئون الداخلية وقتل روح الحرية والدستور . بذلك تعطل نمو الحياة النيابية في هذه البلاد بل قضى على ما كان قد نشأ منها منذ القرون الوسطى . وظل الحال على ذلك قرونا ، فلم تقم للحياة النيابية في أوروبا قائمة إلا بعد الثورة الفرنسية .

ولقد كان الحال في إنجلترا على خلاف ذلك فإنه لما قام التزاع بين "شارل الأول" وبين البرلمان الانجليزي كان عامل المال حاسما في انتصار مؤيدي البرلمان . فكل من الملك والبرلمان لم يكن له جيش نظامي . لكن البرلمان استطاع أن يفرض الضرائب على الأمة بينما لم يستطع الملك ذلك . وبأموال هذه الضرائب تمكّن البرلمان من أن يجند جيشا قويا على حين انقض أكثراً جنود الملك من حوله لعجزه عن دفع أجورهم . فكيف إذاً استطاعت "الإبزات" رغم قلة إيرادات الدولة في عهدها أن تقوم بما قامت به من الأعمال العظيمة ؟ والسبب في ذلك هو أن الفردية كانت قد نمت بمحاجي الحوادث نمواً عظيماً في ذلك العصر . والفردية كما قدمتنا تعمل على تحديد مجال مجهودات الحكومة في أضيق الحدود وترك أكبر قسط من العمل للأفراد والجماعات . وقد سارت جنبًا لجنب مع روح الفردية روح جديدة هي روح القومية ، أي استعداد كل فرد من أفراد الأمة ليقوم بلا أجرا ولا مكافأة بكل عمل يستطيع القيام به الخدمة بلاده . فإذا كانت الفردية قد أدت إلى حرمان الملكة من المال الذي يمكنها من تنظيم جيش كبير فإنها كانت مضطورة إلى الالتجاء إلى ولاء شعبها ومساعدته الحرة والاعتماد على قوميته لنكون جيوشها التي تألفت بلا أجرا أو مقابل لتحارب من يثور على الملكة . وكانت روح القومية هذه تدفع الانجليز إلى تلبية هذا النداء عن طيب خاطر ، وتدفعهم للجود بأرواحهم في خدمة ملوكهم وببلادهم في الوقت الذي كانوا يتذدون كثيراً في إجابة الطلبات المالية التي كانت

الملكة تطلبها اليهم . ولما كان حرص الانجليز على فردتهم مانعاً تمكين الملكة من إنشاء هيئة موظفين قوية تمكنتها من تثبيت سلطتها على الأقاليم وعلى باقي أنحاء المملكة لما يتطلبه ذلك من المال الكثير عمدت الملكة لهذا الغرض إلى الطريقة التي اتبعت في الجند فأنشأت هيئة موظفين لا يتناوبون أجرها هم قضاء الصلح، (Justices of the Peace) وقد أخذت تزيد في اختصاص هؤلاء القضاة وواجباتهم حتى أصبح اختصاصهم في آخر حكمها يكاد يتناول جميع الأعمال الحكومية . واستمر من تلها من الملوك على هذه الخطة ، حتى أصبح قضاء الصلح في القرن الثامن عشر من بعض الوجوه أقوى من السلطة المركزية . وكان هؤلاء القضاة يعينون من أعيان الطبقة الوسطى . وكانوا عادة رجالاً يتمتعون بصفات الاستقامة والتزاهة ، فكانوا محبوين محترمين من مواطنיהם ومن الحكومة المركزية ، كما كانوا يتمتعون عادة بقسط غير قليل من الاستقلال لعدم استيلائهم على مراتبات مقابل عملهم . وكان لنظام قضاء الصلح هذا أثره المدمر في تطور أخلاق الشعب الانجليزي ، لأن توقيف الأفراد للأعمال العامة بلا أجر قد أدى في الشعب روح الخدمة العامة كواجب وطني ، كما كان له أثره في إنباء عاطفة احترام القانون وتقويمه في نفوس الشعب ، ذلك لأن هذا النظام لا يقسم الأمة طبقتين إحداهما حاكمة والأخرى محكومة ، بل كان الشعب حاكماً لنفسه ، فآتى ذلك إلى التضامن الوثيق بين الحاكم والمحكوم ، بذلك أصبح الأمن والنظام وحسن الإداره وتوزيع العدل بين الحاكم والمحكوم على حد سواء . وقد قال المؤرخ الانجليزي المشهور ميتلند (Maitland) : "إن احترام الانجليز للقانون قد نشأ إلى درجة غير قليلة عن نظام قضاء الصلح ، أي نظام العدل الذي يقيمه قضاء من غير الاختصاصيين أو كما يسميه "عدل الهواة" . ذلك لأن من كان يدهم تفسير القوانين وتطبيقها على الأفراد كانوا يعرفون تمام المعرفة شخصية المتخاصمين ؛ ولذلك كانت أحكامهم أكثر الأحيان عادلة وإن لم يكن إلماً بهم بالقوانين كبيرة" . بينما نجد هذا التضامن الوثيق بين الحاكم والمحكوم في إنكلترا إذا العقبة الكبرى

التي تجري في كثير من البلاد الأخرى دون إيجاد إدارة حسنة نزيهة قادرة عادلة ترجع إلى أن الشعب في تلك البلاد ليس له ماض طويل في إدارة شؤونه بنفسه ، بل له على العكس من ذلك تاريخ قديم وذكريات مؤلمة من استبداد الطبقة الحاكمة به واستغلاله لمصلحتها الشخصية ؛ ولذلك نرى تلك الشعوب وإن تغيرت بها الظروف وتقدمت الحياة النيابية الديمقراطيّة وتحسنت نوع الحكومات التي تحكمها لا تستطيع نسيان تلك الذكريات ، بل يبقى أثراها قائما فيها متفررا إليها دائمًا من الطبقة الحاكمة مهما أحسنت الحكم ومهما عدلت . وهذا التفور مضاعف بطبعه لما يجب من التعاون بين الحاكم والمحكوم ، في حين أن هذا التعاون هو الشرط الأساسي لنجاح أي نوع من أنواع الحكم .

ومن الأشياء التي تميّز بها إنجلترا عن سائر البلاد والتي ترجع إلى هذا التطور التاريخي فيها أن أكبر المنشآت الخيرية والاجتماعية والتعليمية فيها تقوم على تبرعات الأفراد دون أية مساعدة من الحكومة ؛ فتلك المستشفيات العديدة المنتشرة في أنحاء البلاد والتي يومها ملايين من الأشخاص وتعتبر بحق من أجمل المستشفيات ببناء التعليمية ، وتلك الجمعيات الخيرية والعلمية والأدبية التي لا حصر لها ، إنما تقوم جميعا بتبرعات الأفراد . هذه الروح السامية التي امتاز بها الانجليز ترجع لدرجة كبيرة إلى عهد الملكة « إليزابيث » والتي صفة الفردية التي تحكمت في هذا العهد والتي قضت بتحديد أعمال الحكومة مما جعل البريان لا يقدر من الضرائب إلا ما هو ضروري لحاجات الحكم في حدود هذه الفردية . ومع مرور الزمن أصبح ذلك خلقا راسخا وصفة لازمة بقيت في الانجليز إلى الآن رغم تغير الظروف وزيادة موارد الدولة . نعم بقيت الفردية والقومية صفات مميزة للإنجليز راسخة فيهم إلى الآن ؛ فأنت لا ترى في الوقت الحاضر تلك المستشفيات وتلك الجامعات وتلك المعاهد الخيرية هي وحدتها التي تقوم بمال الأفراد ، بل ترى أعمالا أخرى هي من صنيم أعمال الحكومة

في البلاد الأخرى يقوم بها الأفراد في إنجلترا . أذكر لذلك ثلاثة أمثلة : فالرقة على أفلام السينما مثلاً عمل حكومي في جميع البلاد ولا دخل للحكومة فيه في إنجلترا . فقد تطوع منذ عشرين سنة كاتب معروف هو المستر أكونور الإيرلندي (T. R O' Connor) ، وكان أكبر أعضاء البرلمان سنا ، بهذه المهمة فقبلت الحكومة الانجليزية تطوعه وناظمتها به . فلما مات منذ سنوات خلفه في هذه المهمة مندوبون اختارهم شركات السينما وآخرون يختارهم أعضاء المجلس البلدي في كل مدينة للقيام بالمهمة نفسها من غير دخل للحكومة مطلقاً في هذا الموضوع . مثل آخر أبلغ من هذا : ميناء لندن ، وهي أكبر ثغر في العالم ، تدار على نظام غريب لا مثيل له إلا في إنجلترا ؛ فهذا الثغر العظيم الوفير الإيراد يديره ويتصرف في كل إيراده وفي تنظيمه وإصلاحه مجلس تعينه الحكومة لمدة ثم تنتهي مهمتها بذلك التعين فلا دخل لها في شؤونه ولا مراقبة لها عليه إلا أن يعرض حساباته على مرافقين معتمدين ثم يؤدى إلى الخزانة العامة كل سنة ما يزيد من إيراده على نفقاته . كذلك مصلحة الإذاعة اللاسلكية ويقرب إيرادها من الثلاثة الملايين من الجنيهات تدار على هذه الطريقة ، فالحكومة تعين مجلسها لمدة من الزمن وبذلك تنتهي مهمتها ، فلا مراقبة ولا إشراف عليها وليس لها إلا أن تستولى على خمس إيرادها ، أما الباقى فتتصرف فيه الجنة التي تدير شؤون هذه المصلحة . والأمثلة كثيرة على تعدد مظاهر هذه الروح في إنجلترا . كما أن النجاح الكبير الذى تصادفه هذه الأعمال كان من شأنه اندفاع الشعب واندفاع الحكومة وراء هذه السياسة دون رجوع إلى الوراء . وترجع أسباب هذا النجاح إلى روح الفردية والقومية التي ذكرناها وإلى اهتمام كل فرد من المئات التي تدير هذه المنشآت واهتمام كل فرد من موظفيها وعمالها بواجبهم وشعورهم بأنهم يؤدون عملاً قومياً لمصلحة بلادهم . وقد كانت النتيجة الطبيعية لاشتراك الأفراد مع الحكومة في الأعمال العامة واحتلال المسئولية عنها أن نمت في الفرد رغبة النظام وحب التنسيق والإقبال عن طيب خاطر على أن يتعاون مع أهل قريته أو مدينته أو إقليمه على خدمة هذه القرية أو تلك المدينة أو هذا الإقليم . ولهذا أثر

عظيم في تكوين نظام الحكم في إنجلترا وفيما زاه فيها الآن من توزيع السلطات والمسؤوليات توزيعاً كبيراً لا يوجد في أي بلد آخر مما جعل هذه البلاد أحسن مثال للحكومة الالامركية . فلندن ومن فيها من الموظفين لا يحكون بريطانيا كما تحكم باريس فرنسا وكما تحكم القاهرة مصر، بل لقد سارت إنجلترا منذ زمن بعيد ، لهذه الأسباب ، على نظام يخول مختلف أقاليمها ومدنها سلطة واسعة من الحكم اعتناداً على ثقتها في أفراد الشعب وما جبلوا عليه من التطوع للخدمة العامة . فإنجلترا وبلاط الحال تقسم إلى اثنين وستين مقاطعة إدارية (County) تحكمها مجالس منتخبة من الشعب ولا يشتراك معها في هذا الحكم إلا عدد قليل من الموظفين الذين تعينهم السلطات المركزية .

على رأس كل من هذه المقاطعات رئيس أعلى يسمى "اللورد لفنت" تعينه الحكومة وهو يمثل الملك والحكومة المركزية في هذه المقاطعة ويتصرف عادة من بكار الضباط أو بكار الموظفين التقاعدin من سكان المقاطعة . وهو يتمتع بموكِّس من الوجهة الاجتماعية ، فيتقىد الجميع في الحفلات الرسمية ولكنه لا يعمل شيئاً من الوجهة الإدارية ، ويُكاد ينحصر كل اختصاصه في أن يقترح أسماء الأعيان الذين يرشحهم لتولي وظيفة قضاعة الصلح عند خلو إحدى هذه الوظائف ، وهو رئيس شرف لقوة بوليس المقاطعة ، ولكن هذه القوة تحت سلطة رئيس فعلي مسؤول لا أمام الملك بل أمام مجلس المقاطعة المنتخب أو مندوبيه . وتعيين الحكومة أيضاً عدداً من الضباط القضائيين يسمون "الشُّرفاً" (Sheriffs) ووظيفتهم تحضير قوائم المحلفين للحاكم وتنفيذ أحكامها كتحصيل الغرامات المحكوم بها وكإشراف على تنفيذ أحكام الإعدام أو الأحكام الأخرى ، وهم يعينون لسنة . أما قضاعة الصلح الذين فقدوا تدربيحا سلطتهم الإدارية بسبب انتقالها إلى المجالس المنتخبة فيق من واجبهم مراقبة تنفيذ كثير من القوانين وبقي لهم الحق في التدخل في بعض الشؤون العامة . فلهم الكلمة النهائية في تقرير هدم منزل آئل للسقوط أو ردم بئر أو ينبع ملوث أو إعطاء رخص بيع المشروبات الروحية أو سحبها ،

كما لهم الحق في النظر في الشكاوى المتعلقة بتحصيل الضرائب المحلية . فاما ما عدا ذلك من الأعمال فقد أصبح من اختصاص مجلس المقاطعة المنتخب الذي يقرر الضرائب المحلية ويتولى جميع الشؤون الخاصة بالأمن العام والصحة العامة وإنشاء الطرق وبناء المساكن الصالحة الرخيصة للفقراء ، ويعنى بتنظيم المدن وإنشاء المستشفيات وتوريد المياه والكهرباء الازمة للمقاطعة ، ويعنى بأمر التربية والتعليم في دائريته ، وبالجملة يتولى هذا المجلس جميع الشؤون الحيوية الخاصة بإقليمه . كذلك تتولى المجالس البلدية والمجالس القروية جميع الشؤون الخاصة بالمدن والقرى ، ولا دخل للحكومة المركزية في كثير من هذه الشؤون ؛ فان هذه المجالس تهيمن على قوة البوليس وكشف الجرائم وتحقيقها ، فلا يتدخل بوليس لندن إلا اذا طلب رئيس بوليس الإقليم معاونته في كشف جريمة عجز هو عن كشف سرها . وقد نالت مجالس الأقاليم والمجالس البلدية هذه السلطة الكبيرة تدريجاً وفي زمان طويل يرجع الى اثنى عشر قرنا من تاريخ انجلترا . لكن هذه السلطة قد زادت بشكل واضح منذ بداية القرن التاسع عشر ، أى منذ قانون سنة ١٨٨٠ الذي جعل قاعدة الانتخاب العام المباشر أساس تشكيلاها . أما سلطتها على التعليم فقد أعطيتها منذ سنة ١٩٢١ فقط .

هذا هو نظام الحكم الإقليمي المستقل الذي تسير عليه انجلترا الآن . ويكتفى للدلالة على استقلال هذه الحكومات الإقليمية أن يعرف أن مهمه وزير الداخلية الفعلية في انجلترا لا تتعذر رياسته بوليس لندن وإشرافه على السجون الانجليزية وأنه هو وزير الصحة واسطة الاتصال بين هذه المجالس المختلفة والبرلمان .

وقد كان من أثر هذا النظام أن نمت تربية الشعب السياسية والإدارية والاجتماعية نمواً عظيماً ، كما نمت فيه تلك الروح القومية التي قوت فيه الشعور بأن تلك القرية التي يسكنها أو المدينة التي يقطنها وذلك الطريق الذي يسير فيه وتلك الحقيقة العامة التي يمتنع بها ، إنما هي قريته ومدينته وطريقه وحقائقه ، فهو مكلف بصيانتها وإصلاحها وتحسينها لأنها ملکه وملک إخوانه . ولذلك لم يكن هذا النظام

مكفول البقاء في المستقبل فحسب ، بل المؤكد أن التوسع في سلطة هذه الجماعات النيابية الإقليمية سيزداد في المستقبل بعد أن دلت التجربة بشكل قاطع على أن هذه الطريقة في الحكم هي أمثل طريقة للتقدم والارتفاع . وقد كان لهذا الاستقلال المحلي في إنجلترا ولعدم سيطرة الحكومة المركزية على كل الشؤون فيها نتيجة سياسية خطيرة هي عدم استطاعة هذه الحكومة المركزية السيطرة على الانتخابات النيابية ، تلك السيطرة التي نراها متفشية إلى حد بعيد أو قريب في أكثر البلاد الأخرى . ذلك لأن الانتخابات في إنجلترا تجرى تحت إشراف هذه الهيئات المحلية المستقلة ، فلا دخل للحكومة المركزية في أي شأن من شؤون الانتخابات سواء أكانت انتخابات لل المجالس المحلية نفسها أم لمجلس العموم .

وقد كان من أثر تمعن الانجليز بحرية سياسية واسعة وبنظام قضائي عادل منذ زمان طويل أن انتشرت بين الناس فضائل الصدق في القول والصراحة في إبداء الرأى فإن الكذب والخوف من التصرّح بالرأى كانوا وما زالان من مميزات الاستبداد وفساد القضاء .

هذه بال اختصار آثار التقاليد التاريخية في إنجلترا في أخلاق شعبها وفي تكوين تفكيرهم السياسي والاجتماعي .

(٢) وأما الجو فقد ترك أثراً ظاهراً في أخلاق الانجليز . فان جو المدن الانجليزية البارد الملبد بالغيوم والذي يحيم فيه الضلام الحالك مدة طويلة من السنة كان من أثره تلك الهجرة الدورية من المدن إلى الأقاليم وشواطئ البحار حيث الجو أقل قسوة وأكثر اهتماماً والهواء نقى منعش . لذلك اعتاد الانجليز أن يهجروا المدن الكبيرة في نهاية كل أسبوع شتاء وفي فترة طويلة مستمرة صيفاً حين يستند الحرث في المدن الكبيرة المكتظة وتترجّب بهوائهما الغازات السامة المتتصاعدة من مداخن المصانع ومن محركات السيارات فتجعل الهواء غير صالح للتنفس . ولا يهجر

المدينة الأغنياء والمتوسطون وحدهم بل تهجرها جميع الطبقات . ومن زار لندن يوم أحد رأى بعينه تلك الحجرة الغريبة التي لا يسبق في هذه المدينة الصخمة إلا عددا ضئيلا من سكانها .

والإنجليز لا يهجرن المدن إلى الريف ليستنشقوا الهواءطلق وكفى ، بل تستفيد أيضا عضلاتهم وأعضائهم من الألعاب الرياضية التي تجرى الدم في عروقهم فيزول أثر البرد القارس الذي يطغى على بلادهم . فعنابة الإنجلترا بالألعاب الرياضية هي إذاً أثر من آثار هذا الطقس . وقد كان للألعاب الرياضية دخل في تكوين طباعهم ، فإنها قوت أجسامهم وقومت أخلاقهم وكسرت من حدة عاطفة الأنانية فيهم . فان جميع العابهم تستدعي أن يتكتونوا فرقا وأن يسود بين اللاعبين النظام والوئام ، كما يجب عليهم جميعا احترام القوانين الموضوعة لكل لعب ، وأن يخرجوا من ميدان اللعب أصدقاء ، غالبيـن كانوا أو مغلوبـين . وكان ذلك أيضا ما أورث الإنجليز مع الزمن خلق احترام النظام والتآلف والتآزر مع إخوانهم ، مما أدى إلى إمكانهم القيام بذلك الأعمال العظيمة التي لا يستطيع فرد أن يقوم بها ، كما لا تستطيعه الجماعات إلا اذا ساد بينها الوئام والتآزر وحسن النظام .

كذلك كان من أثر هجرة الإنجليز الدورية إلى الريف جبهم للحيوانات ورعايتها إياها حتى أصبحت إنجلترا تعتبر بحق جنة الحيوانات . فالحصان والكلب يمتنعان في تلك البلاد بعنابة ورعاية ربما لا يمتع بها الإنسان في بلاد أخرى .

كذلك كان من أثر الجلوس تلك الأعصاب المهدئة الساكنة التي يتمتع بها الإنجليزى والتي جعلت منه هذا الإنسان الذى قليلا مائماً وججه عمـا يضمـر قـلبه ولا يـظهر عـلى ملامـحـه أى أثر اذا أصـابـهـ خـيرـ اوـ شـرـ . وهذا ما جـعـلـ الإنـجـليـزـ يـتـقـبـلـونـ الـأـزـمـاتـ وـالـكـوارـثـ بأعصاب هادئة تساعدـهمـ علىـ الخـروـجـ مـنـهـ اوـ تـخفـيفـ أـثـرـهـ بـتـفـكـيرـ هـادـئـ وـأـعـصـابـ غيرـ ثـائـرـ وـتـجـعـلـ القـلـقـ وـالـازـعـاجـ لـاـ يـسـتـحـوـذـانـ عـلـيـهـمـ . وـكـلـماـ تـعـقـدـتـ المشـاـكـلـ وـتـعـسـرـتـ الـأـمـورـ زـادـتـ سـكـيـنـتـهـمـ ، بلـ مـاـلـواـ دونـ تـكـلـفـ إـلـىـ شـيـءـ مـنـ الـمـرحـ ؛ وـهـمـ

لذلك قادرون أن يحولوا في أصعب المواقف أشد الحوادث إزعاجا إلى مداعبة لطيفة .
وما حب الانجليز للإخلاد إلى بيتهم أو أنديتهم إلا نتيجة من نتائج الجو
الذى يعنفهم عن التلهى بالسير في الشوارع أو الجلوس على الأرصفة . وقد أصبح
ما يسميه الانجليزى "Home" (Home) معنى خاص ليس من السهل ترجمته
بكلمة واحدة لأية لغة ، فهو يشمل المنزل الذى يسكنه والأئم الذى يحويه
وأسرته وحياته العائلية بملبساتها كلها .



(٣) كذلك كان لوضع انجلترا الحغرافي أثر في طباع أهلها . فهى جزيرة لا تتصل
بغيرها من البلاد بغير البحر . وقد اعتبر الانجليز هذا التكوين منحة إلهية ، حتى تعنى
الشعراء وتمتحن الكتب والسياسيون من قديم الزمان بهذه العزلة الطبيعية . فأوروبا
— ويعبر عنها الانجليز "بالقارة" — لا تشمل في نظرهم جزيرتهم . وهم لذلك
قد عملوا دائماً على قطع الصلات الاجتماعية والعقلية والسياسية بينهم وبين هذه
القارة إلا لضرورة ، وانفردوا بتفكير خاص وعقلية خاصة وأنظمة سياسية
وإدارية خاصة ، ورفضوا أن يقلدوا أى نظام أوربي أو أجنبى . فإذا سمعت بنجاح
تجربة اقتصادية أو سياسية أو إدارية في أى بلد من البلاد فلا تصدق أن انجلترا
ستأخذ بهذه التجربة ، لأن هذه العزلة الحغرافية وتغلغل الفردية في حواس
الإنجليزى ومشاعره تأبىان عليه ذلك مهما كانت الظروف والأحوال .

(١) أروى هذه الحكاية عن ثقة : عند إعلان الحرب العظمى وقبل إعلان "الموراتوريوم" وجد
بنك بريطاني في هررك صعب فاجتمع مدريوه اجتماعاً حضره مندوب من وزارة المالية هو موظف كبير فيها
ومعه سكرتيره الخاص للنظر في حالة البنك والسعى في تخفيف أزمته . واسقرت الجلسة من الساعة التاسعة مساء
إلى الساعة الثانية بعد منتصف الليل ومدريو البنك يتندمون الاقتراح تلو الاقتراح وممثل المالية يرفضها جديعاً .
فأخذ الشعب من أحد المديرين وهو غير إنجلزي كل ما أخذ وأثر الإزعاج فيه كل تأثير لأنه يستمر شرطه الضليم
في أممهم هذا البنك تخافت أصحابه وبكي . عند ذلك أمسك سكرتير مندوب المالية ورقة وقلماً وأخذ يخط فيها
ورؤسه يصلح بين آن وآخر ما يخط السكرتير ، وسكت الجميع معتقدين أن مندوب المالية وسكرتيره سيقدمان
بالحل المريح ؛ وبعد بعض دقائق ألقى السكرتير الورقة التي بيده على الطاولة فإذا فيها صورة كاريكاتورية
مضحكه للعضو الذي خارت أعصابه .

لا تصدق أن إنجلترا ستأخذ بأى مذهب من المذاهب السياسية أو الاجتماعية المنتشرة الآن في أوروبا ، فالبلشفية والفاشينزم لا أمل لها في الحياة في هذه البلاد . أما المذهب الاشتراكي فع كونه نشأ في إنجلترا وتحت حماية الحورية فيها إلا أنه لم ينتشر فيها إلا بعد أن تأسلم سفرجت منه اشتراكية الإنجليزية بحثة مختلف تمام الاختلاف في أغراضها ومراميها وخصوصاً في وسائلها عن الاشتراكية الأوروبية .

لاتصدق أن إنجلترا ستأخذ يوماً كغيرها بنظام المقاييس المترية السهل المعقول قستبديل بالياردة والبوصة المتر والستي ، ولا تتظر أن طبيباً إنجليزياً سيكتب يوماً ما تذكرة طبية فيحدد مقدارِ أدويته بالجرام فهو لن يحيط عن تقديرها بالحبة الانجليزية .

وكأن الإنجليز لا يريدون أن يقلدوا غيرهم ، فلا يهمهم أن تقلدهم البلد الأخرى . فهم لا يعنون بالاعلان عن نظمهم أو ثقافتهم ولا يعملون ما تعتمد عليه البلاد اللاتينية من إنفاق النفقات الباهضة على نشر لغتهم وثقافتهم في البلاد الأجنبية . والواقع أنه لو لا الجهد الكبير الذي قامت وتقوم به الولايات المتحدة من نشر اللغة الإنجليزية في أنحاء العالم لما انتشرت هذه اللغة الانتشار العظيم الذي وصلت إليه الآن .

ذلك كان من شأن هذا التكوين الجغرافي أن قلت حاجة إنجلترا إلى جيش بري كبير ، وصارت تتوقف سلامتها على أسطول بحري قوى . ومنذ القدم أقبل الإنجليز على الاستعمال في السفن والمتمن على ركوب البحار والوقوف على دقائق تلك المهمة ، فنمت فيهم مع الزمن روح الإقدام والمخاطرة ومجابهة الشدائد ورغبة الاستكشاف والصبر والأناة ، وصار البحر وأحواله ولذاته وأهواله موضوع حديث الشعراء والكتاب والروائين الإنجليز ، وجعل هذا الاقبال إنجلترا غنية دائماً بكار قواد البحار وبكار المستكشفين الذين كانت لهم يد طولى في استكشاف كنوز العالم الجھولة وفي بناء الامبراطورية البريطانية .

وكان لفقر تربة الأرض الانجليزية وعدم كفايتها لتؤمن سكانها أثراً فتسهيل الاقتراب على الانجليزى ومقدرتهم على أن يعيش عيشة راضية في أى بلد يجد فيه ما يكفيه من الرزق . وترتب على مقدرة الانجليزى على الاقتراب أن أسكتت بريطانيا على مس السنين الملايين من أهلها في جميع القارات خصوصاً في القارة الأمريكية والقارة الأسترالية ، فأنشأت بذلك بلاداً جديدة غنية واسعة بالرائد من سكانها ، وصار أهلها من بعد مصدر خير عظيم لأنفسهم ولبلادهم القديمة والجديدة .



(٤) أما التربية المدرسية وأثرها العميق في تكوين أخلاق الانجليز فقد أفردنا لها باباً خاصاً من أبواب هذا الكتاب .

والانجليزى في عمومه مع كل هذه الصفات قد لا يكون له من النشاط العقلى فيما يظهر ما يألف وذلك الارتفاع العظيم ، يتبعه التفكير العميق فهو يفر دائماً من مواجهة مسائله المعقّدة ويميل دائماً للحلول المؤقتة السهلة التي لا تستأهل العقد من جذورها بل تزيل بعض آثارها وتؤجل البعض الآخر إلى حين .

انظر إلى جميع أنظمتهم الحالية تجدها دائماً مزيجاً من القديم الذي يرجع تارينه إلى قرون مضت والحديث الذي أدخل عليها من سنوات قليلة تحت ضغط الضرورات الملحّة . فالأنظمة النيابية والأنظمة القضائية وأنظمة التعليم لم تعدل بأكلها طبقاً لمقتضيات الزمن بل يتعدل منها في كل ظرف ما توجب الضرورات الجديدة تغييره ، ويبيق الشق الأكبر منها دون تغيير وإن بقي غير متناسق مع ما أدخل على هذا النظام من تعديل جديد ولم تشتهر كثرة الانجليز بالذكاء الساطع الحاد ، وكان ذلك قد كانت نتيجته خيراً لهم وفي مصلحتهم ، إذ ساد في جماعاتهم وأحزابهم حسن النظام والإخلاص للزعماء واحترام الكفاءات . ذلك لأن البلاد التي يسطع فيها الذكاء تقل فيها هذه الصفات . فكل شخص فيها يدفعه ذكاؤه الفطري إلى أن يعتبر نفسه نداً لأى شخص مهما ارتفع مرتبه العلمي أو زاد اختباره للأمور وأن يدعى أنه قادر قدرة زعمائه على فهم أية مشكلة ؛ وبذلك تصبح أعراض

المسائل السياسية عرضة للمناقشة في المقاھي والطرقاھ ، وينعدم النظام في الجماعات السياسية ويشتند التراحم على مراكز الرعامة وتکثر الأحزاب ؛ لأن كل شخص متاز في حزب لا يرضيه أن يبق فيھ الصف الثاني فيخرج منه ليؤلف حزبا جديدا يكون هو رئيسه . لذلك طفت السياسة على كل شيء في بلاد البحر الأبيض المتوسط التي اشتهرت بذكاء أهلها فـ ~~كثرة~~ الأحزاب فيها كثرة حالت دون نجاح الحكم .
النیابی بل عطلته .

لست أعرف عدد الأحزاب السياسية في فرنسا لکثرتها . أما في اليونان فربما لا يعرف اليونانيون أنفسهم عدد أحزابهم ، في حين بقیت إنجلترا هذه القرون العديدة من حیاتها السياسية تعالج مسائلها العویصة وتدير سياستها العالمية بجزین اثنین .

ولقد عالج الكاتب الدستوري المعروف ”والتر باجهوت“ (W. Baghot) الموضوع الذي نحن بصدده فتساءل : ”لماذا تنجح الأنظمة البریلانية دائمًا في شعب بلید و يصيّبها الفشل دائمًا في شعب ذكي متوقد الذكاء“ ثم قال : ”انظر الى الرومان تجدهم قادة الشعوب التي عرفها التاريخ وأکثراهم عالماً بأساليب الحكم ، ومع ذلك فقد كانت الغباوة من أظهر مميزاتهم ، ثم قارنهم بالإغریق الأذكياء الحاضري البديهة . فأین منهم الرومان في علوم الجدل والعلوم النظرية والشعر والأدب“ ثم قال : ”إن الانجليز لا منافس لهم في الغباوة الحقيقة ؛ فقد تسمع من النكات اللطيفة وأنت مار بشارع في إرلندا ما يکفى لإغراق أعضاء مجلس العموم في الضحك خمسة أسبعين“

”والواقع أن ما نسميه بازدراء غباوة إلا يكن من المسليات في مجتمع عادي فإنه الينبوع الذي تعتمد عليه الطبيعة للاحافظة على استمرار الاستقامة في المسلك والثبات في الرأى“ . وقد أضاف ”ماریوت“ تعليقا على رأى ”باجهوت“ فقال :

(١) راجع صفحة ٦٠ من كتاب ”نظام الحكومة الحديث“ ج ٢ (Mechanism of the

(Sir John Mariott) مؤلفه السير جون ماریوت (Modern State)

”إذا ضربنا صفحات عن أمثال هذه الآراء واعتبرناها من قبيل فورة الحداثة أو نحسبها ناشئة عن حب المناقضات المزوجة بروح الم Hazel والمرح ، فإن هناك ما يؤيد القول بأن النظم الديمقراطية قد صادفت في الشعوب ذات الأمزجة الباردة نجاحاً أعظم مما صادفته في الشعوب التي تميل إلى المرح والطرب . ومهما يكن السبب في ذلك فالحقيقة الثابتة هي أن النظام النيابي وما يقتضيه من وجود أحزاب منتظمة قد صادف النجاح الأعظم في البلاد التي كانت مسقط رأسه“ . الواقع أن الانجليز يخشون الذكاء الساطع ولا يرون منه من الصفات التي يجب أن تتوافق في زعمائهم . ومن بين الظاهرين الآن في ميدان السياسة الانجليزية رجال يتوقدون ذكاء، ولكن أقطع بأنه لن تتاح لأحد منهم الفرصة لتولى رئاسة حكومة إلا إذا أصبحت إنجلترا بكارثة فكان لا مناص من الاستفادة من ذكاء أحدهم . أما في الأوقات العادية فلا محل لهم في مراكز الزعامة . ويصف الانجليز الرجل الذي الواسع الخيلة بكلمة (Clever) . فإذا سمعت انجليزياً يصف لك شخصاً بهذه الصفة فمعنى هذا وجوب الحذر منه وعدم الثقة به . وإذا كانت الطبيعة قد صنعت على الانجليزي العادي“ بالذكاء الحاد فانها قد عوّضته عنه مقداراً كبيراً من حسن الإلهام وسلامة الفطرة يدرك بها مصلحته القرية أو البعيدة دون تفكير طويل . وهو لا يستطيع في أكثر الأحيان أن يدافع عن طريقة إدراك هذه المصلحة بالدليل المنطق ؛ إنما يشعر بها ببساطته وتمديه إليها فطرته ؛ ولذلك يؤثر الدليل المنطق في الانجليزي في جميع المسائل إلا فيما يعتقده يمس مصالحته . عند ذلك يعجز معه الدليل ولا يتحرك إلا بوعي هذا الإلهام ، ولا سبيل لخصمه إلى تغيير رأيه . بل لقد يقتنع الانجليزي بقوة أدلة خصميه ثم لا يعدل مع ذلك عن رأى توحيه إليه فطرته في مسألة تمس مصالحه . وكثيراً ما ترى الانجليزي يصدق في المؤشرات العامة خطبة قيمة يلقى فيها خصميه فيظن هذا أنه كسب إنجلترا رأيه ، وسرعان ما يخيب ظنه . فالإنجليزي يصدق خطيب بلغة كما يصدق لممثل مبدع أو لمحض راجح في السباق . ولذلك يعتقد الانجليزي أن ترجمة على الدخول

(١) كان باجهوت حين كتب ما نقلنا شاباً .

في مناقشة يعرف أن حجتك فيها أقوى من حجته ودليلك أرجح من دليله ، لأنه يأبى إلا يعرف بحق قضى به البرهان والمنطق ، كما يأبى أن يضيع باعترافه هذا مصلحة يدرك بالسلبيقة أنها حيوية لبلاده .

كذلك يكره الانجليزى دائماً أن يتقييد باتفاقات صريحة لا إيهام فيها ولا غموض ، لأنه يريد دائماً أن يتمتع بحرية العمل إلى آخر ساعة ، ويأبى أن تقييد حكومته ومجالسه النيابية برأى سابق في أية مسألة من المسائل أو حالة من الحالات . لذلك يتساءل الجميع كلما حصلت أزمة عالمية : ما رأى إنجلترا؟ فكل دولة أخرى اتجاه في هذه الأزمة معروفة من قبل وقوعها . أما الانجليز فيرون تكونين رأيهم بعد الأزمة ومعرفة طبيعتها وأسبابها ونتائجها المحتملة ، وبعد ذلك يخرون الخطة التي تتفق مع مصالحهم أولاً ثم تتفق بعد ذلك مع مصالحة أصدقائهم ومصالحة السلام العام إذا كان ذلك ممكناً .

يمكنك أن تسمى هذا أنانية ، ويمكنك أن تسميه "ما يكافيلزم" ، ويمكنك أن تسمى إنجلترا (Perfidie albion) فلن يغير هذا من مسلك الانجليز في هذا الشأن . الواقع أن رغبة عدم التقييد بنصوص جامدة هو طبيعة الانجليز في تحرير قوانينهم ليتمكنوا من تفسيرها في المستقبل تفسيراً يتفق مع الزمان دون الاضطرار لتغييرها . وجميع قوانينهم الدستورية سارت على هذه القاعدة من قرون عدّة .

فليست الرغبة في أن تستفيد إنجلترا في كل ظرف هي وحدتها التي تدفعها إلى هذه الخطة ، بل هي عادة تأسلت من قديم الزمان في الانجليز من جهة ، وهم قد وجدوا بالتجربة أنها سهلت عليهم كثيراً من الصعب من جهة أخرى .

وتحلى الانجليزى بخاصة بارزة في حياته العامة وهى روح التساحق ، فإن شعاره «عش ودع الغير يعيشون» فقليلما ترى الانجليز في أعمالهم السياسية داخلية أو خارجية يقصدون إلى التعتن أو الوقوف من غير تردد عند ما يضمن مصالحهم ، بل تراهم كأنما يصدرون في مفاوضاتهم الدولية أو مناقشاتهم الحزبية عن فكرة المساومة

التي تتمى بالصالحة على الحق . يقفون موقفاً وسطاً يتزلون فيه عن بعض رغباتهم ، مقابل أن ينزل الغير عن بعض رغباته ليفضي الأمر في النهاية إلى الالقاء عند نقطة يتم فيها التوفيق بين المصالح المتغيرة . حتى إن من يعرف هذا الخلق الانجليزي من الساسة الأجانب حقيقى به أن لا يأس من الاتفاق مع الانجليز لا من حيث إن قيادهم سهل ولكن من جهة أن بهم ، كما ذكرنا ، ميلاً كاد يصبح طبيعياً إلى تحكيم الظروف بروح الانصاف . ينمّ عن هذه الخاصة موقفهم في المؤتمرات الدولية وعلى الخصوص المؤتمرات الأخيرة فانهم كانوا في كل منها بلا استثناء هم أهل الرأى الوسط الذي من شأنه أن يوفق بين جهات النظر المتضادة . يعترف الانجليزى لخصمه أنه إنسان مثله ؛ فهو يسير كما ذكر ”الكونت كورلنج“ في كتابه ”أوروبا“ على مبدأ (١) ”نتفق على أنه يمكننا أن نختلف“ . وهذا المبدأ هو الذي يجعل الحياة البرلانية أمراً ممكناً في إنجلترا . فالإنجليزى يرى في خصميه الذى يخالفه في الرأى رجلاً مثله له الحق في أن يعتقد أى رأى . وفي هذا تعليل خلو كل كفاح سياسى أو اجتماعى في إنجلترا من صراوة الأحقاد والضغائن ، وقد يكون الكفاح من وقت إلى آخر في منتهى الشدة كما يكون في أى مكان آخر ولكن الإنجليز يعتبرونه كفاحاً بين خصوم أكفاء يمتنعون بحقوق مماثلة . فكل فرد من أفراد المحافظين يرى من الطبيعي أن يسعى حزب العمال للوصول إلى الحكم ، وهو يرى أنه من الطبيعي إذا وصل هذا الحزب إلى الحكم أن يسعى إلى تنفيذ برنامجه الاشتراكى ؛ ولذلك لا يحقد على هذا الحزب من أجل ذلك .

ولما وقع الإضراب العام في إنجلترا سنة ١٩٢٦ ذلك الإضراب الذي كان يهدد البلاد بأشدة الكوارث لو لا تصافر الأمة على مقاومته ، لم يمنع هذا على عهد إنجلترا من التبرع بالمال للضربيين ولم يعترض على ذلك أحد . بل كثيراً ما كان يتهدان رجال البوليس والعمال المضربون في أوقات معينة من النهار ليلعبوا ”الفوتбол“ معاً وهم على أتم ما يكونون من الصفاء .

حافظ عفيفي

القاهرة في ١٥ ديسمبر سنة ١٩٣٤

(١) نقل عن كتاب Europe by Count Keyserling

الباب الأول

الدستور البريطاني

تمهيد

الدستور البريطاني ، وهو أقدم دساتير العالم ، يخالف جميع الدساتير المعروفة في أنه مزيج من تقاليد سياسية تربت عليها حقوق مكتسبة ، ومن نصوص تشريعية تقررت في عهود مختلفة . ولم هذه التقاليد في نظر جميع الساسة البريطانيين احترام القانون ، يرعاها الجميع حتى تحل محلها حقوق أخرى تكون أوف منها في تأييد سلطة الأمة ، فهي تتغير دائماً مع الزمن ولكنها تتغير في هدوء وسکينة وقد سارت في الماضي وستسير في المستقبل في اتجاه واحد هو الأمام في طريق الديمقراطية السليمة .

كذلك صيغت دائماً جميع قوانينها الدستورية صيغاً منتهى تحتمل صنوف التأويل في دلالاتها . فهي لذلك تفسر دائماً تفسيراً يمتشق مع روح العصر ، فلم يكن من الضروري في كثير من الظروف إحداث تعديلات متعددة في القوانين الدستورية في أدوار تاريخ بريطانيا الدستوري إلا ما كان خاصاً من هذه القوانين بطريقة الانتخاب ، فإن طبيعة هذه القوانين تقتضي الوضوح والتعابير المضبوطة ، فمع أنه لم يحصل تعديل كبير في القوانين الدستورية البريطانية الخاصة بسلطة البرلمان فقد حصلت تعديلات كبيرة وفي أوقات مختلفة في القوانين الخاصة بالانتخابات ، وقد تربت على هذا أيضاً أن أكثر ما صدر من القوانين البريطانية الخاصة بتحديد سلطة البرلمان قد يهم ، لأن الواقع أن سلطة البرلمان تستند إلى شخصية النواب ثم إلى التقاليد السياسية والسابق أكثر مما تستند إلى القوانين المكتوبة ، وهذا أيضاً يفسر أن الحركات الشعبية التي قامت في بريطانيا منذ منتصف القرن الماضي إنما كانت

ترى في أكثر الأحيان إلى رغبة الشعب في التمتع بحقوق الانتخاب أكثر مما كانت ترى إلى زيادة سلطة البرلمان، فان هذه السلطة كانت دائماً تزيد مع التوسيع في حق الانتخاب . ويلاحظ مع هذا أيضاً أن تعديل القوانين الدستورية البريطانية هو دائماً أمر هيئ لأنها جميعها قوانين عادية لا تحتاج في تعديلها إلا إلى الاجراءات العادية المتبعة في تعديل أي قانون ، فإنه لا يوجد نص ولا سابقة في تاريخ الدستور الانجليزي تحمي إجراءات خاصة لتعديلاته .



لم يحصل في إنجلترا في أي دور من أدوار حياتها الدستورية ما حصل في جميع البلاد الأخرى بأن ينط بغيريق من المشرعين أو بيئة نيابية منتخبة مهمة تحرير دستور شامل يرغم على قبوله حاكم مستبد ويكون في تاريخ هذه البلاد حداً فاصلاً بين عهد الاستبداد وعهد الحرية ، ويعمل هؤلاء المشرعون ما عمله أمثلهم في البلاد الأخرى عند تحريره من اختيار الكلمات الواضحة المعنى التي تمنع في المستقبل اللبس أو التأويل لمنع الحكم المستبد من تفسير هذا الدستور تفسيراً يتفق مع شهوته في الحكم ، وقيدت تعديله في المستقبل بقيود شديدة حتى يصبح صعباً على الحكم ولو أنه يصبح أيضاً صعباً على المحكومين الذين يطمعون في الاسترادة من الحقوق السياسية . لم يحصل هذا في إنجلترا بل الذي حصل هو أن بدأت إنجلترا في نيل حريتها الدستورية منذ سنة ١٢١٥ أي قبل الدول الأخرى بقرون عدة . ولم تكن إنجلترا هذه الحرية السياسية طفرة واحدة كما حصل في غيرها من البلدان ولكن نالتها على أقساط متعاقبة كانت تتفق دائماً ومقدار الرق العقل والسياسي الذي وصلت إليه البلاد . واستمرت تستزيد من حريتها منذ سنة ١٢١٥ إلى الآن دون رجوع محسوس إلى

(١) صدر في سنة ١٢١٥ قانون الماجنا كارتا (Magna charta) "المهد الكبير" أرغم أشراف إنجلترا الملك (John) على اصدار هذا العهد الذي هو في الواقع يؤيد سلطتهم لا سلطة الشعب ، إلا أنه مع هذا اعتبر هذا القانون خطوة كبيرة في ذلك الوقت في سبيل تحديد سلطة الملك لأنّه نص على أن "لا يفرض الملك ضرورة ما إلا إذا وافق عليها كبراء الأمة" .

الوراء في أى عهد من تاريخها، بل كانت كلما نالت حقاً جديداً أضافته إلى ما سبقه ف تكون من مجموع هذه الحقوق المتعاقبة ، التي قيد بعضها كتابةً واحترم دائماً ما لم يقيد منها من ملك إلى ملك ومن برلن إلى برلن ومن وزارة إلى وزارة ومن جيل إلى جيل ، ما يسمى الآن بالدستور البريطاني . لذلك ذهب بعض الكتاب والمؤرخين إلى القول ”بأنه لا يوجد دستور بريطاني“^(١) وهذه نظرية صحيحة في أكثر أركانها إذا قصد بالدستور المكتوب مادةً مادةً، ولكن الواقع أن لبريطانيا دستوراً ثابتاً الأركان محترم الجانب أكثر من احترام الدساتير الأخرى المكتوبة .

لابد مثلاً من مكتوب في الدستور البريطاني يمنع الملك من تنفيذ حق ”الفيتو“ (Veto) وهو حق رفض إمضاء أى قانون يقره البرلمان ولا يوافق عليه الملك ومع ذلك لم يستعمل الملك هذا الحق من عهد الملكة ”آن“ (Anne) فأصبح هذا تقليداً مرعياً ، وبذلك أصبح أيضاً جزءاً من الدستور البريطاني . كذلك لا يوجد نص مكتوب في أى قانون دستوري يحدد مسئولية الوزارة أمام مجلس التواب ويرغمها على الاستقالة إذا لم تكن ثقته ومع ذلك فبدأ مسئولية الوزارة محترم كل الاحترام . وكذلك لا يرأس الملك مجلس الوزراء ولا يوجد نص يمنعه من ذلك ولكن حدث في تاريخ إنجلترا أنه لما ارتقى الملك ”جورج الأول“ على العرش بدعة من البرلمان الإنجليزي وكان ألمانيا يحمل الإنجليزية لم يرفأه من رئاسة مجلس الوزراء الذي كانت مناقشاته بالإنجليزية ، فأصبحت هذه سابقة دستورية احترمتها جميع من تلاه من الملوك وكالهم يحيى الإنجليزية التي أصبحت لغتهم .

ولا يوجد أيضاً نص في الدستور يمنع غير أعضاء البرلمان من تولي الوزارة ، ومع ذلك فالتقاليد الدستورية قضت بذلك ، بل لقد قضت التقاليد الحديثة بأن

En Angleterre la constitution peut changer sans cesse ou plutôt elle n'existe pas (Tocqueville).^(١)

لا يولى رئاسة الوزارة إلا عضو من مجلس التواب ، لذلك يرفض زعماء الأحزاب الذين يتظرون لأحزابهم النجاح بأكثريات في الانتخابات أن يقبلوا لقب اللوردية الذي به ينقلون من مجلس التواب إلى مجلس اللوردات وبذلك يمنعون رئاسة الوزارة .

بل إن الحريات الشخصية وحقوق الإنسان - التي كفلتها جميع الدساتير بمواد واضحة والتي كانت أظهر المبادئ التي قررتها الثورة الفرنسية وجزءاً أساسياً في جميع الدساتير الفرنسية المختلفة ونقلتها عنها أكثر دساتير العالم - لا يوجد لها ذكر في القوانين الدستورية الانجليزية إلا فيما يتعلق بحماية الأشخاص من القبض عليهم وسبعين بدون حكم قضائي أو إجازة من ^(١) قاض فانها مكفولة بقانون سنة ١٦٧٩ المسمى (Habeas Corpus) أما حرية الكلام والكتابة والمجتمع فلا أثر لها في نصوص الدستور، بل اعتبرها البريطانيون حقوقاً طبيعية نظمت بقوانين عادية للوصول إلى معاقبة الذين يسيئون استعمالها . ومع ما ذكرنا من عدم وجود نصوص دستورية تأيد هذه الحقوق كتابة فإن جميع هذه الحريات مكفولة لجميع البريطانيين الذين ينتجون منها بقسط أوفر من غيرهم في جميع البلاد الأخرى التي قيدت هذه الحقوق كتابة في دساتيرها . بل كانت جميع هذه الحريات مكفولة إلى سنة ١٩١٤ ليس للبريطانيين خحسب بل لجميع القاطنين في بريطانيا من الأجانب ، فلما جاءت الحرب العظمى اضطررت الحكومة الانجليزية لمراقبة الأجانب المقيمين بها وكان بينهم عدد كبير من أعدائهم في الحرب ، فسنّت قانوناً سمّته قانون الدفاع عن سلامة الدولة (Defence of the Realm act) المعبر عنه D. O. R. A. ألغى فيما يختص بالأجانب كثيراً من هذه الحريات ولا يزال معمولاً به إلى الآن .

(١) يقضى هذا القانون بأن كل شخص محجوز بدون حكم قضائي أو إجازة من قاض له ولأقاربها الحق في أن يتقدّم بالشكوى لأى قاض من قضاة المحكمة العليا فإذا أمر باحضاره في الحال لسماع أقواله فإذا ثبت له أنه محجوز بغير حكم أو بغير إجازة القاضى حكم بالافراج عنه وعاقب المسؤولين عن هذا الجزء .

ولم يترتب على عدم وجود نصوص محددة لسلطة مجلس التواب الانجليزي تحديد في الواقع لسلطته، بل قد ترتب على ذلك أن هذا المجلس لم يعتبر الهيئة التشريعية العليا في البلاد فحسب، بل هو الممثل لسلطة الأمة إليه المرجع في كل شيء وإليه مرجع السلطات جميعها، فله الحق قانوناً في تعيين الملك ومحاسنته وتعيين خلفه من غير ورثته وقد استعمل فعلاً هذه الحقوق، كما أن له حق عزل أي عضو من أعضاء السلطة التنفيذية أو القضائية، فإن جميع عمال الدولة، حتى من يتمتع منهم بحق عدم العزل كالقضاة، لمجلس التواب أن يعزلهم إذا ثبت له عدم صلاحيتهم .^(١) يستطيع مجلس التواب أن يغير حتى من دين الدولة إذا أراد، ولكن المجلس إنما يتمتع بجميع هذه السلطات بصفته ممثلاً لسلطة الأمة كما قدمنا، فهو بذلك لا يستطيع أن يتخذ أي إجراء من هذا النوع إلا إذا كان الرأي العام في البلاد يطالبه بذلك أو يؤيده فيه . فالرأي العام هو في الواقع المرجع الأعلى في حكم هذه البلاد، وهذا وطبقاً لتقليد دستوري آخر لم ينص عليه أي قانون ، يقضى بأن لا يعمد حزب الأكثريّة في المجلس أو الوزارة التي تمثله إلى إصدار أي قانون أو اتخاذ إجراء تنفيذى خطير إلا إذا كان قد عرض أمر هذا القانون أو أمر هذا الإجراء على الناخبين في الحركة الانتخابية التي سبقت توقيع الحكم . وهذه القاعدة الدستورية الأخيرة هي الضمان الوحيد لعدم استبداد الأكثريّة أو الوزارة التي تسند لها في اتخاذ أي إجراء لم تستشر فيه البلاد . ويتمشى مع ذلك التقليد تقليد آخر يمكن الأمة من إبداء رأيها في كل أمر جليل ، ذلك هو أن يتلو سقوط الوزارة انتخاب عام لتمكّن الأمة من الحكم على الوزارة التي لم يؤيدها المجلس أو على المجلس الذي أسقط هذه الوزارة . والغرض من هذا التقليد الدستوري أيضاً هو الرجوع إلى حكم الأمة في كل أمر

(١) لا يستطيع مجلس العموم وحده تغيير قانون الوراثة الآن ، فإن قانون وستمنستر الذي صدر في سنة ١٩٣١ يقضى بضرورة موافقة برلمانات جميع المستعمرات المستقلة (الدول المنبوبة) على ذلك .

خطير . وقد ترتب على ذلك أيضا اعتدال البرلار الإنجلزي في الماضي في استعمال حقه في عدم الثقة بالوزارات لإسقاطها ، لأنه يجب أن يتذرر الأعضاء طويلا أفرادا وجماعات قبل إسقاط الوزارة ، لأنه سيتلو ذلك حركة انتخابية تضطرهم إلى الدفاع عن قرارهم أمام الأمة وتأخذ من مجدهم وقتا طويلا كما تكلفهم تكاليف مالية باهظة .

مصادر الدستور

إن المصادر التي يستمد منها الدستور البريطاني حدوده وقواعدة ثلاثة :

أولا - الأسس القانونية وهي إما أن تكون مستمدّة من القانون العام مثل حقوق العرش وامتيازاته القديمة . وإما من القوانين البرلمانية مثل قانون التسوية الذي نظم وراثة العرش والقوانين الخاصة بنظام العمل في المجلس مثل القاعدة التي تحرم الأعضاء اقتراح أيّة زيادة في الضرائب أو المصاروفات العامة .

ثاني - القواعد التي نشأت عن التقاليد والعادات السياسية . في مجلس الوزراء - كما سيأتي مفصلا فيما بعد - غير معروفة في القانون المكتوب لأنه لم يصدر قانون بانسائه وقد اكتسب حقوقه الدستورية المتنوعة بالتقاليد والعادات . وكذلك حق العرش في رفض التوقيع على القوانين التي أقرتها البرلأن ، فرغم كونه حقا قانونيا من حقوق العرش قد جرت العادة ببطاله .

ثالثا - القواعد العامة التي تتعلق بحرية الفرد مثل القاعدة التي تقضي بحرية الاعتقاد فإنها وإن لم يوجد لها نص صريح في القانون يعتبرها الإنجليز حقا دستوريًا . وكذلك القاعدة التي تقضي بأنه "لا ضريبة إلا على من يمثل في البرلأن" ^(١) . والقاعدة التي تحرم وجود المحلفين في القضايا الجنائية . بجميع هذه القواعد العامة لها حكم القوانين الدستورية وأى تعد عليها يعتبره الشعب مخالفة للأصول الدستورية .

ويستمد النظام السياسي البريطاني روحه ومتانته من الأسس الآتية :

(١) أساس هذا النظام هو الرضى بحكم الأكثريـة واحترام الأقلية لهذا الحكم . ولكن مع التسلـيم بهذه النظرـية يجب على الأكثريـة احـترام رأـي الأقلـية بـتقـيـنـها من المـتعـ بـكـاملـ الـحرـيـةـ فـيـ المناقـشـةـ وـالـانتـقادـ وـإـبدـاءـ الرـأـيـ وـعـدـمـ التـضـيـيقـ عـلـيـهـاـ فـيـ هـذـهـ الـحـقـوقـ . وـيرـىـ الـبـرـيطـانـيـونـ بـنـوـعـ خـاصـ أـنـ وـاجـبـ الـأـكـثـريـةـ يـقـضـيـ عـلـيـهـاـ أـنـ تـسـعـيـ إـلـىـ إـقـنـاعـ الـأـقـلـيـةـ لـاـلـىـ إـرـغـامـهـاـ عـلـىـ الـخـضـوعـ وـالـتـسـلـيمـ لـيـكـونـ الـحـكـمـ فـيـ النـاهـيـةـ بـرـضـيـ الـجـمـيعـ (Government by Consent) وـليـكـونـ التـشـرـيعـ فـيـ الـبـلـادـ قـومـيـاـ لـاـحـزـبيـاـ .

هـذـاـ رـكـنـ أـسـاسـيـ فـيـ النـظـامـ الدـسـتوـرـيـ الـبـرـيطـانـيـ لـيـسـ مـنـ الصـعـبـ مـلـنـ يـطـلـعـ عـلـىـ تـارـيخـ التـشـرـيعـ فـيـ بـرـيطـانـيـاـ أـنـ يـدـركـ مـقـدـارـ أـثـرـهـذـهـ القـاعـدـةـ الـأـسـاسـيـةـ فـيـ تـارـيخـ هـذـاـ التـشـرـيعـ ، فـانـ حـزـبـ الـمـحـافـظـيـنـ وـالـأـحـرـارـ فـيـ الـقـرـنـ الـمـاضـيـ هـمـاـ وـحـزـبـ الـعـالـمـ فـيـ الـعـهـدـ الـأـخـيـرـ كـانـواـيـتـنـاـوـبـونـ الـأـنـتـصـارـ فـيـ الـاـنـتـخـابـاتـ بـأـكـثـريـاتـ عـظـيـمةـ كـانـتـ تـمـكـنـ كـلـ حـزـبـ مـنـ أـنـ يـوجـهـ التـشـرـيعـ إـلـىـ تـحـقـيقـ مـبـادـئـ الـحـزـبـيـةـ ، وـمـعـ ذـلـكـ لـمـ يـجـرـؤـ حـزـبـ مـنـهـمـ وـهـوـ فـيـ السـلـطـةـ وـفـيـ الـأـكـثـريـةـ الـبـلـانـيـةـ عـلـىـ أـنـ يـلـغـيـ مـاـ سـنـهـ الـحـزـبـ السـابـقـ عـلـيـهـ مـنـ القـوـانـينـ وـلـاـ أـنـ يـسـنـ قـوـانـينـ قـدـ يـرـىـ الـجـمـهـورـ أـنـهـ سـنـتـ لـمـلـصـلـحـةـ حـزـبـ دـونـ سـوـاهـ . فـانـ التـشـرـيعـ الـحـزـبـيـ أـمـرـ غـيرـ مـرـغـوبـ فـيـهـ مـاـ لـمـ تـبـتـ فـائـدـتـهـ جـمـعـ الـأـحـرـابـ ، فـلـقـدـ تـولـىـ الـمـحـافـظـيـنـ مـثـلاـ الـحـكـمـ مـرـاـعـةـ فـيـ الـقـرـنـ الـمـاضـيـ وـتـولـوهـ أـحيـاناـ بـأـكـثـريـةـ تـكـادـ تـكـونـ سـاحـقةـ ، وـمـعـ ذـلـكـ فـقـدـ تـرـدـدـواـ كـثـيرـاـ فـيـ سـنـ تـشـرـيعـ ضـدـ حـرـيـةـ التـجـارـةـ لـحـمـاـيـةـ الـمـصـنـوعـاتـ الـأـنـجـلـيـزـيـةـ مـعـ أـنـ هـذـهـ السـيـاسـةـ هـيـ أـظـهـرـ خـلـافـ بـيـنـ الـمـحـافـظـيـنـ مـنـ جـهـةـ وـالـأـحـرـارـ وـالـعـالـمـ مـنـ جـهـةـ أـخـرىـ . وـلـمـ يـقـدـمـواـ عـلـىـ هـذـاـ التـشـرـيعـ إـلـاـ عـنـدـ الـضـرـورةـ الـمـلـجـئـةـ فـيـ وزـارـةـ الـائـتـلـافـ الـقـائـمـ الـآنـ . وـهـذـاـ يـفـسـرـ تـلـكـ الـفـضـيـلـةـ الـبـارـزةـ فـيـ هـذـهـ الـبـلـادـ وـهـيـ اـحـتـرـامـ الـقـوـانـينـ ، فـانـ الـكـلـ يـعـتـقـدـ أـنـ هـذـهـ الـقـوـانـينـ لـمـ تـصـدرـ لـمـلـصـلـحـةـ طـافـحةـ أـوـ حـزـبـ وـانـماـ هـيـ شـرـعـتـ بـرـضـيـ الـجـمـيعـ لـمـلـصـلـحـةـ الـجـمـيعـ .

ولكن يجب مع هذا أن تسلم الأقلية بمبدأ آخر هو أن حق الانتقاد والحرية المطلقة في ابداء الرأي المقرر لها يجب أن لا يتعدى الحدود المباحة وينتهي الى قصد مقاومة حكم الأغلبية وتعطيل المناقشات البرلمانية بوسائل شتى من وسائل العنف أو التحكم .

والتابع أن ينتهي حق الأقلية في المعارضة والانتقاد بنهاية الأدلة التي تقدمها سبباً لمعارضتها ، فإذا انتهت المعارضة من سرد أدلةها انتهى حقها في المعارضة .
فإذا بلأت إلى وسائل أخرى كالخطب الخالية من كل دليل وكان المقصود بها إضاعة الوقت على المجلس كان من حق الحكومة أن تطلب تحديد مدة لاقفال باب المناقشة . غير أنه من المسلم به هنا أن جميع الأدلة التي تقدمها المعارضة تكون دائماً محمل رعاية وتقدير من الأكثريه ومن الوزارة التي تستند إليها ، فكثيراً ما يحصل أن تتحقق أقلية صغيرة في إقناع أكثريه كبيرة بوجوب إدخال تعديلات كثيرة على القوانين التي يعرضونها .

فاحترام رأى الأقلية في إنجلترا مسألة مقبولة ومقدرة من الجميع، فكما تسمى الحكومة في تلك البلاد "حكومة جلالة الملك" كذلك تسمى المعارضة "معارضة جلالة الملك" (His Majesty's Opposition) ورياسة المعارضة كرياسة الوزارة لقب رسمي، ولزعمي المعارضة ديوان خاص في مجلس التواب، ودعوته الى جميع الحفلات الرسمية واجبة حتى لقد ذهبت كندا الى تقرير مرتب وزير رئيس المعارضة .

واحترام المعارضة هذه وتقديرها وظيفتها في النظام الدستوري الانجليزي
نثأ عن اعتبارها بمثابة مركز الانتقاد في المجالس النيابية ، والانتقاد هو أساس
ضروري لنجاح الحكم الدستوري ، ولذلك يرى الانجليز أنه لا يستقيم حكم نيابي بغير
معارضة محترمة .

(١) كان الحزب الإرلندي في البرلمان الانجليزي يلتجأ إلى هذه الوسائل حينما كان يقاوم بعض القوانين الخاصة بارلندا ، وكان بعض أعضائه يعطّلون أعمال المجلس أياماً بتلاوة إيجارائد أو بعض الكتب ، وكان يحصل هذا قبل تطبيق نظام (Guillotine) الذي يمنع ذلك الآن .

(٢) ميزة أساسية للدستور البريطاني هي احترام حرية الأفراد ومساواة الجميع أمام القانون، فقد اعترف بحرية الفرد باعلان العهد الكبير وقيدت حقوق السلطة التنفيذية في مسائل القبض والحبس الاحتياطي بقانون (Habeas Corpus) وضمنت سيادة القضاء واستقلاله باعلان قانون التسوية في سنة ١٧٠١ الذي كفل حق عدم عزل القضاة ما دام حسن السلوك متوفراً، كما ضمن تحديد مرتباتهم، وجعل أمر عزل لهم في يد البرلمان أى بعيداً عن تأثير الهيئة التنفيذية.

وقد وجهت ميزة سيادة حكم القانون هذه نظر جميع الباحثين في النظم الدستورية البريطانية، وجعلت "موتسكيو" وغيره من الباحثين ينسبون قيام العدل في إنجلترا إلى اتباع مبدأ فصل السلطات بعضها عن بعض، كما جعلت بعض الأمم التي وضعت دساتيرها على نمط الدستور البريطاني مثل الولايات المتحدة الأمريكية تتضمن بند خاص على حريات الفرد . إلا أن الكتاب الانجليزي ينسبون توافق العدل لا إلى فصل السلطات بل إلى العوامل الآتية :

أولاً — احترام الشعب الانجليزي للقانون من أول نشأته الدستورية، لأن العناصر التي كانت تؤلف أكثريّة الشعب كانت تحترم العدل والمساواة .

ثانياً — انتهاء عصر الإقطاعيات في إنجلترا من أوائل القرن الوسطى ، لأن العادة التي كانت سارية في كثير من البلاد الأوروبية وهي تمنع الأشراف والبناء بعض الامتيازات القضائية كانت قد بطلت في إنجلترا قبل البدء في تقدم الحياة البرلانية في القرن الثالث عشر، فكان اللوردات والقسّيس وعامة الشعب متساوين أمام القانون .

ثالثاً — تأثير رجال القانون في سير وتقدم المبادئ الدستورية الانجليزية ، فإن رجال القانون بما أوجدوا لأنفسهم من مكانة واحترام أمكنهم من أقل الأمر أن يكونوا على اتصال بالعرش والبرلمان والمجلس الخاص . وبينما كان مركزهم يزداد ثباتاً مع تقدم المجتمع الانجليزي كان مركز رجال الكنيسة يضعف لأنهم من جهة

رغبوافي الابتعاد عن السياسة، ومن جهة أخرى لم تتحوّل آراؤهم القديمة مع الزمن. ولذلك تغلب رجال القانون تدريجياً على انتفاع أكثر وظائف الدولة القضائية والسياسية من رجال الكنيسة. وقد استعملوا هذه السلطة التي حصلوا عليها في تأييد المبادئ الدستورية ولهن فضل كبير في الدفاع عنها.

ومن هذه العوامل الثلاث نتج احترام الشعب للقانون ورجاله واحترام السلطات الأخرى له على السواء. وعلى ذلك لما تدخل ملوك أسرة "ستيوارت" في القضاء في القرن السادس عشر كان هذا سبباً مشجعاً على الثورة. وجعل بعض رجال القانون ينتصرون لها قائلين : إن مرجع تحديد السلطات هو القضاء، والحكم النهائي هو لأرقى محكمة في القضاء وهي محكمة البرلمان. وبنجاح البرلمان في الثورة ثبتت ساطة القضاء، وصدر قانون التسوية في سنة ١٧٠١ الذي أشرنا إليه مقتراً استقلال القضاء.

وعلى ذلك فجميع الحريات محفوظة للشعب الإنجلزي، فهنها : حرية الاعتقاد الدينى وهى مباحة لاتخديدها، فكل شخص حرّ فى أن يعتنق الدين أو المذهب الذى يختاره، ولكن يجب عليه عند المتع بالحقوق التى يبيحها له هذا الدين أن لا يخرج عن القانون العام، فالبريطانى مثلًا حرّ فى أن يعتنق الإسلام ديناً ولكنه يعاقب إذا ترورج بأكثر من واحدة لأى سبب من الأسباب لأن القانون العام يحرّم ذلك. وأما حرية الكلام والكتابة والاجتماع، وهى ركن أساسى فى نظام أى حكم نيابى، فهو موفورة فى بريطانيا للجميع بشرط أن لا يتربّ على اطلاقها ضرر للغير، فالكلام والكتابة مقيدة فقط بقانون السب والقذف، ويترتب على هذا أن المحاكم وحدتها هى المختصة بمعاقبة الأفراد الذين يتعدون الحدود المباحة لحرثيم فى الانتقاد. فليس من حق الحكومة منع أى اجتماع سياسى أو دينى أو لأى غرض آخر، ولكن إذا ترتب على هذا الاجتماع ضرر للغير أو إخلال بالأمن العام سبق المتسبيون فى هذا الضرر أو هذا الإخلال إلى المحاكم العادلة لمحاكمتهم . والرقابة على الصحف

ممنوعة ولكن اذا نتج عن هذه الحرية المطلقة للصحف أى ضرر لفرد أو جماعة من كاتبها عوضهم المحاكم عن هذا الضرر .

واطلاق هذه الحريات على هذه الصورة أساس جوهري في نظام الحكم الدستوري البريطاني ، فإن وجوب تحصيص جميع الآراء ومناقشتها مناقشة حرة طيبة من كل قيد بديمية بريطانية قديمة منشؤها روح النقاوة المتبدلة بين أفراد الشعب وحكامه من قديم الزمان ، كما أن التسليم بهذه الحريات واحترامها من الجميع جاء نتيجة طبيعية لاعتبار ان الرأى العام في الواقع هو المرجع الأعلى في حكم هذه البلاد ، فهو المرجع الذى يستمد منه البرلان الإنجلزى سلطنته ، ويترتب على هذا أن على الرأى العام — لكي يستطيع أن يقطع برأى في أية مسألة من المسائل — أن يستنير بجميع آراء المفكرين . لذلك كانت هذه البلاد دائمًا في القرن الماضي ملجةً أميناً لجميع السياسيين الذين جاهدوا في سبيل حرية بلادهم واضطروا في النهاية إلى أن يغروا من الاختفاء ، ولذلك أيضاً لا يوجد قانون إنجلزى يعاقب على اعتناق أى رأى سياسى أو دينى أو اجتماعى ، بخُمُر هذه العقائد لها أنصار يتبعون بحرية كاملة في تبريرها وفي الدعاية لها ، فان أنصار البشفية وأنصار الفاشزم بل أنصار الجمهورية في إنجلترا يتبعون بكل حرية مع أن جميع هذه الآراء والعقائد السياسية تمثل أقلية ضئيلة تعارضها أكثريَّة ساحقة من أهل هذه البلاد ،

وتفضي سلطة القانون ومساواة الجميع أمامه :

أولاً — بأنه لا يعاقب أى ساكن في بريطانيا إلا إذا خالف القانون ، ويجب إثبات المخالفه او الحرية بالطرق القانونية العاديه أمام المحاكم العاديه ، فلا يوجد في بريطانيا مثلاً محكماً إدارياً لمعاقبة الموظفين الذين يخالفون القانون أو يتعدون حدود وظيفتهم ، بل المحاكم العاديه هي المختصة بنظر هذه المسائل .

ثانياً — أن جميع السكان أمام القانون سواء .

وقد اعترف بحق التقاضى لمجتمع السكان عند اعلان "الماجنا كارتنا" وتأيده بعد

ذلك بقانون (Habeas Corpus) كما تأيدت سيادة القضاء بعد ذلك باعلان قانون التسوية في سنة ١٧٠١.

وقد نتج عن هذه القاعدة أن أصبح الجميع أمام القانون سواء بما في ذلك الوزراء، لأنه إذا كان الوزراء مسئولين أمام البرلمان فإن هذه المسئولية سياسية بحتة لا يترتب عليها إلا سقوط الوزارة متى فقدت ثقة المجلس، ولكن إذا رأى معاقبة أحدهم على مخالفة في القانون أحيل الوزير على المحاكم العادلة، وهذا أيضاً ينطبق على باقي الموظفين فليس في إنجلترا كما قدمنا محكمة ادارية تختص بالنظر في قضايا الموظفين.

ثالثاً - تسلیم جميع الأحزاب وجميع الساسة بهذه الأسس واحترامها لها وتنفيذها باخلاص سواء لاقناعها بسلامة هذه المبادئ أو لاقناعها بأن الأمة كلها تحترمها ولا تسمح بالتفريط فيها . وقد تمكنت هذه المبادئ تدريجياً من نفوس جميع البريطانيين أفراداً وجماعات ، وصم الجميع على الدفاع عنها والقتال من أجلها إذا مسست ، لأنهم يعتقدون أنبقاء هذا النوع من الحكم النيابي مرتكن إلى تصميم الأمة على أنها لا تقبل غيره واستعدادها للدفاع عنه إذا ما تعرضت كله أو جزء منه للخطر . وهم مقتنعون جميعاً بأنه أكثر أنواع الحكم فائدة للمجموع . وقد يعجب الإنجليز بحاكم مستبد مصلح ولكنهم يعتقدون دائماً كل شعب مستبد سواء كان راضياً أم مرغماً .



هذه هي المبادئ التي ثبت البريطانيون على التمسك بها والدفاع عنها وتوافقوا باحترامها من جيل إلى جيل ومن حزب إلى حزب ومن وزارة إلى وزارة ، حتى صار الحكم النيابي هو نوع الحكم الثابت الراسخ في هذه البلاد ، بل حتى صار مضرب

(١) أحزاب المحافظين والأحرار والعمال تؤيد هذه المبادئ تأييداً تاماً ولم يخرج عليها إلا طائفتان الشيوعيين وطائفة الفاشست وهما طائفتان لا وزن لها لأنهما في السياسة الإنجليزية .

الامثال في نجاحه ومتانته . وقد ساعد على استمرار هذا النجاح وثباته أن ساعدت الظروف التاريخية هذه البلاد على أن لا يتكون فيها إلا حزبان سياسيان قويان هما : أولاً حزب المحافظين والأحرار وبالتالي حزب المحافظين والعمال ، وقد استدأ قوتهما من وضوح مبادئهما وجلاء بروابطهما خصوصاً ما يختص بسياسة البلاد الداخلية ، ومن إخلاص الأعضاء للبلاد التي يدافعون عنها وثبتتهم باستمرار على هذا الدفاع . فكان الشعب يولي ثقته في الانتخابات تارة لمحافظين فيتولون الحكم وت تكون المعارضة من الأحرار في القرن الماضي ومن العمال في السنتين الأخيرة ، وتارة يولي الأحرار أو العمال ثقته فيقف المحافظون في مركز المعارض . وقد ترتب على ذلك أن أكثر الحكومات التي تكونت في بريطانيا منذ بداية القرن التاسع عشر كانت حكومات قوية ، منشأ قوتها تماسك أفرادها لتشكيلها عادة من حزب واحد وثبتات أكثرية برلمانية على تأييدها مدة طويلة لا تقل عادة عن حياة البرلمان الذي مكثهم من ^(١) الحكم . وهذا بخلاف البلاد التي مدت بكترة الأحزاب كأكثربالبلاد القارة الأوروبية ، حتى أصبح تأليف وزارة متحدة تعيش مدة معقولة من الزمن أمراً مستحيلاً . ولذلك فإنه بعد أن قوى حزب العمال واستند سعاده وأصبح حزباً حياً قوياً قضى في الوقت نفسه على حزب الأحرار ليقي حزبان قويان فقط في ميدان السياسة البريطانية . ولم يرث حزب العمال من الأحرار أكثر مبادئهم فحسب بل ورث الآن الكثرين من أعضائه ، فإنه لا محل في هذه البلاد إلا لحزبين قويين .

(١) أضرب مثلاً لنبات الحكومات في إنجلترا أنه منذ سنة ١٨١٤ إلى سنة ١٩١٤ أدى في مائة سنة تولى وزارة الخارجية سبعة عشر وزيراً وتولى وظيفة وكيل وزارة الخارجية الدائم فيها ثمانية وكلاء ، ويرى من يزور المنزل رقم ١ بدونج ستريت (Downing st) مسكن رئيس الوزراء صورة تسعه وثلاثين وزيراً أول . وهم الوزراء الأول الذين تولوا الحكم في بريطانيا منذ تألفت فيها وزارة وأولهم الوزير (Walpole) وآخرهم مكدونالد وتولوا الحكم في مدة ٢١٠ سنة أى بمعدل ٥ سنين ، ٤ أشهر ، ٢٠ يوماً لكل رئيس . وقارن هنا بما يجري في فرنسا إذ تولى الحكم فيها من يناير سنة ١٩٣٣ إلى يناير سنة ١٩٣٤ أدى في سنة واحدة ثمانى وزارات مختلفة ، ومعدل حياة الوزارة الفرنسية في السنتين سنة الأخيرة ٧ شهور .

أريد قبل أن أختم هذا التمهيد أن أذكر كلمة عن مسألة فصل السلطات في الدستور الانجليزي ، فقد كان من أثر ما كتبه ”مونتسكيو“ في القرن الثامن عشر وما كتبه ” بلا كستون“ في نفس هذا العهد أن اعتبر الدستور الانجليزي أحسن مثال لفصل السلطات ، وعلى ذلك أخذت بهذا المبدأ جميع البلاد التي استنارت عند وضع دساتيرها بالدستور الانجليزي .

وهذا المبدأ الذي كان صحيحاً في القرن الثامن عشر أخذت آثاره تضعف تدريجياً بنحو مبدأ المسئولية الوزارية . ولذلك قد خالف الكاتب الدستوري ” باجهوت “ ”مونتسكيو“ في نظرية فصل السلطات وقال إن آثارها ضعيفة في الدستور الانجليزي . وسبب هذا الخلاف هو أن ” باجهوت“ كتب كتابه في نهاية القرن التاسع عشر ، أي بعد أن أخذت المسئولية الوزارية أمام البرلمان تلك الأهمية الكبرى التي لم تكن لها في القرن الثامن عشر . وتتل� الأسباب الآتية على أن السلطات امترحت الآن بعضها بعض تحت ضغط التقدم العلمي والسياسي وما صحبه من التعقيد في أساليب الحكم ، فضيغت بذلك نظرية فصل السلطات التي أشاد بها ”مونتسكيو“ وأنصاره :

(١) ليس البرلمان هو السلطة التشريعية فحسب ، بل أصبح الرقيب الأعلى على السلطة التنفيذية التي يجب أن تخلى عن الحكم اذا فقدت ثقته أو موافقته على أي عمل من أعمالها .

(٢) ذكرنا أن استقلال القضاء عن السلطة التنفيذية قد ثبت بقانون سنة ١٧٠١ ومبدأ استقلال القضاء معمول به منذ ذلك التاريخ ، ولكن قانون سنة ١٧٠١ هو قانون عادي يملك البرلمان تغييره كما يملك إقالة أي قاض من القضاة ولو أنه لم يستعمل هذا الحق إلى الآن . كذلك فإن البرلمان قادر على إصدار قوانين مخالفة لأحكام المحاكم ، وهذا ما يحصل دائماً كلما رأى البرلمان أن

أحكام المحاكم في مسألة من المسائل لا تتفق مع رغبات الرأى العام في البلاد، فقد حصل مثلاً في سنة ١٩٠٦ أن حكم القضاء بعدم مشروعية تقابات العمال ولم ترض أكثريّة البرلمان والرأى العام عن هذا الحكم، فاضطررت الحكومة إلى إصدار قانون يمنع تطبيق هذا الحكم في المستقبل.

أضف إلى هذا أن مجلس اللوردات وهو أصلاً هيئّة تشريعية هو في الوقت نفسه الهيئة القضائية العليا في البلاد، ورئيس مجلس اللوردات هو في الوقت نفسه رئيس الهيئة القضائية وأحد أعضاء الهيئة التنفيذية إذ هو وزير الحقانيّة.

حقيقة تختلف جلسات مجلس اللوردات عند انعقاده كمحكمة عليا عن جلساته العاديّة، إلا أن إعطاء هذا الاختصاص لإحدى الهيئتين التشريعيتين يتناقض مع مبدأ فصل السلطات.

(٣) وقد اتجهت سياسة البرلمان الانجليزي في السينين الأخيرة، نظراً لكثرّة أعماله وتشعبها وتعقدّها، إلى إعطاء جزء من سلطته التشريعية إلى الوزارة وهو ما يسميه الانجليز "السلطة بالوكالة" (Delegated powers) وذلك بخواصها حق التشريع لأغراض معينة يحتملها مجلس العموم. ويعطى هذا الحق عادة في الحالات التي تستدعي استشارة الفنّيين والخبراء، أو في الحالات التي تستدعي تشریعاً عاجلاً لعلاج مسألة طارئة. وهذه السلطة التشريعية التي تعطي للهيئة التنفيذية إما أن يكون الغرض منها عمل إجراءات أو أحكام تكيلية لقوانين أصدرها البرلمان، وإما لعمل تشريع جديد تمسّ إليه الحاجة، أو لتعديل تشريع قديم ثبت عدم كفايته أو ملاعنته. وفي كل هذه الأحوال يسرى تشريع الوزارة بدون عرضه على البرلمان، ولكن الوزارة تسير دائماً في تشریعها طبق رغبات المجلس الذي يملك في كل حال رفض أو تعديل تشریع الوزارة.

على أنه قد علت أخيراً أصوات الشكوى في إنجلترا من استرسال مجلس العموم في توكيل السلطة التنفيذية في التشريع على أثر كتاب في هذا الموضوع "للورد هيوارت".

رئيس القضاة، وعلى أثر ظهور هذا الكتاب تشكلت لجنة برلمانية لتحقيق هذا الموضوع، ولكن اللجنة قررت: "أنه لم يحصل إسراف في هذا الموضوع وليس من الضروري الرجوع عما يجرى عليه العمل الآن".

(٤) وقد أعطيت سلطة قضائية للسلطة التنفيذية، مثل الحق الذي يخول مصلحة الجمارك النظر والحكم في القضايا الخاصة بالتهريب، والحق الذي أعطى مجلس المحافظة على نهر التيمس (Thames Conservancy Board) بالحكم في جميع قضايا المخالفات الخاصة بالللاحة في النهر ونظامه. كذلك أعطيت السلطة القضائية حق التشريع في حدود سpecificاتها في موضوع «القضاء الإنجليزي».

لهذه الأسباب يرى أن السلطات في بريطانيا ليست منفصلة اتفاقياً تماماً في الوقت الحاضر، ولكنه ينبغي الالتفات إلى أن ذلك الامتداد التدريجي إنما حصل تحت ضغط الحوادث القاهرة لا رغبة في العدول عن مبدأ فصل السلطات. والواقع أنه لم يحصل إلى الآن في إنجلترا طغيان من سلطة على أخرى مع أن الباب مفتوح على مصراعيه لاعتداء كل سلطة على حقوق الأخرى. ويجمع هذا من جهة إلى تلك الفضيلة البارزة في أخلاق الإنجليز السياسية وهي الشعور بالواجب واحترام حقوق الغير، ومن جهة أخرى إلى استعداد رأى عام متيقظ لوضع الأمور في نصابها. وقد كان من نتائج هذه المرونة في أساليب الإنجليز السياسية أن زاد التعاون بين السلطات المختلفة، وقللت الشكوى من تعطيل المشروعات وتكتييسها أمام مجلس العموم ومجلس اللوردات، كما هو حاصل في جميع البلاد الدستورية الأخرى، بعد أن صار مجلس العموم الحق في أن يكل إلى الوزارة تحت إشرافه عمل تشريع لأية مسألة فنية أو مستعجلة.



إن استمرار البريطانيين على احترام هذه التقاليد الدستورية قد جعل من هذا الدستور العتيق آلة ديمقراطية على أحدث طراز، لأنها دائمة الاصلاح تحرك باستمرار

بدقة وانتظام ، فلم تقف عن العمل في أى دور من أدوار حياتها . وهذه الأسباب التي قدمناها مجتمعة هي التي جعلت بريطانيا مضرب الأمثال في مثانة حكمها الدستوري حتى في وقت أصبح فيه هذا النوع من الحكم مزعزاً في كل مكان . وليس من العسير التكهن بأن إنجلترا ستكون آخر بلد يصاب فيه هذا النوع من الحكم بسوء .

قامت في إنجلترا بعد الحرب حركات شيوعية وحركات فاشستية ظن الكثيرون من لا يعرفون هذه البلاد أنها قد تهدّد نظام الحكم فيها ، ولكن الواقع أنها حركات سطحية ليس لها أثر عميق في تفكير البريطانيين . فهي بضاعة محلوبة من الخارج ولا رواج لها في إنجلترا . وإنني أكرر في هذا الصدد ما أشرت إليه في هذا التمهيد وهو أن الضمان الأكيد لاستمرار هذا الحكم هو ما يبدو جلياً من تصميم الشعب نفسه على اختلاف مذاهبه وآرائه على النزود عنه وعدم قبوله أى نوع آخر من أنواع الحكم .

الفصل الأول

ملخص تاريخ الحياة الدستورية في إنجلترا

العصر الأول - قبل ثورة سنة ١٦٤٨

(١) يعتبر المؤرخون الانجليز قواعد الحكم التي كانت متبعة في إنجلترا في القرن الثالث عشر الأساس والمصدر الذي نبت منه الأصول الدستورية الحالية . فقد صدر العهد الكبير (Magna Charta) في سنة ١٢١٥ ذلك القانون الذي اعترف بالحرية للفرد وقضى باستشارة البرلمان في وضع الضرائب – وفي ذلك العصر كانت الهيئة التنفيذية في يد العرش ومجلسه الخاص ، ذلك المجلس الذي تفرع عنه فيما بعد مجالس الوزراء في هذا العصر – واجتمع أول برلمان حضره مندوبون عن هيئات الشعب المختلفة . حق أنه قبل هذا التاريخ كان في إنجلترا محاكم تنظر في القضايا و المجالس الاستشارية ، إلا أن التظلم أمام هذه المحاكم كان مقيداً ، كما كان تأليف المجالس الاستشارية ناقصاً ، فكان لا يدعى إليها ممثلو عامة الشعب ، وكانت تلك المجالس تجتمع في أماكن مختلفة لا في مكان واحد ، كما كان حق استشارة أعضاء البرلمان في وضع الضرائب غير معترف به . ومع تقرير هذه النظم في القرن الثالث عشر فإن جميع السلطات كانت في الواقع لا تزال مجتمعة في يد العرش حتى بعد صدور العهد الكبير في سنة ١٢١٥ ، وبعد اجتماع البرلمان في سنة ١٢٩٥ ، فإن المجلس الخاص للملك (Curia Regis) استمر يصدر القوانين ويقضى في الخصومات ويقوم بالأعمال الإدارية . ولم يبدأ في توزيع السلطات إلا بعد أن أخذ البرلمان يطالب بتوسيع حقوقه وشرع القضاة في تثبيت استقلالهم بأيديهم .

في أوائل القرن الرابع عشر تذمر النواب من تدخل الملك بطريقة مستمرة.

في التشريع وفي وضع الضرائب ، وأصرّوا على المطالبة بكفه عن هذا التدخل . وكانت نتيجة هذه المطالبة أن صدر قانون في سنة ١٣٣٧ باعطاء الحق للبرلمان في إصدار القوانين ، وهذه بداية نزوله عن السلطة التشريعية ، وكسب البرلمان أيضاً حق مراقبة مستشاري الملك وموافقتهم على تعيينهم وفصلهم . وسهل على الملوك التنازل عن هذه الحقوق رغبتهم في الحصول على ثقة البرلمان وقبوله لطلباتهم المالية . وكان أيضاً من نتيجة تعدد هذه الالتفاتات المالية أن تعدد طلب عقد البرلمان ، فبعد أن كان يدعى في غير مواعيد ثابتة ابتدأ الملوك في أوائل القرن الرابع عشر بدعوته للجتماع سنوياً .

غير أن حالة الأعضاء المنووية والاجتماعية في هذه الفترة لم تكن من القوة بدرجة تمكنهم من الالتفاع بهذه السلطات لتشيّط دعائم الحياة النيابية ، فرغمما من صدور القوانين التي منحتم حقوقاً تشريعية وتشجيع العرش في الظاهر لهم ، فإن المركز الفعلي لم يتغير . فأعضاء اللوردات الذين يدل تاريخهم على أنهن أول من نازع العرش على السلطة ، وكان يصبح أن ينفعوا من هذه الظروف ، كانوا في حالة لا تقوى على المعارضة بعد وفاة الكثير من قادتهم في الحروب المختلفة وبعد دخول البعض الآخر في خدمة الدولة والعرش .

أما أعضاء النواب فلم يتمتعوا إلى ذلك الحين بمركز اجتماعي يؤتى بهم الاحترام الكافي الذي يجعل معارضتهم القوة التي تقف ضد رغبات العرش ، وعلى هذا فبدل استعمال حق التشريع الذي أعطى لهم اكتفوا برفع الشكوى وارسال العرائض (١) لسوء تصرف رجال الادارة أو لتعسفهم في تطبيق القوانين . وكان العرش ومجلسه الخاص هما اللذان يقرران هل هناك أي داع لاصدار قانون جديد أو تغيير تشريع

(١) كان المجلس ينتخب من بين أعضائه عضواً يقدم هذه الشكاوى للعرش ويتكلم (speak) باسم المجلس في الأمور التي يرى عرضها عليه . ومن هنا اشتقت لقب (speaker) الذي يسمى به رئيس المجلس الآن . والمنع من أول الحياة النيابية أن يعرض اسم الرئيس على العرش بعد انتخابه للحصول على التصديق إلا أن سلطة العرش في الرفض لم تستعمل منذ سنة ١٦٧٩ .

موجود بدون استشارة البرلمان في ذلك، بل كثيرة ما كانت تصدر هذه القوانين بعد ارفضاض البرلمان حتى لا يسمح له بابداء رأى فيها . وقد دامت الحال على هذا النطاق الى ابتداء القرن الخامس عشر، وإلى أن بدأ الأعضاء يظهرون امتعاضهم من إصدار القوانين في غيرتهم، فقبل الملك "هنري الخامس" في سنة ١٤١٤ من إصدار القوانين في غيرتهم، فقبل الملك "هنري الخامس" في سنة ١٤١٤ طلبهم بعدم إصدار أى قانون إلا بعد موافقتهم . ومن هذا التاريخ جرى العرف بأن لا يقدم التوابل شكاوى (Petitions) بل يقدمون مشاريع قوانين بالتعديلات التي يرون إدخالها (Bills) . ونتج من هذا أن ابتدأ مجلس التوابل يقوم على قدم المساواة مع مجلس اللوردات في التشريع . أما بالنسبة للضرائب فان حق مجلس التوابل قد ثبت في أمرها قبل ذلك بزمن طويل ، لأنه يمثل أكثريه الذين يدفعون تلك الضرائب إذ نجح التوابل في جعل حقوقهم في تقريرها مقدما على حق اللوردات الذين كان يشتركون مجلسهم منذ سنة ١٣٩٥ في تقريرها إلى أن وافق العرش على أولوية التوابل في بحث المسائل المالية سنة ١٤٠٧ ، أى أنها تبحث أولا في مجلس العموم . وبعد موافقة المجلسين عليها يعرضها رئيس مجلس العموم على الملك للموافقة .

ولكن رغم ما من هذه الخطوات التي خطتها البرلمان في تثبيت حقوقه فقد ظلت قراراته مacula لتقدير العرش في تنفيذها على طريقة مطردة . لأن سلطة العرش كما تقدم كانت قوية في ذلك العهد وكانت تختلف سلطة البرلمان الفعلية باختلاف الملوك ورغباتهم في تشجيعه أو إهماله . فيينا نجده قويا في ابتداء القرن الرابع عشر نراه متخاذلا أمام إرادة العرش في القرن الخامس عشر . أما في القرن السادس عشر فان سلطته قد نمت في عهد "هنري الثامن" و "البيزاب" لا لأنهما يرعian الحياة النيابية لذاتها ، بل لأنهما يريان أن أضمن طريقة لتنفيذ رغباتهما هي الاستناد الى برلن قوى ولو في الظاهر .

وقد كان من الطبيعي بعد أن أخذ بعض ذوى الألقاب من غير اللوردات

في تمثيل الأهالى ، أن ينضموا فى بادئ الأمر إلى أعضاء مجلس اللوردات فى مداولاتهم وقراراتهم ، ولكن لم تمض مدة طويلة بعد دعوتهم لحضور البرلمان فى سنة ١٢٩٥ حتى وجدوا أن مصلحتهم تقضى باتفاقهم مع مندوبي الشعب الآخرين . وفي هذا من الأهمية ما فيه ، لأن انضمام هؤلاء الأعيان إلى مندوبي الشعب قوى من مركز هؤلاء . ويقول المؤرخون إن هذا الانضمام قد ساعد على توجيه السياسة الانجليزية فى اتجاه حر ، لأن الأعيان لو استمروا على اتفاقهم مع اللوردات لكان من الصعب نوحركة ديمقراطية سريعة ، ولما سهل على مجلس العموم تثبيت مركزه بالسرعة التى حصل عليها .

وقد أخذ اتفاقي مجلس التواب من اللوردات يأخذ شكلًا ظاهرًا فى القرن الرابع عشر ، لأنه فى ابتداء الحياة النيابية كان اجتماع الأعضاء جمياً من قسس اللوردات وأعيان وأهالى يحصل فى مكان واحد ، ولو أن كل هيئة كانت تداول على حدة ، ثم بعد ذلك يصدر قرار واحد من الجميع . أما فى النصف الثاني من القرن الرابع عشر فقد عمّد تواب الشعب إلى عقد اجتماعاتهم فى قاعة منفصلة واستمر ذلك إلى الآن .

ولم يكن للأعضاء فى ابتداء الحياة النيابية مرتبات معينة كما هي العادة الآن ، بل كانت هذه المرتبات تدفع من الناخين . وقد جرى العرف بأن العضو الذى كان يمثل إقليلًا يأخذ من ناخبيه ٤ شلنات كل يوم . أما فى المدن فلم يكن هناك عرف شامل إلا أن أكثر المدن كانت تدفع للأعضاء شلنين عن كل يوم ، بينما كان بعضها يعقد اتفاقيات خاصة . ويذكر المؤرخون أن مندوب كبرديج كان يتلقى بعضها فى سنة ١٤٢٧ شلناً واحداً عن كل يوم يقضيه فى اجتماع البرلمان .

وقد مضى الحال على ذلك بدون أى تغيير هام إلى أيام الثورة فى القرن السابع عشر سنة ١٦٨٨ وكانت البرلمان فى أكثر تلك المدة مكوناً بالصفة التى كان عليها فى سنة ١٢٩٥ أى : (١) من القسس الذين كان يزيد عددهم فى بعض الأوقات عن

عدد اللوردات ، لأن عددهم لم يكن محدداً قانوناً كما هو عليه الآن ، بل كان لهم جميعاً حق حضور البرلمان . (ب) ومن اللوردات ، غير أنه لم يكن لهم جميعاً حق حضور المجلس مثل القسّيس ، بل كان لا يحضر البرلمان منهم إلا من أرسلت إليه دعوة خاصة باسمه . ففي القرن الخامس عشر مثلاً لم يزيد عدد من دعى للبرلمان عن ٥٠ لورداً . وقد تمدد هذا النظام في أيام الملك "شارل الأول" بعد أن قرر القضاة أن اللورد الذي دعى لحضور جلسات البرلمان مرة لا يجوز منعه من الحضور في أي اجتماع آخر في المستقبل ، وقد اتبعت هذه القاعدة إلى الآن . (ح) ومن التواب الذين كان عددهم في سنة ١٢٩٥ خمساً وسبعين ومائةً عضواً زادوا في أيام هنري الرابع في سنة ١٤٠٦ إلى ثمانين ، ثم صدر قانون في أيام هنري الثامن في سنة ١٥٣٥ بزيادتهم سبعة وعشرين عضواً يمثلون مقاطعة ويizer .

وكان انتخاب هؤلاء التواب متوكلاً في بادئ الأمر إلى مستأجرى أراضي الملك وإلى الملوك الذين كانوا يحيطون بصفة هيئة لانتخاب ممثلهم في البرلمان . إلا أنه في سنة ١٤٣٠ صدر قانون بتنظيم الانتخاب ، فتم وجوب سكن الناخين في المقاطعة ووجوب امتلاكهم أو استئجارهم أرضاً لا تقل قيمة إيجارها عن ٤ شلنًا في السنة . هذا في الأقاليم أما في المدن فلم يكن هناك قانون شامل ، وكانت تختلف شروط الانتخاب في بعضها عن البعض الآخر .

وكان الأمر بإجراء الانتخاب يرسل إلى حكام الأقاليم لإجراء عملية الانتخاب حتى ترسل كل مقاطعة أو مدينة عضويين إلى البرلمان ، غير أن هذا الأمر كان يوجه إلى هؤلاء المديرين بدون ذكر أسماء المقاطعات أو المدن التي يجوز لها الانتخاب ، ولذلك كان يترك لهم حرية واسعة في تقرير المدن التي يعطونها هذا الحق ، ولا يخفى ما كان يقع من سوء التصرف الذي نتج من إعطاء المديرين هذه السلطة الواسعة ، لأن بعضهم كما يقول المؤرخون حرموا مدننا كبيرة حق الانتخاب بينما أعطوه قرى وضياعاً صغيرة يمكنهم التدخل في أمرها حتى يضمنوا نتيجة الانتخاب فيها طبقاً لرغباتهم .

وكانت مدة انعقاد البرلان في هذا العصر الأول تنتهي بمجرد انتهاء دورة برلمانية واحدة، ولكن في أثناء حكم الملك "هنري الثامن" وملكة "البيزات" ابتدأت حياة كل برلن في الزيادة، بفعلت في أيام هنري الثامن ٧ سنين، ثم زادتها البيزات إلى ١١ سنة، وذلك لأن العرش في هذين العهدين، كما ذكرنا آفرا، كان بحاجة إلى الاستعانة بالبرلن على تنفيذ رغباته، ولذلك عمل على إعطائه سلطة كبيرة وأطال مدة الانعقاد للسبب نفسه.

وقد أدت هذه السياسة إلى الاهتمام بالحياة النيابية، فابتدأ البرلن يدون محاضر جلساته وينظم القواعد التي يحرى عليها العمل فيه. ويرجع تاريخ العمل بكثير من النظم الحالية المتبعة الآن في البرلن إلى القرن السادس عشر. فنظام البرلن، على الخصوص لجنة المجلس الكاملة التي تبحث المسائل المالية، يرجع تاريخه إلى زمن الملك هنري الثامن والملكة البيزات^(١).

هذا هو تطور السلطة التشريعية إلى أيام الثورة. أما السلطة القضائية فان انفصلاها من يد العرش واستقلالها من تأثيره كان بطريقاً، فبعد أن كان المجلس الخاص يقوم بهيئته بالأعمال التنفيذية اختصت لجنة منه بالأعمال القضائية، وكانت هذه اللجنة بداية تشكيل المحاكم. ولكن بقي مع ذلك حق للعرش ومجلسه الخاص في التدخل لصلاح الخطأ الذي يقع من المحاكم، ذلك لأن العرش كان يعتبر مصدر العدالة، وأنه إذا كان قد وكل فرداً أو هيئة في مباشرتها نيابة عنه فائز صفتة الأصلية لم تنته بهذا التوكيل، ومن هذا نشأت محكمة خاصة تسمى "محكمة مستشار الملك".

وقد ساعد على إيجاد هذه المحاكم وعلى عدم التذرع من تدخل السلطة التنفيذية في القضاء رغبة الناس في وجود حاكماً ولو استثنائياً لرفع مظالمهم إليها والحصول على

(١) حدث أن كان رئيس المجلس في هذا الوقت تحت تأثير العرش، فلم يحصل أبداً تأثير من الرئيس على الأعضاء أثناء نظر الميزانية قرر المجلس أن تكون اجتماعاته في هذه الحالات بصفة لجنة حتى لا يرأسها رئيس المجلس وبذلك يخلص من تدخله. وهذا النظام معمول به إلى الآن.

حكم سريع منها . إلا أن جور العرش وعلى الخصوص أيام حكم "جيمس وشارل" في أوائل القرن السادس عشر وتذمر البرلمان والرأي العام من ذلك الجور وانتهاز العرش فترة عدم اجتماع البرلمان لفرض الضرائب وحكم المحاكم لصالح العرش تطبيقاً لحقوقه الموروثة ، كل ذلك أدى إلى ازدياد التذمر الذي أعقبه إعلان الثورة في سنة ١٦٤٨ وإلغاء المحاكم الاستثنائية التي يقول عنها بعض الكتاب الدستوريين : إنها لم تبلغ بل بقية وأصلاحت لكاتن النواة لإيجاد محكمة إدارية تشبه المحاكم الإدارية الموجودة في فرنسا .

أما السلطة التنفيذية فكانت في هذا العصر الأولى ، كاتقدّم ، في يد العرش وبمحاسنه الخاص ، ذلك المجلس الذي كان يجتمع بالاستمرار وكان يجمع بين أعضائه أكبر رجال السياسة والقضاء والجيش والمال والكنيسة . إلا أنه نظراً لكثرّة عدد أعضاء هذا المجلس ونظراً لرغبة العرش في إسناد دفة الأعمال التنفيذية إلى الأعضاء الذين يحوزون ثقته ويكونون على اتفاق معه في الرأي قد عمد العرش منذ البداية إلى اختيار عدد قليل من أعضاء المجلس لهذا الغرض . ونشأ من فكرة إسناد مهمات الدولة إلى هذا العدد القليل مجلس الوزراء .

وقد كان عدم احترام العرش لحقوق البرلمان سبباً في اتجاه أفكار السياسيين إلى تعديل نظام تأليف الوزارة ، وإلى وجوب اختيار العرش لوزراء حائزين رضى البرلمان ، حتى يوجد التعاون بينه وبين العرش ، لأنه إذا كان العرش قد عمد من البداية إلى أن يعهد في إدارة الأعمال التنفيذية إلى بعض أعضاء المجلس الخاص فإن اختيارهم كان متوكلاً لرادته وحده ، فكان لا يعين إلا من يثق بهم . ومع تقدّم الحياة السياسية وزيادة سلطة البرلمان لم يحصل أى تقدّم في طريقة اختيار الوزراء . وهذا ما ذكر صراحة في الاحتجاج الذي قدم للعرش في سنة ١٦٤١ حيث نص على : "أنه لا أمل في إيجاد تعاون بين السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية إلا إذا كان العرش مستعداً لتعيين مستشارين وزراء حائزين ثقة البرلمان" .

العصر الثاني — من الثورة الى سنة ١٨٣٢

جاءت بعد ذلك العصر ثورة ١٦٤٨ وكان منشؤها كما تقدّم التظلم من تعسف العرش والمطالبة بحقوق البرلان التي اكتسبت بالعادة والقوانين والمطالبة باحترام استقلال القضاء . وكانت المشادة بين العرش والتواكب في بادئ الأمر سلمية ، وكان من السهل التوفيق بين مطالب الأمة ورغبات العرش . غير أن عدم مبالاة الملك "جيمس الأول" باحتجاج التواكب في سنة ١٦٢٠ وكذلك طيش ابنه "شارل الأول" الذي تولى الحكم بعده وعدم اكتراثه بطلبات البرلان ، أدى الى هذه الثورة واعلان الجمهورية في سنة ١٦٤٨ وما ترتب على ذلك من إعدام الملك . وتولى "كروموويل" رئاسة الدولة إلى سنة ١٦٥٨ ، وبعد وفاته أعيدت الملكية ثانية بتنصيب الملك "شارل الثاني" في الحكم في سنة ١٦٦٠ . غير أن هذه الثورة وما عقبها من قتل الملك وإلغاء مجلس اللوردات وتولى "كروموويل" الحكم لم تثبت دعائم الدستور ، إذ أنه بعد أن توفي "شارل الثاني" وتولى "جيمس الثاني" العرش في سنة ١٦٨٥ أعاد الكرا في منازعة التواكب حقوقهم فأدى ذلك إلى الثورة الثانية في سنة ١٦٨٨ التي انتهت بهروب الملك إلى فرنسا وتولى "وليام الثالث" الحكم .

وقد أعيدت الملكية بعد أن حصل بإعلان سنة ١٦٨٩ الذي صرخ من جديد بحقوق البرلان والتعهد بحفظ الحریات . وبهذه المتابة انتهت الثورة بتثبيت دعائم الدستور الانجليزي على أن تكون الحكومة ملكية دستورية والبرلان حرا .

وما يدعو إلى الدهش أنه على الرغم من حدوث هذه الثورة والثورة التي سبقتها ، وعلى الرغم من أن أسباب الثورة كانت لتدعم الدستور ، فإن البرلان الانجليزي لم ينتفعحقيقة بكل هذه الجهود ، ولم تغير الروح الاهادية لأعضائه في العمل ، بل ظلت أملاهم بعد الثورة كما كانت قبلها في التشريع وفي المالية . ولم يغير كسبهم للحقوق الجديدة من الطابع الذي كان مطبوعا به البرلان في عهد طغيان الملوك . ويعزو

الكتاب ذلك الى طريقة الانتخاب التي لم يطرأ عليها أى تغيير بعد الثورة، فمنذ دبوس الشعب كان أكثرهم من طبقة الأعيان (Knights) وهؤلاء كانوا يرسلون الى البرلمان باختيار العرش واللوردات في بعض الحالات، وبتأثير الرشوة في البعض الآخر، وأما طبقة التجار الذين كان لهم وجودهم في البرلمان ليبدوا رغبات المدن فكانوا يفضلون الابتعاد عن الانتخاب، لأن قبولهم العضوية يستلزم منهم ابعادهم عن مركز عملهم وفي ذلك من الضرر على تجارتهم مافيه .

ويعجب الكتاب أيضاً من أن الثورة التي قامت دفاعاً عن الحريات لم تدخل أى تعديل محسوس على القوانين التي سنت في القرن السادس عشر وعلى الخصوص في أيام حكم الملكة "إليزابيث" ضد الديانة الكاثوليكية، فإن الكاثوليك كانوا ممنوعين من دخول خدمة الحكومة ومن دخول البرلمان، وهم ينسبون بقاء هذه القوانين بعد الثورة الى سبب سياسي وهو الرغبة في منع أي علاقة سياسية بين إنجلترا وبين البابا . وقد بقيت هذه القوانين الى القرن التاسع عشر ، وكانت سبباً من أسباب البغض التاريخي بين إنجلترا وإنجلترا ، كما كانت سبباً لمنع جزء كبير من السكان من التمتع بحق الانتخاب .

غير أن روح الجمود السياسي هذه كانت مقصورة على البرلمان وحده، أما الرأي العام فان الثورة قد بثت فيه روحًا جديدة من الاهتمام بتقدم الشئون السياسية كانت تدفع البرلمان الى الأمام، وتضطهنه الى مجراة الرأي العام .

وعدا تثبيت الحقوق التي كانت بالفعل من حق البرلمان، مثل حق فرض الضريبة وحق التشريع، فقد حصل البرلمان أثناء الثورة ونتيجة لها على بعض حقوق أخرى أهمها :

(١) حق تحديد أبواب الميزانية وتخفيضها لوجوهاً المعينة . فإنه من سنة ١٦٥٠ أصبح حق البرلمان معترفاً به في هذا الشأن، وبذلك ضُفت عدم مخالفة الهيئة التنفيذية لقراراته في أمر المصرفات، حتى لا تصرف إلا في الوجوه المخصصة لها .

(ب) حقوق أعضاء البرلمان (privileges) في حرية الرأي والخصوصية البرلانية، فقد قضى العرف من ابتداء الحياة النيابية باعطاء الحرية للعضو في ابداء آرائه في المجلس ، إلا أن بعض الملوك لم ترق لهم هذه الحال . ويدرك المؤرخون وقائع كثيرة تدل على أن بعض الأعضاء قد أذدوا وعوقيوا من أجل ملاحظاتهم في البرلمان . وقد تقرر هذا الحق قانونا في سنة ١٥١٢ بعد أن نص القانون على : ”أن أي إجراءات قانونية تخذل ضد أي عضو من جراء مناقشته في المجلس تعد باطلة“ . وكذلك بالنسبة للخصوصية البرلانية فإن الملك ”هنري الثامن“ قد اعترف بها قانونا في سنة ١٥٤٣ ، إلا أنه رغم وجود هذين القانونين فإن حقوق الأعضاء لم تثبت فعلا إلا بعد الثورة وبعد إعلان قانون الحقوق (Bill of Rights) في سنة ١٦٨٩ وبخلاف هذه الحقوق الخاصة بالبرلمان ، فإن العصر الذي نحن بصدده يمتاز بتبنيت أكثر القواعد الدستورية المتبعة في إنجلترا الآن . فإن هذا العصر زيادة على أنه شهد وضع قانون وراثة العرش وانتقال سلطته تدريجيا إلى مجلس الوزراء وفقد سلطة هذا المجلس ، حصل فيه تبنيت مركز القضاء واستقلاله من تدخل العرش . فإنه يجدر أن هدأت البلاد من تأثير الثورة أعلنت قانون سنة ١٧٠١ الشهير ”قانون التسوية“ (Act of Settlement) والذي عرض للهيئات الدستورية الثلاث فنص :

(أولا) فيما يختص بالعرش الانجليزي على انتقاله إلى الملكة ”صوفيا“ (Electress of Hanover) على أن لا يكون هذا الانتقال إلا في حالة وفاة الحالس على العرش في إنجلترا بغير وارث ، كما نص هذا القانون على وجوب اعتناق الحالس على العرش لديانة الكنيسة الانجليزية ووجوب أدائه اليمين عند التتويج .

(ثانيا) فصل القانون في التزاع الذي كان قائما في القرن السابع عشر أثناء حكم أسرة ”ستيوارت“ فيما يتعلق بتدخل العرش في السلطة القضائية ، فمنع العرش

من حق عزل القضاة بأن ترك ذلك للبرلمان كما حدد مرتباتهم ، وبذلك ثبت استقلال القضاء كما سيأتي ذكره عند الكلام على السلطة القضائية .

(ثالثا) نص قانون التسوية السالف الذكر على عدم الجمع بين العضوية في البرلمان وقبول وظيفة حكومية أخرى . ومع أن هذه القاعدة ما زالت سارية إلى الآن بالنسبة لموظفي العاديين فإن النص في هذا القانون كان يرمي إلى غرض سياسي آخر وهو منع الوزراء من عضوية البرلمان رغبة من العرش في إيقاف نمو مجلس الوزراء والرجوع إلى سلطة مجلسه الخاص في المسائل التنفيذية ، غير أن هذا النص لم يعمل به فيما يختص بالوزراء ، بل بالعكس جرى العرف بصحبة الجمع بين الوزارة وعضوية البرلمان ، بل يجري العرف الآن بعد تعيين وزير لم يكن عضواً في البرلمان . وابتدائت سلطة مجلس الوزراء في المقام بعد صدور هذا القانون ، ونمث حتى وصلت إلى المركز الهام الذي تشغله الآن والذي سنذكره بالتفصيل فيما بعد .

ويعلق الكتاب الدستوريون أهمية كبيرة على قانون التسوية وعلى الخصوص على الجزء الخاص بالقضاة ، لأن تطبيق هذه المبادئ أدى إلى استقلال القضاء ، وهذا أدى إلى تمنع الناس بمحرياتهم وإلى احترام حكم القانون في البلاد .
بعد صدور هذا القانون لم يطرأ تغيير هام لا على الدستور ولا على قوانين الانتخاب طوال القرن الثامن عشر ، وأدت الثورة الفرنسية فأحدثت التغييرات الشهيرة في نظام الحكم في القارة الأوروبية ، ولكن بقيت الحالة في إنجلترا بدون أي تغيير من الوجهة القانونية رغمما من اهتمام الرأي العام بالبرلمان وبالحياة الدستورية وعلى الخصوص بعد أن ثبت مركـز مجلس الوزراء ، وبعد أن ابتدأ في طبع محاضر جلسات البرلمان في سنة ١٧٧١ .

والأمر الهام الذي نشير إليه الآن — خلا قانون سنة ١٨٢٩ الذي ألغي القوانين القديمة التي كانت تحرم على الكاثوليك وظائف الدولة ، والذي أثبت في صلبه حق المتع بحرية الاعتقاد الديني — هو انضمام اسكتلندا وإرلندا إلى إنجلترا ، فال الأولى

انضمت في سنة ١٧٠٧ ، والثانية في سنة ١٨٠١ . وقد تم هذا الانضمام على أساس إرسال تواب عن هذه البلاد إلى البرلمان الإنجليزي ، بقول لأسكتلندا أن ترسل ٤٥ عضواً يمثلونها في مجلس العموم ، كما خول للوردات أنها ينتخبوا ١٦ لورداً من بينهم ليمثلوها في مجلس اللوردات . وكذلك بعد انضمام إنجلترا خصص لها ١٠٠ عضو في مجلس التواب و ٢٨ عضواً في مجلس اللوردات .

٣

العصر الثالث - إصلاح قانون الانتخاب

إذا تميز العصر الثاني بتقدم وتنبیہ سلطة البرلمان الدستورية وببدأ استقلال القضاء ونحو المسئولية الوزارية ، فإن العصر الثالث يتميز بتوسيع حقوق الانتخاب ، فبعد أن كانت مقصورة على فريق محدود من الأهالى تطورت حتى شملت جميع السكان . وقد ابتدأت المطالبة بالزيادة في هذه الحقوق في القرن الثامن عشر ، ثم زادت قوة في أوائل القرن التاسع عشر بعد الثورة الفرنسية وانتشار التعاليم الديمقراطية . وكان أول مظاهر المطالبة أن رغب بعض الأهالى وبكار التجار الذين زادت ثروتهم ونفوذهم في القرن الثامن عشر في الحصول على بعض مقاعد البرلمان . غير أن قوانين الانتخاب بقيت عقبة في طريقهم وكان من الضروري تعديلها إذا أريد إدخال أي عنصر جديد في المجلس ، وعلى هذا قامت الحركة التي أدت إلى صدور قانون سنة ١٨٣٢ .

وقد أشرنا بالاختصار إلى قانون الانتخاب الذي كان معمولاً به قبل الثورة ، ولكن لمعرفة أوجه الإصلاح التي أدخلت نزى من المستحسن سرد بعض التفصيات عن العيوب التي كان يشكو منها الرأى العام قبل صدوره . فقد كان شرط الملكية هو الأساس للحصول على حق الانتخاب ، وكانت الشروط المالية باهظة لدرجة لا تسمح باعطاء حق الانتخاب إلا لعدد صغير من السكان في الوقت الذي كان فيه عددهم يزيد بالاستمرار ، وبعد أن كان يقرب من الخمسة

الملايين من الأنسف في سنة ١٧٠٠ زاد عن الأربعين عشر مليونا في سنة ١٨٣٢ ، هذا إلى أن توزيع الأعضاء على الدوائر كان غير مناسب مع عدد السكان فيها ، ففيما كانت بعض البلاد التي نمت بنحو الصناعة والتجارة مثل برمجهام لا ترسل نوابا عنها إلى البرلمان في سنة ١٨٣٢ كانت هناك ضياع مماثله فيه . وزاد في احتجاج الرأى العام ضدّ هذا التوزيع أن كثيرا من هذه الضياع حصلت على حق الانتخاب في أيام الملكة "إليزابيث" رغبة منها في إيجاد ممثلين في البرلمان خاضعين لرغبات العرش . هذه هي الحالة قبل الإصلاح الشهير في سنة ١٨٣٢ . هذا الإصلاح الذي يعود المؤرخون خطوة واسعة في تقدم الحياة النيابية كان من شأنه إعطاء الحق لعدد كبير من الشعب وللمدن التي كانت محرومة إياه في الماضي . وكانت نتيجته زيادة اهتمام الرأى العام بالحياة النيابية حتى تعافت الإصلاحات بعده إلى الدرجة التي نراها الآن .

إصلاح سنة ١٨٣٢ :

(أ) في الأقاليم — لم يلغ هذا القانون النصاب المالي الذي كان مشروطا في الماضي ، لكنه أعطى حق الانتخاب للست آخر العادى إذا كانت مدة الإيمار طويلة على شرط أن تكون القيمة عشرة جنيهات سنويا، وأما إذا كانت المدة قصيرة فقد حتم أن تكون قيمة الإيمار خمسين جنيهات سنويا .

(ب) في المدن — سهل القانون كثيرا من الشروط المعقدة ، فأعطى حق الانتخاب لأى مالك أو مستأجر بيته أو حانته إذا كانت مدة الإيمار لا تقل عن سنة ، كما اشترط عليهم القانون وجوب دفع نصيبهما في ضريبة إعانة الفقراء ووجوب إقامتهما في نفس المدينة لمدة لا تقل عن ستة أشهر قبل الانتخاب .

(ج) وزيادة على هذا الإصلاح في حق الانتخاب أضاف هذا القانون إصلاحا آخر وهو تعديل توزيع عدد الأعضاء على الدوائر الانتخابية ، وبذلك منعت القرى والضياع التي أنسئت في الماضي بإرسال مندوبي خاصين عنها

في البرلمان ، وأعطيت البلاد التي نشأت وزاد عدد سكانها عدداً من الأعضاء يتناسب مع زيادة عدد السكان .

وقد نتج من هذا التعديل أن حرمت ٥٦ دائرة كانت ترسل في الماضي أحد عشر ومائة عضو واستعيض عنها ٢٢ بلدة جديدة لها حق إرسال عضو عن كل منها ، وزيدت عدد الدوائر في الأقاليم فأصبحت ١٥٩ بدلاً من ٩٤ قبل الإصلاح .
وإذا كان هذا الإصلاح لم يدخل تعديلاً جوهرياً يخول لمعظم السكان استعمال حق الانتخاب لأنَّه احتفظ بالنصاب المالي ، فإنه خُولَّ هذا الحق عدداً عظيماً من الطبقة الوسطى وعلى الخصوص طبقة التجار وأصحاب المعامل الصغيرة التي نمت في هذا الوقت في إنجلترا عقب التقدم الصناعي ، ولذلك قابله الشعب بالترحاب وعده قادة الرأي في ذلك الوقت مثل "بنتم" خطوة كبيرة في سبيل تدرج وتقدير الحياة النيابية في إنجلترا .

وكان من الطبيعي بعد ذلك أن تنشئ حركة الإصلاح الانتخابي في إنجلترا حتى تلغى بعض القيود المالية الباقية التي كانت تمنع أكثر الشعب حق الانتخاب وتوحد طريقة الانتخابات في المدن وفي الأقاليم . وعلى هذا صدرت قوانين سنة ١٨٦٨ وسنة ١٨٨٤ التي تقتصد النصاب بالنسبة للملكة بفعلته ٥ جنيهات وخُولَّ حق الانتخاب للشخص الذي يقطن غرفة واحدة إذا كان إيجارها السنوي غير مفروشة عشرة جنيهات ، وعممت هذه الشروط في الأرياف وفي المدن ، وبذلك توحدت قوانين الانتخاب إلى درجة كبيرة في جميع المملكة .

وقد نتج عن هذين التشريعين أن حاز العمال ، وهم كما لا يخفى الطبقة الغالبة في البلد ، حق الانتخاب بعد أن كانوا محروميين إياه ، ومن هذا التاريخ ابتدأت بذرة حزب العمال تنمو حتى أصبح هذا الحزب أحد الحزبين الرئيسيين في مجلس العموم ، لأنَّه بعد إعلان هذين القانونين وبعد تحويل سكان المنازل على الاطلاق حق الانتخاب بدون قيد أو ذكر قيمة إيجار هذه المنازل قد أصبح لكل عامل يقطن متلاً أن يستعمل حق الانتخاب .

وقد زاد من قوة هذين القانونين ضمان حرية الانتخاب بعد صدور قانون سنة ١٨٧٢ الذي نص على وجوب جعل الانتخاب سرياً لأنه منع الغش والتأثير في الناخبين.

وكان من الطبيعي أيضاً بعد أن تمعن كثيرون العمال بحق الانتخاب أن يزداد الطلب في إلغاء الشروط المالية التي كانت باقية حتى يتساوى جميع السكان في حقوق الانتخاب بصرف النظر عن ثروتهم، وأتت في الوقت نفسه حركة النساء بطلب مساواتهن مع الرجال حتى يكون لهن نصيب في إدارة شؤون الدولة مثلهم. وقد لاقت هذه الحركة معارضه شديدة في البداية رغم كونها نتيجة منطقية لانتشار التعليم الإلزامي للذكور والإبرات على السواء. إلا أن انتشار الآراء الديمقراطية، وتلك العقلية الحديثة التي ولدتها الحرب الكبرى، واستمرار الطلب بالحلف، واتجاه آراء الحكومة من ابتداء هذا القرن اتجاهها حراً في بعض الأوقات واشتراكها في البعض الآخر، سهل قبول هذه الطلبات وعلى ذلك صدر قانون سنة ١٩١٩ الشهير بـ*تمثيل الشعب* (Representation of the People's Act) الذي أدخل تعديلات هامة على قوانين الانتخاب فأعطيت النساء اللاتي تزيد سنهم على ٣٠ سنة حق الانتخاب، كما ألغيت الشروط المالية وجعل الشرط الوحيد للانتخاب الاقامة لمدة ستة أشهر في الدائرة الانتخابية أو حيازة مكان للعمل في نفس الدائرة.

ثم جاء قانون سنة ١٩٢٦ فألغى الفارق الذي كان موجوداً بين الذكور والإبرات في شرط السن، وأصبح بعد تنفيذ هذا القانون في سنة ١٩٢٨ للمرأة التي بلغت من السن ٢١ سنة حق الانتخاب مثل الرجل. وقد كان من نتيجة هذا التعديل أن زاد عدد الناخبين زيادة كبيرة فأصبح عدد من له حق الانتخاب ثمانية وعشرين مليوناً ونصف مليون في سنة ١٩٢٨ بعد أن كانوا واحداً وعشرين مليوناً بعد تعديل سنة ١٩١٩ وخمسة ملايين بعد إصلاح سنة ١٨٨٤، غير أن هذه القوانين التي أعطت النساء حق الانتخاب وبالتالي حق العضوية في مجلس

العموم قد قصرته على هذا المجلس، وعلى هذا لا يمكن النساء ذوات الألقاب حضور جلسات مجلس اللوردات . (Peeresses in their own right)

وعدا هذا التقدم في تعميم حقوق الانتخاب فقد شهد هذا العصر الأخير من تاريخ الدستور الانجليزي :

(أولا) تفوق سلطة مجلس العموم، لأنه بعد صدور قوانين الانتخاب الحديثة، وبعد أن أصبح هذا المجلس يعد بحق المبعرون عن رغبات طبقات الشعب جميعها قد أصبح في مركز يبيح له بعد هذا أن يطالب بأولويته على مجلس اللوردات . وقد تم هذا التفوق أولاً بعد أن أصبح مصير الوزارات طوال القرن التاسع عشر متوقفاً على حصوهما على ثقة هذا المجلس وحده، وثانياً بعد صدور القانون البرلاني الشهير في سنة ١٩١١ المسمى ”قانون البرلان“، فان اللوردات كانوا الى هذا الوقت ينافسون مجلس العموم الاختصاص بنظر المسائل المالية . وبصدور هذا القانون الذي سنشرحه عند الكلام على الهيئة التشريعية أصبح حق نظر الميزانية والمسائل المالية نهائياً من اختصاص مجلس العموم .

(ثانيا) شهد هذا العصر أيضاً استقراراً مبدأً مسئولية الوزارة أمام مجلس العموم وثبات نظام مجلس الوزراء على ما هو معروف الآن ، لأن هذا المجلس كما ذكرنا وكما سيأتي الكلام فيما بعد قد نشأ حقيقة على أثر الثورة وقوى في نظامه وتحت نفوذه أثناء القرن الثامن عشر . ولكن تأليف الوزارة من عناصر متباينة ومركز رئيس الوزراء أمام البرلان وبين أعضاء وزارته وإن كان قد اختلف بهما من قبل إلا أنهما لم يأخذا شكلهما الحالى إلا بعد صدور قانون الانتخاب في سنة ١٨٣٢ ، وأصبح رئيس الوزراء من هذا الوقت اليد المحركة للسياسة الانجليزية .

الفصل الثاني

السلطنة التنفيذية

- (١) العرش .
- (٢) الوزارة .
- (٣) المجلس الخاص .
- (٤) الموظفون الدائمون .

١ - العرش

تربأ العرش في إنجلترا الآن أسرة "هانوفر" وقد غيرت اسمها أثناء الحرب العظمى وجعلته "وندسور" . واختار البرلمان الإنجليزي هذه الأسرة بقانون التسوية الذي صدر في سنة ١٧٠١ لعدم وجود وارث لا للملك "وليام الثالث" الذي صدر القانون في عهده، ولا للملكة "آن" التي تولت الحكم بعده . وهذا القانون يطبق نظام التوريث العام المتبع في إنجلترا على وراثة العرش ، ولذلك لا يحرم منه النساء . وإذا مات الحالس على العرش انتقل الملك إلى أكبر بناته سناً، فإذا مات ولـيـ الـعـهـدـ فيـ حـيـاةـ أـبـيهـ اـنـتـقـلـ العـرـشـ إـلـىـ نـسـلـهـ بـنـفـسـ الصـفـةـ الـتـيـ كـانـ تـبـعـ إـذـاـ كـانـ قـدـ عـاشـ وـتـوـلـيـ الحـكـمـ فـعـلاـ . أـمـاـ إـذـاـ مـاتـ الـابـنـ الـأـكـبـرـ بـدـوـنـ نـسـلـ فـتـنـتـقـلـ ولاـيـةـ الـعـهـدـ إـلـىـ الـذـيـ يـتـلـوـ فـيـ السـنـ مـنـ أـبـنـاءـ الـمـلـكـ . وـإـذـاـ اـنـعـدـمـ الـذـكـورـ ذـهـبـ العـرـشـ إـلـىـ أـكـبـرـ الـبـنـاتـ وـمـنـهـ إـلـىـ نـسـلـهـ بـنـفـسـ الطـرـيقـةـ السـابـقـةـ . وـلـاـ يـحـرـمـ أحدـ الـأـوـلـادـ مـنـ الـحـكـمـ إـلـاـ إـذـاـ اـعـتـنـقـ الـدـيـانـةـ الـكـاثـوـلـيـكـيـةـ ، أوـ كـانـ زـوـجـتـهـ تـابـعـةـ لـهـ الـكـيـنـيـسـةـ لـأـنـ الـمـلـكـ هـوـ رـئـيـسـ الـكـيـنـيـسـةـ الـإـنـجـلـيـزـيـةـ .

أما في حالة عدم مقدرة الملك أو الملكة على الحكم للمرض أو لعدم بلوغ السن القانونية فلم ينص القانون على حل ثابت دائم، ولذلك جرت العادة أن تعالج كل حالة على حالتها . فإذا طرأت حالة اقتصرت الوزارة على مجلس العموم تعين أوصياء، كما حصل في سنة ١٨١٠ بعد إصابة الملك "جورج الثالث" بالجنون ، إذ عين مجلس

العموم مجلس وصاية تحت رئاسة ولد العهد ليقوم بالعمل نيابة عن الملك المريض، وكما حدث أثناء مرض الملك الحالي في سنة ١٩٢٨ إذ عين الملك نفسه مجلساً مؤلفاً من الملكة ولد العهد والدوق أوف يورك ورئيس أساقفة كنتربري ورئيس الوزراء. وقد أعطى هذا القرار لهذا المجلس الحق في أن يباشر جميع المهام التي يباشرها الملك إلا مسأليْن هُمَا : مسألة حل البرلمان ، ومسألة زيادة أعضاء مجلس اللوردات نظراً لأهميَّتهما الخاصة .

وقد كانت السلطات المستمدَّة من الملك في الماضي تقوم أثناء حياته وتنتهي بوفاته، ولذلك كان البرلمان يحل إذا مات، كما أن مدة تعيين القضاة وأعضاء المجلس الخاص كانت تنتهي بانتهاء مدة حكمه. ولكن بعد صدور قانون الانتخاب في سنة ١٨٦٧ اعتبرت حياة البرلمان مستقلة عن حياة الحالس على العرش . أما أعضاء السلطة القضائية فقد اعتبرت مدة تعيينهم مستقلة عن مدة حكم الملك من سنة ١٧٥٩، أيام "جورج الثالث" . وكذلك أعضاء المجلس الخاص لا تسقط عضويتهم فيه إلا إذا لم يتجدد تعيينهم بعد ستة أشهر من وفاة الملك . وقد جعل قانون سنة ١٩٠٢ التعيين في جميع وظائف الدولة لا يتاثر بوفاة الملك .

وكان من آثار الثورة الانجليزية أن ابتدئ في تنفيذ نظام جديد بخصوص ما يسمونه القائمة الملكية، وهي مرتباً الحالس على العرش . وبعد أن كانت ميزانيته خارجة عن اختصاص البرلمان وكانت تشمل المرتبات الملكية الخاصة ومرتبات بعض الموظفين العاديين في خدمة الدولة، شرع أولاً من سنة ١٦٨٨ في تقيير المرتبات الملكية الخاصة بواسطة البرلمان عند تولي أي ملك للعرش . وبعد أن تم نظام إبعاد مرتبات الموظفين العاديين عن القائمة الملكية في القرن التاسع عشر قُصرت القائمة على مرتب الحالس على العرش ومرتبات أعضاء الأسرة المالكة والموظفين الخاصين بخدمته . وهذه هي القاعدة التي يحرى عليها العمل الآن ، فعند تبوء أحد الملوك العرش

يقرر البرلمان له المرتب اللازم بمركته ، وكذلك المرتبات الازمة للأسرة الملكية والموظفين الخاصين بخدمته ^(١) .

ونظرا الى أن الملك في إنجلترا لا يتمتع بالفعل بكل السلطة المخولة له بموجب القوانين الدستورية ، أرى من الحسن أولا : إيضاح أصل ما تناوله سلطته نظريا ، وثانيا : ما يباشره منها بالفعل :

السلطة القانونية النظرية :

تستند هذه السلطة الى أصولين :

(١) سلطته المستمدّة من القوانين البرلانية .

(٢) السلطة التي آلت إليه بحكم التقاليد والعادات ، أي ما بقي له من السلطة القديمة التي لم تدوّن بقانون .

١ - ربما كان أبلغ وصف لمدى هذه السلطة القانونية النظرية ما ذكره ”باجوت“ في كتابه عن الدستور الانجليزي وصفا لسلطنة الملكة ”فكتوريَا“ التي نشر هذا الكتاب أثناء حكمها إذ قال : ”إن الملكة قادرة على إلغاء الجيش لأن القانون لا يمنعها من ذلك ، وعلى هذا يصح لها أن تفصل جميع الضباط ، ويصح لها أن تفصل كذلك جميع الضباط البحريين ، كما يمكنها أن تبيع جميع السفن الحربية ومستودعات الذخيرة ، وتعقد صلحًا تنازل فيه عن مقاطعة كورنوال وتعلن حربا لاحتلال مقاطعة بريطانيا في فرنسا ، كما يصح لها أن تعين جميع أفراد الملكة رجالا أو نساء أعضاء في مجلس اللوردات ، وأن تنشئ في كل مدينة جامعة ، وأن تفصل جميع الموظفين ، وأن

(١) وقد جدد البرلمان القائمة الملكية لملك الحال عند توليه الحكم في سنة ١٩١٠ بمبلغ ٤٧٠٠٠ جنيه منها ١١٠٠٠ جنيه مرتب خاص للملك وذلك عدا إيراد دوقية لوكستر ، ومبلغ ١٤٦٠٠ جنيه لأعضاء الأسرة الملكة .

(٢) مقاطعة انجلزية .

تعفو عن جميع المذنبين” . وهذا الوصف كما يقول الكتاب لا يزال من الوجهة النظرية القانونية صحيحاً إلى الآن^(١) .

وهذه السلطة مستمدّة كما تقدّم من قوانين، منها القوانين البرلانية التي صدرت بتنظيم الوزارات ومصالح الحكومة المختلفة مثل الجيش والبحرية والتجارة والصحة والتعليم، ومنها القوانين البرلانية التي صدرت بأن توكل سلطة قضائية أو تشريعية إلى السلطة التنفيذية التي يرأسها الملك . وريادة السلطة التنفيذية هذه تعطى له خلاف ما تقدّم حق تنفيذ جميع القوانين التي تحتاج في نفاذها إلى السلطة التنفيذية، لأن جميع أعمال هذه السلطة تصدر باسمه وتنفذ بسلطته . ولذلك أصبح هو الذي يعين جميع الموظفين أو يكلّ إلى أحد وزرائه أمر تعيينهم .

وللعرش فوق هذا حق إصدار العفو، ومنح الألقاب، وتعيين الأساقفة، ورجال الجيش، لأنه رئيس الكنيسة والجيش . وزيادة على هذا فهو الذي يمثل البلاد في الخارج وتعقد المعاهدات باسمه مع الدول الأجنبية .

فنـ ذلك كـ له يتـضح أـن سـاطـة العـرش النـظرـية القـانـونـية، سـوـاء كـانت فـي التـشـريع أـم فـي الـادـارـة، واسـعـة النـطاـق . وقد كانت لـه سـلطـات أـخـرى أـغـيـتـ بـقاـنـون سـنة ١٦٨٩ـ الذـى صـدرـ بـعـدـ الثـورـة، مـثـلـ حـقـ العـرشـ فـي إـبـقاءـ جـيـشـ عـاـمـلـ وـقـتـ الـصلـحـ بـدـونـ إـذـنـ البرـلـانـ، وـحـقـ إـيقـافـ الـحـيـاةـ الـنـيـابـيةـ .

٢ — السلطة المستمدّة من العادات — أمـا ما يـقـيـ للـعـرشـ منـ السـلـطـةـ الـقـديـمةـ التي لم تـدوـنـ، وهـىـ ما يـعـرـ عنها ”بـالمـزاـياـ“ (Prerogatives)، فقد أـتـتـ للـعـرشـ منـ الشـرـيعـةـ الـعـامـةـ، أـىـ منـ الـعادـاتـ الـقـديـمةـ . وهـىـ تـشـملـ سـلطـاتـ هـامـةـ مـثـلـ حقـ حلـ البرـلـانـ وـحقـ رـفـضـ التـوـقـعـ عـلـيـ القـوـانـينـ البرـلـانـيةـ . ويـقـولـ الـكـتابـ الدـسـتوـرـيـونـ إنـ هـذـاـ التـوـقـعـ مـنـ السـلـطـةـ لـاـ يـعـكـ حـصـرـهـ وـلـاـ تـحدـيـدـهـ، لـأـنـ بـعـضـهـ قدـ بـطـلـ الـعـملـ بـهـ مـثـلـ حقـ رـفـضـ التـوـقـعـ عـلـيـ القـوـانـينـ فـاـنـهـ لـمـ يـسـتـعـملـ مـنـ زـمـنـ الـمـلـكـةـ ”آنـ“

(١) راجع كتاب British Constitution by Sir M. Amos.

في أوائل القرن الثامن عشر ، وبعضه قد تقييد بالعرف البرلاني مثل حق رفض العرش طلب رئيس الوزراء حل المجلس . وكثير من هذه القواعد أيضا غير واضحة، وعدم وضوحها هذا، كا يذكر هؤلاء الكتاب ، يساعد السلطة التنفيذية كلما أرادت تنفيذ أمر من الأمور دون الرجوع إلى البرلمان .

ويدل التاريخ الحديث على وقائع كثيرة أراد العرش والوزارة فيها الاستعانة بحق قديم غير مدون ، ولكن البرلمان تارة والحاكم تارة أخرى قضت بما ينقض تفسير السلطة التنفيذية : من ذلك أنه في سنة ١٨٥٦ أرادت الملكة "فكتوريا" ، بناء على طلب وزارتها ، تعيين بعض رجال القانون في مجلس اللوردات لمدة الحياة ليقوموا بالأعمال القضائية في هذا المجلس ، لكن مجلس اللوردات نفسه رفض التصديق على هذا القانون بحجة أن حق العرش في هذا الباب قد بطل لعدم استعماله مدة ٠٠٤ سنة ، واضطربت الحكومة إلى إصدار قانون برلناني في سنة ١٨٧٦ يخول لها حق تعيين أعضاء في مجلس اللوردات من رجال القانون بطلب يقدم إلى الملك لإعطائهم لقب اللوردية مدة حياتهم .

وربما يدل المثل الحديث الآتي أحسن دلالة على مدى سلطة العرش القانونية الموروثة . فقد حصل في سنة ١٩١٤ ، أثناء النزاع على المسألة الإرلنديّة ، أن قدم المستر أسكويث رئيس وزارة الأحرار التي كانت تتولى الحكم مشروع قانون مجلس التواب يخول لإرلندا الحكم الذاتي . وكانت معارضته الحافظين وسكان شمال إرلندا من البروتستانت عنيفة ضد هذا المشروع . وقد بلغت شدتها حدا يهدد بثورة داخلية في البلاد إذا ما أقر البرلمان مشروع المستر أسكويث . عند ذلك اقترح الملك على المستر أسكويث عقد مؤتمر في سراي بكنجهام يحضره عضوان عن الحكومة ، وعضوان عن المعارضة وعضوان عن شمال إرلندا ومثلهما عن إرلندا الجنوبيّة ، وأن يعقد هذا المجلس تحت رئاسة رئيس مجلس العموم . وقد وافق رئيس الوزراء على عقد هذا المؤتمر ، ولكن يظهر أن موافقته لم تكن عن اقتناع تام بضرورته . فاجتمع هذا المؤتمر بالفعل وافتتحه الملك بخطبة جاء فيها ما يأتي : "إن النداء بالثورة

الداخلية جاء على شفاه أكثر الناس اعتدلاً وتقديراً للمسؤولية من رجال شعبنا” . وعلى أثر انقاده هذا المؤتمر وأثر هذه الخطبة انتقد الكتاب هذا التصرف انتقاداً شديداً . فقد اعتبروه تعدياً على البرلمان واحتياصاته ، خصوصاً وقد انعقد هذا المؤتمر وقت اشتغال مجلس العموم بدراسة مشروع المستر أسكويث ، كما فسروا إشارة الملك إلى ”أكثير الناس اعتدلاً وتقديراً للمسؤولية“ كأنها موجهة إلى المحافظين ، وهم الذين لم يجروا كثيراً بذكر الثورة في ذلك الوقت ، ففهم من إشارة الملك أنها ممالة منه للعارض . وما قاله المستر مكدونالد ، وكان عضواً في مجلس العموم في ذلك الوقت ، متقدماً خطبة الملك في هذا الاجتماع : ”إنها خطبة مدهشة تدعو الإنسان إلى أن يفرك عينيه ليعرف أهو في حلم أم في يقظة ، فإن الملك يعترف أنه نظراً لاضطرابه من الحالة السياسية قد أخذ على عاتقه — والظاهر أنه عمل ذلك بدون رضى وزرائه — دعوة الرعامة السياسيين حل مشكلة سياسية وراء ظهر مجلس العموم . إن الإشارة الخاصة بأن الثورة على شفاه المعتدلين والمسؤولين من رجال شعبنا كان يصح أن تصدر من أحد المحافظين في خطبة يرشح بها نفسه للبرلمان . وإذا كان هذا لا يعتبر تحيزاً في نضال سياسي فاني لا أدرى ماذا يكون التحيز“ .

إلا أنه ، برغم هذه الانتقادات ، أجمع أكثر الكتاب الدستوريين على أن العرش استعمل حقه القانوني في عقد هذا المؤتمر لأن الخلاف كان شديداً بين الأحزاب في البرلمان ، والبلاد كانت مهددة حقيقة بالثورة . ويقولون : إن القاعدة الدستورية التي لا نزع فيها ، والتي تقضي بأن العرش في إنجلترا لا يستشير إلا أعضاء الوزارة التي في الحكم ، لا تتعارض مع وساطة العرش لإصلاح ذات البين بين الأحزاب ، لأن الأحزاب ، وإن كانت نصوص الدستور لا تعترف بها ، فإن تقاليده وعرفه تعتبرها ركناً أساسياً في بناء الحياة السياسية . وما قام به العرش كان في حدود الدستور ، لأن الوزارة قد استشيرت . ومن واجب العرش الدستوري التدخل لوقف التزاع بين الأحزاب إذا وصل هذا التزاع إلى حد تخشى منه الفتنة . وإذا كانت

(١) رابع كتاب ”British politics in transition“

دعوة المؤتمر في هذا الظرف خطأ دستوري فاسع على مسؤوليته واقعة على رئيس الوزارة .
 ويدل المثل الآتي أيضا على مدى سلطة العرش التقليدية . ففي سنة ١٩٢٤ أدت نتيجة الانتخابات العامة إلى وجود ثلاثة أحزاب في مجلس العموم دون أن يحصل أحدها على أكثريية مطلقة ، فطلب الملك من المستر روزي مكدونالد وكان رئيسا للحزب الذي كان نوابه أكثر الأحزاب الثلاثة عددا في هذا المجلس تأليف الوزارة . لكن هذه الحالة الجديدة ، وهي تولى رئيس حزب لا يملك حزبه أكثريية مطلقة في المجلس ، فتحت أمام الكتاب والسياسيين مناقشة نظرية فيما إذا كان يصح للملك ، إذا تعذر على رئيس الوزارة الحصول على أكثريية في المجلس فأشار على الملك بحمله لإجراء انتخابات جديدة ، أيجوز له أن يوافق على الحل ؟ وهذه مناقشة في حالة جديدة لم تحصل قبل هذا التاريخ ، إذ كان يتناول الأكثريية حربان فقط في عهد المحافظين والأحرار .
 فقال بعض الكتاب ومنهم المستر أسكويث رئيس حزب الأحرار حينذاك : إن حق العرش في حل المجلس قانوني لا نزاع فيه ما دام لا يستعمله العرش إلا بطلب الوزارة التي في الحكم ، على أن رئيس الوزارة إذا كان غير حائز أكثريية مطلقة في البرلمان فيجوز للعرش في هذه الحالة أن يخالف نصيحته رغبة في عدم تحمل الأمة متابعة انتخابات جديدة . إلا أن أكثر الكتاب الدستوريين خالفوا المستر أسكويث في هذا الاستنتاج قائلين : إن العرف جرى بوجوب قبول العرش لنصيحة رئيس الوزراء إذا طلب حل المجلس ، لأن رفض العرش يعتبر في هذه الحالة تدخلا في سياسة الأحزاب ، يريدون بذلك أن رفض الملك طلب رئيس الوزراء حل المجلس يؤدى إلى أن يختار الملك رئيسا للوزارة بدله من حزب آخر هو أيضا غير حائز للأكثريية في المجلس . وقد استند أكثرهم إلى رأي السير "وليم آنسون" وهو من علماء القانون الدستوري الإنجليزي ، فقد كان أستاذا في جامعة كسفورد وكان وزيرا من وزراء المحافظين ، حيث قال : "إن حق الملك في حل المجلس هو حق يستعمله بنصيحة وزرائه . فإذا طلب منه وزراؤه الحل فإن هذا الطلب لا يرفض . ولا استثناء لهذه القاعدة" .^(١)

(١) راجع صفحة ١٩ من كتاب "British politcs in transition"

السلطنة الفعلية :

إن تلك السلطة النظرية التي يملكونها العرش قانوناً، كما تقدم، قد انتقل أهمها بل أكثرها مع تطور الزمن إلى يد مجلس الوزراء . وأدى إلى هذا الانتقال مركز العرش أمام القانون . لأن الدستور كما هو معلوم يعتبر أن "الملك لا يمكن أن يرتكب أى خطأ" (The King can do no wrong) . ورغبة في حفظ هذا المبدأ ، ومنعاً للتعسف وتحديداً لمسؤولية عند ارتكاب أى خطأ، فكر المجلس الخاص من بادئ الأمر في إيجاد هيئة مسؤولة ، فتم وجوب صدور جميع الأوامر الرسمية من هذا المجلس نفسه ، أو من عضو متذبذب من المجلس لهذا الغرض ، حتى إذا حصل خطأً ممكن معاقبة هذا الموظف بدون الاتجاه إلى لوم العرش أو التعرض له وكذلك نشأت الوزارة من هذا المجلس الخاص ، وكذلك كانت بداية المسئولية الوزارية . وقد ساعد على انتقال سلطة العرش إلى الوزارة وجود ملوك أجانب على عرش إنجلترا في الوقت الذي ابتدأت تقويه المسئولية الوزارية ، لأن عدم معرفة هؤلاء الملوك للغة البلاد جعلهم يتزكرون كثيراً من شؤون الدولة في يد الوزراء . لذلك سهل ثبات مبدأ المسئولية الوزارية ، وأصبح كل وزير مسؤولاً عن وزارته . فإذا حصل خطأً أو إهمال أصبح الوزير مسؤولاً عنه بمجرد علمه بارتكابه .

وقد نتج عن المسئولية الوزارية أمام البرلمان أن ابتعد العرش عن القيام بأى عمل لا يمكن الوزارة الدفاع عنه ، وترك للوزارة وضع برامجها وتنفيذها بدون تدخله فيها رغم مركزه القانوني الذي يخول له نصح الوزارة وإرشادها ، وانعكس بذلك الأمر ، فصار مركز العرش مركز القابل لمشورة الوزارة ، لا مركز الناصح لها . وربما كان من السهل أن يملي العرش إرادته على الوزارة إذا كان حرفاً اختيار رئيسها أو اختيار أعضائها ، لأنه بذلك كان يستطيع تعيين الأشخاص الذين يتلقون معه في الرأي . أما وقد أصبح اختياره بعيداً عن تأثير العرش — كما سيأتي مفصلاً

(١) الملك جورج الأول من سنة ١٧١٤ إلى سنة ١٧٢٧ والملك جورج الثاني من سنة ١٧٢٧ إلى سنة ١٧٦٠

فيما بعد — فقد أصبحت سلطنته الفعلية محدودة، لأن العادة جرت، بعد إصلاح سنة ١٨٣٢، بأن يعهد الملك رئيس الحزب الذي نال الأكثريّة في الانتخابات بتأليف الوزارة . وربما كانت الحالتان الوحيدتان اللتان يتدخل الملك فيها في انتخاب رئيس الوزارة هما : (أولاً) حالة تشكيل وزارة إسلاميّة ، كما حصل في سنة ١٨٥٢ عند تأليف وزارة اللورد ”ابردين“ . (ثانياً) في حالة عدم وجود رئيس معترف به للحزب الحائز للأكثريّة في البرلمان ، كما حصل في سنة ١٨٥٩ عند ما كان حزب المحافظين من غير رئيس ، فانتخب الملكة ”فكتوريا“ المستر ”درائلي“ رئيساً للوزارة . وكذلك الحال في أمر اختيار أعضاء الوزارة ،凡 انه منذ تأليف وزارة السير ”روبرت پيل“ في سنة ١٨٣٤ قد ترك اختيارهم لرئيس الوزارة بدون تدخل من الملك .

وتتجزء مسؤولية الوزارة أمام البرلمان أن تدخلت في إدارة كل الأعمال التي يقوم بها الملك . فهي التي تحضر وتحتفظ بخطاب العرش عند افتتاح البرلمان ، وهي التي تولى جميع المراسلات الرسمية التي تصدر من الملك ؛ فإذا كانت مع أحد أفراد الإنجليز مرّت بوزارة الداخلية ، وإذا كانت مع أحد الملوك أو رؤساء الجمهوريات الأجنبية مرّت بوزارة الخارجية . وكذلك المقابلات ؛ فإنها إذا كانت رسمية يجب أن ترتب بواسطة وزارة الداخلية ، حتى مع اللوردات الذين يتمتعون بحق قانوني في مقابلة الملك (Approach) ، فإن وزارة الداخلية هي التي تحدها لهم . والغرض من هذا كله إبعاد العرش عن حزب المعارضة ، لأنه لا يجوز له عرفاً مباحثتهم في شئون الدولة ماداموا يكتونون المعارضة الرسمية للحكومة .

وكما أن الملك غير مسئول عن أغلاط الحكم فلا شأن له أيضاً في الحسنات . فكما لا يجوز انتقاده لا يجوز أيضاً مدحه . لذلك أصبح من القواعد المرعية في إنجلترا عدم ذكر اسم الملك في أي أمر رسمي ، وعدم تدخله في الظاهر أمام الشعب ، إلا في المسائل الخيريّة والمسائل العامة التي ليس لها صبغة سياسية . وقد حدث في سنة ١٩٣٣ على أثر عودة الوفد الإنجلزي الذي كان يتفاوض مع المستعمرات

في "أوتابوه" أن طلب الملك من رئيس الوزارة بياناً عما تم في هذا المؤتمر . فأفاض رئيس الوزارة للملك بما طلب من المعلومات ، ونصح له بمقابلة المستر "بلدوين" ، الذي كان رئيساً لهذا الوفد ، وبمقابلة المستر "توماس" "وزير الدومينيون" والذى كان عضواً بالوفد أيضاً . فلما نخرج المستر "توماس" من حضرة الملك بعد إعطائه البيانات اللازمة ، قابله الصحفيون خارجاً من باب القصر ، فسألوه عما دار في هذه المقابلة فقال لهم : "إن جلالته الملك سر كل السرور من البيانات التي أفضيتكم لها بها" ، فانتقدته أكثر الجرائد لهذا التصريح قائلاً : إن الملك يجب أن يسر دائماً لعمل وزرائه ما داموا حائزين لثقة مجلس العموم ؛ واتهمت المستر "توماس" بأنه يجهل أسس الدستور البريطاني الذي يقضى بهذه الحكمة السياسية .

غير أنه ينبغي ألا يستخرج من ذلك أن العرش كمية مهملة ، بل الحقيقة ، كما ذكر "باجوت" : "أن الحال على عرش مملكة دستورية كملكتنا يمتنع بمحقق ثلاثة : حقه في أن يستشار ، وحقه في التشجيع ، وحقه في التحذير ، والملك الدستوري الحكيم لا يحتاج إلى أكثر من ذلك" . فاما حقه في أن يستشار فيستانوم أن يحاط عالماً بكل هام من مسائل الدولة ، ولرأيه في هذه المسائل أهمية مستمرة من مركزه السامي ، ومن عدم تحيزه إلى الأحزاب ، ومن رغبته في استمرار الرق مع الطمائنية السياسية والاجتماعية في البلاد . فإذا لم تكف النصيحة فله حق تحذير وزرائه ، ومن شأن هذا التحذير دائماً أن تعيد الوزارة النظر بتدقيق فيما حذر منه الملك ، كما أن حق التشجيع من أثره أن يضاعف الوزراء والجماعات جهودهم في سبيل تنفيذ أي مشروع تقرره الوزارة وترى من الملك تشجيعاً له .

وقد اشتهر عن الملكة "فكتوريا" أنها كانت تكثر من التدخل في شؤون الدولة ، وأنها كانت تتعدي أحياناً الحدود الدستورية المحددة لسلطتها . ولكن من الثابت

(١) راجع صفحة ١٠٣ من كتاب السير مورس ايروس عن الدستور الانجليزي .

الآن بعد منشر أخيراً عن حكمها أنها تمت بحقوقها الدستورية إلى غاية حدودها، وأنها لم تخرج في أيٌّ من تصرفاتها عن هذه الحدود إذا استثنينا حادثة أو حادثتين إبان حكمها، وأرنـ ما وقع بينها وبين بعض وزرائـ من المشادة كان منشؤـ في أكثر الأحيان أنها لم تحظـ عالماً بمسائل هامة من حقـها أن تعلمـ بها٠ على أنهـ من الثابت أيضاً أن الملكـة "فكـتورـيا" كانت شديدة الاهتمام بـسائل السياسـة الخارجية وعـلاقاتـ إنجلـترا بالـدولـ الأخرىـ أكثرـ من اهـتمـامـها بـسائلـ الدـاخـلـيةـ، وـذلكـ لـاهـتمـ البرـلـانـ بهـذهـ المسـائلـ الدـاخـلـيةـ، لأنـ أـكـثـرـهاـ مـسـائلـ مـقـرـرـةـ فـبـراجـ الأـحزـابـ . وقدـ تعـهدـتـ هـذـهـ الأـحزـابـ أـمـامـ النـاخـبـينـ وـأـمـامـ الرـأـيـ العـامـ بـتـنـفيـذـهاـ إـذـاـ وـصـلـتـ إـلـىـ الـحـكـمـ، فـسـئـولـيـةـ الـوـزـارـةـ بـالـنـسـبـةـ لـهـذـهـ مـسـائلـ أـكـثـرـ تـحدـيدـاـ مـنـهـاـ فـيـ الـمـسـائلـ الـخـارـجـيـةـ .

وكـذلكـ أـشـيعـ دـائـماـ عـنـ المـلـكـ "ادوارـدـ السـابـعـ"ـ أنهـ كانـ يـلـعبـ دـورـاـ شـخـصـياـ فيـ تـوجـيهـ سـيـاسـةـ إنـجـلـتراـ الـخـارـجـيـةـ .ـ وـمـنـشـأـ هـذـهـ الإـشـاعـةـ أـنـهـ كانـ يـوـالـيـ الـاتـصالـ بـالـمـلـوكـ وـرـؤـسـاءـ الـجـمـهـورـيـاتـ ،ـ لـكـنـ السـاسـةـ الـإنـجـلـيـزـ الـذـيـنـ شـغـلـواـ مـرـاكـزـ مـدـةـ حـكـمـهـ ،ـ تـسـمحـ لـهـمـ بـالـافـصـاحـ عـنـ الـحـقـيقـةـ فـيـ هـذـاـ الشـأنـ ،ـ يـكـذـبـونـ هـذـهـ الإـشـاعـةـ وـيـقـطـعـونـ بـأـنـ المـلـكـ "ادوارـدـ"ـ كـانـ شـدـيدـ الـاحـترـامـ لـبـادـيـ الدـسـتـورـ الـإنـجـلـيـزـ وـتـقـالـيـدـهـ ،ـ بـلـ يـقـطـعـونـ أـيـضاـ بـأـنـهـ لـمـ يـكـنـ لـيـهـمـ حـتـىـ بـسـائلـ سـيـاسـةـ الـخـارـجـيـةـ الـاـهـتمـامـ الـذـيـ اـشـهـرـ عـنـهـ فـيـ الـبـلـادـ الـأـجـنـيـةـ ،ـ وـلـمـ تـكـنـ مـقـابـلـاتـهـ لـلـمـلـوكـ وـرـؤـسـاءـ الـجـمـهـورـيـاتـ تـرـمـيـ إـلـىـ غـرـضـ وـاحـدـ ،ـ هـوـ إـيجـادـ الـحـقـ الـحـسـنـ الـمـلـامـ لـيـسـمـلـ النـجـاحـ لـوزـرـائـهـ فـيـ مـسـاعـيـهـ السـيـاسـيـةـ .ـ وـقـدـ ظـهـرـ فـيـ سـنـةـ ١٩١٥ـ كـتـابـ مـؤـلـفـ أـجـنـيـ مـعـرـوفـ عـنـ أـسـبـابـ الـحـربـ الـعـظـمـيـ ،ـ وـفـيـهـ يـذـكـرـ المـؤـلـفـ أـنـهـ كـانـ لـسـيـاسـةـ المـلـكـ "ادوارـدـ"ـ الشـخـصـيـةـ وـسـعـيـهـ فـيـ الـاـتـفـاقـ مـعـ فـرـنسـاـ أـثـرـ فـيـ نـشـوبـ هـذـهـ الـحـربـ ،ـ فـكـتـبـ الـمـسـتـرـ "بلـفورـ"ـ ،ـ وـكـانـ رـئـيسـ وـزـارـةـ فـيـ عـهـدـ المـلـكـ

(١) أـرـسلـتـ الـمـلـكـ إـلـىـ الـلـوـردـ "نـورـثـروـكـ"ـ وـزـيرـ الـبـحـرـيـةـ تـلـفـراـفـاـ فـيـ ٤ـ يـولـيـهـ سـنـةـ ١٨٨٢ـ تـخـبـرـهـ فـيـهـ أـنـهـ مـعـ موـافـقـتـهـ عـلـىـ الـأـوـاـمـ وـالـتـعـلـيـاتـ الـتـيـ أـعـطـيـتـ إـلـىـ الـأـمـيـالـ "سيـورـ"ـ لـقـبـ قـلـاعـ الـاسـكـنـدـرـيـةـ فـإـنـهـ كـانـ عـلـىـ الـوـزـرـيـ أـنـ يـخـطـرـ الـمـلـكـ بـأـمـرـ هـذـهـ التـعـلـيـاتـ الـتـيـ مـنـ شـأـنـهـ اـحـتـالـ أـنـ تـؤـديـ إـلـىـ الـحـربـ ،ـ وـطـلـبـتـ إـلـيـهـ أـنـ يـعـملـ بـذـلـكـ فـيـ الـمـسـتـقـبـلـ .ـ

”ادوارد“، إلى اللورد ”لانسدون“، وكان وزير خارجية لمدة طويلة في ذلك العهد، ما يأتى : ”لقد دهشت عند ما قرأت هذا الكتاب ووجدت أن مؤلفه يرى أنه كان لسياسة الملك ”ادوارد“ دخل في أسباب الحرب، وبذلك روج هذا المؤلف المعروف في كتاب قيم إشاعة سخيفة، لكنها منتشرة في أوروبا، وإنما لا أذكر عند ما كان معا نعمل كوزراء أن الملك أشار علينا برأى في أيام مسألة خارجية هامة“^(١) . وذكر السير ”ادوارد جراري“ ما يأتى : ”شاعت في حياة الملك ”ادوارد“ إشاعة أنه كان يوجه سياسة إنجلترا الخارجية التي كان يرسمها بنفسه ويراقب تنفيذها، وتجربتي تختلف ذلك تماما، فإنه لم يقبل عن رضيٍّ خسب القاعدة الدستورية التي تقضي بأن سياسته هي السياسة التي يقتربها وزراؤه، بل كان يرى أن هذه أفضل طريقة يجب اتباعها . إنه كان يقرأ كثيرا من الوثائق الحامة التي ترسلها له وزارة الخارجية كي يطلع عليها . ولقد كان يرد لي أحيانا تغرايف من هذه التغرايفات مؤشر عليه“^(٢) . موافقته على ماجاء به، لكن هذا كان يحصل في النادر وهذا كل ما كان يفعله“ . وكان من عادة الملك أن يستصحب في أسفاره السياسية وكيل وزارة الخارجية الدائم ”هاردنج“، وكان هذا يرسل دائماً لوزير الخارجية ما يفيد ”أنه لم يكن يحضر المناقشات السياسية التي يقوم بها الملك خسب، بل كثيراً ما كان الملك يطلب منه أن يتولى بنفسه هذه المناقشات مع الملوك الذين يزورهم“ فكثيراً ما تولى ”هاردنج“^(٣) بنفسه المناقشة مع أمبراطور ألمانيا وقيصر الروسيا وأمبراطور النمسا .



على أن علاقة الملك بوزرائه في إنجلترا هي دائمة من المسائل المجهولة التي لا يقال عنها شيء ولا يكتب عنها شيء . والمعروف أن مركز الملك ، بالحدود التي فصلناها ، مركز خطير ، ولرأيه شأن يذكر في قرارات الحكومة . وهو فوق ذلك يتمتع بمركز سام يستمد من تكوين الأمبراطورية البريطانية . فهو رمز هذه الأمبراطورية ، وهو واسطة الالتحاد بين أجزائها ، وحوله تائف كل الشعوب المكونة

(١) و(٢) و(٣) من كتاب ادوارد السابع وعصره تأليف A. Maurois. ص ٣٦٤ .

لها . وقد تحدد هذا المركز السامي أخيراً بقانون وستمنستر الذي صدر في سنة ١٩٣١ نتيجة الاتفاق الذي تمَّ بين إنجلترا وأسائر أجزاء الإمبراطورية المستقلة في سنة ١٩٢٦ وسنة ١٩٣٠ . وقد جاء في مقدمة هذا القانون الذي وافقت عليه بريطانيا جميع الدومنيون والبرلسان الإنجليزي : «إن الملك هو رمز الاتحاد بين أجزاء الإمبراطورية ، وإن المركز الدستوري الجديد لهذه الأجزاء يستلزم ، لإمكان تغيير لقب الملك أو تعديل نظام وراثة العرش ، موافقة بريطانيا جميع الدومنيون والبرلسان إنجلترا » .

وهذا التصريح ، ولو لم يرد في صلب قانون وستمنستر بل ذكر في المقدمة فقط ، تصريح عظيم الأهمية لأنَّه يدل على أن سلطة البرلسان الإنجليزي بالنسبة لوراثة العرش قد قيدت ، وأصبح من الواجبأخذ موافقة جميع الدومنيون وهي : كندا واستراليا ونيوزيلندا وجنوب أفريقيا وشمال إيرلندا ، اذا أريد إدخال أي تعديل خاص بالملكية في إنجلترا .

على أنه من الثابت الآن أن سلطة ملك بريطانيا الفعلية لا تتعدي الحدود التي ذكرها «باجوت» في كتابه الذي أشرنا إليه آنفاً .

٢ - الوزارة

يتضح مما ذكرنا في الفصل الماضي أن السلطة التنفيذية قد انتقلت في إنجلترا من يد العرش إلى يد الوزارة التي أصبحت الرأس المفكرة واليد المحركة لسياسة الدولة . والغريب أن هذا المركز الخطير الذي تشغله الوزارة لم يتقرر لها بقانون ، بل لم يصدر قانون خاص بانشئها كما حصل في بعض البلاد الأخرى . والإشارة الوحيدة التي جاءت في القوانين الإنجليزية خاصة بالوزير الأول تتعرض فقط لمركزه في التشريفات . وهذه الإشارة جاءت في قانون سنة ١٩٠٥ الخاص بتعيين المركز لرجال الدولة في التشريفات ، فقد أعطت له مكاناً بعد رئيس أساقفة يورك . أما مركزه القانوني وسلطته وطريقة تعيينه فهي محددة بالتقاليد والعرف الدستوري . وحتى المرتب لا يتناوله بصفته رئيساً للوزارة ، بل بصفته اللورد الأول في مجلس الخزانة .

وخلو القوانين الانجليزية من أية إشارة الى رئيس الوزارة يرجع الى طريقة نشوء وتطور الوزارة نفسها ، فاما نشأت تدريجاً ، كما ذكرنا في الفصل السابق ، من المجلس الخاص ، وتطورت بعد ثورة سنة ١٦٨٨ ، لأن تعيين الوزراء كان قبل هذا الوقت في يد العرش ، سواء كانوا حائزين ثقة البرلمان أم غير حائزين هذه الثقة . أما بعد الثورة ، وبعد استقرار سلطة البرلمان ، فقد أصبح من الضروري أن يكون اختيار العرش لوزرائه مقصوراً على أعضاء المجلس الخاص الذين يحوزون ثقة البرلمان . ويجرد أن اتبعت هذه الطريقة في انتقاء الوزراء ، تطور وثبت مركز الوزارة ، ونشأت المسئولية البرلمانية وثبتت حتى وصلت الى المركز الحالى .

وقد كان التطور تدريجاً ، لأنه كما تقدم لم يصدر قانون يحدد مركز الوزارة و اختصاصها . بل كان التطور مقدراً بجهود الوزراء وإيمانهم بضرورة هذا النظام ، وأنه أداة لا غنى عنها ، وخير واسطة بين الملك والشعب . ويعزو المؤرخون إلى السير ”روبرت وولپول“ الذي تولى الوزارة في سنة ١٧٢١ الفضل في اعطاء الوزارة المركز الخطير الذي تشغله الآن ، لأن سياسته كانت ترمي إلى تثبيت دعائمه وقوية مركزها . وساعدته على ذلك وجود ملك أجنبى على عرش إنجلترا في هذا الوقت . ولذلك نجح ”ولپول“ في إقامة هذا النظام ووضع أسسه .

وقد كان من نتائج تفرع الوزارة من المجلس الخاص ونحوها ، أن بقيت مرعية إلى الآن بعض القواعد التي كانت متّعة في الماضي في اجتماع هيئة المجلس الخاص ، كوجوب انتساب أعضاء الوزارة إلى هذا المجلس ، ووجوب حفظ السرية في مداولات الوزارة . وعلى هذا جرت العادة عند تشكيل أية وزارة جديدة ، بأن يعين أعضاء هذه الوزارة في المجلس الخاص يوم تعيينهم في الوزارة ، وذلك اذا لم يكونوا أعضاء في المجلس الخاص من قبل . كما جرت العادة بأن يعين أحد أعضاء الوزارة رئيساً للمجلس الخاص . وكذلك تقضي التقالييد بوجوب تأدية الوزراء يميناً عند تعيينهم في المجلس الخاص ينص على وجوب حفظ أسرار المجلس . وقد تتج من عادة الاحتفاظ بالسرية أن اجتماعات الوزارة كانت تعقد بدون

وضع جدول أعمال للجلسة، كما أن مداولات الوزراء وقراراتهم كانت لا تدون ولا تنشر، وكان العضو الوحيد الذي يصرح له بكتابه مضمون القرارات هو الوزير الأول، وذلك لسبب واحد هو واجب إطلاع الملك على قرارات الوزارة في المسائل الخطيرة. إلا أن الحرب العظمى، التي أدخلت تعديلات على كثير من النظم في إنجلترا وغيرها من البلاد الأخرى، قد أدخلت أيضاً تعديلات على نظام مجلس الوزراء الانجليزي، فعين لمجلس سكرتارية دائمة في سنة ١٩١٩. ومن هذا التاريخ عممت الوزارة إلى وضع جدول لأعمالها، كما عممت إلى تدوين المناقشات والقرارات. وقد عمل بهذا التعديل بعد أن جربت فائدته في اجتماعات الوزارة أثناء الحرب.

وأما عادة السرية فإنه ما زال محتفظاً بها رغم ما حصل في خريف سنة ١٩٣١ عند انقسام وزارة العمال الثانية وإفشاء بعضهم سر ما حدث في اجتماعات الوزارة. وقد رغب بعض أعضاء وزارة المستر "لويد جورج" الثانية، التي ألفت بعد المذنة في سنة ١٩١٩ في ذكر بعض التفصيات عما دار من البحث في وزارتهم هذه في مسألة تصفيية ديون الحرب، وذلك لدفع التهم التي كانت تكال لبعضهم. ولكن رغبة أكثر الساسة الانجليز في الاستمرار على التقاليد الخاصة بالسرية قفلت الباب أمام أي إفشاء.

وقد كان من أسباب عدم تعيين سكرتارية دائمة للوزارة في الماضي تخوف بعض الساسة من تسرب أسرار الوزارة إلى الجمهور. لكنهم تغلبوا على هذه الصعوبة بأن جمعوا سكرتارية الوزارة بادارة ثبت لهم في الماضي قدرتها على حفظ الأسرار، وهي سكرتارية لجنة الدفاع عن الأمبراطورية، ومن هذا التاريخ، أي من سنة ١٩١٩، أصبح سكرتير مجلس الوزراء هو بنفسه سكرتير لجنة الدفاع عن الأمبراطورية.

وقد جرت العادة بأن تؤلف الوزارة في إنجلترا من الحزب الذي يحوز الأكمية في مجلس العموم. فبمجرد أن تتم الانتخابات يعهد الملك لرئيس الحزب الفائز بتأليف الوزارة، وهو بعد ذلك يختار من يشاء من أعضاء حزبه لمعانته. وقد

أصبحت هذه العادة عرفاً دستورياً لا يجوز للعرش مخالفته . ويقول جميع الكتاب الدستوريين إن كرامة العرش تقضى عليه باتباع هذا المبدأ، لأن تجاوزه دعوة حزب الأكثريّة لتولي الوزارة معناه انتفاء على سلطة الأمة .

أما حرية رئيس الوزراء في انتخاب أعضاء وزارته فهي مطلقة يباشرها بدون تدخل من العرش ولا من البرلمان ولا من حزبه هو نفسه . إلا أن رئيس الوزراء يراعي طبعاً إرضاء زعماء الحزب عند توزيع المناصب بينهم حتى لا يحدث بانتخابه لوزراء اقساماً في الحزب ، كما أنه لا يحمل أصحاب المواهب لأن إهماله هذه الناحية معناه إضعاف مركز الوزارة في البرلمان .

وقد كان عدد أعضاء الوزارة في الماضي قليلاً ، إذ كان ستة بعد الثورة سنة ١٩٢٨ ، فزاد بعد ذلك في القرن الماضي ، واستمرت الزيادة حتى بلغ أكثر من العشرين في الوقت الحاضر . وقد نسأت هذه الزيادة عن أسباب كثيرة ، منها اطراد نوّع أعمال الحكومة ، وعلى الخصوص بعد الابتداء في تنفيذ الاصلاحات الاجتماعية المتنوعة مثل مسائل العمال والصحة العامة ، كما تجنبت في بعض الحالات عن أسباب حزبية وهي الرغبة في إرضاء بعض رجال الحزب ، والرغبة في تقوية أنصار الوزارة ، في البرلمان لإيجاد كلة قوية للدفاع عن سياستها .

على أن الوزراء جمِيعاً لا يحضرون اجتماعات مجلس الوزراء ، كما أنهم لا يعينون جمِيعاً أعضاء في المجلس الخاص عند تعينهم في الوزارة . والسبب في ذلك هو الرغبة في جعل عدد أعضاء مجلس الوزراء صغيراً حتى يسهل العمل والبحث في اجتماعاتهم . وقد جرى العرف في إنجلترا بأن يقصر حق حضور مجلس الوزراء على الوزراء الذين يديرون وزارات كبيرة ، أو الأشخاص البارزين الذين يديرون إدارات صغيرة ولكن يرغب في حضورهم اجتماعات الوزارة للاستعانة بآرائهم . ويفرق الانجليزي في تسمية الوزراء تبعاً لهذه الصفة ، فيسمون الوزراء الذين يحضرون اجتماعات الوزارة ووزراء في المجلس (Cabinet Ministers) أما الوزراء الآخرون فيسمون وزراء خارجين عن المجلس (Ministers not in the Cabinet) .

وكذلك يفرق الإنجليز بين مرتباً الوزراء، فيينا يتناول رئيس الوزراء وبعض الوزراء الذين يحضورون اجتماعات الوزارة، كوزراء المالية والخارجية والداخلية، مرتباً قدرها خمسة آلاف جنيه سنويًا، إذ يتناول وزير الحقانية مرتباً قدره عشرة آلاف من الجنيهات، وذلك لأنّه يختار دائمًا من بين بكار القانونيين أو المحامين الذين يحيطون من عملهم الحر أكثر من هذا المرتب. وأما باقي الوزراء فإن مرتباً لهم تتراوح بين الألفين والأربعة الآلاف من الجنيهات.

أما وكلاء الوزارات والسكرتариون البرلينيون وكذلك الموظفون السياسيون الذين ينتهيون بخدمة الملك عند تعيين الوزارة، وكل هؤلاء أعضاء في البرلمان ومن حزب الحكومة، فانهم يتناولون مرتباً سنوية تتراوح بين ٦٠٠ و٢٠٠٠ من الجنيهات.



ربما كان أحسن تعريف لمركز الوزارة وعملها ما ذكره المستر "جلاس ستون" في إحدى خطبه إذ قال: "إن الوزارة البريطانية هي أداة الاتصال العملية بين السلطات الدستورية التي يتمتع بها الملك، والسلطات التي يتمتع بها مجلس اللوردات ومجلس العموم. وهي كالحاجز المنيع المرن الواقع من اصطدام هذه القوات بعضها البعض. فهي تحمل كثيراً من الصدمات، لكن هذه الصدمات يزول أثرها أمام قوة الوزارة وطريقة تكوينها، فإنها تشكل سياسى غريب لا مثيل له في الأنظمة السياسية الحديثة، لا من جهة احتفاظها بمحال مركزها، ولكن لأنها تشكل صرخة دهاء ذو قوة متشعبة للأطراف، فهي تحيا وتعمل بقدرتها على إدراك الأمور، وهي لا تعيش بسلطة مستمدّة من سطر واحد من قانون مكتوب أو من دستور محمد لسلطتها إزاء الملك أو إزاء برلن أو إزاء الأمة أو لعلاقة أعضائها بعضهم البعض أو نحو رئيسهم".

غير أنه وإن كان وجود الوزارة غير مستمد من قانون مكتوب إلا أن الإنجليز قد وجدوا تحت ضوء تجاربهم السياسية الماضية وجوب توافق الشروط الآتية لضمان إمكان أية وزارة إنجليزية أن تقوم بالعبء التقليل الملقي على كواهلها على أحسن وجه:

أولاً — وجوب ابعاد الملك عن حضور اجتماعات الوزارة، لأن وجوده يكون له بعض التأثير على مداولاتها وقراراتها، كما أنه يجعله إلى درجة كبيرة مشاركاً لوزارة في المسئولية عن أعمالها والسياسة التي تقرها.

ثانياً — وجوب اختيار أعضاء الوزارة من عناصر متباينة، حتى يمكنهم أن يعبرواحقيقة عن ميل وسياسة الحزب الذي يحوز الأكثريّة في البرلمان، ويعكسنهم في الوقت نفسه أن يكونوا مسئولين جيّعاً بالتضامن عن أعمال الوزارة. فالمسئولية الآن ليست كما كانت في الماضي فردية حين كان كل وزير مسؤولاً فقط عن أعمال وزارته، بل أصبحت المسئولية مشتركة وبالتضامن. وكل عمل يقوم به أي وزير في دائرة عمله يلزم الوزارة بأجمعها ويجعلها مسؤولة عنه. وأصبحت القاعدة أن يسقط جميع أعضاء الوزارة نتيجة لعمل أحد الوزراء إذا لم يجز هذا العمل ثقة البرلمان.

ثالثاً — وجوب الاعتراف بتفوق مركز رئيس الوزراء، لأنّه كما يصفونه المحرر الذي ترتكز عليه دعامة الوزارة. وقد ثبتت هذا التفوق على الخصوص بعد أن تولى السير "روبرت پيل" رئاسة الوزارة في سنة ١٨٤١، وأصبح مركز رئيس الوزراء الآن كما يشبهه السير "ماريوت" في كتابه عن الأنظمة السياسية الانجليزية: " بأنه أقوى من مركز أمبراطور ألمانيا قبل الحرب أو رئيس الولايات المتحدة الآن، لأنّه يمكنه أن يغيّر القانون ويضع الضوابط ويلغيها، كما أنه قادر على تحريك جميع قوى الدولة. وذلك بشرط واحد وهو وجوب احتفاظ رئيس الوزارة بثقة وتأييد الأكثريّة في مجلس العموم".

إن زملاءه يشاركونه في وضع البرامج العامة للسياسة. لكن الرعامة التي اكتسبها بیروز شخصيته وكوته هو الذي أدار دفة الحزب في الانتخابات، وأنه هو الذي اختار

(١) إرآي السائد عند الانجليز أن الوزارات الخزينة هي أقدر الوزارات على تنفيذ برامجها وأكثرها ثباتاً. ولذلك فهم لا يلتجأون إلى تأليف وزارات ائتلافية أى مشكلة من جميع الأحزاب إلا في الأزمات الشديدة سياسية كانت أم اقتصادية، كما حصل في زمن الحرب وفي الأزمة الاقتصادية الحاضرة.

زملاءه لمشاركته في الحكم، كل هذا جعل رئيس الوزراء في إنجلترا مركزاً ممتازاً . فهو الوحيد الذي يمثل الحكومة أمام البرلمان وأمام العرش وأمام الرأي العام . ورغم ما من أن الوزراء هم أعضاء في البرلمان ومسؤولون أمامه عن أعمال وزاراتهم ، فمن حق رئيس الوزراء ، بل من واجبه ، أن يتدخل في أيّة مناقشة خاصة بأية وزارة من الوزارات . بل تفضل الأمة والبرلمان على الخصوص وجوب اشتراك رئيس الوزراء في المناقشات البرلمانية الخطيرة .

وقد جاءت قوة الوزير الأول الدكتاتورية نتيجة : (١) أنه معين في هذه الوظيفة لا من الملك بل من الشعب ، فان التقاليد تقضى على الملك كما قدمنا بتتكليف رئيس الحزب الفائز في الانتخابات بتأليف الوزارة . فالواقع أن الوزير الأول في إنجلترا انتخب لهذه الوظيفة من جميع سكان بريطانيا ، وقد انتخبه الشعب لهذا المركز السامي بناء على برنامج محدود كان هو واسعه ، وهو المسؤول شخصياً أمام الشعب عن تنفيذه . (٢) وأنه بصفته رئيس حزب ، يتمتع أيضاً بحسب التقاليد الانجليزية بسلطة كبيرة في إدارة هذا الحزب وفي توجيهه سياسياً . وقد قضت التقاليد كذلك بأن ولاء الحزب له ، وولاء أكثريه للبرلمان ثابت ، لا يزعزعه إلا خروج الرئيس خروجاً واضحاً على مبادئ الحزب أى مبادئ الأكثريه . (٣) وأنه ، بصفته هذه أيضاً ، كان حراً تماماً الحرية في اختيار زملائه في الوزارة فهم يديرون له بالولاء التام . (٤) وأنه ، بهذه الصفة أيضاً وبمحضه دائماً في الدفاع عن الوزارة في مجلس العموم ، يجب أن يستشار وأن تؤخذ موافقته على جميع القرارات الخطيرة وجميع مشاريع القوانين التي يضعها جميع الوزراء كل في دائرة اختصاصه . (٥) وأنه هو الذي يضع برنامج جلسات مجلس النواب وفي إمكاناته أن يبعد أو يؤجل أي مشروع لا يوافق عليه . وقد قضت التقاليد بأن يعمل ذلك بالتفاهم مع رئيس المعارضة ، فهو لا يتمتع بهذا الحق لمنع المعارضين من حقهم في المناقشة ، ولكن لتقديم ما يراه ألزم من مشاريع الحكومة نفسها .

ومع هذه السلطة العظيمة التي يتمتع بها رئيس الوزراء ، والتي كان من شأنها أن

يصل الحكم الديمقراطي في إنجلترا إلى ما وصل إليه من القوة في القرن الماضي ، فإنه لا خوف من هذه السلطة على الحرية أو على المبادئ النيابية الديمقراطية ، فإن رئيس الوزراء يمتنع بكل هذه السلطة ما دام حائز ثقة أكثريه مجلس العموم التي هي من حربه ، ففي إمكان هذه الأكثريه أن تنسقه اذا ما استبد استبدادا غير معقول ، أو اذا ماحاد عن المبادئ الدستورية المحترمة في البلاد .

هذه القوة العظيمة لرئيس الوزراء في إنجلترا هي احدى الضوابط التي لا تقوم بغيرها الحكومة الديمقراطية البرلانية . فهي تستلزم دائما سلطة تنفيذية قوية لمنع تيار الفوضى من الطغيان . فإذا أريد لهذا النوع من الحكم أن يعيش طويلا ، وأن يكون في الوقت نفسه واسطة تقدم وارتقاء في ظل القانون والنظام ، وجب تقوية السلطة التنفيذية . وقد أخذ العنصر الانجلوسكسوني بهذه النظرية من قديم الزمان . فقد احتاطت الولايات المتحدة عند وضع دستورها لهذا الأمر ، لكنها قوت سلطة رئيس الجمهورية لسلطة الوزير الأول . وقد أخذوا بهذه النظرية لأن الأمة تنتخب رئيس الجمهورية انتخابا مباشرا لمدة أربع سنين . والضابط الذي يتمتع به الشعب الأمريكي اذا أساء رئيس الجمهورية استعمال حقه ، هو عدم انتخابه في المرة التالية ، لكنهم قرروا في الوقت نفسه لمنع هذا الرئيس من سوء استعمال سلطته الدستورية الواسعة في مدة حكمه ، أن للحكومة العليا أن تلغى من القوانين ومن الاجراءات ما يتنافى مع الدستور الأمريكي . أما بريطانيا الملكية فقد قوت من سلطة وزيرها الأول ، وهو كما يبينا ينتخب أيضا انتخابا مباشرا من أكثريه الشعب .

غير أن بعض الاشتراكيين الانجليز يشكون من زيادة سلطان رئيس الوزارة . ويقول المستر "سدني وب" الذي كان وزيرا في وزارة المستر ماكدونالد الثانية : "إن النظام الحالى يُرتكب جميع أعمال الدولة في يد واحدة ، مع ان الديمقراطية الانجليزية قد نجحت في الماضي لأن السلطات كانت موزعة الى أواخر القرن التاسع عشر بين العرش من جهة ، وبين البرلمان أى مجلس العموم واللوردات من جهة أخرى . أما الآن وعلى الخصوص بعد صدور القانون البرلاني في سنة ١٩١١ ، الذي سلب

مجلس الموردات حق تعديل القوانين المالية ووضع هذا المجلس في الصيف الثاني بالنسبة للنشر بيع العادي ، فإن السلطات قد تجمعت في يد مجلس العموم ، وهذا المجلس وكل تنفيذ هذه السلطات إلى رئيس الوزراء مدام موليه تقته ، رئيس الوزراء يجمع في يده رئاسة السلطة التنفيذية ورئاسة السلطة التشريعية ، لأنه بعد دائماً قائد البرلمان ، إذ يقود حزب الأكثري فيه ويضع برنامج أعماله ومناقشاته ، وهو إلى ذلك ليشغل مركزاً دقيقاً بصفته واسطة الاتصال بين الملك وبين الوزراء الآخرين . لأن الملك يقابل الوزراء الآخرين ، ولكنه يعتمد في تفسير سياسة الوزارة جماعها على رئيس الوزراء ، ورئيس الوزراء كما تقدم هو الذي يخبر الملك بقرارات المجلس ” وقد وصف المستر ” جلاستون ” مركز الوزير الأول الدقيق وواجباته بقوله : ” يُليغ رئيس الوزراء الملك قرارات المجلس ، كما أنه يقابل كثيراً المجلس على العرش . وهو ملزم في كلتا الحالتين ألا يصغر من شأن عمل مجلس الوزراء ولا يعمل على انقسامه كما أنه ملزم ألا يغض من مركز أحد زملائه أمام الملك . وإذا حاد إلى أية درجة كانت عن مراعاة هذه القواعد بدقة ونزاهة ، وانتهز الفرص لزيادة نفوذه الشخصى أو لترويج آراء لم يتافق مع زملائه عليها ، فإنه في هذه الحالة ، إن لم يكن على استعداد لطلب عزلهم من الوزارة ، يعتبر متعدياً على هذه القواعد كما يعتبر من تجاوز عمل شائن غادر ” . وكما أن الوزارة تقف بين الملك وبين البرلمان وتكون في موقفها هذا موالية للاثنين ، يقف رئيس الوزراء بين الملك وبين زملائه ويحجب أن يكون موالياً للاثنين أيضاً .

وقد نتج من نتوء سلطة الوزارة ومن ثبات مبدأ مسئوليتها امام البرلمان نحو الأحزاب الانجليزية وقوتها، لأن الوزارة اذا كانت لا تعتمد على حزب مختلف معها في المبدأ يوليه ثقته بالاستمرار — ما دام هذا الحزب حائزاً على الأكثريّة في البرلمان وما دامت الوزارة تنفذ مبادئ هذا الحزب — فان حياة الوزارة تكون دائماً تحت رحمة التقلبات البرلمانية، ولذلك نمت الأحزاب في انجلترا جنباً لخنب مع نتوء سلطة الوزارة . ونتج من وجود أحزاب قوية محترمة تستند الى مبادئ سياسية واجتماعية

ثابتة أن أصبح اختلاف الأحزاب بعضها مع بعض لا يرجع إلى خلاف شخصى، ولكن إلى عراك سياسى مشروع؛ وأصبحت الأكثريه فى البرلمان لا تنظر إلى حزب المعارضة كأنه معطل لأعمال الحكومة، ولكن تنظر إليه كأنه جزء مكمل للهيئة الدستورية. فان المعارضة تمثل جزءاً من الأمة قد لا ينقص عدده في بعض الأوقات إلا قليلاً عن عدد مؤيدى الحكومة. ورئيس حزب المعارضة هو الشخص الذى ينظر إليه دائمًا لتأليف الوزارة القادمة وتولى مسئولية الحكم اذا ما خذلت الحكومة في البرلمان وأدت انتخابات جديدة أيدت هذه المعارضة.

وعلى ذلك فهما انتقدت المعارضة الحكومة في سياستها المالية والاجتماعية والخارجية، فان هذا الانتقاد لا يمنع المعارضة من معاونة الحكومة في الأعمال التي تقتضي المصلحة العامة معاونتها فيها، فرئيس المعارضة يعاون الحكومة دائمًا في ترتيب الأعمال في البرلمان وفي تنظيم الجان وفي تنفيذ سلطة رئيس مجلس التواب واحترامها، كما أن الوزارة تستعين بهم أحياناً على منع الأسئلة المحرجة التي يوجهها بعض أعضاء المعارضة للحكومة بخصوص بعض المسائل التي يتقدّم الانجليز على وجوب إبعادها عن المشادة الحزبية مثل مسألة استقلال القضاء والمسائل الخارجية.

٣ - المجلس الخاص

أشرنا فيما تقدم إلى المجلس الخاص من حيث تكوينه وسلطته. والآن نذكر بعض التفصيات عنه:

- ١ - يحتم القانون الانجليزى وجود المجلس الخاص بجزء من الدستور، لأن كثيراً من القوانين والأعمال التي تقوم بها الحكومة تقتضى عرضها على العرش مجتمعًا في مجلسه الخاص. وطريقة التعيين فيه متروكة للعرش والوزارة بدون تحديد أية صفة للعضوية إلا التمتع بالجنسيّة الانجليزية، وعلى ذلك متى صدر أمر التعيين وأدى العضو المعيّن على وجوب كثافته أسرار المجلس أصبح ممتلكاً بالكامل الحقوق.

٢ — وهو مكون كاتقى من كبار رجال الدولة قضائين وعسكريين وسياسيين وماليين ، كما أنه يشمل بين أعضائه بعض أفراد العائلة المالكة وثلاثة من كبار الأساقفة وبجميع أعضاء الوزارة (Cabinet Ministers) . وتستمر العضوية طول الحياة فلا يجوز فصلهم إلا إذا ارتكب العضو جنائية أو أتى عملاً شائعاً .

٣ — ومع أن عدد أعضاء المجلس يقرب من الثلاثمائة فإن القانون لم يحدد حداً أدنى لعدد الأعضاء الذين يجب حضورهم حتى يكون الاجتماع صحيحاً . ويقول "متلند" (Maitland) في كتابه عن تاريخ الدستور الإنجليزي : "إن عدم اجتماع هيئة المجلس كاملاً له فائدته ، لأن تكوين المجلس وشموله أعضاء الوزارة التي في الحكم وأعضاء المعارضة الذين كانوا في الوزارات الماضية لا يشجع على قضاء أي عمل . وأصبحت العادة المتتبعة الآن أن لا يدعوا العرش لاجتماعات المجلس إلا من يرى دعوتهم وهم أعضاء الوزارة التي في الحكم . أما أعضاء المجلس الذين يتبعون إلى المعارضة فإن دعوتهم تعد عملاً عدائياً للوزارة ، مع أن واجبات الأعضاء كما تقدم وجوب إبداء النصيحة للعرش ."

والحالات الوحيدة التي اجتمع فيها المجلس بكامل هيئته في العصر الحاضر هي اجتماعه في سنة ١٨٣٩ عند ما أعلنت خطبة زواج الملكة "فكتوريا" واجتماعه في سنة ١٩٠١ عند ما تولى الملك "إدوارد السابع" العرش .

٤ — أما اختصاص هذا المجلس فكان يشمل في الماضي سلطة إدارية واسعة النطاق تناول شؤون التعليم وال المجالس البلدية والصحة العامة ، كان يقوم بها لجان مشكلة من هذا المجلس . غير أن هذه المصالح قد اترتقت منه الآن واستحدثت إلى وزارات مستقلة على رأسها وزير مسئول . وكذلك كان اختصاص المجلس في القضايا غير محدود ، فأصبح الآن مقصوراً على نظر القضايا التي تستأنف إليه من المستعمرات .

وكان نظر هذه القضايا موكلاً عملياً قبل سنة ١٨٣٣ إلى أعضاء المجلس الذين شغلو مناصب قضائية . ولكن في تلك السنة صدر قانون بريطاني يؤيد هذه

العادة . واستمر هؤلاء القضاة يحكمون في القضايا ، قل عددهم أو كثراً حتى سنة ١٨٧١ إذ صدر قانون جديد يكل هذه المهمة القضائية إلى أربعة قضاة من أعضاء المجلس تحت رئاسة وزير الحقانية .

وقد جرى العمل أخيراً بأن يكون هؤلاء الأعضاء الأربعه هم بعينهم الأعضاء الذين تعينهم الحكومة في مجلس اللوردات لنظر القضايا التي تعرض عليه ، فأصبحت الهيئة الاستئنافية العليا في إنجلترا واحدة من حيث التشكيل .

إلا أن الأحكام التي تصدرها محكمة المجلس الخاص (Judicial Committee of Privy Council) هي في الواقع أحكام إدارية لأن هذه الأحكام كما يقول المستر "متلندي" (صفحة ٤٦٣) : "هي نصائح للعرش لإصدار أوامر من المجلس الخاص معتدلة أو ملغ حكم محكمة البلد الذي صدر فيه الحكم . وتعتقد هذه المحكمة بصفة سرية" .
ـ أما أهم اختصاصات المجلس في الوقت الحاضر فهو إصدار القوانين والأوامر التي تحتاج إليها الحكومة لتنفيذ أعمالها ، وهذه السلطة هي التي وكل البرلمان للسلطة التنفيذية القيام بها (Delegated Powers) .

ويقسم المستر "متلندي" السلطة التي وكلها للبرلمان إلى السلطة التنفيذية إلى قسمين :
(أولاً) السلطة التي وكلت للعرش والمجلس الخاص . (ثانياً) السلطة الموكولة
تنفيذها إلى أحد الوزراء .

والقسم الأول هو أهمها ، وينفذ بأوامر صادرة من المجلس الخاص تحت رئاسة الملك . وقد جرت العادة بأن ترسل الدعوة لحضور مثل هذا الاجتماع إلى ستة أعضاء فقط ، أكثرهم من الوزراء الذين ترتبط مصالحهم بالقوانين والأوامر المعروضة على المجلس .

و عمل المجلس أثناء هذه الاجتماعات صورى بحث ، لأن دراسة القوانين تحصل قبل عرضها ، إما بواسطة الوزارة المختصة ، وإما في مجلس الوزراء إذا كانت هذه القوانين ذات أهمية خاصة . ولذلك ينحصر عمل المجلس الخاص في عرضها

مع شيء من التفسير على الملك ، ومتى حازت موافقته سلمت لكاتب المجلس لوضع الختم عليها ، وبعد ذلك تنشر في الجريدة الرسمية (London Gazette) . وأكثر هذه الأعمال التي عهد بها البرلمان إلى السلطة التنفيذية يتعلق بوضع أنظمة لها حكم القانون ، كال الأوامر التي يصدرها وزير الداخلية لتنظيم البوليس ، أو تخوين البوليس حق إعطاء رخص للأجانب بالاقامة في إنجلترا ، أو تحويل الادارة حق التفتيش على الحال الخطرة ، مثل المناجم والمصانع للتثبت من أن القانون متبع فيها ، وهلم جرا .

أما القسم الثاني فلا يتلزم عرض الأوامر على العرش والمجلس الخاص ، لأن التصریح من البرلمان الصادر بعملها قد أحالها بالنص على الوزراء ، وكل وزير مسؤول عن تنفيذ ما وكل إليه ، من ذلك قانون صدر في سنة ١٨٣٩ وكل إلى وزير الداخلية بإصدار الأوامر التي يراها لازمة بين آن وآخر خاصة بتعيين مرتبات البوليس أو وضع نظام خاص ببيانهم .

٤ - الموظفون الدائمون

يُتنا عند الكلام على الوزارة أنها هي التي تضع المبادئ لسياسة الدولة ، وأنها هي التي تُسأل عن سير وأعمال الهيئة التنفيذية ، إلا أن عمل الوزارة الحقيق ، سواء أكان في وضع البرامج أم في تنفيذها ، مقصور على وضع الأسس الرئيسية العامة وعلى مباشرة التنفيذ . أما تحضير البرنامج وجعلها ملائمة ومتقنية مع الحالة السياسية والاقتصادية ، وكذلك تنفيذ هذه البرامج وما يتطلبه من الدقة ، فهو كله في الغالب إلى الموظفين الدائمين الذين — نظراً لسابق تجاربهم وخبرتهم الفنية — يمكنهم دائماً أن يرشدوا الوزراء إلى خير الطريق لتنفيذ تلك البرامج . وقد وصف المستر "سدني وب" عمل الموظفين الدائمين وأهميتهم في إدارة أعمال الدولة بقوله : "إن الحكومة البريطانية لا تدار في الواقع عن طريق الوزارة مجتمعة ، ولا بواسطة الوزراء متفرقين ، ولكن بواسطة الموظفين الدائمين ، ذلك لأن رئيس المصلحة البرلماني — أي الوزير —

قلما يتدخل عمليا إلا إذا أخذت مسألة من المسائل شكلًا سياسيا . وقد كان من حسن حظ بريطانيا أنها أوجدت في القرن الماضي طبقة من الموظفين على درجة كبيرة من الكفاية والأمانة ، وهؤلاء الموظفون يطمعون بكل الناس في الحصول على حياة هادئة مطمئنة تخولهم الفرصة لتأدية واجبهم بدرجة من الإتقان متناسبة مع خبرتهم^(١) .

وينسب الانجليز السبب الأكبر لوجود هذه الطبقة المحترمة من الموظفين إلى جعل القبول في خدمة الدولة متوقفا على مؤهلات الموظف . فقد ظهر لهم خطر العمل بنظام المحسوبية الذي كان متفشيا في إنجلترا إلى متتصف القرن الماضي ، والذي كان من نتائجه قصر الخدمة في مصالح الحكومة على الأشخاص الذين يرضي عنهم الوزراء وأعضاء البرلمان ، بصرف النظر عن كفاياتهم الذاتية . وقد علت الضجة من هذه المخابأة بعد حملات السير " تشارلز ترافيلان " الذي كان وكلا دائمًا لوزارة المالية في العقد الخامس من القرن الماضي . فقد كتب في سنة ١٨٤٩ يقول : " إن هناك ميلا عاما إلى النظر إلى وظائف الحكومة كأنها واسطة لايصال العيش إلى شبان ليس لهم أمل في النجاح في ميدان مهن القانون أو الطب أو التجارة " . وكتب أيضا يقول : " إن العادة قد جرت باعتبار وظائف الحكومة غنيمة لمحاسب الوزراء وأحزابهم^(٢) " . بعد ارتفاع هذه الشكوى ابتدأت الحكومة الانجليزية من سنة ١٨٥٣ في وضع النظام الحاضر الذي يحتم على طالبي الالتحاق بخدمة الحكومة تأدية امتحانات تتعادل مع نوع العمل الذي سيؤديه الموظف . فإذا كانت هذه الوظائف كتابية قصر الامتحان على اللغة الانجليزية ولغة إضافية ومبادئ الحساب والرياضية والتاريخ واللغويات . وأما إذا كانت الوظائف إدارية فان الامتحان يشمل غير اللغة الانجليزية والرياضيات والعلوم الطبيعية التاريخ القديم والحديث واللغويات الحية المنتشرة والعلوم الاقتصادية والسياسية والفلسفية . ويقبل

(١) راجع كتاب British Politics in Transition

(٢) راجع تقريرلجنة الملكية عن الموظفين الصادر في ١٩١٤ صفحة ٥

في الخدمة الأشخاص الذين يفوقون غيرهم في هذه الامتحانات ، بشرط أن يكونوا متعدين بالجنسية البريطانية .

وتعقد أيضاً امتحانات خاصة لطالبي الالتحاق في الوظائف السياسية ووظائف حكومة الهند ، وبالجملة لجميع طالبي الالتحاق بخدمة الحكومة . ولا يُستثنى من أداء هذا الامتحان إلا ثلاثة أنواع من الموظفين :

أولاً — الموظفون الذين يعينون بواسطة العرش ، أي الذين يعيّنهم الملك باختيار الوزارة ، وهؤلاء هم الموظفون الذين يشغلون وظائف الدولة الكبرى مثل وكالات الوزارات والسفراء وحكام المستعمرات ومديري الإدارات الكبيرة ، وهم الذين يعينون لهذه الوظائف الهامة لكفايتهم أو لخدمتهم للدولة في الماضي .

ثانياً — الوظائف الفنية التي يعين لها أشخاص بربوا في الفنون والمهن الحرة وتريد الحكومة تعيينهم للاستفادة من علمهم وخبرتهم .

ثالثاً — الوظائف الصغرى مثل وظائف الخدمة والسعادة .
هؤلاء جميعاً هم الذين يستثنون من الامتحانات .

أما باق موظفى الحكومة فأنهم لا يعينون في الخدمة إلا بعد الامتحانات التي تعقد لها لهم لجنة الموظفين التي شكلت لهذا الغرض من سنة ١٨٥٣ ، وتسمى لجنة المُتحدين (board of examiners) ، وذلك بصرف النظر عما يحمله الموظفون من شهادات المدارس والجامعات المختلفة . أما موظفو وزارة الخارجية ، وموظفو السلك السياسي والقنصلـي ، فيتحتم أن يؤدوا امتحاناً شفهياً أمام لجنة خاصة بعد تأدية الامتحان الأول أمام اللجنة العامة حتى توجد الفرصة لوزارة الخارجية لمعرفة شيء من مؤهلات الموظف الاجتماعية . وكذلك لا تنتهي الامتحانات بالنسبة لبعض الموظفين بعد تأدية امتحان الدخول ، بل تتحمـ القوانين على بعضهم النجاح في امتحانات أخرى تعقد كلما أريد ترقية الموظف من درجته الحالية إلى درجة أعلى ، فهى الوظائف الكتابية ووظائف البوليس لا يترقـ كاتب أو ضابط بوليس من درجته إلا إذا أدى امتحاناً آخر يناسب مع ما يتطلبـ العمل في الدرجة الأولى . وبذلك

تضمن الحكومة وجود موظفين يعتمدون على مجدهم ورغبتهم في تحسين مركزهم العلمي، وتضمن دوام النشاط والكافحة في العمل.

وتقوم بعملية الامتحانات لجميع المصالح الحكومية في إنجلترا اللجنة التي ذكرنا.

وهي مستقلة في عملها عن جميع المصالح، لأنها ورؤسائها يعينهم الملك مباشرة بعد اختيار الوزارة. والشيء الوحيد الذي تقوم به لمعرفة رغبات الوزارات والمصالح هو استشارتها في المواد التي تريد الامتحان فيها، كما أنها تسترشد بوزارة المالية بصفتها المصلحة الرئيسية التي تهيمن على مسائل الموظفين في جميع الوزارات.



على أن نظام الامتحانات وحده، مع فائدته الكبرى، ليس السبب الوحيد في إيجاد هذه الطبقة المحترمة من الموظفين في إنجلترا، بل ينسبون ذلك إلى عوامل أخرى قائمة بجانب نظام الامتحانات: منها جعل الموظفين بأمان من التقلبات السياسية، ومنها إعطاء مرتبتات تشجع على إقبال بعض العناصر الناجحة على خدمة الحكومة، ومنها وجود هيئة تمثل الموظفين والحكومة لبحث مسائل الخدمة والتوفيق بين وجهة نظر الفريقين.

فقد جرى العرف في إنجلترا، حتى في الوقت الذي كانت فيه المسوبيّة منتشرة، بالاً يتغير موظفو الحكومة بتغيير الوزارات حين يتناوب الأحزاب الحاكِم. وقلما يأتي حزب فيستبدل بموظف موظفاً آخر من رأيه السياسي. وجرى العرف أيضاً بأن الموظف الدائم يدين بالولاء للحكومة الحاضرة مهما كان مذهبها السياسي. وتدخل الوزراء غير مرغوب فيه حتى في أمر الترقى، لأن الانجليز يرون أن وكيلاً الوزارة الدائم، ورؤساء المصالح الدائمين، هم في مركز يحول لهم الحكم على كفاية الموظفين واستحقاقهم للترقية أكثر من الوزير الذي يتغير بتغيير الوزارة. وقد أشارت إلى ذلك صراحة اللجنة التي تألفت في سنة ١٩١٤ لدراسة مسألة الموظفين، فقد ذكرت في تقريرها: "إننا في توصياتنا قد جعلنا نصب أعيننا فكرة جعل السلطة العليا في يد رئيس المصلحة السياسي، لأنه الوزير المسؤول أمام الملك والبرلمان.

غير أن مسائل الترقية، لكونها تمس عن قرب حسن النظام في الادارات ، فاننا نرى أن الوزراء يجب أن يعيروا نصيحة الرؤساء الدائمين عناية كبرى ، فالوزير قلما يمكن في وزارة مدة تسمح له بمعرفة كل التفصيات عن كفاية موظفيه ، وإذا لم تعط نصيحة الرئيس الدائم الأهمية الواجبة فإن الموظفين القليلين الذين يتصلون بالرئيس السياسي يكونون في مركز ممتاز على أقرانهم الذين لا تقل كفايتهم عنهم ، إن لم تزد ، مع أنهم غير ظاهرين ولا يتصلون بهذا الوزير فلا يعرف عن كفايتهم شيئاً ” .

وأما بخصوص المرتبات فأن العرف جرى في الجلستا بأن تكون مرتبات الموظفين متناسبة مع مأموريات المهن الحرة من الإيراد ، وذلك ، كما قدمنا ، ليكلا يقل إقبال الشبان إلا كفاء على خدمة الحكومة . وكذلك جرى العرف بأن تكون مرتبات الموظفين متناسبة مع حالة البلاد الاقتصادية ، ولذلك تجعل القوانين جزءاً من مرتبات الموظفين ثابتة لا يتغير بتغير أسعار الحاجيات ، بينما تجعل الجزء الآخر قابلاً لهذا التغير . فإذا ارتفعت الأثمان ارتفع جزء من المرتبات ، وإذا انخفضت انخفض هذا الجزء ، وذلك منعاً للبغن الذي يقع مرة على الخزانة العامة ومرة على الموظفين . وتجعل الحكومة المقياس الذي تصدره وزارة العمل عن أثمان الحاجيات الأساس الذي تبني عليه التقدير .

وأما فيما يختص بتعاون الحكومة والموظفين على حل مشاكلهم بالمناقشة والاتفاق فقد أخذت الحكومة الانجليزية باقتراحات اللجنة التي ألفت في سنة ١٩١٩ والمسماة بـ”ويتلي“^(١) ، وطبقت نظام التحكيم في مسائل الموظفين أسوة بنظام التحكيم بين العمال وأصحاب العمل . وشكلت بموجب هذا التقرير هيئة في سنة ١٩٢٣ تسمى اللجنة الأهلية (National Council) مكونة من ٥٤ عضواً نصفهم مندوبون عن الحكومة والنصف الآخر عن الموظفين منتخبهم جمعياتهم ويكون غرضها تعاون الحكومة والموظفين على ما يأتي :

(١) كان المستر ويتلي رئيساً مجلس التواب البريطاني ، ورئيساً لهذه اللجنة .

- ١ — استنباط أحسن الطرق للاتساع بكفاية وتجربة الموظفين .
- ٢ — استنباط الوسائل لإعطاء الموظفين رأياً في تقرير شروط الخدمة .
- ٣ — تقرير القواعد العامة فيما يختص بالالتحاق بخدمة الحكومة ، وتحديد ساعات العمل وسائل الترقى والمرتبات والمعاش والتأديب .
- إلا أنه في حالى الترقى والتأديب يكون عمل اللجنة الأهلية مقصوراً على بحث القواعد العامة التي تطبق على جميع الموظفين فيما يختص بهما ، فلا يجوز للنسمة بحث حالة ترقى أو تأديب فردية تتعلق بموظف بالذات .
- ٤ — تشجيع الموظفين على زيادة معلوماتهم .
- ٥ — تحسين العمل في المصالح الحكومية .
- ٦ — بحث مشاريع القوانين التي يراد إصدارها وتنسق الموظفين .

هذه هي أهم أعمال اللجنة ، فهى إلى أنها لجنة اتصال بين هيئة الموظفين عموماً وبين الحكومة ، هي أيضاً أداة اصلاح ، لأنها لا تقصر عملها على شروط التوظيف وبحث المرتبات ، بل تنظر في مسألة تعليم الموظفين وتقديرهم .

وربما كان من أهم الأسباب لحصول انجلترا على هذه الطبيعة الممتازة من الموظفين ، التي أشار إليها المستر ”سدنى وب“ ، أن طمأنينة الموظفين على بقاءهم وعلى مستقبلهم مكفولة ما داموا يؤدون واجبهم . ولا يقلل من هذه الطمأنينة إطلاق حق الوزراء ورؤساء المصالح في معاقبة وفصل الموظفين ، فإنه لا يحدد هذا الحق المطلق إلا حق الموظف في الرجوع إلى وزارة المالية لتنظر كهيئة استئنافية في حكم الوزير أو رئيس المصلحة ، كما أن لموظفي حق الشكوى للحاكم العاديم . ومع ما للموظفين من هذه الحقوق فمن المسلم به أنه لم يحصل منذ سنوات عديدة أن غيرت وزارة المالية أو المحاكم الحكم الأصلي الذي قضى به الوزير أو رئيس المصلحة . ويستشهد كتاب الانجليز بهذا على عدالة الرؤساء والوزراء في معاملة موظفهم ، لا على عدم رغبة وزارة المالية أو المحاكم في إنصاف الموظفين من استبداد رؤسائهم .

بقي الآن أن نذكر شيئاً عن علاقة الموظفين بالجمعيات والأحزاب السياسية . فقد نص القانون الصادر في سنة ١٩٢٧ المسمى بقانون المنازعات والنقابات التجارية على أن الموظف منوع من الاشتراك في أية جمعية أو حزب سياسي ، وأن الجمعيات التي يصح له الاشتراك فيها هي الجمعيات التي تسعى في تحسين حال الموظفين الاجتماعية أو الأدبية أو المادية ، والتي تكون عضويتها مقصورة على الموظفين فقط ، ولا اتصال لها بالأحزاب السياسية . وعلى هذا لا يجوز للوظيف الانساب إلى حزب سياسي . وقد جعل هذا القانون عقوبة ذلك الفصل من وظائف الحكومة .

ويحرص الإنجليز على هذا المبدأ ، كما يحرضون على عدم تعرض البرلمان لموظفي من الموظفين إلا إذا ظهر أن الموظف سيء السلوك . وإذا وجه البرلمان انتقاده إلى مصلحة من مصالح الحكومة أو إلى خلل في هذه المصلحة ، وجده إلى الوزير دون ذكر الموظفين ، لأن الوزير هو الشخص الوحيد المسؤول أمامه ، أما الموظفون فإنهم لا يعتبرون دستورياً مستشارين للعرش فهم غير مسئولين أمام البرلمان^(١) .

وهم يستشهدون على هذا التفسير بما حدث في سنة ١٩١٧ أثناء الحرب العظمى إذ انتقد البرلمان سوء إدارة القسم الطبي في الجيش الهندي الذي كان معسراً في العراق . فإنه لم توجه أثناء المناقشة في المجلس انتقادات لرؤساء هذا القسم الفنيين أو موظفيه ، وإنما وجهت كل الانتقادات إلى السير "أوستن تشرمان" الذي كان إذ ذاك وزيراً للهند ، فكان وحده الوزير المسؤول أمام البرلمان . وكانت نتيجة هذه المناقشة في المجلس أن استقال هذا الوزير . فالموظف في إنجلترا لا يسمح له بالاشتراك عملياً في السياسة ، وفي الوقت نفسه يحمي من تعرض السياسيين له داخل مجلس النواب وخارجه .

وقد كان التوظيف في الماضي مقصوراً في بعض الوظائف على الرجال دون

(١) راجع كتاب السير مورس إيموس عن الدستور الإنجلزي ص ١٤٨

النساء ، ولكن صدور قانون الانتخاب ، في سنة ١٩١٩ ، الذي أعطى النساء حق الانتخاب أدى ب مجلس العموم فأصدر قرارا قبلته الحكومة نص على وجوب مساواة النساء بالرجال في خدمة الحكومة ، بنفس الشروط والقوانين التي تطبق عند قبول الرجال في الخدمة . وكانت نتيجة هذه السياسة أن زاد عدد النساء في خدمة الدولة حتى بلغ ٧٠,٠٠٠ في سنة ١٩٢٧ في الوقت الذي كان فيه عدد موظفي الحكومة المدنيين حوالي ٣٠٠ ألف نفس . وتنفيذًا لهذه الرغبة تألفت لجنة في شهر يناير سنة ١٩٣٤ لبحث موضوع قبول النساء في وظائف الدولة الدبلوماسية .

(١) قررت هذه اللجنة أخيرا أنه لا مانع يمنع الحكومة من تجربة إسناد هذه الوظائف إلى السيدات .

الفصل الثالث

السلطة التشريعية

١ - مجلس العموم

أولاً - تكوين المجلس :

١ - يبلغ عدد أعضاء مجلس العموم الآن ٦١٥ عضواً، منهم ٥١٦ عن إنجلترا وويلز، و٧٤ عن اسكتلندا، و١٣ عن شمال إرلندا، و١٢ عن الجامعات: سبعة منهم عن جامعات إنجلترا، وثلاثة عن جامعات اسكتلندا، وواحد عن جامعات شمال إرلندا، وواحد عن جامعة ويلز. ويتقاضى جميع أعضاء البرلمان مرتباً قدره ٤٠٠ جنيه سنوياً.

٢ - ويتمتع الآن بحق الانتخاب في إنجلترا واسكتلندا وشمال إرلندا سواء في المدن أو في الأقاليم طبقاً للقوانين المعمول بها :

أ - كل من يقطن متزلاً بطريق الملك أو الإيجار.

ب - كل من يسكن غرفة لا تقل أجراها السنوية عن ١٠ جنيهات.

ج - كل من امتلك أرضاً أو إجارة قيمتها عشرة جنيهات سنوياً.

وهذا يسري على الرجال والنساء بعد تمرير سنة ١٩١٨ وسنة ١٩٢٦ الذي أعطى النساء حقوق الرجال فيما يتعلق بالانتخاب.

ويستثنى من ذلك :

(١) الأشخاص الذين يقل عمرهم عن ٢١ سنة.

(٢) اللوردات - ما عدا من ليس لهم من هذه الطبقة حق العضوية في مجلس اللوردات أو حق إيفاد مثليين عنهم، كلوردات إرلندا.

٣ - ويجب أن تتوافق في العضو الشروط الآتية :

- ١ — أن لا يكون قاصراً أو مصاباً بمرض عقلٍ .
- ب — أن لا يكون من اللوردات ، إلا لوردات إنلندا فلهم حق ترشيح أنفسهم
- ج — أن لا يكون محكوماً عليه بالافلاس .
- د — أن لا يكون غير متّع بالجنسية البريطانية .
- ه — أن لا يكون قسيساً في الكائس الأنجلزية والاسكتلنديّة والكاثوليكيّة ،
أما قسّيس الديانات الأخرى مثل اليهود فلهم حق الانتخاب .
- و — أن لا يجمع بين وظيفة الحكومة وعضوية مجلس التواب .
- ز — المحكوم عليهم بالخيانة ، أو في جنائية أو جنحة ، لا يصح انتخابهم إلا إذا
صدر عفو عنهم .
- ح — أن لا يكون قد ارتكب الرشوة أثناء ترشيح نفسه في الانتخاب ماضٍ .
- وقد كان القسم الذي يؤديه العضو في الماضي يحتم الطاعة للديانة البروتستانتية ،
ولذلك لم يكن للكاثوليك وغيرهم حق العضوية ، ولكن التشريع الذي أدخله
المستاذ زرائيلي في سنة ١٨٦٨ جعل القسم يقضى فقط بالطاعة للملك في حدود
القانون فسهل على غير البروتستانتيين التّمتع بالعضوية .
- ٤ — أما طريقة الانتخاب فهي سرية من سنة ١٨٧٢ . والانتخاب يحصل بعد
تحضير كشوف في كل دائرة بأسماء من لهم حق الانتخاب ، وذلك حسب تشريع
سنة ١٨٣٢ لأن هذه الجداول لم تكن موجودة قبل هذا التاريخ ، بل كان يحضر
الانتخاب كل من اعتقاده أنه مستوف للشروط القانونية وأدىيمينا بذلك . أما بعد
سنة ١٨٣٢ فان الكشوف تحضر ، ومن لم يُدرج اسمه مع أحقيته أمكنه الاعتراض .
وهذه الكشوف تراجع سنويًا بواسطة محامين معينين لهذه المراجعة . فإن حصل
اعتراض على مراجعتهم ففصلت فيه المحاكم .
- ٥ — أما طريقة الطعن في الانتخاب نفسه فكانت تتظر في مجلس

العموم، لكن أصبح الفصل في مسائل الطعون من اختصاص المحكمة العليا (High court of Justice) منذ سنة ١٨٦٨.

٦ - انتهاء العضوية - وتنهي العضوية في الحالات الآتية :

١ - موت العضو .

ب - قرار صادر من المجلس يحيطونه .

ج - قبول العضو نياشين أجنبية .

د - تجنسه ب الجنسية أجنبية .

ه - ثبوت اتهامه بالرشوة أو بمحنة أو جنائية أو خيانة .

و - إرتقاوه إلى اللوردية .

ز - قبوله وظيفة حكومية .

وليس للعضو أن يستقيل، وإذا أراد عضو ترك المجلس وجب قبوله وظيفة حكومية، فإن لم توجد عين في وظيفة خفية خصصت لهذا الغرض، وهي ما يسمونها (stewardship of chiltren)

وللمجلس بخلاف حقه في فصل العضو لمرضه العقل، السلطة في فصله متى رأى سبباً مبرراً لذلك كارتراكاه عملاً شائناً ولو لم يقدم للحاكمية .

هذه هي أهم الشروط والصفات القانونية التي يجب توفرها في أعضاء مجلس العموم . والآن نذكر بعض التفصيل عن ثلاثة حالات منها نظراً لأهميتها الخاصة، وهذه الحالات هي :

١ - عدم الجمع بين وظائف الحكومة وبين العضوية في مجلس العموم .

٢ - الاستقالة من المجلس .

٣ - الجنسية .

(١) أما عدم الجمع بين وظائف الحكومة والعضوية فقد تتجزء من رغبة المجلس نفسه في إبعاد تأثير الحكومات على الأعضاء . فقد كانت الحكومات في الماضي تعين بعض الأعضاء في الوظائف لتكتفي شر معارضتهم، فسن المجلس مبدأ عدم

الجمع حتى يسد أمام الحكومات هذا النوع من الرشوة ، وأتى قانون التسوية الشهير في سنة ١٧٠١ فأيد هذا المبدأ بأن نص على منع جميع الأشخاص الذين يتناولون مراتبات من الحكومة من العضوية في مجلس العموم . غير أن هذا النص كان عاماً لأنّه كان يشمل الوزراء ، وعلى ذلك كان لابد من ادخال تعديل عليه حتى لا يكون القانون عقبة ضدّ نفاذ وتقديم مبدأ المسؤولية الوزارية ، وعلى هذا صدر قانون آخر في سنة ١٧١٢ في عهد الملكة آن صرّح باستثناء أعضاء الوزارة ، وكانوا إذ ذاك سبعة ، من القانون الأول . وقد تعدل القانون الأخير أيضاً فأصبح الآن مصرياً جمّيع أعضاء الحكومة سواء كانوا وزراء أم وكلاه وزارات برلمانيين أم سكرتариين برلمانيين بالجمع بين المرتب الحكومي وبين العضوية في البرلمان .

(٢) أما الاستقالة من المجلس فهي محظورة على الأعضاء ، والسبب في هذا المنع يرجع إلى نظرية قديمة كان يرعاها ويحترمها البرلمان الإنجليزي ، وهي أن العضوية ليست حقاً بل واجباً . وتتفيداً لهذه النظرية كان يجب على العضو الذي ينتخب في المجلس أن يبق فيه إلى انتهاء مدة البرلمان القانونية . والحالة الوحيدة التي كان يسمح للعضو فيها بالاستقالة هي حالة المرض ، ومع ذلك فكان التصرّح حتى في هذه الحالة لا يعطى بسهولة ، وكان يستشرط موافقة المجلس . ولم يحصل تعديل هذه النظرية إلا في القرن الثامن عشر ، فأنه بعد صدور قانون التسوية الذي نص على عدم الجمع بين الوظائف الحكومية وبين العضوية استنبط أحد الأعضاء حمللاً للاستقالة من المجلس ، بأن اقترح إيجاد وظيفة خارجية يعين فيها العضو الذي يريد الاستقالة . وقد قبل هذا التفسير وخصصت ابتداء من سنة ١٧٥١ وظيفة لهذا الغرض تسمى "وكالة شلتزن" . وقد اقترح بعد ذلك أحد الأعضاء في سنة ١٧٧٥ إعطاء الحق للأعضاء في الاستقالة ، ولكن الحكومة في ذلك الوقت عارضت الاقتراح بحجة أنه

(١) يذكر السير مورس إيموس في كتابه عن الدستور الإنجليزي أنه في سنة ١٥٥٤ انسحب ٣٣ عضواً من مجلس العموم احتجاجاً على تسليم المجلس لرغبات الحكومة ، وقد رفعت عليهم الدعوى أمام المحاكم فقضت على ستة منهم بالغرامة ، ولم يعاقب الآخرون لأنّ وفاة الملكة منعت السير في الدعوى ضدّهم .

يفتح أمام المعارضة باباً يمكنها من الاستقالة بأجمعها ، وبذلك توجد الحكومة أمام حالة تتجه إلى إجراء انتخاب عام . وعلى هذا ما زالت القاعدة المتبعة الآن أن يطلب العضو الذي يريد الاستقالة تعيينه في هذه الوظيفة الفخرية أو في وظيفة أخرى مماثلة لها تسمى وكالة (Stewardship of Northstead) لا عمل فيها ولا مرتب لها أيضاً .

(٣) أساس الجنسية بالنسبة للانتخاب هي الجنسية البريطانية ، بجميع رعايا ملك بريطانيا يحق لهم قانوناً أن يكونوا ناخرين ، كما يحق لهم أن يرثوا أنفسهم للعضوية في مجلس العموم بصرف النظر عن اختلاف الشعوب واختلاف محل الولادة . بجميع رعايا الملك سواء كانوا إنجليزاً أم هنوداً أم زوجاً ، سواء أكان محل ولادتهم الجزائر البريطانية أم الهند أم إحدى بلاد الدومنيون أو المستعمرات ، وذلك بالطبع متى استوف الشخص الشروط الخاصة بالسكن في الدائرة الانتخابية .

ثانياً - اختصاص المجلس :

٧ - تنقسم أعمال مجلس النواب إلى أربعة أقسام :

(١) التشريع . (٢) التشريع المالي . (٣) مراقبة السلطة التنفيذية .

(٤) مناقشة جميع أعمال الدولة .

١ - التشريع : وهو يشمل وضع قوانين جديدة وتعديل القوانين القديمة .

وهو إما أن يكون (١) بقوانين عامة (Public Bills) أي قوانين قدمها أحد أعضاء الحكومة أو أحد أعضاء المجلس ، ويكون الغرض منها إدخال تشريع جديد أو تعديل قانون قديم يمس الصالح العام . وإنما (ب) بقوانين يقدمها أحد أعضاء المجلس ولكن لصالح هيئة أو بلد خاص مثل القوانين المتعلقة بإدخال المياه أو إنشاء سكك حديدية الخ ، وهذه تسمى (Private Bills) أي قوانين خاصة .

٢ - التشريع المالي : ذكرنا في المقدمة التاريخية شيئاً عن السلطة التي

اكتسبها البرلمان الإنجليزي في أمر وضع الضرائب والرقابة على مالية الدولة ، وذكرنا

أيضاً أن مجلس العوم، وعلى الخصوص بعد صدور قانون سنة ١٩١١ الذي أبطل حق مجلس اللوردات في رفض المشاريع المالية، أصبح الهيئة العليا بالنسبة للرقابة على المالية . والأسس التي تستند إليها هذه السلطة المالية تختصر فيما يأتي :

(١) لا يجوز فرض ضريبة ولا صرف أى مبلغ من المال إلا بناء على قانون برلماني .

(ب) إن جميع الأعمال المالية ، سواء أكان الغرض منها زيادة في الإيراد أم صرف أى مبلغ ، يجب أن تحصل بناء على اقتراح من السلطة التنفيذية ، فكل مبلغ يعتمد بالبرلمان صرفة يجب أن يكون اعتماده بناء على طلب الوزارة التي تتولى بالذات صرفه في الأغراض التي اعتمد من أجلها .

(ج) لمجلس العوم حق البدء في نظر القوانين المالية وهو السلطة العليا والنهاية في تقرير هذه القوانين .

أما المبدأ الأول فهو حق قديم كما يتنا ذلك فيما تقدم . وأما المبدأ الثاني فعمول به من بعد الثورة في القرن السابع عشر . وأما المبدأ الثالث فيستند أيضاً إلى تقليد قديم ولكنه كان محل نزاع في قرارات متعددة من تاريخ الدستور الانجليزي بين مجلس اللوردات ومجلس العوم ، لكن سلطة مجلس العوم العليا في المسائل المالية تأيدت بطريقة واضحة بموجب قانون سنة ١٩١١ ، وسيأتي الكلام على هذا القانون في الفصل الخاص بمجلس اللوردات .

٣ - مراقبة السلطة التنفيذية : ولمجلس عدا السلطتين التشريعية والمالية حق نقد أعمال السلطة التنفيذية الهامة وهذا يحصل في الحالات الآتية :

- (١) أثناء نظر الميزانية .
- (ب) من طريق تقديم الأسئلة للوزراء عما يرى الأعضاء لفت نظر المجلس إليه من أعمال الوزارات المختلفة .
- (ج) في الحالات الهامة من طريق تقديم اقتراحات بعدم الثقة بالوزارة ، فإن

للمعارضة في هذه الحالة أن تطلب تخصيص وقت لبحث مسألة معينة ، وتنتهي المناقشة دائمًا باقتراح الثقة بالوزارة .

(د) وزيادة على هذا فإن للمجلس حق إحالة أي موضوع من الموضوعات الهامة على لجنة برلمانية تعين خصيصاً لهذا الغرض حتى تبحثها ، ولهذه اللجنة سلطة الاستعانة بالخبراء والأفراد إذا رأت مبرراً لذلك .

٤ - مناقشة أعمال الدولة الهامة : كأن عرض الميزانية يعطي المجلس فرصة لانتقاد الإدارة فهو يعطيه أيضاً فرصة واسعة لمناقشة سياسة الحكومة وبرامج الوزارات المختلفة ، لأن أبواب الصرف تبين الأعمال التي تتوى الحكومة القيام بها ، وخطاب وزير المالية بين خطة الحكومة بالنسبة للضرائب . والمعارضة تتمهّز بهذه الفرص عادة لمناقشة سياسة الحكومة ، فوق هذا فالحزب المعارض أن يطلب من الحكومة في أي وقت تحديد ميعاد لبحث مسألة من المسائل ، واستعمال هذين الحلين هو أكبر مظهر لسلطة مجلس العموم .

ويُشَكُّو بعض أعضاء مجلس العموم من الاجراءات التي تُنْتَعَ بالنسبة لحق المجلس في نظر المسائل الخارجية ، وعلى الخصوص فيما يتعلق بنظر المعاهدات التي تقدّمها الحكومة ، لأن السلطة التنفيذية تقوم بالتفاوض والتّوقيع عليها مع الدول الأجنبية ، إذ لا يوجد في المجلس لجنة خاصة لبحث هذه المعاهدات تكون على اتصال

(١) يجري الاستجواب في مجلس العموم على الوجه الآتي : تطلب المعارضة من رئيس الوزارة تحديد يوم أو أكثر لمناقشته موضوع من الموضوعات كمصلحة البريد والأنظمة المتبعة فيها مثلاً ، فيجيب رئيس الوزارة المعارضة إلى طلبه ويحدد الوقت اللازم ، قستمد المعارضة والحكومة وينكلم المعارضون ويرد عليهم أنصار الحكومة ويدخل عادة رئيس الوزارة في المناقشة التي تنتهي دائمًا بخطبة وزير البريد ، ثم يصبح ذلك الاقتراح وهو غالباً مؤيد للحكومة . هذا ما يجري داخل المجلس . أما ما يجري خارجه ، أي في وزارة البريد ، فهو ما يأتي : يطلب الوزير في اليوم التالي إلى جميع الفئتين الإطلاع بامان على الخطاب التي ألقاها في المجلس وإخباره بما يصح قوله من الاعتراضات وما لا يمكن قوله منها وما يصح أن يعمل رداً على الانتقادات الوجيهة المعقولة ، وبعد أن يفتتح الوزير بأراء موظفيه عليه أن يكتب خطاباً خاصاً لكل نائب من النواب الذين اشتراكوا في المناقشة بما تقرّر في اقتراحه من قبول أو تعديل أو رفض مع بيان الأسباب .

مستمر بوزير الخارجية كما هو الحال في فرنسا وفي غيرها، ولا تعرض الحكومة المعاهدات إلا بعد التوقيع عليها . والفرصة الوحيدة للمجلس هي مناقشة المعاهدة من الوجهة العامة وتأثيرها على سياسة الدولة . وقد تجددت هذه الشكوى أيام وزارة العمال الأولى في سنة ١٩٢٤ ووعد رئيس الوزراء حينذاك بالعمل على إجابة بعض طلبات البرلمان ، غير أن هذا الوعود لم ينفذ إلى الآن ، وربما كان السبب هو صعوبة التغيير والتعديل في المعاهدات ورغبة الحكومة والأحزاب في عدم تقيد السلطة التنفيذية في مناقشات خارجية وصعوبة إجراء مناقشة علنية في موضوعات تحتاج إلى البحث الهادئ المستور بين محجب الكتمان .

ثالثاً — إدارة المجلس وتنظيم العمل فيه :

الائحة الداخلية (Standing Orders) — مجلس العموم البريطاني لأئحة داخلية لتنظيم أعماله . وهي تختلف عن لوائح بعض مجالس البلد الأخرى بأنها : (١) متى أقرها برلمان تصبح قانوناً يسري مفعولها على المجلس التي تعقبه ، ولاداعي لتقريرها مرة أخرى عند افتتاح برلمان جديد . (ب) إذا رأى تعديل أحد نصوصها يكفي لذلك عرض اقتراح على المجلس وأخذ الأصوات عليه فيصبح قانوناً داخلياً بدون الاتجاه إلى أي إجراء آخر .

وتشمل هذه اللوائح انتخاب الرئيس وتعيين سلطاته كما تشمل طريقة حفظ النظام وإدارة المناقشات .

(١) وأما الرئيس فينتخب من بين أعضاء المجلس ، وقد جرت العادة بأن ينتخب من بين أعضاء الأكثريّة ، ولكنه بعد أن يتم انتخابه يصبح مستقلاً عن الأحزاب ، ويلازمه هذا الاستقلال حتى إذا انتهت مدة المجلس ورشح نفسه في الانتخابات التالية ،

(١) يسمى رئيس مجلس العموم (Speaker) ومعناها الخطيب أو المتكلّم . الواقع أن رئيس هذا المجلس لا يخطب ولا يتكلّم ، وأصل هذه التسمية تاريخي يرجع إلى العهد الذي كانت مهمّة الأعضاء أن ينتقدوا إلى الملك ”بعرائض“ يحملها وفد منهم برؤاسته رئيسهم الذي كان يطلب به أن يتكلّم أمام الملك ملتّماً النظر في عرائضهم فبقيت هذه القسمية لآخر .

كان هذا الترشيح بعيداً عن الأحزاب . وقد جرت العادة أيضاً بأن يكون هو المرشح الوحيد في دائرته فلا يزامنه حزب فيما ، كما جرت كذلك باعادة انتخابه للرياسة في البرلمان الجديد حتى لو فازت المعارضة بالأكثريّة بعد الانتخابات وأصبح الحزب الذي كان ينتمي إليه أقليّة في المجلس .

وقد كان انتخاب الرئيس في الماضي تابعاً لارادة العرش ، فكان المجلس لا يرشح أحد أعضائه للرياسة إلا إذا كان حائزاً ثقة الملك ، وكان الملك يدفع له إعانت نظير الخدمات التي كان يؤديها له ، وذلك عدا المرتب الرسمي الذي كان يتلقاه وكان يقدر بمائة جنيه سنويّاً .

ورغمما عن هذا التدخل من جانب العرش في الماضي فإن المؤرخين الدستوريين يشيرون إلى كثير من الحالات التي كان لاستقلال رؤساء البرلمان فيها أثر كبير في ثبات الحياة البرلانية وتأييدها . فقد حصل أثناء حكم الملك "شارل الثاني" في سنة ١٦٤٠ أن ذهب الملك بنفسه إلى مجلس العموم لالقاء القبض على خمسة من الأعضاء المعارضين له . ولما لم يجدهم سأله الرئيس فكان جوابه : "مولاي ! لاترى عيني إلا ما تراه أعين أعضاء هذا المجلس ، ولا تسمع أذناني إلا ما يقولونه ، ولا ينطق لسانى إلا بما تنطق به ألسنتهم . وليس عندي ما أقوله غير ذلك " فانصرف الملك دون أن يقف على مكان الغائبين .

وقد لاقى كثير من رؤساء مجلس العموم الآلام والتعذيب جراء استقلالهم ودفاعهم عن الحياة النيابية ، بل لقد لاقوا أكثر من التعذيب إذ أعدم الكثيرون منهم فعلاً . وكانت نتيجة ذلك أن أصبح هذا المركز غير مرغوب فيه . حتى لقد كان يؤخذ وهو الذي وقع عليه الاختيار ليكون رئيساً بالقوة من مكانه إلى كرسى الرياسة . وقد ترتب على هذه الحالة أن أصبح من تقاليد المجلس أنه عند ما يتقدم كاتب المجلس ليأخذ الرئيس الجديد من مكانه بعد انتخابه من بين الأعضاء ليجلسه على كرسى الرياسة كان يحاول متصيناً عدم رغبته في الذهاب إلى هذا الكرسي مختاراً . وكان

يالغ أحياناً في هذا التصريح حتى يضطر بعض الأعضاء لأخذها بالقوة . ولم يطرأ العمل بهذه العادة إلا من سنوات قليلة .

ولم ينته تدخل العرش في اختيار رؤساء المجلس إلا بعد الثورة في القرن السابع عشر إثر نمو مبدأ المسؤولية الوزارية . فان انتخاب الرئيس انتقل من يد الملك إلى يد رئيس حزب الأكثري في المجلس . غير أن العرف قد جرى كما تقدم بتخلٍّ رئيس المجلس عن حزبته بمجرد انتخابه للرئاسة . وينظر إليه جميع الأعضاء سواءً كانوا من أنصار حزبه القديم أم من الأحزاب الأخرى على أنه القاضي الذي يحفظ حقوق المجلس وينفذها ويضمن حرية المناقشة للجميع دون أي اعتبار حزبي .

وقد جرى العرف بوضع مرتب رئيس مجلس العموم في منزلة المراتب التي لا تختلف بأخذها تصريح سنوي من البرلمان ، مثل المخصصات الملكية ومراتب القضاة ، فانها جميعاً تصرف من الرصيد المودع في بنك انجلترا . وهو يتناول الآن مرتب سنويًا قدره خمسة آلاف جنيه .^(١)

وسلطة رئيس المجلس واسعة ، فهو الذي يقرر هل القانون المعروض مالي أو غير مالي ، ولهذا القرار أهمية كبيرة كما قدمنا ، إذ معناه هل مجلس العموم وحده مختص بهذا المشروع أو هو من المشروعات التي يجب تصديق مجلس اللوردات عليها قبل تقريرها . وله في إدارة المناقشات سلطة واسعة . فهو الحكم في حالة تقديم اقتراح ينفل بباب المناقشة ، كلامه أن يوقف مناقشة أي عضواً يرى أن ملاحظاته بعيدة عن الموضوع أو تكرر إلقاءها ، وله كذلك أن يأمر باخراج عضو من المجلس إذا وقع منه ما يخالف النظام ، وله أن "يسمى" العضو ويطلب المناقشة في سلوكه في المجلس حتى إذا أقره المجلس أمر بإيقافه عن حضور جلسات المجلس مدة قصيرة أو طويلة بحسب ما يعزى إليه من سوء السلوك . وهو عادة لا يلفت نظر العضو باسمه بل يخاطيه "حضره العضو المحترم" ؛ فإذا سمى باسمه كان ذلك دلالة على أن الرئيس يشكو العضو ويطلب رأى المجلس في سلوكه .

(١) ويعطى عادة مثل هذا المبلغ كمماش عند تخليه عن هذا المنصب .

ونظروا لصفة الاستقلال التي أصبحت من ميزات رئيس المجلس جرى العرف بأن لا يتدخل في المناقشات حتى في حالة امتناعه عن الرئاسة في بحان المجلس الكاملة التي تجتمع عند نظر الميزانية .

وتحتم قوانين المجلس الداخلية وجود ٤٠ عضواً فقط لكي تعتبر المناقشة قانونية ^{النصاب لفاري} (quorum) ، غير أنه في بعض الأوقات لا يحضر غرفة المناقشة كل هذا العدد، ويصبح في هذه الحالة لأى عضو حاضر أن يلقت نظر الرئيس إلى عدم استكمال العدد القانوني ، فيرسل الرئيس في طلب الأعضاء الموجودين في أروقة المجلس الخارجية . فإذا تكامل العدد القانوني استمرت المناقشة وإلا أجلت الجلسة .^(١)

وأهم القواعد الداخلية الخاصة بالمناقشة هي ما تتعلق بإيقافها (closure) أو بتحديد زمن معين لمناقشة قانون من القوانين طبلاً للإنجاز (Guillotine) ، فان المعارضة كثيراً ما تنجاً إلى وسائل التعطيل كما كان يحصل في الماضي من بعض أعضاء إرلندا . ولذلك جعل للرئيس في الحالة الأولى الحق في إغلاق باب المناقشة متى طلبتها أحد الأعضاء واتضح للرئيس أن المعارضة قد استوفت حقها في الانتقاد . وفي الحالة الثانية وجد أن بعض القوانين إذا تركت أمام المجلس بدون تحديد زمن معين لدراستها فاتت أغراضها ، ولذلك جرت العادة إما بتحديد زمن معين لبحثها شأن الميزانية التي يجب الانتهاء منها في بحر ٢٠ يوماً تنتهي قبل يوم ٥ أغسطس ، وإما بتحديد أطول مدة لكل بند من بنود القانون حتى تقسم المناقشة على أجزاء القوانين وتوفر السرعة المطلوبة ، وهذا ما يسمى أحياناً (closure by compartments)

ويجتمع المجلس في أيام الاثنين والثلاثاء والأربعاء والخميس في الساعة الثانية والدقيقة الخامسة والأربعين . وتخصص الساعة الأولى بعد الصلاة للقراءة الأولى

(١) يحتم قانون المجلس مرور دقيقتين بين طلب الرئيس للأعضاء حضور المجلس وبين البدء في حصرهم ، ولا يلاحظ مرور الدقيقتين بحسب ساعة المجلس العادية ولكن باسعمال "الساعة الرملية" وهي زجاجة ذات قاعدتين توصل بينما أنبوبة أسطوانية رفيعة ينساب فيها الرمل من أعلى القاعدتين إلى أسفلهما ، وتم هذه العملية في دقيقتين .

للمشاريع التي تقدم ثم للرد على الأسئلة ، وبعد ذلك يبدأ المجلس أعماله العادلة ، وينتهي العمل الساعة الحادية عشرة مساء إلا إذا قرر المجلس خلاف ذلك .

أما في يوم الجمعة فان الاجتماع يتبعى الساعة الحادية عشرة صباحاً وينتهى الساعة الرابعة والنصف بعد الظهر على الأكثرب ، وهذا اليوم وبعض أيام الأربعاء في ابتداء السنة البرلمانية هو وحده المخصص لنظر مشاريع القوانين المقيدة من أعضاء المجلس لا من الحكومة ، على أنه إذا كان للحكومة بعض مشاريع مستعجلة فإنه يصح دراستها حتى في أيام الجمعة .

رابعاً - الاجراءات المتبعة في نظر القوانين :

٨ - طريقة عرض وبحث مشروعات القوانين في مجلس العموم تختلف في حالة القوانين العامة (Public Bills) عن حالة مشروعات القوانين الخاصة (Private Bills) فأما مشروعات القوانين العامة فتقتضي لائحة المجلس في شأنها باتباع الاجراءات الآتية :

الدور الأول : قراءة أولى — يؤخذ فيها إذن من المجلس بعرض المشروع ، وذلك بأن يكتب عنوان المشروع فقط باسم العضو أو الوزير المقترن ويقدم لسكرتارية المجلس . فييلو كاتب المجلس في جلسة من جلساته اسم مشروع القانون المقدم باسم العضو أو الوزير الذي قدمه ، وتعبر هذه العملية القراءة الأولى ، ثم يأمر الرئيس بطبع المشروع وتحديد يوم للقراءة الثانية .

الدور الثاني : قراءة ثانية — وفيها يعرض المشروع للمناقشة أمام المجلس لأول مرة ، ويعطى جميع الأعضاء الفرصة في بحث مبادئه العامة بدون تدخل في التفصيات . وهذا الدور هو أهم دور من أدوار نظر المشروعات ، فإنه يدوّجلياً لصاحب المشروع مآل مشروعه ، فإذا استقبل من الأعضاء استقبلاً حسناً كان مصيره النجاح ، وإذا اعترض على مبادئه اعتراضاً أساسياً من عدد كبير من الأعضاء ، ولو لم يكن الأكثريه ، ولم يستطع أنصار المشروع تقديم دفاع مقنع ضد هذه الاعتراضات كان مصير المشروع الفشل النهائي ، ولذلك كثيراً ما تسحب الحكومة أو الأعضاء مشروعها من المجلس بعد القراءة الثانية مباشرة .

الدور الثالث : اللجان — فإذا ما قرر المجلس مبدئياً قبول فكرة ضرورة هذا القانون والأسس التي بني عليها في القراءة الثانية أحاله على أحد لجان المجلس الستة الدائمة (Standing Committee) التي تتكون عادة من ٦٠ عضواً من أعضاء المجلس بصرف النظر عن ألوانهم الحزبية . وفي بعض الحالات يحال المشروع على لجنة المجلس الكاملة وعند الضرورة يحال المشروع على لجنة مكونة من أعضاء مجلس العموم واللوردات ، وذلك إذا رأى استعجال مشروع القانون أو الاستعارة برأى الخبراء . وقد قضت التقاليد بأن يترك بحث تفاصيل المشاريع إلى هذه اللجان ثم تقدم هي تقريرها إلى المجلس .

الدور الرابع : تقرير اللجنة — بعد انتهاء الدور الثالث يعرض المشروع مع تقرير اللجنة على المجلس ، وهنا يتهدأ للأعضاء ، الذين يجدون آية ملاحظة على تفاصيل المشروع ولم يسترکوا في هذه اللجان ، الفرصة الوحيدة في إبداء آرائهم . ويسمى هذا الدور بدور تقديم التقرير (Report Stage) .

الدور الخامس : قراءة ثالثة — بعد بحث تقرير اللجنة يعرض المشروع من جديد على المجلس منعقداً بكمال هيئة العادية فيقرأ لمرة الثالثة . وليس في هذا الدور بحث في التفصيات ، لأن هذا البحث استوفى في اللجان وفي المجلس عند النظر في تقاريرها أى في الدور السابق . ومتى أقر المجلس المشروع في هذه القراءة يرسل إلى مجلس اللوردات ، وبعد إقراره المشروع يعرض لتصديق العرش فيصبح التشريع قانوناً . وتقدم مشاريع القوانين في المجلس مقصور على أعضاء البرلمان ، ولا يمكن أحد الوزراء تقديم مشروع إلا بصفته عضواً في المجلس .

غير أنه إذا صمّم جميع الأعضاء تقديم مشاريع قوانين فإن الأعضاء من غير الوزراء يجدون صعوبة كبيرة — كما سيأتي ذكره فيما بعد — في قبولها من المجلس ، وعلى الخصوص إذا كانت مشاريع قوانين تمس مسائل عامة . وعلى هذا أصبح عبء التشريع ملقى على عاتق الحكومة وحدها .

٩ - هذه الإجراءات خاصة بمشاريع القوانين العامة (Public Bills) . أما القوانين الخاصة (Private Bills) فتبني فيها إجراءات أخرى . فهي لا يقصد منها إجراء تعديل أو سن قانون يمس الصالح العام كما تقدم ، بل تتناول القوانين الخاصة باقليم أو بشركة والتي لا يسرى مفعولها على جميع المملكة ، مثل القوانين التي تعطى بلدية معينة سلطة ما أو تعديل اختصاص أو نظام شركة من شركات النقل أو السكك الحديدية الخ .

وتحتم الإجراءات وجوب تقديم البيانات التي تهم الهيئات التي ستنتفع بالقانون قبل تقديمه ، وهذا يختلف عن طريقة تقديم المشاريع بالقوانين العامة ، لأنها كما تقدم يكفي فيها ذكر اسم المشروع واسم العضو .

وكما أنه يوجد هذا الاختلاف قبل تقديم مشروع القانون كذلك بعد قراءته الثانية لا يحال مشروع القانون الخاص على لجنة دائمة ، بل يحال على لجنة لا يزيد عدد أعضائها على خمسة فقط ، يتشرط في أحدهم أن يكون بعيد الصلة عن الموضوع ليكون حاكا (Referee) . ومتى تم بحث المشروع بواسطة هذه اللجنة أحيل على كامل هيئة المجلس لقراءته القراءة الثالثة ، ثم تأخذ الإجراءات الحجرى العادى . ويشرط أيضا في هذه القوانين أن تقدم إلى المجلس قبل انعقاده بشهرين .

والنطريع العام (Public Bills) هو الذي يأخذ كثيرا من وقت المجلس ، لأن الحكومة هي التي تقدم دائمأ أكثر القوانين . وحتى في حالة تقديم أحد الأعضاء قانونا خاصا للصالح العام (Private Members Bill) كثيرا ما تأخذه الحكومة من يد العضو متى رأت أنه موافق لآرائه وبرنامجه .

١٠ - على أنه إذا كان لا يوجد أي خلاف في الشكل بين مشروع قانون مقدم من الحكومة وبين مشروع مقدم من أحد أعضاء المجلس الآخرين ، فـ فارق كبير بين نجاح المشرعين ومرورهما على المجلس ، لأن الوقت المقرر لنظر المشاريع المقدمة من الأعضاء قصير جدا إذا قيس بالوقت المقرر لنظر مشاريع الوزراء ، فإن اللائحة الداخلية للمجلس تقضى بأنه من ابتداء السنة البرلانية إلى عيد الفصح (Easter)

تقسم مشاريع الحكومة في جميع أيام الانعقاد ما عدا يومي الأربعاء والجمعة، فان المشاريع المقدمة من الأعضاء تأخذ الأسبقية على مشاريع الحكومة في هذين اليومين . أما بعد عيد الفصح فتقسم مشاريع الحكومة إلا في الجلسات التي تعقد في أيام الجمع الأربع الأولى بعد عيد الفصح والجلسات التي تعقد في أيام الجمع الثالثة والرابعة والخامسة والسادسة بعد إجازة (Whit Sunday) التي تقع عادة في شهر يونيو . على أن الحكومة بما لها من حق ترتيب المناقشات يمكنها أن تعطى وقتاً أطول لدراسة مشاريع القوانين التي يقدمها أعضاؤها ، وهذا إلى ما لدى الحكومة من خبراء قانونيين يمهلون لها تحضير المشاريع أكثر من أي عضو آخر . وحتى إذا تبنى للعضو إيجاد المشورة القضائية الالزمة لتحضير مشروع قانونه ووجد الوقت الملائم لعرضه فإن أمامه صعوبة كبيرة في إقناع الأعضاء بقبوله ، فالحكومة تعتمد على تعضيد حزبها في المجلس وتستعين بواسطة منظمي الحزب للحصول على هذا التعضيد . أما العضو العادي فإن لم يكن مشروع قانونه واضحًا في معناه ولا يمس مسألة جدلية فإن حصوله على تأييد أكثرية تساعده على إقرار مشروعه أمر ليس بالسهل إذا كانت الحكومة لا تؤيده بأكثريتها في المجلس .

ولو أن مشاريع القوانين كانت تبقى معرضة على المجلس مجرد تقديمها لسهل على العضو إلى حد ما ضمان مرورها ، ان لم يكن في بحر السنة التي قدمت فيها في الدورات البرلمانية التي تعقبها . أما وقانون المجلس يقضي بأن المشروع الذي لا يتم نظره في بحر السنة التي قدم فيها يسقط بانتهاء الدورة ، وأنه إذا رغب العضو في تقديمها ثانية فإن جميع الإجراءات تتبع من جديد ، فقد أصبح من الصعب على الأعضاء من غير الوزراء النجاح في الحصول على موافقة مجلس العموم على مشاريع القوانين التي يقدمونها^(١) .

(١) وقد استثنى من هذه القاعدة وهي قاعدة سقوط المشاريع بانتهاء الدورة مشروع قانون الدومنيون (Statute of Westminster) في سنة ١٩٣١ حينما عرضته حكومة العمال ، فإن البرلمان بما له من السلطة العامة قرر المضي في بحثه اذا لم يتم في بحر السنة التي قدم فيها .

خامساً — الإجراءات المتبعة لاقرار الميزانية :

تطلب وزارة المالية من الوزارات والمصالح المختلفة في شهر أكتوبر من كل عام أن تقدم إليها تقديرات بالمصروفات التي تحتاج إليها في السنة المالية المقبلة . وبعد أن تتمى وزارة المالية من بحث هذه التقديرات مع المصالح تقدمها للبرلمان . وقد جرت العادة بأن توافقها باعتمادات السنة الماضية حتى يظهر النقص أو الزيادة في المصروفات . وهي تقدم اعتمادات المصروفات عادة في شهر فبراير . ويبدأ مجلس العموم في نظرها ليعتمد جزءاً منها قبل ابتداء السنة المالية الجديدة حتى تتمكن المصالح من القيام بعملها بعد حلول هذا التاريخ . وأما الجزء الباقي فينظر فيه المجلس ويقرره في الأشهر الأولى من السنة المالية .

وتحتم لائحة المجلس الداخلية أن تنظر هذه الاعتمادات وتقرر في لجنة خاصة تسمى (Committee of Supply) . لكن هذه اللجنة لا تشبه البان المالية المشكلة في المجالس النيابية الأخرى لدراسة الميزانية وما هي في الحقيقة إلا مجلس العموم بكامل أعضائه منعقداً بهيئة لجنة مع هذا الفارق ، أن رئيس المجلس لا يرأس هذه الجلسة وإنما يرأسها وكيل المجلس . ويرجع السبب في ذلك إلى علة تاريخية أصلها أن رؤساء المجلس في الماضي كان يعينهم الملك . فكانوا دائماً تحت تأثير سلطة العرش .

بعد أن تقدم وزارة المالية الاعتمادات يحيط بها المجلس في إحدى جلساته العادية على اللجنة السابقة وهذه بعد بحثها ودراستها تصدر قراراً باعتمادها . لكن هذا القرار لا يكفي للحصول على الأموال اللازمة من الرصيد بل لا بد لذلك من قرار آخر من المجلس مجتمعـاً بهيئة لجنة أخرى تسمى (Comittee of Ways and Means) ثم يعرض قرار هذه اللجنة الثانية على المجلس مجتمعـاً بهيئته العاديـة ، أى تحت رئاسة الرئيس العادي ، ليصدر قانون الميزانية باعتماد كل هذه الإجراءات . ثم يرفع هذا

القانون الى الملك لامضائه . فإذا لم تم جميع هذه الإجراءات فلا يصح صرف أى مبلغ من الرصيد .

ويصدر عادة في كل سنة قراران بريطانيان خاصان بالاعتمادات بعد استيفاء الإجراءات المتقدمة ، أحدهما قبل ٣١ مارس ويسمى قانون الرصيد ، والثاني في نهاية الدورة البريطانية في الصيف ويسمى Appropriation Act . والسبب في إصدار القرار الأول كما قدمنا قبل ابتداء السنة المالية هو إعطاء الحق القانوني للصالح بالصرف في المدة بين أول أبريل وبين صدور القرار الثاني ، وكذلك تقرير الاعتمادات التكميلية التي تحتاج إليها الحكومة اذا ظهر أن الاعتمادات التي أقرها البرلمان في أول السنة المالية لم تكن كافية . أما القرار الثاني فيشمل أكثر أبواب الميزانية إلا التي صدر بها القرار الأول ، كما يشتمل في العادة أيضاً الاعتمادات الاضافية التي تقدم للجلسة في أوائل الصيف .



وهناك قاعدة أساسية قررها مجلس العموم في سنة ١٧٠٦ في لأنجنه الداخلية تنص على : ” بأنه لا يصح للجلس أن يقبل أو ينافق في مشروع أو اقتراح خاص بصرف مبلغ يستدعي تحويل الخزانة أى عبء مالي إلا إذا كان هذا الاقتراح مقدماً من الحكومة ” . والمقصود من هذا المبدأ كما لا يخفى هو حفظ المالية من تبذير بعض الأعضاء أو رغبتهم في إرضاء طائفة أو دائرة انتخابية على حساب الخزانة العامة . وقد تنبه الانجليز الى فائدته هذا التشريع فنصوا عليه صراحة في دساتير أجزاء الأمبراطورية البريطانية وتوسعوا في تفسيره الآتى فأصبحت لا تقف عند منع الأعضاء من الاقتراحات الخاصة بفتح اعتمادات بل تمنعهم أيضاً من طلب زيادة الاعتمادات ولو كانت مقدمة في بادئ الأمر من الحكومة ، وعلى ذلك لا يجوز لأى عضو من أعضاء مجلس العموم اقتراح زيادة فى أى اعتماد ولو كانت تافهة . وبهذه الطريقة لم يصبح أمام العضو الذى يرى أن الاعتمادات غير كافية إلا أن يقترح تخفيضها ليحمل الحكومة على أن ترجع النظر فيها مرة أخرى .

أما فيما يختص بالإيرادات فإن وزير المالية يعرضها على المجلس في خطبة الميزانية أثناء انعقاده بصفة لجنة (Committee of Ways and Means) وبعد المناقشة فيها وقوتها تعرض على المجلس بصفته العادية ليقرها ويصدر قانوناً بها . وقد كانت القاعدة المتّبعة في الماضي أن يصدر المجلس قرارين منفصلين : أحدهما خاص بالضرائب التي لها صفة الدوام أى التي أقرّها البرلمان لزمن معين ، والآخر خاص بالضرائب التي يحتمل أن تعدل في كل سنة مثل ضريبة الدخل . ولكن منذ سنة ١٨٦٠ اتّبع المجلس قاعدة جديدة هي إصدار قانون واحد بكل أنواع الضرائب سواءً كانت قابلة للتغيير السنوي أم دائمة . وكان يسمى هذا القانون (Custom and Inland Revenue Act) ولكن بعد إدخال الضريبة على الترکة بعد الوفاة في سنة ١٨٩٤ سمى (Finance Act) وما زالت هذه التسمية جارية إلى الآن .

والقواعد التي يتبعها المجلس في نظر اعتمادات المصارييف تسرى أيضاً عند نظر اعتمادات الإيرادات ، فلا بد من عرضها على لجنة ، ولذلك يعرض وزير المالية ميزانيته على المجلس منعقداً في لجنة (ways and means) التي أشرنا إليها . وكذلك لا يصح للجنس أن يطلب أية زيادة في الضرائب ويقتصر حقه على رفضها أو إيقافها . ولكن تم مراقبة المجلس على تنفيذ قراراته الخاصة بالميزانية أنساً وظيفة المراقب العام . فلا يصرف أى مبلغ من الرصيد إلا بعد تصريح منه لا يعطيه إلا بعد التأكيد من أن قراراً برلمانياً قد صدر باعتماد هذا الصرف . وهو أيضاً مكلف بمراجعة الحسابات الختامية ليتأكد من أنها قد صرفت فعلاً تنفيذاً لقرارى البرلمان . وحتى يكون البرلمان على اتصال بعمل ومراقبة الحسابات أوجب على المراقب أن يعرض على المجلس كل سنة تقريراً عن حسابات الدولة يقدمه عادة في شهر فبراير ، فيحال على لجنة خاصة لفحصه تشكّل من أحد عشر عضواً فقط بينهم السكرتير المالي من حزب الحكومة وعضو آخر من المعارضة وبعض أعضاء المجلس المستقلين بالمسائل المالية ، وتسمى (Committee of Public Account) . ولهذه

اللهم أن تستعين بالمراقب العام في فحص الحساب كما لها استحضار من ترى أخذ أقواله من موظفي وزارة المالية . وهي تقدم بملحوظاتها تقريراً للمجلس العمومي ، فإذا وجدت لمحنة الحسابات أى تصرف غير دستوري أفضت به إلى المجلس . أما الملاحظات البسيطة فتكتب عنها لوزارة المالية وهذه تبلغها للصالح المختلفة حتى لا يتذكر وقوعها في المستقبل .

هذه هي أهم إجراءات البرلمان فيما يتعلق بالشئون المالية . غير أن هناك ملاحظة هامة لا يصح أن نختتم هذا الموضوع بدون ذكرها ، وهي الخاصة بالأيام التي تقرر لنظر الميزانية في المجلس . فإنه نظراً إلى أن أمام البرلمان من المسائل السياسية الداخلية والخارجية ما يستغرق كثيراً من وقته ، ونظراً إلى أن الميزانية يجب أن تنظر بعناية وإمعان مع سرعة الانجاز ، فقد جرى العرف أخيراً بتحديد أيام لنظر الميزانية وجعل حداً أقصى لها مدتها عشرون يوماً يتفق على تخصيصها بين رئيس الوزارة ورئيس حزب المعارضة في المجلسين اللذين يترك لها حق اختيار المواضيع وتقسيمهما على الأيام المحددة ، وبذلك يتسرى للعارضية تحديد وقت طويل للوزارات التي تجد أن عملها يستحق الانتقاد أكثر من غيره . وقد جرى العرف بأن بحث الميزانية يقصد منه استعراض سياسة الدولة من جميع أطرافها . لذلك كان بحث ميزانية التعليم مثلاً لا يقصد منه بحث تفاصيل هذه الميزانية من حيث المرتبات وعدد الموظفين والمدرسين ، بل الغرض من بحث هذه الميزانية هو مناقشة سياسة الحكومة في التعليم واستعراض الطرق التعليمية والتهذيبية المتبعه ورغبة الأعضاء في التوسيع في التعليم أو في الاقتصاد منه . ولذلك ترى أنه قد لا يخصص أكثر من يوم واحد لموضوع خطير مثل هذا الموضوع . فليس من المستغرب إذاً أن يتم بحث الميزانية البريطانية في عشرين يوماً بينما تجده في بلاد أخرى قد يستغرقأشهراً عدداً . وقد جرى العرف أيضاً في إنجلترا بأن تنتهي المناقشة في كل وزارة بقبول أعضاء الأكثريات لميزانية هذه الوزارة وبطلب المعارضة إنقاوص مبلغ من المال كأئمة جنديه مثلًا من ميزانية الوزارة التي تمت المناقشة في أمرها إذاناً بعدم رضاها بها .

٢ - مجلس اللوردات

أولاً - تكوين المجلس :

يتكون مجلس اللوردات من ٧٣٨ عضواً وهم نوعان : روحانيون وزميون .^(١)

فأما الروحانيون فعددتهم ثابت لا يزيد عن ٢٦ وهو يشمل كبرى أساقفة كنتربرى ويورك و ٢٤ أساقفاً من أساقفة إنجلترا وأسكتلندا وشمال إيرلندا .

أما اللوردات الزميون فان عددهم غير ثابت ، لأنه لما أراد مجلس اللوردات أن يقييد الملكة "آن" في زيادة عدد أعضائه لم يوافق مجلس التواب ، وأصبح حق الزيادة يتوقف على رغبة الوزارة التي في الحكم . فهى إن رأت أن أكثرية المجلس تعطل سياستها هددته بالزيادة ، كما حصل في سنة ١٨٣٢ حينما عارض مجلس اللوردات في قانون الانتخاب الذى صدر في تلك السنة ، وكان هذا التهديد كافياً لإرغام المجلس على قبول القانون . وإذا رأت أن عدد أنصارها لا يقوم بتمثيل آرائها حقيقة في المجلس عينت بعض رجالها كـ حصل بعد تأليف وزارة العمال في سنة ١٩٢٩ .

إلا أنه رغمما عن هذه الأسباب السياسية الطارئة قد جرت العادة بأن توصى الوزارة كل سنة باعطاء لقب اللوردية بعض أنصارها أو الذين قاموا بخدمات ممتازة للدولة سواء في إدارات الحكومة أو في الأعمال الحرة . وينسب إلى المستر لويد جورج أنه طلب من الملك منع لقب اللوردية زهاء مائة شخص في مدة وزارته أثناء الحرب العظمى وبعدها .

وعلى هذا أصبح عدد أعضاء مجلس اللوردات غير ثابت ، ويختلف كل سنة عن الأخرى لزيادة التعيين فيه أو لوفاة بعض أعضائه بدون ورثة يعقبو نهم أو عن ورثة قصر .

(١) هذا هو عدد أعضاء مجلس اللوردات في سنة ١٩٣٢ .

وهوئاء اللوردات ينقسمون إلى قسمين : (۱) لوردات يحملون هذا اللقب مدة حياتهم (Life Peers) فلا يورث حقهم في اللقب وبالتالي لا يحضر وارثوهم جلسات المجلس . (ب) ولو ردات عاديون يورث لقبهم فيحق لوارث اللقب بعد موته حضور مجلس اللوردات . ومن القسم الأول لوردات الاستئناف وهي يعينون بمقتضى قانون سنة ١٨٧٦ ليعاونوا المجلس في أداء مهمته القضائية ، ولذلك يتشرط فيهم أن يكونوا من كبار رجال المحاماة أو القضاء . ولم الحق في حضور جلسات المجلس طول حياتهم وإن كان لقبهم لا يورث . وهي يتناولون مرتبًا وعددهم لا يزيد على أربعة .

وربما يبادر للذهن أن كل من أنعم عليه بلقب لورد يكون له حق حضور جلسات المجلس . لكن ذلك مقصور على طبقة اللوردات الذين ينعم عليهم بلوردية من "لوردية بريطانيا العظمى" . أما الذين يحوزون لوردية أسكوتلندية أو إيرلندية أو إنجليزية فليس لهم حق حضور جلسات المجلس . وقد نشأت هذه التفرقة بعد انضمام أسكوتلندا وإيرلندا إلى إنجلترا . فإنه حين تم هذا الاتحاد رئي أن عدد اللوردات في أسكوتلندا كان ١٥٤ بينما لا يزيد عن ١٦٨ في إنجلترا ، وعلى ذلك حصل الاتفاق على أن لا يحضر مجلس اللوردات من أشراف أسكوتلندا إلا ١٦ لورداً يتم اختيارهم جميعاً لوردات أسكوتلندا لحضور المجلس نيابة عنهم . وإذا كان عدد اللوردات الأسكوتلنديين في البرلمان يزيد عن ذلك كثيراً الآن فذلك يرجع إلى أن كثيرين منهم قد حازوا لوردية من النوع الذي يخول لهم حق حضور جلسات مجلس اللوردات .

أما اللوردات الذين يمثلون أشراف (Peers) اسكوتلندا فإن عددهم ما زال ١٦ فقط . وهم يتم اختيارهم عند ابتداء كل برلمان فكلما حصل انتخاب عام قام لوردات أسكوتلندا العاديون بانتخاب ممثلهم في مجلس اللوردات طول مدة البرلمان .

وقد كان اللوردات الإيرلنديون ممثلين أيضاً في المجلس ، لكن انتخابهم لم يكن

(۱) هناك خلاف بين لوردية بريطانيا العظمى وبين اللوردية الأخرى ومنها اللوردية الإنجليزية .

عند تكوين كل برلن، بل كانوا ينتخبون طول حياتهم وكان عددهم ٢٨ . إلا أنه بعد حصول إرلندا على الحكم الذاتي في سنة ١٩٢٢ حصل تعديل في هذا العدد فأقصى إلى ١٨ يمثلون شمال إرلندا فقط .

وقد كان تكوين مجلس اللوردات في آخر سنة ١٩٣٢ كما يأتي :

(١) ٦٧٠ لوردا وراثيا بما فيهم ٤ من العائلة المالكة .

(٢) ٢٦ من رجال الدين .

(٣) ١٦ يمثلون لوردات أسكленدا .

(٤) ١٨ يمثلون لوردات شمال إرلندا .

(٥) ٨ لوردات لا يورث حقهم في حضور المجلس وهم لوردات الاستئناف .

فيكون المجموع ٧٣٨ لوردا ويجانبهم ٢٤ لوردا فاصرا .

هذا بالنسبة إلى تعيينهم وانتخاب بعضهم . أما الشروط التي تمنع اللوردات من حضور مجلسهم والاشتراك في أعماله فقد حصرها السير "ويليام أنسون" (William Anson) في كتابه (Law and Custom of the Constitution) فيما يأتي :

١ — أن يكون العضو قاصرا .

٢ — أن يحكم عليه بالافلاس .

٣ — أن يغير جنسيته .

٤ — أن يحكم عليه في جنحة أو جنائية .

٥ — أن يحكم عليه من المجلس بعدم حضور جلساته .

ثانياً — اختصاص المجلس :

تشمل أعمال مجلس اللوردات في الوقت الحالى المسائل الآتية :

(١) الاختصاص القضائى . (٢) التشريع . (٣) التشريع资料 .

(٤) مناقشة الأعمال الحكومية .

(١) الاختصاص القضائي

يعد مجلس اللوردات الهيئة الاستئنافية العليا بالنسبة للقضايا المدنية . وقد كان حق نظر القضايا التي تعرض على المجلس في الماضي مخولاً قانوناً لجميع الأعضاء ، أى أنه كان من حق كل عضو الاشتراك في بحث القضايا وإصدار الحكم فيها ، ولكن لما رأى في القرن الماضي أن مؤهلات الأعضاء غير كافية لنظر القضايا الهامة التي تعرض على المجلس ، اقترحت الحكومة إدخال عنصر قضائي فيه ، وطلبت الانعام على أحد رجال القانون المشهورين بلوبردية مدة حياته حتى تحول له حق حضور جلسات المجلس ، وبذلك يشترك في نظر القضايا التي تستأنف إليه . ولم يكن هذا الحق مخولاً للملك قبل هذا التاريخ ، فعارض مجلس اللوردات في حق العرش الدستوري في تعيين لوردات لمدة الحياة يكون لهم الحق في حضور جلسات المجلس ، وبذلك التجأت الحكومة إلى الانعام عليه بلوبردية وراثية . وفي سنة ١٨٧٦ شعرت الحكومة بضرورة إدخال نص دستوري حتى تتغلب على هذه المعارضة وأصدرت قانوناً يحول لها تعيين أربعة أعضاء في مجلس اللوردات لمدة الحياة يكون انتخابهم من بين بكار القضاة والمحامين يعينون المجلس في أداء مهمته القضائية . وقد نص هذا القانون على وجوب إعطاءهم مرتبات عن عملهم هذا ، ومن ذلك التاريخ أصبح هؤلاء اللوردات الذين يسمون لوردات الاستئناف هم الذين يكونون وحدهم هيئة المجلس القضائية ، ويعاونهم في ذلك فقط بكار رجال القانون الذين سبق الإنعام عليهم بلوبردية وراثية مثل وزراء الحقانية .

أما الأعضاء العاديون فيع أن القانون لم يتعرض لحقهم في حضور جلسات المجلس القضائية إلا أن العادة برت بأن يتمتنعوا عن حضور هذه الجلسات .

(٢) التشريع

ومجلس اللوردات يجانب هذه السلطة القضائية سلطة تشريعية ، غير أن هذا الحق قد نقص في الوقت الحاضر إلى درجة كبيرة ، لأن الحكومات لا تشجع الأعضاء

على تقديم مشاريع قوانين وتفضيل استعمال هذا الحق بنفسها، ولم يبق مجلس اللوردات إلا انتقاد وتعديل مشاريع القوانين التي تقدمها الحكومة وقليل جدا من القوانين التي يقدمها الأعضاء.

وحتى بالنسبة لحق انتقاد وتعديل التشريع كثيرا ما يشكو اللوردات أن هذه القوانين تأتي إليهم عادة قبل انتهاء الدورة البرلانية ويطلب إليهم بحثها في مدة قصيرة، وبذلك يكون انتقادهم لها سطحياً. ويظهر هذا جلياً عند عرض مشروع قانون مستعجل لأن الحكومة تحدد أياماً معدودة لبحثه وبذلك لا يتسرى اللوردات عمل أى تعديل هام فيه، وهذه القوانين هي التي يطلق عليها أنها أنجزت بطريق "الجليوتين". وكذلك يشكو اللوردات أن حقهم في التشريع قد نقص بعد قانون سنة ١٩١١ الذي سيأتي الكلام عليه فيما بعد، لأنه جعل مجلس العموم الكلمة النهاية في حالة اختلاف المجلسين.

(٣) التشريع المالي

وإذا كانت سلطة اللوردات بالنسبة للتشريع العادي قد نقصت فان سلطتهم بخصوص التشريع المالي قد أصبحت عملياً لا أثر لها، لأن مجلس العموم كما ذكرنا في الماضي قد انتزع كل السلطة بالنسبة للضرائب والقوانين المالية بعد تشرع سنة ١٩١١.

(٤) مناقشة الأعمال الحكومية

وعدا ذلك لمجلس اللوردات الحق في مناقشة وانتقاد الأعمال العامة التي تقوم بها الحكومة، غير أن انتقادهم مهما ترتب عليه من الفائدة في تنوير الحكومة والرأي العام فان أثره الفعلي معدوم، لأن انتقادهم مهما كان قوياً لا يترتب عليه تقييد الوزارة كما يترتب على انتقاد مجلس العموم.

ثالثاً - العلاقة بين المجلسين :

(٣) على أثر إدخال الاصلاحات في قوانين الانتخاب في القرن التاسع عشر وعلى الخصوص بعد تنفيذ قانون سنة ١٨٦٨ ودخول عناصر جديدة في مجلس العموم ابتدأت المنافسات بين هذا المجلس ومجلس اللوردات تأخذ شكلاً حاداً سواء في التشريع وفي التصرف في الشؤون المالية ، ووُجدت بعض الوزارات الممثلة لحزب الأحرار أن من المستحيل عليها تنفيذ بعض برامجها السياسية والاجتماعية لما لحزب المحافظين من الأكثريّة الدائمة في مجلس اللوردات . وقد ظهر هذا التزاع بوضوح في سنة ١٨٩٢ لما رفض مجلس اللوردات التشريع الخاص باعطاء إرلندا استقلالاً ذاتياً .

لكن الرأي العام في هذه السنة لم يؤيد مجلس العموم في التزاع ، ولذلك لم تتمكن وزارات الأحرار التي تولت الحكم في السنتين التالية من القيام بأى عمل حاسم في الموضوع ، ولو أن مجلس العموم كان قد أظهر رغبته في تعديل تأليف مجلس اللوردات . إلا أن التزاع لما تجدد ثانية في أوائل القرن الحالي أيام وزارات السير "هنرى كامبل بانرمان" سنة ١٩٠٦ و "المستر أسكويث" وعلى الخصوص على أثر رفض مجلس اللوردات الميزانية التي قدمها المستر "لويد جورج" في سنة ١٩٠٩ صمم الأحرار على عرض التزاع من جديد على الأمة ، وأخذ "المستر أسكويث" تصر يحا من الملك بأنه في حالة حصوله على الأكثريّة في الانتخابات التي أجريت في سنة ١٩٠٩ ورأى الملك معارضته من اللوردات استعمل حقه في تعيين عدد جديد من اللوردات يسمح لحزب الأحرار بتنفيذ برنامجه . فلما حاز الأحرار الأكثريّة في الانتخابات وأحس اللوردات بهذا التهديد أذعنوا ، كما أذعن مجلسهم في سنة ١٨٣٢ أمام تهديد بمائل لما قام به "اللورد جراري" في هذا الوقت لتنفيذ مشروع الاصلاح الانتخابي الشهير . وبذلك تمكن "المستر أسكويث" من تنفيذ قانون سنة ١٩١١ الذي أثبت

حق مجلس العموم في المسائل المالية ووضع مجلس اللوردات في الصنف الثاني
بالنسبة لمسائل التشريعية .

وأهم ما اشتمل عليه هذا القانون من التقط الأساسية ما يأتى :

١ — عدم أحقيـة مجلس اللوردات في رفض أو إدخـال أي تعديل في قانون مالي، والمقصود بالقانون المالي في هذه الحالة أي تشـريع متعلق بوضع ضرائب جديدة أو إلغـاء أو تعـديل أو تنـظيم الضـرائب الـقديمة، وكذلك أي تشـريع يؤـدى إلى تخصـيص أو تنـظيم الأموـال العامة .

وزيـادة على ذلك ترك القانون لرئيس مجلس التـواب سـلطة تفسـير القوانـين المـالية، فإذا حـكم بأنـ القانون مـالي سـقط حقـ مجلس اللوردـات في رـفضـه أو تعـديـلهـ، وإذا حـكم بـعكس ذلك عـومـلـ القانون معـاملـةـ القـوانـينـ الآخـرىـ، وبـذلكـ ماـ هذاـ القانونـ ماـ كانـ للـوردـاتـ منـ الحقـ بالـنـسبـةـ لـمسـائلـ المـالـيـةـ ، لأنـهمـ كانواـ منـ الـوجهـ القـانـونـيـةـ مـمـتـعـينـ بـحقـ الـمعـارـضـةـ فـيـ المـيزـانـيـةـ ، ولوـ أـنـ حـقـهمـ هـذـاـ كانـ مـتـرـوكـاـ بـدونـ تنـفيـذـ منـ مـدةـ طـوـيلـةـ .

٢ — أما بالنسبة لـقوانينـ العـامـةـ الآخـرىـ (Public Bills) فـانـهاـ إذاـ مرـتـ فيـ مجلسـ العـمـومـ فـثـلـاثـ دـورـاتـ بـبرـلـانـيـةـ مـتـعـاقـبـةـ سـوـاءـ تـخلـلـهاـ اـنتـخـابـ عامـ أـمـ لاـ وـرـفـضـ مجلسـ اللـورـدـاتـ هـذـاـ القـانـونـ فـيـ كـلـ دـورـةـ بـبرـلـانـيـةـ، فـفـيـ حـالـةـ الرـفـضـ الـآخـرـيـةـ يـعـرضـ القـانـونـ عـلـىـ الـمـلـكـ لـلـتـصـدـيقـ عـلـيـهـ بـشـرـطـ أـنـ تـمـ سـتـانـ عـلـىـ الـأـقـلـ بـيـنـ عـرـضـهـ لـلـتـصـدـيقـ وـبـيـنـ يـوـمـ قـرـاءـةـ القـانـونـ لـلـرـةـ الشـانـيـةـ فـيـ الدـورـةـ الـبـرـلـانـيـةـ الـأـوـلـىـ .

إـلاـ أـنـ مـرـورـ هـذـاـ القـانـونـ وـلـأـنـهـ أـعـطـىـ مجلسـ العـمـومـ السـلـطـةـ العـلـياـ لمـ يـحـسـمـ مـسـأـلةـ إـصلاحـ مجلسـ اللـورـدـاتـ الـتـىـ طـالـ الجـدلـ عـلـيـهـ وـكـثـرـتـ مـشارـيعـ الـاصـلاحـ فـيـ شـأنـهاـ منـ أـيـامـ "ـالمـسـترـ جـلـادـسـتونـ"ـ إـلـىـ الـآنـ، فـقـدـ اـقتـرـحـ "ـالمـسـترـ لـابـوشـيرـ"ـ فـيـ سـنـةـ ١٨٩٢ـ تعـديـلـ تـكـوـينـ مجلسـ اللـورـدـاتـ بـالـغـاءـ نـظـامـ الـورـاثـةـ وـوـافـقـتـ عـلـىـ اـقتـراـحـهـ أـكـثـرـيـةـ مجلسـ العـمـومـ، غـيرـ أـنـ رـئـيسـ الـوزـراءـ لـمـ يـكـنـ مـتـفـقاـ تـامـاـ وـهـذـاـ الرـأـيـ وـكـانـ الـعـرـشـ مـعـارـضاـ لهـ

وكان الرأى العام غير مهم بشئون مجلس اللوردات، ولذلك لم يتعذر التشريع بباب مجلس العموم . ولكن منذ هذا التاريخ حاولت وزارات مختلفة ايجاد حل فلم توفق ، وأخيراً أثناء الحرب العظمى لما وجدت وزارة مؤتلفة من جميع الأحزاب حلقة مشتركة من جميع الأحزاب تحت رئاسة الدستوري الشهير "اللورد بريس" (Brice)، اقررت اقتراحات لم تنفذ بعد ، وما زال الموضوع شاغلاً لسياسيين ، وتردد أهميته على الخصوص اذا تولت الحكم وزارة غير وزارة المحافظين التي لحزمها عدد كبير من الأنصار في هذا المجلس . ففي سنة ١٩٣١ قبل استقالة وزارة "المسترمكدونالد" الثانية شكا هو في كثير من خطبه تعطيل مجلس اللوردات مشروعات حكومته . لكن الأزمة المالية واستقالة الوزارة أجلت بحث هذا الموضوع لآخر .

رابعاً - ادارة المجلس :

يرأس اجتماعات مجلس اللوردات عادة وزير الحقانية (Lord Chancellor) إلا أن سلطته ناقصة جداً اذا قيس بسلطة رئيس مجلس العموم ، فالكلمة العليا في مجلس اللوردات ، حتى في إدارة المناقشة ، للمجلس لا للرئيس . فإذا أراد أحد الأعضاء الكلام لا يتذكر بذلك إذا ، وإذا تكلم لا يوجه كلامه إليه بل إلى اللوردات جميعاً ، وفي حالة طلب أكثر من عضو واحد الكلام ليس الرئيس هو الذي يعطى أحدهم الكلمة بل يترك الحكم للجلس ، والمتبع هو أن لا يقف أحد للكلام إلا اذا انتهى المتكلم السابق وقعد . فإذا قام أحد الأعضاء أثناء الكلام قعد المتكلم الذي يقف عادة لاتمام كلامه بعد جلوس المعارض . ومع هذا فإن النظام سائد في جلسات اللوردات مع عدم وجود رئيس له سلطة تنظيم المناقشات .

وعدد الأعضاء الواجب حضورهم حتى يكون اجتماع المجلس قانونياً ثلاثة ، إلا أن هذا مقيد بشرط أنه في حالة أخذ الأصوات على مشروع أو بند من مشروع يجب حضور ثلاثة عضواً . وقد كانت عادة المجلس في الماضي الحكم بغرامة على العضو المغيب بدون عذر ، إلا أن هذا الاجراء قد ألغي .

أما طريقة نظر المشروعات فهي مشابهة للأنظمة المتبعة في مجلس العموم من حيث القراءات واللحان وتشكيل لجان خاصة لنظر الميزانية .

خاتمة

الحركة القائمة الآن لإصلاح الدستور الانجليزي

أكثر الكتاب الانجليز في السنين الأخيرة من البحث في النظم النيابية الحالية، فوصفوها بأنها عاجزة عن تسيير أعمال الدولة بنفس النجاح الذي حصلت عليه في الماضي، لأن جميع المسائل الهامة التي عرضت على الحكومة والبرلمان حلتها بعد الحرب، مثل مسألة البطالة ومسألة إيجاد المساكن الصحية للفقراء وهدم المساكن الغير المستوفية للشروط الصحية في أنحاء البلاد والمسائل المتعلقة بمناجم الفحم، لم تحل حلاً حاسماً إلى الآن .

وربما يظهر لأول وهلة أن سبب هذه الحركة يرجع إلى تأثير الانقلابات التي حصلت بعد الحرب في بعض البلاد الأوروبية، وعلى الخصوص بعد استباب النظام البولشفي في الروسيا، والنظام الفاشي في إيطاليا، وإعلانه في ألمانيا، وبعد إعطاء رئيس جمهورية الولايات المتحدة الأمريكية في السنوات الأخيرة سلطة واسعة حل الأزمة الاقتصادية . لكن هذه الانقلابات إذا كانت السبب الحقيقي الذي دفع بعض المقلدين إلى نقد النظم الدستورية، فإن السبب الأصلي الذي دفع أكثر طلاب الإصلاح في إنجلترا لا يرجع إلى ذلك، بل إلى رغبتهم الدائمة في إصلاح هذه النظم وتجديدها لتنتمي مع روح العصر، لأن الرغبة في الإصلاح المستمر كانت موجودة في جميع أدوار تاريخ الدستور في هذه البلاد . فكانت في القرن الماضي موجهة لإصلاح مجلس اللوردات، كما أنها كانت موجودة في أوائل القرن الحالي لصلاح عيوب قانون الانتخاب الحالي . وقد تجددت حركة الإصلاح الآن من أثر الأزمات المالية والاقتصادية والاجتماعية التي تود الأمة إيجاد حل لها . وتجد أن البرلمان بتكوينه الحالي لا يستطيع حلها .

وكذلك نشاهد الآن أنه كلما تقدم العالم وارتقي الجنس البشري تعقدت مسائل التي تعرض على المجالس النيابية لاتخاذ قرار بشأنها . فقد كانت مهمة الحكومات والمجالس النيابية في الماضي سهلة بالنسبة لما هي عليه الآن قبل أن تعم الاستكشافات العلمية والتقدم الصناعي ، وقبل أن تتعقد وتترفع المسائل الاقتصادية والمالية . ولذلك بحثت الحكومات إلى تعيين الموظفين الخبراء في فروع كثيرة ليسهل عليها الاسترشاد برأيهم في جميع المسائل الفنية ، وأصبح محتما على المجالس النيابية إذا أرادت أن تستبيق سلطتها أن تسير هي أيضا في هذا الطريق طريق الاسترشاد بالخبراء والفنين .

يرى الإنجليز هذه العيوب في أنظمتهم الدستورية ، ويرون تأثيرها في سير أعمال الدولة . ولكنهم يقولون إن ما ثبت إلى الآن ليس فشل هذه النظم الدستورية حتى يستبدل بها غيرها ، بل كل ما ثبت هو وجود عناصر حديثة زادت من متاعب الحكم في البلاد التي تدين بالحكم النيابي ، وفي البلاد الأخرى الأوتوقراطية على السواء . ولذلك لا يوجد في إنجلترا من يعارض الحكم النيابي إلا أنصار الشيوعية والفاشية الذين يجدون في هذه النظم أكبر عقبة في تنفيذ برامجهم ، والذين يجدون استبدال أنظمة أخرى بها تستند في سلطتها وفي كل أعمالها إلى رجل واحد ، والذين يريدون الوصول إلى هذا الغرض بطريق الثورة لا بالطرق الدستورية ، لأن أملهم في النجاح بهذه الطرق معدوم ، فهم أقلية ضئيلة إذ كان مجموع من أعطوا الشيوعيين أصواتهم في الانتخابات العامة الماضية ٧٥ ألفا وللناشطين ٣٦ ألفا في حين كان عدد جميع الناخبين الذين استعملوا حقهم في الانتخابات يقرب من ٢٢ مليونا . لذلك يوجه البريطانيون أكثر همهم إلى إصلاح النظام الحالى . وهم يقولون إن البلاد الأخرى التي استعاضت عن الحكم النيابي بالدكتatorية بحثت لأن الديمقراطية كانت حديقة العهد فيها وليس متصلة في نفوس أهلها فلم تفهم شعوبها مزايا الحكم الديمقراطي

ولم تقدر حكوماتها على الاستفادة من هذا الحكم فسهل الاستغناء عن هذا النظام فيها . ومع ذلك فإن نجاح الحكم الدكتatorial لم يثبت إلا في إيطاليا حيث وجد على رأس حكومتها رجل متمنع بموهاب فائقة . أما في إنجلترا التي ضمنت فيها حقوق الفرد في الكتابة والكلام والاعتقاد طول هذه القرون وأصبح أمر تغيير الحكومة في يد الناخبين يقررونه بالطرق الدستورية كلما وجدوا لذلك سببا ، فإنه يصعب بل يستحيل على أى فرد أو جماعة في هذه البلاد أن يضحيوا بهذه الحقوق ، وأن يفكروا في أى نظام آخر لا يضمن لجميع السكان حريةهم الكاملة واشتراكهم الفعلى في الحكم ، وعلى الخصوص لأنهم يعتقدون أن الغرض الأساسي من الحكم الديمقراطي ليس هو ايجاد حكومة حسنة الادارة فحسب ، بل هو السبيل الوحيد لتكون شعب حر مقدر لحقوقه وواجباته ، أهل لتقدير ما يصلح له وما لا يصلح . على أن الحكم الديمقراطي كان في الماضي وإلى الآن صالحًا لايجاد الادارة الحسنة التالية القادرة على الاصلاح . مadam الناخبون وال منتخبون يقدرون واجباتهم ومسئوليياتهم قدرها .



لذلك يتجه رأى أكثر السياسيين المسؤولين في إنجلترا إلى قلب هذا النظام بل إلى إصلاحه ، خصوصاً والدستور الانجليزي كما ذكرنا في المقدمة منن وفي متناول البرلمان تغيير أي جزء من أجزائه حتى يت נשى مع الزمن مadam قد أخذ توكيلاً بذلك من الناخبين .

وينتقل طالب الاصلاح كثيراً من المسائل نستعرض منها أهمها :

١ - إصلاح قانون الانتخاب - يطالب كثيرون من الكتاب ، وأكثراً من الأحرار ، بإصلاح قانون الانتخاب لأنهم فقدوا في السنين الأخيرة كثيراً من مقاعدهم حتى أصبح خزيهم على وشك الزوال . ويرجع انحراف هذا الحزب التاريخي العظيم إلى أسباب كثيرة ، منها تصميم أهل هذه البلاد على وجود خزيين فقط يتبدلان الحكم

والمعارضة وعدم رغبتهم في تعدد الأحزاب ، كما أنه يرجع كذلك إلى تقدم الصناعة في القرن الماضي تقدماً عظيماً وشعور الاعتداد عند العمال بأنفسهم بعد أن اكتسحوا أكثر المدن الصناعية بعدهم الكبير وبنفوذهم وسلطتهم بعد نيل حق الانتخاب .
 ومع ذلك فإن الأحرار لا يزالون يطمعون في استعادة مركز حزبهم إذا ما عدل قانون الانتخاب تعديلاً يتفق مع مركزهم بين الناخبين . فأساس طريقة الانتخاب الحالية هي أن يفوز في الانتخاب من نال أكثر الأصوات في الدائرة بالنسبة لغيره من المرشحين . فإذا رشح في دائرة من الدوائر ثلاثة أشخاص فإن أكثرهم نيلاً لعدد الأصوات هو العضو المنتخب، مهما نال من عددها . فاشترط نيل أكثرية أصوات الناخبين المطلقة غير موجود في هذه البلاد . ولذلك يقول كتاب الأحرار إن البرلган المنتخب على الطريقة الحالية لا يمثل الأمة تمثيلاً صحيحاً، ويضربون لذلك مثلاً الانتخاب الأخير الذي حصل في سنة ١٩٣١ ، فإن عدد من أعطى صوته للحكومة الائتلافية في الدوائر التي حصل فيها انتخاب ١٤,٥٠٠,٠٠٠ ناخب وعدد من فاز بالانتخاب من أنصار الحكومة في هذه الدوائر ٤٩٥ عضواً بينما كان عدد من أعطى صوته للمعارضة ٠٠٠ و٧١٩٩ ولم ينجح في الانتخاب إلا ٥٣ عضواً من المعارضين . وشكوى الأحرار من هذا النظام قدية لأن غبنهم واضح في كل الانتخابات العامة التي حصلت بعد الحرب . وهم يقترون لصلاح هذه الحالة "الأخذ بمبدأ التمثيل النسبي حتى يكون عدد أعضاء كل حزب في المجلس ممثلاً حقيقة لعدد أنصارهم من الناخبين" ولكن يرد على ذلك "بأن نظام الانتخابات النسبي ليس هو بالنظام الجديد أو المكتشف حديثاً، بل هو نظام جرب بعد الحرب في بلاد كثيرة كألمانيا وبكميّع البلاد التي نشأت بعد معاهدة فرساي . وقد ثبتت التجربة أن اتباع هذا النظام يزيد من تعدد الأحزاب فيوزع الأصوات على طوائف مختلفة ، ولذلك صار من الصعب في هذه البلاد التي تأخذ بنظام التمثيل النسبي إيجاد حكومة قوية تستند إلى أكثرية متضامنة وتعيش مدة طويلة . وكان من نتيجة ذلك كثرة الأزمات السياسية التي نشأت عن تعدد سقوط الوزارات" ولذلك كان من الصعب

على الانجليز وهم من أنصار الحكومة القوية المتأسكة الطويلة العمر أن يأخذوا بهذا النظام .

٢ - ويقترح طلاب الاصلاح أيضاً "الأخذ بنظام تمثيل النقابات المتبع في إيطاليا حتى يشمل البرلمان ممثلي جميع المهن والهيئات المختلفة قائلين إن النظام الحالى لا يساعد على وجود ممثلي لهذه الهيئات كما لا يساعد على وجود أعضاء في المجلس تربطهم بالناخبين أية رابطة مستمرة ، ولكن اذا اتبع نظام تمثيل الهيئات فان معرفة الناخب بالعضو وتمثيله له يكون أكمل .

٣ - يقولون أيضاً "إن أكثر الاجراءات الحالية معقدة ولا تساعد على استمرار نجاح الحكم التباعي نظراً لزيادة المسائل الهامة المعقدة التي تعرض على المجلس ، ويتوج من تعقيد هذه الاجراءات إما تأجيل بحث المسائل أو تفويض السلطة التنفيذية بمباشرتها ، ويقترحون لاصلاح هذه الحالة أن يكون عمل البرلمان مجتمعاً بهيئة الكاملة مقصوراً على وضع وتحديد السياسة العامة التي تسير عليها الحكومة ، ويكون تقرير هذه السياسة العامة مندجاً في القانون المالي السنوي الذي يصدر باعتماد الميزانية . أما جميع أعمال المجلس العادية فيقسم أعضاء المجلس بالنسبة لها إلى لجان وتخصص كل لجنة لدراسة باب منها . وهم يقولون ان السلطة الموكولة للهيئة التنفيذية لا يمكن العمل على إنفاسها ، بل بالعكس يتضرر دائماً الزراعة في منتجها كلما اتسعت أعمال الحكومة . غير أنه اذا أدخل هذا الاصلاح على المجلس فإن رقابة اللجان على تصرفات الهيئة التنفيذية بالنسبة لهذه الأعمال أوف وأسهل " .

وهم يقولون زيادة على هذا "إن المجلس إذا أخذ بهذا النظام أمكنه الاستفادة من مواهب الأعضاء الجدد الذين لا يطمعون الآن في أكثر من أن يشتراكوا في مناقشة مرة أو مرتين كل شهر، بينما إذا أدخل هذا التعديل أمكنهم بواسطة اللجان الاشتراك في جميع أعمال المجلس ، لأن النظام الحالى قضى بأن لا يتكلم في المجلس عادة إلا عدد قليل من الأعضاء البارزين في كل حزب . أما الأعضاء الآخرون الذين يسمونهم (Back Benchers) فانهم قد لا يتكلمون سنة كاملة " .

وهم يرون "أن تقسيم المجلس الى بحان وإناطة كل لجنة بعمل خاص من شأنه : (أولا) تدريب الأعضاء على بعض الأعمال الفنية، وبذلك تكون في المجلس طائفة من السياسيين الفنيين في مسائل مختلفة . (وثانيا) يكون من شأن هذا التقسيم استطاعة هذه الباحان المختلفة أن تنتظر بسرعة في مسائل كثيرة قد يصعب على المجلس الآن بأكمله النظر فيها" .

ولكن أكثريه البريطانيين تعارض معارضه شديدة في تقسيم مجلس العموم إلى بحان مختلفة تختص كل منها بالنظر في مسائل معينة . "فهم يرون عيوب هذا النظام في فرنسا حيث شلت لجنة الميزانية كثيرا من سلطة وزير المالية ، أو وزير الميزانية . كما تعددت لجنة الخارجية كثيرا على اختصاص وزير الخارجية . وهذا يتعارض مع نظرية البريطانيين القائلة بوجوب تقوية نفوذ السلطة التنفيذية إذا أريد للحكم الديمقراطي النيابي النجاح والتقدم" . ولذلك ليس من المتحمل في القريب أو في بعيد أن يلقى هذا الاقتراح قبولا في تلك البلاد .

٤ - أما فيما يختص باصلاح مجلس اللوردات فيتقىدم طلاب الاصلاح باقتراحات كثيرة : فيرى عدد كبير من حزب العمال "أن هذا المجلس لا يمثل الأمة تمايلا صحيحا ولا يوجد فيه عدد من لورادات العمال يمثلون حزبهم تمايلا متفقا مع الواقع من نفوذ هذا الحزب في البلاد، ولذلك يرون ضرورة إلغاء هذا المجلس وإعطاء اللوردات حق التقدّم في الانتخابات لمجلس العموم" . ويعترض المحافظون بما يراه العمال من "أن هذا المجلس لا يمثل الأمة تمايلا صحيحا ولكنهم يتقدّمون باقتراحات كثيرة، لإلغائه ولكن بعمله أكثر تمايلا منه الان ولزيادة سلطته بعد هذا التعديل . فيقترح كثير منهم إلغاء حق العضوية الوراثي وادخال طريقة الانتخاب في تكوين هذا المجلس بأن ينتخب جميع اللوردات تمثيلين لهم" . كذلك يتقدّم بعض المحافظين باقتراحات من شأنها "أن يضم الى هذا المجلس عدد من الممثلين للجالسات المحلية ومجالس المدن، ولكنهم يشترطون لهذا التعديل أن يزداد من اختصاص هذا المجلس" .

والكلام على إصلاح مجلس اللوردات قديم ومع ذلك لا ينتظر لكثير من هذه الاقتراحات النجاح في القريب العاجل، لأنَّه مهما قيل من الأسباب الداعية لوجوب الإصلاح في النظام الحالى فإنه ثبت أنَّ هذا النظام يسير في هذه البلاد سيراً مُحكماً وقد نجح في أكثر الأحيان بنجاحاً تاماً لا يدانيه نجاح في أي بلد آخر يسير على أي نظام ديمقراطي أو غير ديمقراطي . ولذلك سيكون التغيير في المستقبل كما كان في الماضي بطيناً وغير محسوس لأنَّ البريطاني يكره أي تغيير فجائ .

وقد عرض موضوع إصلاح مجلس اللوردات على مجلس العموم أثناة بعده خطاب العرش في جلسة ٢٣ نوفمبر سنة ١٩٣٣ فانتقد أحد أعضاء المحافظين خطاب العرش خلوه من أية إشارة أو اقتراح لثبت دعائم الدستور ضد أي حركة دكتاتورية ربما يقوم بها أحد الأحزاب بعد نيله أكثريَّة مؤقتة في وقت من الأوقات . وأشار أحد أعضاء الأحرار إلى ضرورة الإقدام على إصلاح مجلس اللوردات وإعادة سلطته في التشريع المالي لأنَّ التجارب قد دلت في رأيه على وجوب الاحتفاظ بمجلس قوى ثان يقوم بسد النقص الذي يقع فيه المجلس الأول . وذكر أحد أعضاء العمال الصناعيات التي يلاقيها حزبهم عند توسيع الحكم قائلاً إنَّهم إذا عادوا إلى الحكم وعطّل مجلس اللوردات المشروعات التي يقدمونها فيكون الحل إما إلغاء المجلس أو إصلاحه ، لأنَّه بتعطيله هذه المشروعات يقف ضد رغبات الشعب . وقد انهرز "المستربلدون" رئيس حزب المحافظين هذه الفرصة وأشار في خطبة له إلى اقتراحات بعض المتطرفين من الشيوعيين والفاشيين قائلاً "إنه إذا دخل الغرور أي فرد أو جماعة وأرادوا استعمال القوة لاقامة نوع من الحكم الدكتاتوري في هذه البلاد فإنه لا بد من استعمال القوة ضدَّهم" . وهو يرى أنه إذا حصل نزاع بين المتطرفين من المحافظين والشيوعيين واستعملت في هذا النزاع القوة فإنَّ النجاح سيكون حتماً من نصيب المحافظين ، واستشهد بالتطورات الأخيرة في إيطاليا وألمانيا وقال إنَّها ولidea الشيوعية والنزاع الداخلي ، وقال إنه يعتقد اعتقاداً جازماً أنه لا نجاح للاثنتين في إنجلترا .

ثم انتقل من هذا الى مسألة إصلاح مجلس اللوردات فقال إنه ليس من السهل عمل اقتراح بتعديل اختصاصات مجلس العموم واللوردات لأن توزيع السلطة بينهما قد استتب، والرجوع الى ذلك سيؤدي الى إرجاع النزاع من جديد. على أنه يعترف بأن مجلس اللوردات لا يمثل في الواقع إلا حزبا واحدا في الوقت الحالي وهو حزب المحافظين، وعلى ذلك يقترح تعديل تكوينه وهذا لا يكون بزيادة أعضائه لأن عدد اللوردات الآن يزيد على السبعين وهو في حد ذاته كبير، وإنما يكون التعديل على ما يرى بعدم تحويل جميع اللوردات حق حضور جلسات المجلس وقصر ذلك على عدد محدود منهم يشرط فيهم أن يمثلوا جميع الأحزاب.

هذا وقد قدم "اللورد ساسبرى" أحد الأعضاء المحافظين في مجلس اللوردات مشروع قانون باصلاح تكوين هذا المجلس يماثل الى درجة كبيرة اقتراح "المستر بلدوين" ، وهو يقضى بتحديد عدد اللوردات الذين يثون لقبهم

الباب الثاني تكوين الرأى العام

الفصل الأول الصحافة الانجليزية

”لم يقع في التاريخ شيء أن انحطت أغراضه الأولى وتغيرت مراميه الأصلية مثل ما وقع لصحافة إنجلترا“ . هذا تصريح بين لصحفي انجليزي معروف هو ”وليم كربت“ (William Corbett) صرّح به في سنة ١٨٠٧ فهو تصريح قديم مصدره انجليزي خبير بأمور الصحافة وهو مع قدمه هذا يكاد ينطبق على حال الصحافة الانجليزية الحاضرة .

وهذا التطور الذي حصل في أغراضها وهذا الانحطاط الذي أصاب مراميها لم يحصل لغرض سياسي أو لمصلحة ذاتية مقصودة، وإنما هو تطور جاء وليد التقدم الاجتماعي والعلمي والاقتصادي والميكانيكي وحصل تحت ضغط تطورات الزمان كما حصل مثله في أكثر المنشآت الأخرى . فقد كان الأفراد ينشئون الجرائد في القرن الثامن عشر لغايات سياسية بحتة هي ترويج مبادئ اجتماعية أو سياسية معينة، وكانت تطبع إذ ذاك على مطابع صغيرة تدار باليد، وكانت نسبة المتعلمين إلى عدد السكان ضئيلة وعدد المهتمين بالشئون السياسية أو الاجتماعية قليلاً . فكان يطبع من هذه الجرائد عدد قليل ولذلك كان رأس المال الذي يلزم لانشاء جريدة محدوداً يستطع أن يقوم به فرد واحد، فقد ذكر ”كربت“ الذي نقلنا عنه رأيه في مقدمة هذا الموضوع في سنة ١٨٠٢ أن جريدة المورنج بوست، وكانت تأسست قبل ذلك بثلاثين سنة، وتبعد بين محرريها بكار كاتب العصر، كانت لاطبع إذ ذاك أكثر من ١٢٠٠ نسخة يومياً . وكانت التيمس التي تأسست بعد المورنج بوست بمدة قليلة لا تطبع أكثر من هذا العدد .

ولم تكن قلة ذيوع الجرائد حتى نهاية القرن الثامن عشر ناشئة عن قصور في تحريرها وإنما نشأت كما قدمنا عن قلة القارئين وصعوبة المواصلات وما يترتب عليها من صعوبة وصول الأخبار ومن بطء التوزيع . وقد ساعد على قلة انتشار الجرائد في ذلك الوقت أن الحكومة الانجليزية وضعت في سنة ١٧١٢ ضريبة لمحاربة هذه الجرائد سميتها ضريبة المغفة (Stamp Tax) وكانت مقدرة في أول الأمر ببنس ونصف على كل عدد، ثم زيدت تدريجياً حتى وصلت في سنة ١٨١٥ إلى أربع بنسات على كل عدد ، فكان صاحب الجريدة وقتئذ لا يستطيع ليربح ربحاً معقولاً لأن يبيعها بأقل من تسعة بنسات أى ما يقرب من أربعة قروش مصرية .

ولكن حصل منذ بداية القرن التاسع عشر تطور عظيم فقد ظهرت في سنة ١٨١٤ مطبعة كينج (Koenig) التي كانت تدار بالبخار بدل اليد وتطبع أربعة أمثال ما تطبعه المطبعة القديمة في وقت معين . وبينما كانت مطبعة اليد لا تخرج أكثر من ٢٥٠ صفحة في الساعة كانت المطبعة الجديدة تطبع ١٠٠٠ نسخة . واستمر التحسن سريعاً في مكائنات الطباعة حتى وصلت إلى طبع ٥٠٠٠ صفحة في الساعة في زمن قصير . كذلك شمل التحسين الميكانيكي في هذا الوقت كثيراً من أدوات وأجهزة الطباعة الأخرى كأدوات سبك الحروف وغير ذلك . وحصل ارتقاء صناعي جديد كان له أثر كبير في رواج الصحف عند ما أمكن صنع الورق من لباب الخشب ودخل إصلاح على آلات صناعته .

كان من شأن هذه التحسينات الميكانيكية السريعة المستمرة منذ بداية القرن التاسع عشر أن نزلت مصروفات الطباعة إلى حد كبير . وقد سارت هذه التحسينات الميكانيكية الخطيرة جنباً إلى جنب مع انشاء وسائل المواصلات الحديدية كالسكك الحديدية والبوستة والتلغراف . كذلك صحب كل هذه الإصلاحات ازدياد كبير في عدد المتعلمين سنة بعد سنة ، فساعد كل ذلك على انتشار الصحف بسرعة كبيرة وما جاءت سنة ١٨٦٠ حتى ظهر اختراع ميكانيكي كان له أكبر الأثر في سرعة انتشار الجرائد

إلى حد لم يكن ليتبناً به أحد، ذلك هو ظهور "الروتاتيف"؛ فإن هذه الماكينة الحديبة لا تطبع بسرعة مدهشة فحسب بل هي تطبع جميع صحف الجريدة مرة واحدة، وهي تقطع في الوقت نفسه الورق فتخرج الجريدة صالحة للبيع في عملية واحدة. وقد كانت الأخبار في بداية القرن التاسع عشر تأتي إلى الجرائد من المراسلين الذين كانوا يرسلون أخبارهم بواسطة سعاة يقطعون المسافات الشاسعة على الأقدام أو على ظهور الخيول، فتغيرت هذه الحال تغيراً كبيراً في آخر هذا القرن، فكانت المراسلات تأتي في أيام أو ساعات أو دقائق وذلك بعد إنشاء السكك الحديدية والبوستة والتلغراف، فزاد كل ذلك في انتشار الجرائد انتشاراً عظيماً في نهاية القرن التاسع عشر.

وأعظم من كل ما ذكرنا شأنًا في انتشار الجرائد وتقديرها هو ظهور الإعلان التجارى، فإنه لما تقدمت الصناعة الانجليزية ذلك التقدم العظيم في القرن التاسع عشر وأحتاج الصناع والتجار لتوسيع أسواقهم ولفتح أسواق جديدة استعملوا الإعلان في الجرائد عن مصنوعاتهم وسلعهم كأحدى وسائل الترويج فدلت هذا الإعلان على الجرائد إيراداً وفيراً برأساً مالاً استغلالاً أموالهم في هذه الصناعة الجديدة ذات الربح الوفير، فزاد عدد الجرائد زيادة مطردة. وساعد في الوقت نفسه على هذه الزيادة أن ألغت الحكومة تحت تأثير الرأى العام ضريبة المغة في سنة ١٧٥٥ فتأسست على أثر هذا الإلغاء وحده ١٠٧ جريدة جديدة. وتبدل الأرقام الآتية على انتشار الجرائد السريع في هذه الفترة:

فقد كان بالمجحت فى سنة ١٨٢٨ ٤٨٣ جريدة

وكان بها «» ١٨٨٦ ١٣٦٠ «

طبع فى لندن وحدها. «» ١٩٠٩ ٢٣٢٢ « منها ٣٨٦ كانت

حدث هذا الانتشار كما قدمنا نتيجة للإعلان التجارى الذى لم يكن يدرى على الجرائد قبل سنة ١٨٥٠ إلا إيراداً ضئيلاً. وقد كان الإعلان قبل ذلك العهد معروفاً

ولكنه كان يوضع في أركان مجهولة من الجرائد، وبعد أن اتضحت فائدته للصناع والتجار تفتن مدحرو الصحف في إبرازه بشكل واضح يستوقف نظر قرائها وفتنتوا في أشكال هذه الإعلانات وفي اختيار كلماتها وتصويرها . وزاد من رغبة التجار في الإعلان أن ألغت الحكومة في سنة ١٨٥٣ ضريبة خاصة كانت تحصلها على جميع الإعلانات بعد أن بقيت هذه الضريبة نحو ١٥٠ سنة . وقد ترتب على كثرة الإعلانات زيادة كبيرة في إيراد الجرائد كما ترتب عليه زيادة كبيرة في حجمها مما استلزم تكثير ما كينات الطباعة وزيادة سرعتها .

وليظهر ما درّته الإعلانات التجارية على الجرائد من الإيراد الوفير نذكر بعض البيانات في هذا الشأن .

ذكر "الورد بيفر بروك" (Beaverbrook) أخيراً في إحدى خطبه أن ما تحصل له جرائد لندن وحدها أبراً عن الإعلانات التي تنشر فيها يصل إلى ١٣ مليون جنيه في السنة يصيب جرائد الصباح منها وهي كثيرة العدد نحو ٩ مليون جنيه ويصيب جرائد المساء الأربعين الملايين الباقية . وقد كان هذا التقدير قبل سنة ١٩٢٨ أي قبل أن تعمل الأزمة الاقتصادية الأخيرة عملها ، ولكن المؤكد أن هذا التقدير لا يختلف كثيراً عن التقدير الحالي .

وقد ذكرت الأنسكلوبيديا بريتانيكا (Encyclopaedia Britannica) طبعة ١٣ تحت الكلمة إعلان (Advertising) أنه في سنة ١٩٢٦ كانت جريدة الديلي ميل (Daily Mail) وعدد قرائها إذ ذاك ١,٧٠٠,٠٠٠ تحصل ١٤٠٠ جنيه يومياً أبراً عن صحفتها الأولى ، وأن جريدة نيوز اوف ذي ورلد (News of World) وهي جريدة أسبوعية وأكثر جرائد العالم انتشاراً إذ يزيد عدد قرائها على ثلاثة ملايين تتناول أبراً قدره ٢٤٠٠ جنيه عن كل صفحة من صحفها في كل عدد ، وأن مجلة البنش (Punch) الفكاهية الأسبوعية ولا يزيد قراؤها عن ٢٠٠,٠٠٠ فاري تحصل من إعلاناتها ٨٠٠ جنيه عن كل عدد . وقيمة الإعلانات في الصحف

تراوح بين ثلاثة جنيهات وستة جنيهات عن الأئش من العمود (٢٠ س. م ونصف) وقد تتضاعف هذه القيمة في بعض الجرائد الأسبوعية الواسعة الانتشار .
 وذكر بعضهم^(١) أن العدد الواحد من الجرائد اليومية التي تباع الآن يكفي أصحاب هذه الجرائد في تحريره وطبعه والإعلان عن الجريدة والمصاريف الأخرى كالمكافآت والجوائز المالية والتأمينات التي تعاملها الجرائد الآن لزيادة انتشارها نحو بنسين ، فهي تبيع بنس ما كلها اثنين ولكنها تعوض هذه الخسارة وتكسب بعد ذلك مكسباً وفيما من إيراد الإعلانات .

الشركات الصحفية :

ترتب على ما حصلت عليه الجرائد من ربح وفير على أثر الإعلان من جهة وعلى احتياجها لرأس مال كبير لاستطاعتها أن تسير مع التقدم الصناعي العظيم الذي وصلت إليه صناعة الطباعة من جهة أخرى ، أنأخذت ملكية الأفراد للجرائد تزول تدريجياً وتحل محلها ملكية الجماعات والشركات المالية ذات رأس المال الكبير .
 وقد كانت بداية هذه الحركة في سنة ١٨٩٦ بظهور جريدة الدبلي ميل مؤسسها ”اللورد نورثكليف“ الذي هو صاحب فكرة الصحافة الشعبية الرخيصة الثمن . وقد سارت الدبلي ميل على هذه الطريقة الجديدة التي وإن كانت حديثة في إنجلترا إلا أنها بدأت قبل ذلك في أمريكا بسبعين عديدة . وقد كانت تجربة الدبلي ميل من أول الأمر تجربة ناجحة وذلك لأنها بدأت حياتها في وقت مناسب من الوجهة السياسية ، فانها ظهرت وقت تلك العاصفة التي قامت في جنوب أفريقيا على أثر حادثة ”غزو جيمسون“ (Jameson Raid) التي انتهت بالحرب بين البوير والإنجليز ، فاستغلت جريدة الدبلي ميل هذا الموقف أحسن استغلال وبدأت حياتها متطرفة في الوطنية ومعالية في الذود عن شرف بريطانيا في وقت كانت الشهوات السياسية في إنجلترا شديدة .

(١) من كتاب (British Press).

(٢) وزعت شركة (Associated Press) وهي إحدى شركات روذرمير في الأربع السنوات التي تنتهي بسنة ١٩٢٨٪٤٠ رجحاً لمساهميها .

وقد ساعد على انتشارها أن كان ثمنها نصف بنس وكانت تطبع أحسن طبع وعلى ورق جيد فلاقت من الاقبال ما اضطرها إلى طبع نسخة أخرى من الجريدة نفسها في متشستر لاقت هي أيضا إقبالا عظيما، فكان هذا بداية رواج هذا النوع من الصحف الشعبية الرخيصة الثمن.

وقد قام "اللورد نورثكليف" قبل تأسيس الدليل ميل بتجربة صغيرة هي أنه اشتري في سنة ١٨٩٤ جريدة اليفتنج نيوز وكانت ملكا لحزب المحافظين بعد أن استنفدت هذه الجريدة من أموال الحزب في سنين قليلة مبلغ ٣٠٠٠ جنيه لأنها كانت تخسر خسارة فاحشة مستمرة، فإذا بهذه الجريدة تحت يد "اللورد نورثكليف" تكسب سبعة جنيهات في الأسبوع الأول، وإذا بها تأتي بربح قدره ١٤,٠٠٠ جنيه في نهاية أقل سنة. وهذا ما شجعه على تجربته الجديدة بتأسيس الدليل ميل. وكان "اللورد نورثكليف" يخاطر بنظرية هي: "أن قيمة الجريدة هي بمقدار ما تربحه من المال لا بمقدار الأثر السياسي الذي تتحصل عليه" وقد اعتزف مرة "المستركندي جونز" (Kennedy Jones) وهو أحد شركاء "اللورد نورثكليف" بأن غايتهما من إصدار جرائدتهم هي: "مجرد تجارة".

وقد كان "اللورد نورثكليف" إلى آخر حياته يشرف بالذات أو بالواسطة على الجرائد الآتية:

التيمس . الدليل ميل . اليفتنج نيوز . الويكلي دسباش . وكذلك كان يشرف على نحو سبعين مجلة وجريدة أسبوعية أو شهرية ، فكان أقل من فكر في تكوين الشركات المالية الصحفية ، وكان أيضا أقل من سعي إلى حركة ضم الجرائد بعضها إلى بعض تحت إدارة شركة أو شركات بعد أن كانت ملكا لأفراد .

ويلاحظ هنا أن جرائد درت عليه مالا أكثر مما جلبته إليه نفوذا سياسيا، فإن هذا التغير الذي أحدهاته كان من شأنه ترويج الجرائد ولكن كان من نتيجته في الوقت نفسه إضعاف أثرها ونفوذها السياسي في توجيه الرأي العام . وعلى أثر وفاة "اللورد نورثكليف" قام أخيه "اللورد روذرمير" الذي انتقلت إليه ملكية

”الديلي ميرر“ و ”السنداي بكتور يال“ وبعض الجرائد الأخرى التي كانت تنشر في أسكوتلند كا انتقلت اليه أكثر أسمهم الدليل ميل واليفننج نيوز – قام بتأسيس شركات حديثة لهذه الجرائد وغيرها مما استطاع ضمه من جرائد الأقاليم الكثيرة . كذلك قامت شركات أخرى تحذو حذوه في هذا الميدان . وهانحن أولاء لشخص أهم هذه الشركات الصحفية القائمة الآن :

أولاً – جماعة اللورد روزمير وهي تدير أو تهيمن على الشركات الصحفية الآتية :

(١) شركة جرائد نورثكليف (Northcliffe News-papers Limited) ورأس مالها ٣٠٠,٠٠٠ جنيه .

(٢) شركة الجرائد المتحدة (Associated News-papers Limited) ورأس مالها ١٠٠,٠٠٠ جنيه .

(٣) شركة الديلي ميرر (Daily Mirror Ltd) ورأس مالها ٢٠٠,٠٠٠ جنيه .

(٤) شركة السنداي بكتور يال (Sunday Pictorial Ltd) ورأس مالها ١٣٧٠,٠٠٠ جنيه .

(٥) شركة الديلي ميل تrust (Daily Mail Trust Limited) ورأس مالها ٢٠١٤,٠٠٠ جنيه .

وتملك هذه الشركات الجرائد الآتية :

في لندن : ديلي ميل ، ديلي ميرر ، ايفننج نيوز ، ويكلி دسباتش .
ولها في الأقاليم جرائد يومية في المدن الآتية : دربي ، لنكان ، جلوستر ،
شنها姆 ، سوانزي ، بليموث .

ثانياً – جماعة بري (Berry Group) وهي تدير أو تهيمن على الشركات الآتية :

(١) شركة الجرائد الشمالية المؤلفة (Allied Northern Newspapers Ltd) ورأس مالها ٤٠٠,٠٠٠ جنيه .

- (٢) شركة الجرائد المؤتلفة (Allied Newspapers Limited) ورأس مالها ٧,٧١٧,٠٠٠ جنيه .
- (٣) شركة الجرائد الأسكندنافية المتحدة (Associated Scotch News- papers Limited) ورأس مالها ٩٠٠,٠٠٠ جنيه .
- (٤) شركة وسترن ميل (Western Mail Newspapers Limited) ورأس مالها ١٩٦,٠٠٠ جنيه .
- (٥) شركة الدليل تلغراف (Daily Telegraph Newspapers Ltd^(١)) .
- (٦) شركة الجرائد المندمجة (Amalgamated Press Ltd) ورأس مالها ٩,٢٠٠,٠٠٠ جنيه .
- (٧) شركة جرائد الجرافيك (Graphic Publications Ltd.) ورأس مالها ١٢٣,٠٠٠ جنيه .
- (٨) شركة فينانتشيايل تيمس (Financial Times Ltd.) ورأس مالها ٣٩٢,٠٠٠ جنيه .
- (٩) شركة الدليل سكتش والسنداي جرافيك (Daily Sketch & Sunday Graphic Ltd.) ورأس مالها ١,٥٤٨,٠٠٠ جنيه .
- (١٠) شركة نيوكاستل كرونكل (Newcastle Chronicle Ltd.) ورأس مالها ١,٤٠٠,٠٠٠ جنيه .
- (١١) شركة ويلدن (Weldon Ltd.) ورأس مالها ٣٨٥,٠٠٠ جنيه .
- (١٢) شركة كيلي (Kelly's Directory Ltd.) ورأس مالها ١,١٣٠,٠٠٠ جنيه .
- وتملك هذه الشركات الجرائد الآتية :
- في لندن : دليل تلغراف . دليل سكتش . فينانتشيايل نيوز . سنداي تيمس . سنداي جرافيك .

(١) ليس للدليل تلغراف رأس مال معروف ، لأنها الآن ملك خاص لثلاثة شركاء وهم : سير ويلد بري . سير جوش برى . سير ادورد أيلف .

ولها في الأقاليم جرائد يومية في المدن الآتية :

في نيوكاستل ٣ جرائد . في مانشستر ٣ جرائد يومية وجريدة أسبوعية .
في جلاسجو جريدة يومنيان وجريدة أسبوعية . في شفيلد جريدة . في كارديف
٣ جرائد . في بريستول جريدة . في مالسبوره جريدة . في دارلنجتون جريدة .
في دربي جريدة . في ابردين جريدة .

ثالثاً — جماعة بيفربروك (Beaverbrook Group) وهي تدير شركة واحدة
اسمها (London Express Newspapers Ltd.) شركة جرائد الاكسبريس
بلندن ورأس مالها مليون جنيه ويملك "اللورد روزمير" ٤٩٪ من أسهم هذه
الشركة ويملك "اللورد بيفربروك" أكثر الأسهم الباقية . وهي تطبع في لندن
جريدة ديلي اكسبريس اليومية الصباحية . والايشننج ستاندرد اليومية المسائية .
والسندي اكسبريس الأسبوعية . ويمتلك "اللورد بيفربروك" ما قيمته ١٢٠,٠٠٠,٠٠ جنية
من أسهم شركة الديلي ميل .

رابعاً — جماعة هاريسون (Harrison Group) وهي تدير الشركات الآتية :

(١) شركة الجرائد المتحدة (United Newspapers Ltd.) ورأس
مالها ٢,٠٠٠,٠٠ جنية .

(٢) شركة الجرائد المصورة (Illustrated Newspapers Ltd.) ورأس
مالها ٣,٢٠٠,٠٠ جنية . وهي التي تدير الجرائد التي كانت تابعة لحزب الأحرار
وهي الديلي نيوز والديلي كرونيكل اللتين أدمجا فصارتا (News Chronicle) وتطبع
جريدة يومية في ليدز . وادنبرة . ودونكاستر . كما أنها تدير جرائد : الجرافيك .
سفير . تاتلر . إيف المصورة . مجلة بايستندر (Bystander) .

خامساً — شركة المانشستر جارديان والايشننج نيوز وهي شركة خاصة تملك
أسهمها عائلة "سكوت" المعروفة في منشستر وهي تطبع جريدة المانشستر جارديان
الصباحية بمنشستر وجريدة منشستر ايشننج نيوز المسائية .

سادساً - شركة أصحاب الجرائد المالية (Financial Newspapers) ورأس مالها ٥٥٠,٠٠٠ جنيه وهي تطبع جرائد كثيرة منها جريدة الایكونومست .

سابعاً - شركة التيمس (Times Publishing Co.) ورأس مالها مليون جنيه يملك فيها "الماجور آستور" و "المسترولت" ٥٤٥ ألف سهم من أسهمها البالغ عددها ستمائة ألف سهم .

ثامناً - شركة الابزرفر (The Observer) ورأس مالها ٥٠,٠٠٠ جنيه يملكها "الفيكونت آستور" كلها تقريباً .

تاسعاً - شركة المورننج بوست يمتد . قلنا إن جريدة المورننج بوست هي أقدم الجرائد الانجليزية اليومية، فقد بدأت في الظهور سنة ١٧٧٣ أي منذ ١٦٢ سنة، وقد مرت ملكيتها منذ سنوات قليلة إلى الليدي با瑟ست (Lady Bathurst) ثم انتقلت أخيراً إلى ملكية الديوك أوف نورثبرلاند الذي حولها أخيراً إلى شركة بينه وبين بعض أصحابه من المحافظين .

عاشرًا - شركة الدليل هرالد التي أسستها نقابات العمال والتي كانت تتفق عليها وتشرف على سياستها، ولكنها منذ سنة ١٩٢٩ اندمجت في شركة "أولدهام" الصحفية التي تملك وتدير نحو خمس عشرة جريدة يومية وأسبوعية والتي تطبع نحو السبعين جريدة . وقد كان الغرض من ضمنها إلى هذه الشركة هو تحويل هذه الجريدة السياسية البحتة إلى جريدة تستطيع أن توازن بين مصاريفها وإيرادها . وقد نجحت الشركة الجديدة بمحاجة كبيرة في الوصول إلى هذا الغرض فان هذه الجريدة تطبع الآن نحو مليوني نسخة يومياً كما زادت إيراداتها من الإعلانات بنسبة هذه الزيادة .

وتحل شركة أولدهام نصف أسهم الشركة الجديدة وتحل نقابات العمال النصف الباقى . ويقضي قانون الشركة بترك سياسة الجريدة لنقابات العمال، ولكن الذي شوهد منذ تأليف هذه الشركة أن لون هذه الجريدة وكان أحمر قانياً أخذ يضعف قليلاً حتى صار وردية باهت اللون، فهي لا تزال اشتراكية في سياستها ولكن هذه

السياسة لا تشغله إلا جزءاً قليلاً من الجريدة التي تعنى الآن بنشر كل ما يهم الجماهير قراءته من أخبار وقصص وحوادث وصور ومسابقات .

هذه هي حركة التطور الحديث الذي حقق الجرأة إلى شركات تجارية كان من أثره أن حصل الاندماج الذي تكلمنا عنه ، والذي كان من شأنه أن قلل عدد الجرأة في إنجلترا التي يطبع فيها الآن إلى نحو ٢١٥٠ صحيفة ومجلة بين يومية وأسبوعية وشهرية . يطبع منها في لندن وحدها ٣٩٢ صحيفة وذلك بنقص ١٨١ جريدة عما كان يطبع في سنة ١٩١٠ في أنحاء بريطانيا وبنقص ٢٢ صحيفة عما كان يطبع منها في لندن ، فماتت في السينين الأخيرة عدّة جرائد يومية كالم STANDARD والمورنج ليدر والديلي نيوز التي اندمجت في الدليل كرونكل وصارت النيوز كرونكل ، والديلي ستون والوسمينستر جازت والحلوب والديلي سكتش والبال مال جازت والديلي جرافيك .

وكان من أثر هذا التطور أيضاً أن حصل التغيير الكبير الذي ألمعنا إليه في مقدمة هذا الموضوع في أغراضها ، فبعد أن كانت تؤسس في الماضي لنشر وترويج المذاهب الاجتماعية والسياسية ولا تعنى بما ينشر فيها إلا بما يوصل لهذه الأغراض وكانت تتجاهد في هذا السبيل جهاداً عنيفاً قد يحرر عليها غضب الجماهير كما كان يحرر عليها أحياناً غضب الحكومات وكانت مصدر خسارة جسيمة مستمرة لأصحابها .

وحلت محلها صحفة تجارية ذات لون سياسي باهت لا يهمها إلا نشر ما يلذ الجمهور قراءته ولا غرض لها إلا جذب أكثر عدد من القراء بتلمس أذواقهم وأهوائهم والعمل على إرضائهما ، فأصبح ميزان أهمية موضوعاتها هو تقدير جمهور القراء ، فقد يلقى رئيس الوزارة خطبة سياسية خطيرة فلا تجد منها في الجرأة الشعيبة أكثر من عدّة سطور ضئيلة بين صحائف الجريدة المتعددة وقلما تجد فيها إشارة إلى أية خطبة في البرلان . بينما تجد أخبار سباق الخيل وسباق الكلاب وأخبار السرقات والجرائم وقضايا الطلاق تنشر تحت عنوانين ضخمة في أظهر مكان من هذه الجرائد .

وقلت بذلك مادة الجرائد الإنسانية لطغيان الأخبار على أكثر صفحات الجريدة . فأصبح لا يشترط في المحرر ما كان يتشرط فيه قبل من الكفاية الأدبية والقدرة على التحرير ، بل أصبحت قيمة الصحفى بمقدار جريه وراء الأخبار ووضعها في قالب يحذب أنظار الجماهير ، وأصبحت القصص تأخذ من الجريدة ما كانت تأخذ في الماضي أخبار الجمعيات العلمية والأدبية والاجتماعية المنتشرة في هذه البلاد والتي لا يكتب عنها الآن إلا نادرا . بل ذهبت هذه الجرائد الشعبية في سبيل السعى في رواجها إلى أبعد من ذلك فصارت تغرس القراء بالمكافات المالية المختلفة جراء ذلك أحجمية أو حل لغز ، وأخذت تغرس الجمهور في الزمن الأخير بما هو أثمن من هذا باعطاء تعويض مالى هو أشبه بتأمين على الحياة أو تعويض عن الإصابة بالحوادث لكل مشترك فيها أو قارئ مواطن على قراءتها ، وقد أنفقت في هذا السبيل الملايين من الجنيهات . ولقد نشأ عن هذه الحالة نتيجة غريبة هي أن انتشار هذه الجرائد في العشرين سنة الماضية وذيعها بين طبقات الشعب بهذه الدرجة الهائلة لم يكن من شأنه كما كان يتضرر زيادة في نفوذها السياسي في الجماهير التي تقرؤها ، بل صحب زيادة الانتشار قلة في هذا النفوذ والسبب في ذلك هو ما قدمنا من أن هذا الانتشار كان نتيجة لضعف المادة السياسية وزيادة أخبار الجرائم ومسابقات الخيال ونتائج ألعاب الكرة .

ومن المسلم به الآن أن مقدار نفوذ الجريدة السياسية لا يسير متوازاً مع عدد ما تطبعه وإلا كانت جريدة النيوز أوف ذى ورلد وهى تطبع أكثر من ثلاثة ملايين نسخة أكبر الجرائد نفوذاً في إنجلترا وكانت جريدة التيمس بجانبها كالقط بجانب الأسد . ومع ذلك لا يعرف كثيرون من الإنجليز حتى اسم النيوز أوف ذى ورلد بينما لا يوجد إنجلينز لا يقدر رأى التيمس الذى لم تستهر من قديم الزمان في إنجلترا فقط بل في العالم أجمع .

فقيمة الجريدة السياسية وأثرها في تكوين رأى عام هو نتيجة لقيمة مادتها التحريرية واتهاجها في الانتقاد أو التحبيذ خطة المصباحة الوطنية العامة مجزدة عن

كل اعتبار آخر وتخصيصها أكبر مكان فيها للاهتمام بمصالح الدولة الحيوية وعدم اكتراشها بما يصيبها من مكسب أو خسارة مادية في هذا السبيل .



وقد ترتب على هذا التطور أيضاً أن الجرائد المحترمة التي لا تزال تعنى بمركزها السياسي لم تبلغ من الرواج ما بلغته الجرائد الشعبية، فأصبحت في مركز دقيق، إذا هي سعت إلى زيادة رواجها اضطررت لمحاراة غيرها فقدت مركزها الأدبي، وإذا بقيت على ما هي عليه من قلة الرواج سبقتها الجرائد التجارية الأخرى في ميادين كثيرة مستعينة بزيادة إيرادها على إدخال تحسينات صحافية قد تضعف بها مركز جرائد الآراء . هذه هي المشكلة الاجتماعية السياسية الخطيرة التي تشغل بال الكثيرين من ذوى الرأى الآن في إنجلترا الذين يريدون الاحتفاظ بمركز جرائهم ويخشون خطراً كبيراً يهددها إذا ما طفت عليها الشركات التجارية التي أصبحت في يد أفراد وجماعات قليلة وأصبحت أكثر الجرائد محظوظة في يد هذه الجماعات .

وقد كتبت جريدة الأكونومست مشيرة إلى هذا الخطر مقالة نقتطف منها ما يأتي : "نحن لا نعارض في شيء يكون من ورائه تعميم إذاعة الأخبار بين الناس أكثر إذاعة ممكنة ونعرف بأن تأليف الشركات الصحفية ذات رأس المال الضخم كان من نتيجة تعميم هذه الإذاعة ، ولكننا في الوقت نفسه نرى أن المصلحة العامة تقضي بأن توضع حدود للسماح لهذه الشركات بوضع يدها على الكثير من الجرائد، فإنه إذا فقدت استقلالها أحدي الجرائد القليلة العدد التي بقيت مستقلة إلى الآن والتي صارت وحدها مصدراً للتنمية الرأى في هذه البلاد بأن انضمت لهذه الشركات فإن هذا يعتبر كارثة وطنية . وإذا نجحت إحدى هذه الشركات في ابتلاع الشركات الأخرى أو في ابتلاع بعض الجرائد المستقلة فإن تدخل الحكومة وإعلامها المراقبة الصحفية — وهو مانبغضه جميعاً — يصبح أمرًا امفتر منه إذاك . إننا لا نزال بعيدين عن هذا العهد فإن المنافسة بين الشركات الصحفية لا تزال شديدة كما أنه لا تزال

عصبة الجرائد المستقلة تدافع بشجاعة عن استقلالها . ولكن ما حدث إلى الآن من سيطرة شركات قليلة على جرائد كثيرة يدعو إلى القلق الشديدخصوصاً بعد أن صارت هذه الجرائد تلجم ما لا يروقها من الأخبار والواقع الصحيح في أجزاء غير ظاهرة من جرائها والى تحصيص أكبر مكان فيها للتافه من الأمور لأنه يستوقف النظر . إن هذه الطرق الصحفية قد تؤدي إلى خطر هو إضعاف نفوذ الرأي السياسي الشديد في الأمة وإضعاف تقدير الناس للأشياء تقديراً موزوناً .



هذا ما ذكرته جريدة إلا كونومست . وفي الواقع أن ما نتوقعه هذه الجريدة من خطر استيلاء عدد قليل من الأشخاص على الجرائد الإنجليزية وهم ينتمون إلى سياستها ليس خيالاً بل هو حقيقة ثابتة . بل قد حصل من الحوادث أخيراً ما يبرر هذا القلق الذي استولى على كثير من رجال السياسة في إنجلترا الذين لم يخشوا سيطرة هذا الفريق على الصحافة فحسب ، بل من استعمال هذه الصحافة وسيلة للكسب أكثرية في الانتخابات والاستيلاء على الحكم في البلاد . فإذا نجحوا في هذه المحاولة كان الخطر على الحياة النيابية شديداً ، لأنهم سوف يملكون في وقت واحد أكثرية في مجلس العموم وسيسيطرون على الرأي العام خارج المجلس بواسطة هذه الجرائد فتضعضع بذلك حركة المعارضة داخل المجلس كما ثلاثي قوة الانتقاد خارجه . وكل هذا يتنافي مع الأساليب النيابية المحتقرة في تلك البلاد .

وقد حصلت في السنين الأخيرة محاولات من جانب أصحاب الصحف تم عما يخالج نفوسهم من هذه الأطاع . فقد شنت في السنوات الأخيرة جرائد روذرمير وبيفربوروك غارة شعواء على رئيس حزب المحافظين وعلى أعضاء لجنة إدارة هذا الحزب التي تدير سياساته . على أن هذه الجرائد كانت دائماً تدافع عن مبادئ المحافظين وتويدتهم . وقد قامت هذه الغارة في الظاهر خلاف في الرأي بين "المستربولزيين" وأنصاراه وبين "اللورد روذرمير" و"اللورد بيفربوروك" على تفسير شق من برنامج

المحافظين وهو المتعلق بالحماية الجمركية . منشأ هذا الخلاف أن "المستر بولدوين" وأكثريَّة الحزب يرون عدم فرض ضرائب الجمركيَّة على المواد الغذائية التي تستوردها إنجلترا من الخارج حتى لا يؤدي ذلك إلى غلاء المعيشة ، وعلى المواد الخام حتى لا ترتفع أسعار المنتوجات الانجليزية . ويرى الآخرون ضرورة فرض ضرائب باهظة على هذه المواد ومعاقبة أجزاء الإمبراطورية منها لتكوين كتلة اقتصاديَّة من أجزاء الإمبراطوريَّة وإن كان يتربُّ على ذلك عزل إنجلترا اقتصاديًّا عن البلاد الأجنبية الأخرى .

ولم يقتصر "اللورد روذرمير" و"اللورد بيفربروك" في خلافهما مع الهيئة الرسمية لحزب المحافظين على انتقاد جرائدهم وحملتها حملة شعواء على رئيس الحزب . بل تعدِّيه إلى محاولة تأليف أحزاب جديدة فألف الأول حرزاً سماه (Empire Free Trade) وألف الثاني حرزاً سماه (Empire Crusaders) . وترتب على تأليف هذين الحزبين ترشيح نواب عنهمَا في كل انتخاب ، وكانت جرائدهما الكثيرة المنتشرة في أنحاء المملكة والتي تصدر في الصباح والمساء وفي كل يوم وأسبوع وشهر والتي يزيد عدد قرائتها عن عشرة ملايين تروج سياستهما وتعاون مرشحهما . وكانا يرشحان دائماً ضد المرشح الرئيسي لحزب المحافظين . ولو نجحا في حركتهما هذه لحصل ما يخشاه الكثيرون من سيطرة شركات الصحافة سيطرة استبدادية قوية . ولكن الرأي العام قاوم هذه الحركة مقاومة عنيفة ، فلم يقدر لمرشحهما في محاولاتهما الكثيرة الفوز في أكثر من دائرين ، وكان هذا الفوز نتيجة توفيقهما لانتخاب أشخاص جديرين بالنيابة أكثر مما هو نتيجة دعوتهما السياسية . ولذلك فشلا في دوائر كثيرة وكان الجمهور يسمى هذه الحركة حركة "بارونات الصحافة" التي انتهت لفظة الرأي العام الانجليزي وسلامة تفكيره وتقديره بما كان مقدراً لها من الفشل حتى لا يسمع أحد الآن باسم هذه الأحزاب .

(١) وهذا مبدأ أخذ به المحافظون منذ أنْي "السير رو برت بيل" ضريبة الحبوب (Corn Laws) سنة ١٨٤٩ ومن بعد هذا التاريخ لم توضع ضرائب على المواد الغذائية في إنجلترا إلا أخيراً في عهد الوزارة الحالية فقد وضعت بعض الضرائب على أغذية الأغذية كالأسبروج مثلاً .

إذاء هذا الخطر الداهم سعت بعض جرائد الرأى التي استطاعت إلى الآن الاحتفاظ باستقلالها وحرتها إلى تقرير صحفات تؤمنها في المستقبل من خطر فقد استقلالها ، فرأى "المسترجون والتر" و"الماجور جون آستر" وهما أصحاب أكثر أسمهم جريدة التيمس أن يعملا ما من شأنه أن يحول دون دخول أسمهم هذه الجريدة في حوزة شخص أو أشخاص قد يستأثرون بسيئتها ويحقّلون سياستها الوطنية المستقلة إلى مجرى آخر . فوفقاً للوصول إلى هذا الغرض إلى تأليف لجنة من رجال مستقلين لهم بحكم مراكمهم الاجتماعية المحترمة ووظائفهم العالية ما يكسب رأيهم وتقديرهم قيمة كبيرة ، فألفت اللجنة من رئيس قضاة إنجلترا وعميد كلية من كليات أكسفورد ورئيس الجمعية الملكية ورئيس جمعية المحاسبين ومدير بنك إنجلترا ، واشترط تصديق هذه اللجنة بخواز بيع أسمهم هذه الجريدة . ويجب على اللجنة كما جاء في قرار تأليفها :

- (١) أن تراعي وجوب احتفاظ الجريدة باستقلالها السياسي والاجتماعي (٢) إبعاد الأشخاص الذين يريدون من الحصول على أسمها الكسب المادي أو الاحراه السياسي .
- فليس لهذه اللجنة دخل في سياسة الجريدة ولكن وظيفتها هي : " من تحول هذه الجريدة ، التي تنتع الآن بمكر سام لاستقلالها ولها من الأثر الكبير في الرأى العام ، إلى جريدة تجارية تباع أسمها في الأسواق لأكبر مزايد " . وأساس استقلال هذه الجريدة يرجع إلى تقليد اتباه أصحابها من قديم الزمان ، وهو يقضي بأن مهمتهم هي انتخاب رئيس التحرير الذي يصبح بعد انتخابه مستقلًا تمام الاستقلال في تحريرها وفي تعين الأكفاء من المحررين في الوظائف التي تخلو فيها ولا دخل لأصحابها معه في هذه الشؤون . على هذا التقليد سارت جريدة التيمس في حياتها الطويلة ، فقد بقيت مدة أربعة أجيال في يد أسرة " ولتر" ماعدا فترة قصيرة حديثة آلت فيها ملكية جزء من أسمها إلى " اللورد نورثكليف " ثم مرت بعد موته إلى "الماجور جون آستر" الذي وافق "المسترجون ولتر" على أن تستمر التيمس على تقاليدها القديمة التي كان من أثرها أن تولى إدارة تحريرها في القرن الماضي عدد قليل من كتاب سياسيين يشار إليهم بالبنان . فلقد بقيت بين سنة ١٨٤١ وسنة ١٨٧٧

أى مدة ٣٦ عاماً كاملاً في يد "المستردليني" الذي كان يعتبر أكبر صحافي العصر والذى استطاع أن يبني لهذه الجريدة مكانها الحالى الذى تبؤه فى أسرة الصحافة العالمية. وقد اتخذ أصحاب جريدة "الأكونومست" احتفاظاً باستقلال جريدة لهم احتياطاً من نوع الاحتياط الذى اتخذه أصحاب التيمس فاتفقوا على تأليف لجنة مستقلة عن مجلس إدارة شركة الجريدة مهمتها "تعيين رئيس التحرير وعزله" كما اتفقوا على أن "رئيس التحرير هو وحده المسئول عن تحرير الجريدة ويجب أن يتمتع بكمال الحرية في تأدية وظيفته، فليس لأحد من الشركاء أو أعضاء مجلس إدارة الشركة أولى شخص آخر أن يتدخل في شؤون التحرير".

إن حرية رئيس التحرير المطلقة تقليد انجليني معمول به في جميع جرائد الرأى بل في بعض الجرائد التجارية الشعبية. لأن هذه الحرية هي شرط أساسى يشترطه كل كاتب محترم لقبول مثل هذه الوظيفة الخطية. جريدة المورننج بوست مثلاً، وهى جريدة تسير على سياسة المحافظين التقليدية وأقدم الجرائد اليومية التي تظهر الآن، بقىت من سنة ١٨٤٧ إلى سنة ١٨٧٧ — وكانت في تلك المدة ملكاً لشركة صناعة ورق تدعى شركة كومبتون — في يد رئيس تحرير واحد هو الكاتب المعروف "بورثويك" (Borthwick) ثم تولى رياضة تحريرها ابنه مدة طويلة، وكان يتصرف كلاهما في تحريرها بكل حرية، وتنعم من تولاها بعدهما بهذه الميزة.

كذلك بقىت جريدة المنشستر جارديان في يد أسرة "سكوت" من زمان بعيد وهي في يدهم إلى الآن، وكانوا دائماً يدينون بمبادئ الديموقراطية الحرة طبقاً لتعاليم مدرسة منشستر التقليدية، وكانوا يتوارثون رياضة تحريرها فكانت تنتقل من الأب إلى أكبر ابنائه وكان الأب يدرب ابنه طول حياته على هذا العمل ليحسن التصرف في شؤون الجريدة التحريرية والمالية بعد وفاته، ولم تخرج عن هذا التقليد إلا منذ ستين فان "المسترسكوت" الحالى ترك رياضة تحريرها لغيره ولكنه في الوقت نفسه احترم مبدأ حرية رئيس التحرير. كذلك الشأن في رياضة "المسترجارفن" لتحرير جريدة الأبرقر الأسبوعية، وكذلك الشأن في جميع جرائد الرأى المحترمة.

هذا ملخص تاريخ الصحافة الانجليزية وتطورها في القرن الماضي والمركز الذي تبوأه في الحياة الانجليزية الحاضرة . ومع كل ما ذكرنا من خطر تحول أكثرها إلى شركات تجارية يمكن القول بأنها لا تزال في مجموعها صحفة شريفة نزيهة تؤدي ببلادها أكبر الخدمات ، ولا يزال أثرها في تكوين الرأي العام وتوجيهه عظيماً ، ولا تزال كما قدمتنا تتمتع بقسط وافر من الحرية والاستقلال الذي يزيد أو يقل حسب مركز كل جريدة والأراضي التي أسست من أجلها . فهي غير خاضعة لتأثير الحكومة الانجليزية ولو أنها جميعاً تخاší أن تضعف من مركز الحكومة في مشاكلها مع الدول الأخرى . وهذا تقليد محترم لا يشذ عنه أحد ولكن لا يصل هذا التأثير أحياناً إلى حد الصمت النام عن أغلاط الحكومة فهناك حتى في هذه الناحية جرائد محترمة تستطيع أن تنتقد تصرفات الحكومة إذا كانت ترى أن في هذه التصرفات مخاللاً للصدق .

أما في المسائل الداخلية فكل جريدة تدافع عن نزعتها بحرية تامة ولكنه يلاحظ دائماً أن هذه الجرائد تمتاز على وجه العموم بعفمتها عن الطعن الشخصى والانتقاد الخارج عن حدود اللائقة . وهناك تقليد آخر تتحترمه جميع الجرائد الانجليزية ، ذلك هو تقديرها واجب الزمالة الصحفية فإنه يندر أن تقرأ في جريدة طعنة في جريدة أخرى . فإذا انتقدت جريدة من جرائد الرأى مقالة صدرت في جريدة أخرى فقلما تذكر اسم الجريدة بل العادة أن تنتقد الرأى انتقاداً خالياً من كل تعريض بالزمالة الأخرى .

(١) لقد انتقدت أخيراً جريدة المنشستر جارديان الحكومة الانجليزية انتقاداً مرا في تصرفها في مسألة قبض الحكومة الروسية على بعض العمال الانجليز المقيمين في روسيا والذين أحيلوا بتهمة التجسس على محكمها . وترى هذه الجريدة أن تصرف الحكومة الانجليزية بتدخلها في الشؤون الداخلية لروسيا وطبعها في قضائها كان عبيضاً ، وقد كتبت هذه الجريدة ذلك والرأى العام في إنجلترا هامج ضد روسيا بتأثير أكثر الجرائد الانجليزية وبتأثير الأجهزة وأخطاب السياسة المهيجة التي رتبت في كل مكان بل التي لم يحصل منها مجلس العموم نفسه .

وكأن الجرائد مستقلة عن الحكومة فهي مستقلة عن الأحزاب ، فإنه بعد أن احتاجت الجرائد لرؤوس الأموال الكبيرة فتحولت إلى شركات عجزت الأحزاب المختلفة عن امتلاك الجرائد فانقطعت علاقتها بها واكتفت الأحزاب بنشراتها ومجلاتها .

والمعلوم في البلاد الأجنبية عن جريدة التيمس أنها تعبّر دائمًا عن رأى الحكومة الانجليزية . ولكن الحقيقة أن جريدة التيمس مستقلة تمام الاستقلال عن جميع الحكومات وكثيراً ما تنتقد الحكومة القائمة ، غير أنه يظهر أن هناك تقليداً قد يمتدّ تجربة عليه جريدة التيمس وهو أنها دائمة الاتصال بدوائر الحكومة المختلفة ، فهي دائمًا تسعى للوقوف على جميع المعلومات الصحيحة قبل أن تنتقد أو تتجاذب . وهي لا ترمي بالاتصال بالحكومة إلى الانتظار وحيها بل إلى الوقوف على صحيح الأخبار وهي بعد ذلك حرّة فيما تكتب . على أن الحكومة تسعى دائمًا للاتصال بالصحافة على اختلاف زراعتها بواسطة مكاتب الصحافة المختلفة المنشاة في أكثر المصايف لتزويدها ب الصحيح الأخبار لا للتأثير فيها ، وبهذا تنتهي كل علاقة بين الحكومة والجريدة .

وللصحفيين في هذه البلاد مركز محترم يتتفق مع المهمة الخطيرة الملقاة عليهم ويتفق مع تقدير البريطانيين لصحتهم . فرؤساء التحرير في أكثر الجرائد رجال من ذوي المكانة الأدبية والعلمية والسياسية . وهم يتناولون مرتبات كبيرة تتفق مع هذا المركز ، فهم يتناولون بين الألفين والخمسة الألف من الجنيهات سنويًا بحسب مكانة الجريدة التي يتولون تحريرها . كذلك تختار جميع طبقات الحرير من أول درجات التحرير إلى آخرها عادة من الشبان الذين أتموا الدراسات العليا والذين يتعلمون في الجرائد نفسها هذه المهنة الجديدة التي اختاروها لأنفسهم . وأقل مرتب لموظفي قسم التحرير في جميع الجرائد لا يقل عن تسعة جنيهات في الأسبوع أى ما يقرب من الأربعين جنيهاً شهرياً . وهم يعتقدون أن هذه المرتبات وما تحدثه من الرضى في نفوسهم من شأنها أن تربّي فيهم فضيلة العفة والاستقلال .

يختلطُ الذين يعتقدون أن الصحافة نالت حريتها في إنجلترا طفرة واحدة وبلا ثمن باهظ ، فإن رجال السلطة في هذه البلاد كانوا في عهد طويل من تاريخ إنجلترا يكرهون الصحافة من أعماق قلوبهم ، وكثيراً ما قيدوها في الماضي بكثير من القيود الثقيلة ، وكثيراً ما وضعوا العرائيل أمام انتشارها ، بل كثيرة ما عانى رجال الصحافة آلام السجن والتعذيب ثمناً لاستقلالهم وحريتهم .

وقد امتاز عهد ملوك الاستوارت (Stuarts) وبنوع خاص عهد "جيمس الأول" و "شارل الأول" بفظاعته بل بقسوته في معاملة رجال الصحافة ، فقد كانت "محكمة النجمة" (Star Chamber) تتولى أمر عقاب العصابة من هؤلاء الصحفيين الجريئين الذين يرفضون التناويه بمناقب الحكم والتسبيح بمحنة الملك ، فلم تكن عقوبات التغريم والحبسكافية ، بل كثيرة ما كانت توقع عليهم عقوبة الصلب (pillory) والجلد بالسياط والتشويه الجسدي والكى بالنار .

وكانت هذه العقوبات تستند داءاً إلى فتاوى المتشرين الذين كانوا يقولون إن انتقاد رجال السلطة هو انتقاد للملك لأنَّه هو الذي يوليهم الحكم وانتقاد الملك جريمة "لأنَّ الملك لا يختلط" .

ولقد قرر رئيس قضاة "شارل الثاني" "سكروجز" (Lord Chief Justice Scroggs) أن القانون العام يعتبر نشر الأخبار على الجمهور ، سواءً كانت صحيحة أم كاذبة ، جريمة إذا حصل هذا النشر بدون إذن من الملك .^(٢) وكان يرى أن "هؤلاء الكتاب العابثين الذين يكتبون ليأكلوا - وكان بهذا يصف الصحفيين - لا يستطيعون إصدار جرائد ، فإن عملهم هذا غيرقانوني لأن فيه إخلالاً بالسلام العام" .

(١) راجع كتاب (The Press) تأليف السير الفرد رينز ص ٥٧

(٢) «»»»» ص ٥٤

ولم تتحسن حالة الصحفيين حتى عهد "جورج الثالث" الذى ينسبون إلى قاضى قضاته "اللورد منسفيلد" (Lord Mansfield) أنه قال لأجنبي ذهب إلى المحاكم فى لندن ودهش عندما وجدها خالية من المتخاصمين : "لا تذهب فان المحكمة تعقد يومياً فى دور جميع الصحف" ، يعنى أن فى دار كل صحيفة رقباً وكان يؤمن هو أيضاً بنظريات سابقه "سكرو جز" الخاصة بحرية الصحافة . وكان يرى أيضاً أن جرائم الصحافة ليست من الجرائم التى يصح فيها دعوة المخلفين للحكم فيها على الواقع . غير أنه كان من حسن حظ الصحفيين أن وزير الحقانية "اللورد كامدن" فى ذلك الوقت لم يكن على اتفاق تام مع رئيس القضاة "منسفيلد" فى نظرياته القانونية ، فقد قامت ضجة فى مجلس النواب ومجلس اللوردات فى هذا العهد على أثر حملة صحافية شديدة قام بها الصحفيجرى "جونيس" (Junius) بعد أن بدأ "منسفيلد" يحرك السلطات القضائية ضده ، فقرر "اللورد كامدن" فى مجلس اللوردات أن نظريات "منسفيلد" القضائية ليست من قانون البلاد ، وأيده فى هذا التصريح الخطير الكثيرون من لوردات الأحرار كأىده بحرارة فى مجلس العموم الكاتبان "بيرك" (Burke) و"شاقام" (Chatham) .

فكان هذا الخلاف بين وزير الحقانية ورئيس القضاة بداية الحرية الصحافية وفاتحة الفرج للصحفيين ، فإن هذا الخلاف اتى بتأييد نظرية الحرية ضد نظرية الاستبداد .

ولكن هذه المبادئ الحرة الجديدة أخذت زمناً طويلاً تخلله عراك عنيف حتى أصبحت تطبق كقوانين برلمانية . وبقيت فيه الصحافة مقيدة بكثير من القيود الثقيلة حتى أول عهد "الملكة فكتوريا" . عند ذلك بدأت الحكومات الانجليزية المختلفة تحس ضرورة الصحافة الحرة لتنوير الرأى العام وضرورة تكوين هذا الرأى اذا أريد النجاح لأى حكم ديمقراطى فعدلت تدریجاً قانون القذف (Libel Act) الذى أصبح الآن دستور الصحافة القضائى . ولم يبق ما يحتمل من حريتها إلا قانون "الاعتداء على المحكمة" (Contempt of Court) . وهذا القانون يقضى بمنع الجرائد

من انتقاد أحكام المحاكم أثناء المحاكمة وبعد الحكم وانتقاد القضاة ، ويعاقب أيضا كل جريدة تنشر شيئا يطلب القاضى عدم نشره ، وعقوبة هذه الجريمة غير محددة فيباح للقاضى أن يحكم بغرامة غير محددة وبالحبس لمدة غير معينة وبالعقوبتين معا . ويمتاز قانون القدف الانجليزى بشدته فى الغرامة عند ثبوت التهمة وبتقرير الحبس عقوبة فى أحوال نادرة .

وهكذا عانى الصحفيون الانجليز فى معركة الحرية كثيرا من الآلام ولكنهم وصلوا فى النهاية إلى حرية واسعة يغبطهم عليها الكثيرون من زملائهم فى البلاد الأخرى . وقد استقرت الآن فى هذه البلاد بشكل ثابت نظرية " سقراط " من قديم الزمان الذى قال " قد يستغنى الناس عن حرارة الشمس ولكن لا يمكن أن تعيش جماعة بدون حرية الكلام " ونظرية " ديموستين " الذى قال " لا يمكن أن يصاب شعب بكارثة أكبر من فقد حرية الكلام " .

وللصحافة ثلاث مدارس المشهور منها : واحدة تابعة لجامعة لندن والدراسة فيها لمدة سنتين . والثانية هي (London School of Journalism) الكائنة فى (Russell Street) أسسها منذ سنة ١٩١٩ " السير ماكس بيبردون " . (Max Pimberdon)

وللصحافيين ثلاثة أندية هي : نادى القلم (Pen Club P. E. N.) ، ونادى الصحافة (Press Club) ، ونادى الكتاب (Writer's Club) .

وقبل أن أختم هذا الموضوع أرى أن أشير إلى ما يبلغته الصحافة الانجليزية من الإتقان فى الطباعة والتصوير ومن التفنن فى اختيار الموضوعات المفيدة الطيبة ، فانها فى الواقع مثال جمیع جرائد العالم فى هذا الباب .

الفصل الثاني

الأحزاب الانجليزية

ذكرنا في الفصل الماضي شيئاً عن علاقة الأحزاب الانجليزية بالحكم النيابي .
والآن نذكّر بعض التفصيل عن نظام هذه الأحزاب وأثر هذا النظام في سير الحكومة
النيابية ، فان رؤساء الأحزاب هم الذين يتولون الوزارة اذا حاز الحزب الذي
يتبعون اليه الأكثريّة في الاتخابات . وتمثلوا الحزب في البرلمان هم الذين يقومون
بأعمال السلطة التشريعية ، كما أن هيئات الأحزاب العليا هي التي تضع البرامج لكتير
من أعمال الدولة وتعمل على تنفيذ هذه البرامج عند توليها الحكم ، فهي بالاختصار
تتدخل في سياسة الممثليّن التشريعية والتنفيذية .

وقد أذت أهمية الدور الخطير الذي لعبته الأحزاب الى انتقاد كثير من الناس .
فذكروا أن في وجودها دائمًا إبعاد بعض العناصر الناجحة عن خدمة الدولة اذا
لم تتم هذه العناصر الى حزب من الأحزاب القوية أو اذا فشلت في الاتخابات ، كما
ذكروا أيضًا أنها تساعد على انتقال إدارة الحكم من المجالس النيابية الى هيئات
الأحزاب الإدارية ، وينسبون الى وجودها ما يشاهد في بعض البلاد من توجيه بعض
الأحزاب جل مجهوداتها الى خدمة مصالح الحزب الخصوصية وتوجيهه لخلاص
العضو لا لخدمة الوطن بل لخدمة الحزب . على أن هذا الانتقاد اذا صع الى
درجة كبيرة في بلد لم يفهم معانى الديمقراطية الصحيحة تتغلب فيه مصالح الأحزاب
على مصالح الوطن فانه لا يؤخذ حجة مسلمة ضدّ ضرورة الأحزاب ، فهي التي ترسم
السياسية التي تسير عليها كل حكومة عند تولي الحكم . وهي المدارس التي تربى
وتظهر الملوك السياسيّة في أعضائها . وهي التي تبني الصفات الخاصة التي يجب

أن نتوافر في الرجال الذين يعتدون أنفسهم لتولى الأعمال العامة . وهي التي توجد التنافس في استنباط المشاريع الخدمية الدولة سواء من كان منها في الحكم ومن لم يكن فيه . كذلك لا خلاف في أن وجود حزب معارض من شأنه دائمًا أن يمنع تعسف الحزب الذي يتولى الحكم فيرده إلى الاعتدال ورعاية المصلحة القومية لا مصلحة أعضائه .

وهذه الأسباب التي تبرر ضرورة وجود الأحزاب لضمان استقامة الحكم النيابي ونجاحه هي بنفسها التي تحديد الأغراض الداعية إلى تأليفها . فيجب أن تؤلف الأحزاب لتنفيذ أغراض سياسية واضحة ثابتة ، وللعمل على برنامج يتناول بياضح وتفصيل جميع مرافق الدولة . أما الأحزاب التي تؤلف لضرورات وقتية ولا تسير إلا على برنامج عام غير محدودة ولا غرض للقائمين بشأنها إلا السعي لتولي الحكم فهي أحزاب تولد ميتة ولو عاشت . وهي في الواقع معطلة للحكم النيابي ولو ادعى منشئوها أنها خلقت لتأييده وتبنيته . ذلك لأن ولاء الأعضاء للحزب في هذه الحالة يبني على علاقات الأعضاء الشخصية بزعيم الحزب وب أصحاب التفозд فيه ، ولا تبني على مبادئ صريحة واضحة يعتقدها الجميع بخلاص . والولاء الشخصي أساسه غالباً المنفعة الذاتية العاجلة أو الآجلة . فهو دائم ما دامت هذه المنفعة ولكنه ينهر متى زالت ، أو متى توسم العضو أن مصلحته أضمن بالاتصال بجماعة سياسية أخرى . وهو لا يعدم مع ذلك الدليل الذي يقدمه للدفاع عن تصرفه مادام أنه لم يرتبط في الحالتين بمبادئ معينة واضحة ، وإنما ارتبط بعقد من يستطيع أن يخرج عليه بسهولة .

فالأنجليزية وليدة تاريخ إنجلترا ، فقد نشأت في القرن السابع عشر على أثر موافقة العرش على أن يعهد إلى لجنة محدودة ومسئولة من المجلس الخاص بالقيام بجميع الشئون التنفيذية وأن تشكل هذه اللجنة من الأعضاء المتمعين بشقة البرلمان وأن يكون أعضاؤها خاضعين لزعامة رئيس واحد ، وهذه هي اللجنة التي

سميت فيما بعد بالوزارة . وعلى ذلك نشأت الأحزاب مع تكوين الوزارة . وهي وإن لم تكن قد استكملت نظامها وقوتها إلا بعد ثورة سنة ١٦٨٨ فإن وجودها كان سابقاً لهذا التاريخ .

فقد كان هناك أنصار للعرش وكان له معارضون ، وابتداً تقسيم الأحزاب في إنجلترا إلى حافظين وأحرار من هذا العهد . حتى النعوت التي نعت بها هذان الفريقيان واستمرت لق THEM الرسمى إلى أوائل القرن التاسع عشر ترجع إلى هذا العهد . وقد كان أنصار الأحرار مكونين من الأسر الكبيرة التي أقامت الثورة ومن طبقة التجار الذين نمت ثروتهم في أوائل القرن الثامن عشر ، بينما كانت عناصر المحافظين مكونة من الأسر التي نصرت العرش في التزاع الدستوري ومن أنصار الكنيسة الانجليزية الذين كانوا يخشون في هذا الوقت الاعتراف بالكنيسة الكاثوليكية كما كانوا يخشون تدخل البابا في المسائل الانجليزية القومية .



على هذا النحو كانت نشأة الأحزاب السياسية . ومنه يبين أنها لم تخلق عفواً ولم تصطنع اصطناعاً ، بل أوجدها الضرورة التاريخية التي قضت على بعض الرجال بأن يحافظوا على سلطة الملك المطلقة ، كما قضت على رجال آخرين بأن يعارضوا هذه السلطة بتأييد سلطة الأمة وبالتشكيك بثبيت الحريات المختلفة . ولكل من الفريقيين فلسفة سياسية هي المرجع لكل منهما في تصرفاته وفي نشر مبادئه . ففي أيام الثورة ويحدد أن ظهر كتاب روسو (Rousseau) "العقد الاجتماعي" ظهر له في إنجلترا تفسيران أحدهما بقلم (Hobbes) يدافع

(١) كان لقب الأحرار (Whigs) ولقب الحافظين (Tory) وهي في كلتا الحالتين نعوت تهمكية لقبها كل فريق الآخر ، ولذلك لا تدل تماماً على برنامج أو مبادئ الأحزاب فان كلمة (Whig) التي كانت تطلق على الأحرار لها عدة معان منها (We hope in god) "نحن نأمل في الله" ومنها اللقب الذي كان يلقب به سارق الماشية في اسكتلندا ، وأما لقب (Tory) فيقولون إنها مشقة من اصطلاح إرلندي (Tor a rei) معناه "عد أهلاً بالملك" .

عن آراء المحافظين والآخر بقلم (Lock) يدافع عن آراء الأحرار، واجتهد كل منهما في الاستشهاد بفلسفة روسو لتأييد فكرته . فقال الأول : " إن روسو يؤيد فكرة العرش التي تحول له استعمال حقوقه الدستورية المقدسة " ، وقال الثاني : " إنه يؤيد مبادئ الأحرار في وجوب تقييد حقوق العرش " وقد أخذ كل من الحزبين بوجهة النظر المواقفة له وجعلها إنجيله لا في أيام الثورة الثانية فقط بل في القرن الثامن عشر، إلى أن ظهر لأحد بكار المحافظين " بولنجبروك " (Bolingbroke) خطأ فلسفة المحافظين، فعكف قريباً من خمسين سنة، وهي الزمن الذي استمر فيه حكم حزب الأحرار، من غير انقطاع في القرن الثامن عشر على الكتابة وتوجيه حزبه إلى فلسفة أخرى تقضى بترك فكرة سلطة العرش الإلهية واعتبارها مستمدّة من رضاء الشعب . ويدرك المؤرخون أن أحد كتبه وهو كتاب (Patriot King) " الملك الوطني " كان ذا تأثير عظيم في نفس الملك " جورج الثالث " الذي كون من صفحاته كثيراً من آرائه السياسية . كما يقولون إن هذه الفلسفة السياسية الجديدة كانت سبباً في تغيير اتجاه المحافظين إلى التدرج في الاعتراف بسلطان الشعب . وكان من جراء اتباع هذه السياسة أن انتزع المحافظون الحكم من الأحرار وتقلدوه من سنة ١٧٧٠ إلى سنة ١٨٣٢ وساعدتهم على الاحتفاظ به وجود قادة نابهين أمثال " بت " واتباعهم خطة معتدلة قريبة من رغبات الشعب وميوله .

ويمتاز هذا العهد الطويل بحكم المحافظين بالجود الذي دل عليه مذهب الكاتب الشهير " برك " (Burke) فقد اتخذ المؤرخون كتاباته عذراً فلسفياً وسبباً دافعاً لهذا الركود السياسي الذي لابس حكم المحافظين في هذا الزمن الطويل . والذى لم تخرجهم منه الحوادث الحسام التي حصلت في تلك الفترة ، كانفصال ولايات أمريكا الشمالية وإنحلال ما يسمونه بالإمبراطورية الأولى وقيام الثورة الفرنسية وتغلغل مبادئها في جميع البلاد، بل لم يخرجهم منه ما حدث في إنجلترا من تطور الصناعة خطير حولها من اتجاه إلى اتجاه . كذلك لم يحصل أى تقدم في الحياة النيابية يختلف مع الظروف الجديدة ، فإن " برك " كان دائماً غير راض عن النظام النيابي وهو لا يعتبر البرلمان

مثلاً للأمة . وكان حبه وتقديسه للقديم يعميه فلا يستطيع أن يواجه أية فكرة ترمي إلى الزيادة من سلطة الأمة .

بقيت هذه الحالة حتى ظهرت فلسفة "بنتم" التي كانت ترمي إلى توسيع حقوق الانتخاب واتباع سياسة الفردية التي تعمل توسيع نشاط الفرد وأن يعهد بأكثر المرافق العامة إليه ، وقصر عمل الحكومة على ما تقتضي الضرورة بأن يكون في يدها من تلك المرافق . وجاء بعده "كوبدن" (Cobden) ينادي باتباع سياسة حرية التجارة التي أخذ بها الأحرار ونفذوها في أيام حكمهم من ١٨٣٢ إلى سنة ١٨٧٤ فعدوا حقوق الانتخاب ورفعوا جميع الحواجز الجمركية على تجارة الواردات . ولم تقم لمحافظين قائمة إلا بعد أن ظهر المستر "درزائيلي" وابتداً يستنبط من سياسة المحافظين العتيقة برنامجاً يتشق مع روح العصر ومع التقدم الذي وصلت إليه الصناعة والتجارة ، فنادي بفكرة الإمبراطورية وبدأ يعطّف على المسألة الاجتماعية التي سميت بعد ذلك "مسألة العمال" . وبهذا عاد حزب المحافظين إلى تناوب الحكم مع حزب الأحرار .

ثم ظهرت في أواخر هذه الأيام فلسفة جديدة هي فلسفة الاشتراكية التي كان لتعاليم "كارل ماركس" أكبر أثر في ظهورها ، فإنه بين غبن العامل وعدم حصوله على نصيب يتعادل مع مجده وده في الإنتاج . أخذ بعض العمال بهذه المبادئ ثم تألفت جمعيات لنشرها أخص منها بالذكر جمعية الإخاء (Society of friends) التي جمعت بين أعضائها الكثرين من المفكرين أمثال "سدني وب" و"برنارد شو" . كذلك تألفت "جمعية العمال المستقلة" في سنة ١٨٩٣ تحت رياسة "كريهاردي" . غير أن هذه الجمعيات لم تدل نجاحاً حاسماً في أول الأمر لمجده وداتها المبعثرة وتفاكم أعضائها وتردد़هم في قبول الدخول في الانتخابات للوصول إلى أغراضهم من طريق البرلان . فلما اجتمع مؤتمر نقابات العمال في سنة ١٨٩٩ اتخاذ قراراً بضرورة اجتماع مؤتمر في لندن في السنة التالية يمثل جميع الهيئات الاشتراكية لنقرير خطة سياسية له . فلما اجتمع المؤتمر في سنة ١٩٠٠ قرر نهائياً تأليف حزب جديد وهو حزب العمال الذي انضممت إليه جميع الهيئات التي كانت تعمل على نشر المبادئ الاشتراكية وهي

الميئه المسماه "حزب العمال المستقل" (Independent Labour Party) و "هيئه الاتحاد الاشتراكي الديمقراطي" (Social Democratic Federation) و "جمعية الفابيان" (Fabian Society) وقد كان لطائفة "الميثودست" (Methodist) الدينيه أثر كبير في الدعوه الى المبادئ الاشتراكية . فقد استمرت هذه الطائفة من تكوينها الى الان تدين بمبادئ مؤسسها "ويسلي" (Wesley) الذي كان دائماً نصير الفقراء والبائسين .

فانضمت جميع هذه الهيئات بعضها الى بعض وانضم إليها ٤ نقابات العمال مجموع اعضائها ٣٥٠٠٠ عضو فتكون من جميع هؤلاء حزب العمال الحالى . فلم يكن جميع الذين اشتراكوا في تأسيس هذا الحزب من العمال . فان "جمعية الفابيان" التي دخلت في تكوينه كانت تضم الكثيرين من كبار المفكرين والكتاب الذين أمدوا هذا الحزب منذ نشأته بكثير من الآراء والنظريات التي لاتزال ذات أثر في سياسة الحزب .

وعلى أثر تكوين هذا الحزب دخل أعضاؤه غمار الانتخابات فلم يحصلوا في أول الأمر إلا على نجاح ضئيل . ولكن اطرد تقدمهم مع الأيام حتى أصبح حزبهم ثانى الأحزاب مقاماً ، وبعد أن كان عدد أعضائهم في البريطان سنة ١٩٠٠ عضوين اثنين فقط وعدد الأصوات التي حصلوا عليها في هذه الانتخابات ٦٢ ألف صوت زاد عدد الاعضاء في سنة ١٩٠٦ الى ٢٩ عضواً والأصوات ٣٢٣ ألفاً ، وفي سنة ١٩١٨ كان عدد الأعضاء ٥٧ وعدد الأصوات مليونين ، وفي سنة ١٩٢٩ كان عدد الأعضاء ٢٨٧ عضواً وعدد الأصوات نحو ٨ ملايين .

ويختوف بعض الكتاب من اتساع شقة الخلاف وتباعد وجهة النظر بين العمال من جهة والمحافظين والأحرار من جهة أخرى ، لأنهم يختلفون اختلافاً أساسياً ويصعب إذا ما تشدد كل من الفريقين في تنفيذ وجهة نظره كاملة أن لا تسير السياسة الانجليزية في الخطة المستقرة التي سارت فيها الى الان . فهم يخشون على الحياة الديمقراطيه نفسها - هذا الصراع الحزبي ، لأنه وإن اختلفت برامج الأحرار

والمحافظين فان شقة الخلاف بينهما لم تكن من بعد بدرجة لا يمكن اجتيازها أو التقرير بين مراميهما . أما الخلاف بين المحافظين والعمال فانه اختلاف في الأساس والجوهر ويصعب إيجاد التفاهم بينهما لأن أساسه اختلاف الطبقات ويقولون إنه يماثل في درجة الاختلاف الشديد على الأساس الذي كان موجودا أيام الثورة الأولى في سنة ١٨٤٨ وأدى إلى سقوط حكم "كرومويل" بعدها . ينحوف بعض الانجليز من هذه الناحية ومن تأثيرها في الديموقراطية إلا أن تصرفات حزب العمال في الماضي وعلى الخصوص لما تولى الحكم لاتدعوا إلى هذا التشاؤم . وقد ظهر من سلوك قادة هذا الحزب لا سيما أثناء الأزمة الاقتصادية العالمية الحاضرة أن رائدهم هو تحسين حال العمال والطبقة الفقيرة وليس هو تطبيق المبادئ الشيوعية مهما جرت في ذيلها من خير أو شر . هذا إلى أن أفراد الشعب ومنهم العمال يغضون أى انقلاب سريع .

على أنه يجب أن يلاحظ أن حزب العمال في إنجلترا ليس حزباً اشتراكياً بالمعنى المفهوم في أوروبا من هذه الكلمة، فمع أن برنامجه المكتوب هو برنامج اشتراكى بحث إلا أن هذه المبادئ التي يدين بها هذا الحزب قد تأقلمت في إنجلترا وصارت مبادئ أكثر اعتدالاً منها في أوروبا . وقد ساعد على اعتدال هذه المبادئ أن الشعب الانجليزي كما قدمنا لا يميل في مجموعه إلى الحركات العنيفة سياسية كانت أم اجتماعية، بل هو يدين بنظرية التطور التدريجي . ويساعد أيضاً على اعتدال هذه المبادئ أن حالة العمال والقراء في إنجلترا لم تكن في الماضي ولا تزال في الحاضر بالبؤس المثير الذي وجد فيه إخوانهم في البلاد الأخرى، فان هذه الطبقات كانت دائماً في إنجلترا أحسن حالاً منها في البلاد الأخرى، كما كان دائماً من ميزات الطبقات الغنية والمتوسطة في هذه البلاد رعاية الفقير والبائس . لذلك فإن المبادئ الاشتراكية التي نمت في هذه البلاد في الخمسين سنة الأخيرة كانت دائماً مبادئ معتدلة ترمي إلى تحسين حال العمال أكثر مما ترمي إلى انقلاب اجتماعي خطير . وما حدث

في الماضي من قيام حكومات اشتراكية في إنجلترا وعدم تورطها في تنفيذ برنامج اشتراكي بحث دليل على هذه الروح . وما يقال من أن هذه الحكومات قامت إلى الآن بأكثريات صغرى أو قامت بأكثريات مستعارة من الأحرار لا يصح أن يكون دليلاً على ما سيحصل في المستقبل عند ما ينال العمال أكثريات ذاتية كبيرة . وهذا قول مرسود، لأن العمال لو كان في نيتهم تنفيذ سياسة اشتراكية بحثة لما قبلوا الحكم في الماضي في الظروف التي قبلوه فيها . فقد قبلوا الحكم ليتمكنوا من مساعدة العمال ما استطاعوا وهم يدركون تماماً أنهم لن يستطيعوا الحصول على أكثريات كبيرة في المستقبل إذا ما صمموا على تنفيذ سياسة اشتراكية متطرفة . بل إن أكثريات أعضاء حزب العمال أنفسهم هم من طبقة الاشتراكيين المعتدلين وهم يقربون كثيراً في مبادئهم وفي خططهم من متطرف الأحرار في إنجلترا ومن الراديكاليين الاشتراكيين في فرنسا .

ومع وجود هذه الفلسفة وهذه الآراء التي غدت الأحزاب في الماضي والتي لا تزال تبعث فيها جياعها روح النشاط والتجدد فقد وجد أيضاً الرجال البارزون الذين أمكنهم تنفيذ تلك البرامج وحازوا ثقة الأحزاب واحترام الرأي العام . ففي العصور التي أشرنا إليها سواءً كان ذلك في القرن الثامن عشر أم القرن الحالي كلما قامت قائمة حزب كان ذلك مقررونا دائماً بعوامل الرئيس النابه . فوجد من الأحرار في القرن الثامن عشر ”السير روبرت وولپول“ الذي خلق الوزارة خلقاً وخلق معها المسئولية الوزارية أمام البرلمان ، ووجد منهم في القرن التاسع عشر ”اللورد جراري“ الذي كان له أكبر سهم في تقاد قانون الانتخاب ، وعقبه في زعامة الحزب رؤساء أمثال : ”بلمرستون“ و ”جادستون“ وأخيراً في القرن الحالي ”المستر أسكويث“ و ”المستر لويد جورج“ .

وكذلك عند المحافظين كلما اتجهوا اتجاهها عصرياً وجدوا الرؤساء القادرين على تنفيذ هذه السياسة الجديدة وعلى السير بها وبإدراهم إلى طريق النجاح فكان

منهم في القرن الثامن عشر "بولنجبروك" و "پت" وفي القرن التاسع عشر "دزرايلي" وفي القرن الحالي "بلفور" و "تشمبلن" .

وأيضاً عند العمال قام حزبهم على فلسفة اشتراكية فنبت من بينهم الرجال القادرون على رفع رايتها وعلى تسيير هذه المبادئ في وسط عدائٍ تسوده الحافظة على القديم . فرغم الاعتراضات القوية التي وقفت عقبة أمام انتشار هذه المبادئ الجديدة نجح أمثال "كيرها ردى" في الماضي وأمثال "سدنى وب" و "مكدونالد" و "سنون" و "هندرسون" في غرس هذه المبادئ حتى أينعت وصار حزبهم أداة فعالة في السياسة الانجليزية كما هو معروف .

ومن هذا يتبيّن المظاهر الأساسية من مظاهر نجاح الديمقراطية في إنجلترا وفشلها في بعض البلاد التي نقلتها عنها بما يتبّعها من إنشاء المجالس النيابية وتأليف الأحزاب . فإن هذه البلاد الأخرى لما نقلت هذه النظم لم تفكري إيجاد البراجم ولم تجد الرجال القادرين ولذلك عجزت أحزابها عن أن تكون أدلة صالحة لمساعدة الحكم الديمقراطي .

ويساعد رؤساء الأحزاب الانجليزية على أداء هذه المهمة الشاقة إخلاص أعضاء الحزب لهم ذلك الأخلاص الذي يقرب من إخلاص الجندي لقائده . فهم يديرون بهذا ويغضبون أية مخالفة لها . وربما كان أقرب مثل لهذه النفسية ما حدث أثناء الحرب لما قبل "المستر لويد جورج" تأليف الوزارة بدون الاتفاق مع رئيس حزبه "المستر أسكويث" ، فإن كثيرين حتى من المعجبين بكميّة "المستر لويد جورج" والواثقين بقدرته على السير ببلاده أثناء الحرب يعطفون على "المستر أسكويث" ويلومون تصرف "لويد جورج" إلى الآن . وربما كان هذا الحادث هو الوحيد من نوعه في تاريخ الأحزاب الانجليزية ، وربما كان لهذا السبب نفسه دخل كبير في الضعف الذي وصل إليه هذا الحزب من هذا التاريخ والذي لم يستطع زعماء الحزب معالجته إلى الآن .

وهذا الولاء من الأعضاء الذي هو سمة تقليدية في الأحزاب الانجليزية

يقابل إخلاص الرئيس لمبادئ حزبه واحترامه لها ومشاورته زعماء حزبه في كل أمر خطير .

على أن كل ذلك لا يؤثر في حرية الرأي وإخلاص أولئك القادة لما يعتقدونه حقا . فإذا اعتقد أحدهم صواب رأى واختلف مع حزبه في هذا الشأن فهو لا يسعى إلى إحداث انقسام داخل حزبه ، وإنما يفضل الاعتراف في الحال ليعمل على تنفيذ ما يراه متفقا مع المصلحة . من ذلك أن المستر ”جوزيف تشمبولن“ الذي كان من قادة الأحرار لما ظهر له خطر اتباع سياسة حرية التجارة استقال من حزبه في سنة ١٩٠٢ وانضم إلى صفوف الحافظين لتأييد مذهبة الجديدين . وكما حصل أخيرا من انضمام عدد كثير من الأحرار إلى حزب العمال . وليس من عادة الإنجليز أن يتخلوا من حزب إلى حزب بالمسؤولية التي يغير بها المرء ثوبه ، بل هم لا يعملون ذلك إلا لضرورة ماسة وإيمان راسخ بأنهم إنما يعملون لخير الوطن .

ويحسن هنا أن نشير إلى ما يلابس علاقات الأحزاب الإنجليرية من الجاملة التي أجملها ”المستر بلفور“ رئيس الوزارة الإنجليزية في سنة ١٩٠٢ في خطاب له إذ قال : ”إن الاعتدال في طبع الإنجليز يساعد على أن يكون خصما سياسيا دون أن يتعرض لخصمه ويصفه بكل نعوت غير مشرف . فالإنجليز في السياسة كالمحامين في المحكمة ، يقتنع كل منهم بصحبة رأيه ويدافع بحماسة عن هذا الرأي . ولكنهم لا ينسون واجب الجاملة ، فلا يكل أحدthem الشتائم لمناظره ، فإذا خرجوا من دار المحكمة ترجعوا أصدقاء“ .

وهكذا يخرج أعضاء مجلس العموم من مجلسهم عملا كانوا أم محافظين أم أحرارا ، حتى بعد جدل عنيف ومناقشات حادة . فإذا دخلت في أروقة المجلس أو مقاصفه رأيت الاختلاط بينهم تماما والحديث وديا لا تشوبه شائبة بغضباء ، فليس من النادر أن ترى ”المستر مكدونالد“ يتصرف بالسراح ومرح مع ”المستر لويد جورج“ . فالإنجليز يعتبرون ميدان السياسة كميدان ”كرة القدم“ أو كلاعب ”الكريكت“ ، يحتمل كل في أن ينتصر ومتى انتهت المسابقة تعانق الجميع . بل أكثر

من ذلك يستعملون في المناقشات السياسية وفي داخل مجلس العموم اصطلاحات وتعابير خاصة بالألعاب الرياضية . ففي الملاكمة لا يجوز للأكمان أن يضرب خصمها تحت حزام البطن . وإذا خرج أحد الأعضاء في المجلس عن اللهجة المألوفة بأن استند في الطعن على خصميه وتجاوز المبادئ إلى الشخصيات صرخ في وجهه الأعضاء قائلين : «لا تضرب تحت حزام البطن» وهذا يؤيد عقيدة الانجليز في أن السياسة كرياضة يجب أن يراعي فيها ما يراعي تقليداً في الألعاب الرياضية من حسن الأدب وواجبات الجاملة .

ومهما يكن من التقارب الذي حدث بين برامج الأحزاب خصوصاً بعد التطور الذي أدخل على برنامج المحافظين في أواخر القرن الماضي ، ومهما كان أثر الحرب الأخيرة في التقارب بين وجهات النظر في كثير من المسائل التي كانت موضع خلاف فإنه مازال بين تلك البرامج فروق كثيرة تقسم الكلام فيها إلى الموضوعات الآتية :

- ١ - السياسة الخارجية .
- ٢ - السياسة الإمبراطورية .
- ٣ - السياسة الاقتصادية والاجتماعية .
- ٤ - حرية التجارة .

(١) السياسة الخارجية :

ربما كانت السياسة الخارجية هي مظهر تلاقى أغراض الأحزاب السياسية وهو وضع اتفاقها أكثر مما عدتها . وربما كانت سياسة الأحزاب في هذا الشأن هي أقربها تشابهاً لأن جميع الأحزاب متتفقة على جوهرها . فالعمال والأحرار والمحافظون يقولون بوجوب حفظ السلام في العالم ، ولذلك يؤيدون جميعاً فكرة تحفيض التسلح ، وينادون بوجوب تشجيع عصبة الأمم حتى تصبح أدلة صالحة لحل المشاكل الدولية بالطرق السلمية . إلا أنه رغمما عن وجود هذا التشابه فإن وجهة النظر في الوصول إلى هذا السلام تختلف باختلاف الأحزاب . فإن العمال والأحرار وبعض

المحافظين على استعداد لتأييد هذه الأفكار بكل مجدهم وبنصائحهم الحكومات البريطانية بانقاص سلاحها حتى ولو لم يبدأ غيرهم بذلك ليكون عملهم مثلاً تختذله الدول الأخرى ومساعداً على التفاهم مع الحكومات الأخرى للوصول إلى اتفاق عام يضمن استباب الأمن في العالم ولو أدت هذه الاتفاques إلى قبول إنجلترا مبادئ التحكيم في جميع المنازعات التي تحصل بينها وبين الأمم الأخرى كما حصل أثناء وزارة العمال الأولى في سنة ١٩٢٤ إذ قبل "المسترمكدونالد" ميثاق جنيف . وكما حصل أيام وزارة المحافظين إذ أمضت اتفاقية لوكانو وميثاق كيلوج في سنة ١٩٢٦ ، ١٩٢٧ ولكننا مع هذا نجد فريقاً غير قليل من المحافظين لا يوفون على إيقاف التسليح في إنجلترا إلا إذا قامت الدول الأخرى بانقاص عام في تسليحها . ونجد لهم أيضاً يغضبون فكرة دخول إنجلترا في أي اتفاق أو معاهدة يتربّ عليها أن تلتزم إنجلترا بتعهدات حربية . ويدرك هؤلاء الفريق إلى حد القلق من جراء عضوية إنجلترا بعصبة الأمم ويرون أن هذه العضوية تقيد كثيراً من حرية تم في توجيه سياستهم الخارجية وتحمّلها تبعات التزامات ليس من مصلحة بلادهم أحتمالاً . ويرى هؤلاء أن الأولى بإنجلترا أن تقتصر مجهوداتها على عصبة الأمم البريطانية المؤلفة من أجزاء الإمبراطورية . وينادي هذا الفريق بأي قديم سائد في إنجلترا وهو يقضى بوجوب عن انفها عن السياسة الأوروبية وصرف كل مجهوداتها في تكثين الروابط السياسية والاقتصادية بينها وبين أجزاء الإمبراطورية . أو أن توسيع دائرة هذه المجهودات لتدخل فيها الدول التي تتكلم بالإنجليزية والتي يسودها العنصر السكسيوني . ويرى هذا الفريق أنه لا فائدة لإنجلترا من الاشتراك في مشاكل أوروبا المعقدة ، وأنها لم تجنب من سياستها الأوروبية إلا مسئوليات كثيراً ما جرّتها إلى الحرب .

على أننا إذا استثنينا هذا الفريق من غالبية المحافظين فإنه يمكن القول بأن وجهة النظر الانجليزية في المسائل الخارجية لا تختلف كثيراً باختلاف الأحزاب ، وربما

كان من أهم الأسباب لوجود هذا الاتفاق في المسائل الخارجية هو رغبة الرأي العام في إبعادها عن الأحزاب ورغبة الأحزاب نفسها في جعلها بعيدة عن الحزبية.

(٢) السياسة الامبراطورية :

أما من جهة سياسة إنجلترا نحو المستعمرات فيمكن القول بدون تحفظ بأن سياسة حزب العمال والأحرار تختلف فيها عن سياسة حزب المحافظين . فبينما نجد العمال والأحرار يميلون إلى اعطاء هذه المستعمرات أكبر نصيب من الحكم الذاتي مع الحرص على بقائهما جزءاً من الامبراطورية نجد المحافظين حتى الذين يقولون منهم بوجوب جعل مبدأ الحكم الذاتي مرمى السياسة الانجليزية يريدون السير في هذه السياسة بخطوات السلففاة . وهذا الاتجاه ليس حدثاً كما يشاهده الآن عند وضع دستور للهند، بل هو قديم يرجع إلى النصف الأول من القرن التاسع عشر حين ندبت حكومة الأحرار "اللورد درهام" إلى كندا بعد ثورتها لدراسة أحوالها إذ أشار على الحكومة في تقريره بوجوب اعطائهما حكماً ذاتياً وافق عليه الأحرار في سنة ١٨٤٠ وعارض فيه المحافظون معارضته شديدة ومستمرة .

ونظرية الأحرار والعمال في هذا الموضوع تختلف في أساسها عن نظرية المحافظين . فيرى الأولون أن ترك إنجلترا المستعمرات وجميع أجزاء الامبراطورية حقها في حكم نفسها أدعى لبقاء هذه الأجزاء منضمة إلى التاج البريطاني ، ويرى الآخرون أن إعطاء الحرية والاستقلال لأجزاء الامبراطورية مداعاة لفصل عرى الاتفاق بينها وبين إنجلترا . على أنه حصل تطور عظيم في هذا الموضوع في الخمسين سنة الأخيرة . فقد تغير اتجاه الرأي في حزب المحافظين تغيراً كبيراً نفقواكثيراً من غلوائهم وأخذوا يسلمون تدريجاً بأن لا سبيل لخلافة قوانين التطور ومقاومة الآراء الديمقراطيّة الحديثة التي أخذت بجميع النفوس ووجدوا أن من المستحيل أن يرغموا أجزاء الامبراطورية على قبول حكم إنجلترا فأخذوا بذلك يقربون تدريجاً من آراء العمال والأحرار في هذا الشأن .

(٣) السياسة الاقتصادية والاجتماعية :

هنا يظهر الاختلاف الشديد بين الأحزاب فان حزب العمال ينص في برنامجه على انتراع مصادر الانتاج الكبيرة من الأفراد وإعطائهما الحكومة لاستئثارها لصالح الجميع، وعلى ذلك ينادي بأخذ السكك الحديدية والأراضي والمناجم والبنوك من الملكية الفردية، وحيث أنه في ذلك هو منع العين عن العامل الذي لا يأخذ نصيباً من الدخل متكافئاً مع نصيبه في الإنتاج، وكذلك لمنع صاحب رأس المال من الحصول على ربح مبالغ فيه ثمرة لرأس ماله . وينص برنامج الحزب أيضاً على وجوب إنفاص ساعات العمل وزيادة أجور العمال ووجوب تحمل الخزانة العامة مصاريف إعانة العمال أثناء البطالة ومعاشهم أثناء المرض وكبار السن للأسباب نفسها .

ولكن حزب الأحرار والمحافظين مع شعورهما بوجوب مساعدة العامل حتى يعيش أحسن عيشة ممكنة يريان وجوب تمشى هذه المساعدة مع استطاعة مالية الدولة من جهة ومع الاحتفاظ بمبدأ الملكية الفردية التي تعتبر في نظر هذين الحزبين أساس المدنية الحالية . على أن حزب العمال اذا كان يضع موضوع الملكية الاشتراكية في برنامجه فإن تاريخه لما تولى الحكم يدل على أنه لا يرمي إلى تنفيذ هذه المبادئ دفعة واحدة وبدونأخذ توكيلاً بذلك من مجموع الناخبين . وقد كانوا يقتربون في الماضي أخذ ضريبة على رأس المال (Capital Levy) تساعد من جهة على تنفيذ المشاريع الاجتماعية التي يرون إدخالها مثل بناء المساكن الصحية لجميع العمال ، وتساعد من جهة أخرى على تطبيق المبدأ الاشتراكي الذي يرمي إلى تعديل توزيع الثروة حتى لا تكون متجمعة في أيدي قليلة . وقد ألقت حكومة العمال الأولى لحكومة في سنة ١٩٢٤ تحت رئاسة "اللورد كولون" وببحثت موضوع الضريبة على رأس المال ضمن ما بحثت من المسائل المالية وأظهرت الصعوبات التي تقف ضد تنفيذ هذا المشروع حيث تأثيره على الادخار ومن حيث تأثيره على مركز السوق التجارية ، وكانت النتيجة

أن عارضت أكثرية الجنة في تنفيذه . وبعد ذلك تولى العمال الحكم مرة ثانية فلم يعبروا الموضوع الأهمية التي كانت له في الماضي .

ذلك نجد حزبي المحافظين والأحرار وإن اتفقا على وجوب الاحتفاظ بالملكية الفردية يختلفان اختلافاً نسبياً في مدى الإعانة التي تقدمها الحكومة للعمال . فقد قام المحافظون في ابتداء القرن التاسع عشر بعمل تشريع ينظم عمل الأطفال في المصانع وقاموا بنصيحتهم في التشريع الاجتماعي في أواخر القرن الماضي وفي العشرة السنتين الأخيرة حيث أتموا قوانين معاشات العجزة ودفعوا معاشات للعمال أثناء البطالة . ولكن على رغم هذا كانت أهم المشاريع التي قامت بها الحكومات لتحسين حال العمال من نصيب حكومات الأحرار وعلى الخصوص وزارة "المستر أسكويث" في سنة ١٩١١ فان هذه الوزارة هي التي وضعت الأساس لنظام التأمين على العمال أثناء البطالة وأثناء المرض . كما أنه تحت تأثير وزارات الأحرار في القرن التاسع عشر يمكن العمال من الحصول على حق الانتخاب وتحت تأثير وزارة الأحرار في سنة ١٩٠٦ اعترف رسمياً بنقابات العمال ، تلك النقابات التي أصبحت فيما بعد أكبر عضد لحزب العمال .

(٤) حرية التجارة :

هنا أيضا يظهر الخلاف الى درجة كبيرة بين الأحزاب لأن المحافظين يجدون في فرض الرسوم الجمركية الثقيلة على الواردات أقوى حماية لالصناعات الانجليزية وأدعى الى الموازنة بين الصادر والوارد، ويعارض في هذه السياسة أكثرية الأحرار والعمال . ونظرا لأهمية هذا الموضوع كفارق مهم في سياسة هذه الأحزاب . ونظرا لأنّه في سياسة هذه البلاد الاقتصادية ستفرد له الفصل التالي .

نظام الأحزاب الداخلي

إن تقدم الحياة النيابية وتطور المسئولية الوزارية في المجالس كانا السبب في تقدم نظام الأحزاب ووصولها إلى هذا المركز السامي الذي تشغله الآن في الديمقراطية

الإنجليزية . وكذلك ينسحب بعض الكتاب سررتنظم الأحزاب الحديث إلى سبب آخر هو إدخال التعديلات الحديثة في قانون الانتخابات ، لأن هيئات الأحزاب قبل هذا الوقت كانت مقصورة على الهيئات الرئيسية التي تنظم شؤونها داخل البرلمان ، ولم يكن لها هيئات في الأقاليم ولا جمعيات عمومية . وكان عدد الناخبين قبل إدخال تعديلات سنة ١٨٣٢ محدوداً إذ كان أكثرهم من بكار المالك . أما بعد صدور قانون سنة ١٨٣٢ وقانون سنة ١٨٦٧ الذي زاد عدد الناخبين زيادة كبيرة فقد أصبح من الضروري لكل حزب أن يزيد درجة الاتصال بهم لتفويتهم مبادئ الحزب . وعلى هذا عمد كل من حزب الأحرار والمحافظين إلى إنشاء لجان فرعية لها في الأقاليم تكون مهمتها نشر الدعاية للحزب ومساعدة المرشحين في الدوائر المختلفة ، كما عمد أيضاً إلى إنشاء جمعيات كبيرة تجمع بكار المعضدين لمبادئهما في جميع أنحاء البلاد . فلُف حزب الأحرار "جمعية تسجيل الأحرار" (Liberal Registration Assoc.) وألف المحافظون "الاتحاد الأهلي لجمعيات المحافظين والاتحاديين" (National Fed. of Unionist and Conservative Assoc.) على أن تكون كل من هاتين الهيئة على اتصال وثيق بالادارة العليا للحزب التي تؤلف عادة من رئيس الحزب ومنظميه في البرلمان .

على أنه إذا كان النظام الحالي يدين بمبدئه إلى صدور قوانين الانتخاب الحديثة فإن الإنجليز ينسبون قوة النظام المتبعة الآن في الأحزاب الإنجليزية إلى الحركة التي قام بها "المستر تسمبلن" حوالي سنة ١٨٧٥ ، لأنه في هذا التاريخ عمد كل من حزبي الأحرار والمحافظين إلى تأليف هيئة اتحاد لكل جمعياتهم المختلفة يشمل ممثلين لكل من هذه الجمعيات ، وألف كل منها لجنة في كل مقاطعة وللجنة أخرى في كل دائرة انتخابية وجعلها على اتصال دائم بأن ترسل لجنة الدائرة مندوبي عنها للجنة الأقاليم ، وبأن ترسل هذه مندوبي أيضاً للجمعية العامة أو الاتحاد . ونظراً لأهمية هذا النظام نذكر شيئاً من تفصيلاته :

أولاً — لجنة الدائرة الانتخابية :

لكل حزب كما تقدم لجنة في كل دائرة انتخابية تشمل جميع أعضاء الحزب في هذه الدائرة تديرها لجنة تنفيذية منتخبة منها . وهذه اللجنة تتبع بمحرية كاملة واستقلال تام في تصرفاتها في هذه الدائرة ، وليس للسلطة المركزية للحزب سلطان عليها إلا من طريق الارشاد . ونظرًا لهذا الاستقلال فإن تأليف ونظام هذه الهيئات المحلية لا يتعين نظاماً واحداً في جميع أنحاء البلاد ، والشيء الوحيد المشتركة بين هذه اللجان هو وجود وكيل سياسي بمربت (Political Agent) يعمل تحت إشرافها ، وقد أصبح أكثر أعمالها بيد هذا الوكيل . وأهم عمل اللجنة هو تنظيم حركة الانتخابات . وتسعى للوصول إلى هذا الغرض بالوسائل الآتية :

- (١) انتخاب المرشح الصالح للدائرة فهذا الهيئة المحلية هي التي تختار مرشح الحزب وهي مستقلة في ذلك كل الاستقلال عن الهيئة العليا للحزب .
- (ب) الدعوة للحزب ومرشحه في الدائرة وذلك بتوزيع المنشورات والإعلانات وإقامة الاجتماعات وإلقاء الخطاب .
- (ج) مراقبة كشف الانتخاب حتى تتبه أنصارها إذا لم تدرج أسماؤهم في هذه الكشوف .

ثانياً — لجان المقاطعات :

ولكل من الأحزاب السياسية لجان في جميع الأقاليم ، وهي وإن كانت لا تتدخل في إدارة لجان الدوائر فانها على اتصال مستمر بها . وأهم ما تقوم به من العمل للحزب هو نشر الدعوة له في المقاطعة .

ثالثاً — الهيئة الرئيسية للحزب :

تركز إدارة كل حزب من حزبي المحافظين والأحرار الرئيسية في أيدي هيئة صغيرة العدد مقترناً لنون وهي مكونة في حزب المحافظين من ثلاثة أشخاص هم رئيس الحزب ورئيس المنظمين والوكيل الأول . أما في حزب الأحرار فهي مكونة

من المنظمين ومن بعض قادة الحزب الذين ينتخبهم هؤلاء المنظمون لمساعدتهم في الإدارة . وأهم عمل تقوم به هذه الهيئات الرئيسية هو إدارة دفة الانتخابات ، فليس لها دخل مطلقاً في وضع سياسة الحزب لأن الإنجليز يرون أن مبدأ مسؤولية الوزارة أمام البرلمان يستلزم ترك وضع تفاصيل السياسة لرئيس الحزب بالاشتراك إما مع الوزراء اذا كان الحزب في الحكم وإما مع زعماء الحزب اذا كان في المعارضة . ومباديء البرنامج تكون عادة محمل مناقشة الجماعيات العمومية التي تعقد سنوياً ويحضرها أعضاء الحزب في البرلمان ومندوبو جماعيات الحزب في المقاطعات وفي الدوائر الانتخابية ، وهنا يتناقش جميع أعضاء الحزب في السياسة العامة التي يرى اتباعها . أما تفاصيل طرق تحقيقها فانها ترك للرئيس والزعماء تحقيقاً لمبدأ المسئولية الوزارية . وعلى هذا تختصر أعمال السلطة الرئيسية هذه في التحضير للانتخابات وهي تؤدي هذا الواجب بالطرق الآتية :

(١) إعداد الرأي العام لقبول سياسة الحزب ، فتصدر كل من هيئتي المحافظين والأحرار مجلة شهرية يسمى الأحرار (Liberal Magazine) ويسمى المحافظون (Notes on Current Politics) تشرح فيها هذه السياسة وتدافع عن وجهة نظرها ، كما تصدر كتاباً سنوياً يبحث في أهم ما عرض في بحث السنة وتصدر أيضاً خلاف هذه المطبوعات الدورية نشرات وتقارير وإعلانات بما يجده وتراه هاماً بين آن وآخر من المسائل ، وكذلك تلوف رياضة الحزب لجاناً من كبار المفكرين والخبراء من أعضاء الحزب والمتمميين إليه لبحث حالة البلد وإمداد الأعضاء بالبرامج والآراء عن جميع الأعمال التي تبحث في البرلمان وخارجه . ويعلق الإنجليز أهمية كبيرة على أعمال هذه اللجان . لأن بحوثها تغذى الحزب وتعطى الرئيس فكرة صحيحة عن البرامج التي يتبعها .

والسبب الذي يدعو الأحزاب إلى القيام بمهمة إصدار النشرات الدورية هو

(١) جرى العرف أخيراً بأن تسمى الهيئة المكونة من زعماء حزب المعارضة الذين ينتظرون تأليف الوزارة منهم في المستقبل (Shadow cabinet) .

استقلال الجرائد اليومية الكبرى عن الأحزاب . لأنه مهما كان بعض هذه الجرائد يشاع حزباً من الأحزاب فإن أصوات إدارتها وما إليها وتحريرها مستقل عنها .

(ب) تقوم الم هيئات الرئي سية بعمل الترشيحات بأسماء بعض مرشحين للانتخابات في الدوائر إذا كانت لا تجده الم هيئات المحلية المرشح اللائق لها . أما إذا اتفقت هذه الم هيئات على مرشحها فإن تدخل الم هيئات الرئي سية لا يحصل مهما رغبت فيه ومهما رغب فيه منظمو الحزب . وتلك هي إحدى الفرص التي توجد أمام هؤلاء المنظمين للتتدخل في أعمال الم هيئات المحلية . على أنه احتراماً لهذه الم هيئات قد جرت العادة بأن ترشح الم هيئات الرئي سية أكثر من عضو واحد حتى يكون أمام الم هيئات المحلية فرصة لل اختيار .

(ج) تقوم الم هيئات الرئي سية بمساعدة مالية لمرشحين الذين لا يقدرون على دفع مصاريف الانتخاب أو لا تقدر الم هيئات المحلية على مساعدتهم . وقد كانت الأحزاب فيما مضى تستبيح لنفسها الصرف من الاعتمادات السريية لتأخذ منها نفقات حزبها ، ولكن هذه العادة حرمّت في إنجلترا منذ سنة ١٨٨٦ وصارت نفقات كل حزب تجمع من أعضائه ومرشحيه وأنصاره الذين يطمعون في أن ينالوا إعاماً مليكاً . وقد جرت العادة بأن يطلب رئيس كل حزب وهو في الحكم وعند استقالته الإنعام على بعض مساعديه وأنصاره ، وتنشر الجريدة الرسمية بجانب اسم المنعم عليه سبب الإنعام . والذى جرى به العرف أن العدد الذى يطلب الإنعام عليه من الأنصار لا يزيد على عدد الأصابع سنويًا ، كما أن الاختيار يقع دائمًا على من يليقون لهذا الإنعام .

إدارة حزب العمال :

أما إدارة حزب العمال فع أنها تشبه في تكوينها إدارة حزب المحافظين والأحرار من الوجهات الآتية :

١ - وجود لجان في الدوائر الانتخابية .

٢ - وجود الوكلاء السياسيين في بعض هذه الدوائر .

٣ - وجود لجان في المقاطعات .

٤ - وجود هيئة عليا لإدارية للحزب .

فهي تختلف عن إدارة الحزبين الآخرين بوجود الميزات الآتية :

(١) زيادة سلطة الهيئة الرئيسية المركزية في ترشيح أعضاء البرلمان وتحطى سلطة الدوائر الانتخابية في ذلك ، فلها في الواقع صوت مسموع في ترشيحهم ، والسبب في زيادة هذه السلطة يرجع إلى احتياج كثير من الهيئات المحلية لإعانات مالية وعدم استطاعة كثيرين من مرشحي العمال الإنفاق على الانتخابات من عند أنفسهم فقدم لهم السلطة المركزية بالمال اللازم لحركة الانتخاب ، وهي تقاضى في نظير ذلك ثمناً لهذا المساعدة تخل هذه اللجان عن حقها في الترشيح ، وهذا السبب أيضاً يفسر تراجع هذه الرقابة بالنسبة لمرشحي النقابات ، لأن النقابات في غنى عن طلب الإعانة المالية ، بل هي في الواقع بنفس الأمر المصدر الأكبر الذي يستمد منه حزب العمال إيراده .

(ب) أنهم لا يعينون وكلاء سياسيين في كثير من الدوائر الانتخابية ، وهذا يرجع إلى حداثة تكوين الحزب من جهة ، ومن جهة أخرى إلى الدقة في تعين الوكلاء . فإن حزب العمال يشرط فيهم أن يقوموا بدراسات يؤدون فيها امتحاناً خاصاً قبل التعاقد معهم .

(ح) الميزة الثالثة التي تميز إدارة حزب العمال تتعلق بمالية الحزب . فالأنحرى ترتكن كثيراً على الإعانة التي يدفعها أغنياء الحزب . أما حزب العمال فيستمد إيراده من الاشتراكات الزهيدة التي تدفعها له النقابات وجمعيات العمال المختلفة التي تحصلها من أعضاءها بنسبة صغيرة . وهذه الإعانات مع ضآلتها تأتي للحزب بغير اكتراث للأعضاء . وقد كان مجموع ما دفعته النقابات للحزب في سنة ١٩٢٤ مبلغ ٣٦ ألف جنيه .

وتشكون هيئة حزب العمال الرئيسية من الوكيل العام للحزب بصفة رئيس ومن رئيسة جمعية النساء للعمال ومن بعض كبار موظفيه . وهذه الهيئة العليا على اتصال مستمر برئيس الحزب في البرلمان بواسطة سكرتير حزب العمال العام الذي هو

في الوقت نفسه المنظم الأول لحزب العمال في مجلس العموم . أما هيئات الحزب في الأقاليم فهي عشر فقط ، وتنوى كل منها الاتصال بالبرلمان المحلي في دائرتها .

أشرنا فيما تقدم إلى وظيفة منظم الحزب . ونظراً للمركز المهام الذي يشغله هذا المنظم في الأحزاب الانجليزية نذكر بعض الشيء عنه . فهو أداة الاتصال بين رئيس الحزب وبين الأعضاء في البرلمان ، ولذلك يتطلب منه أن يكون ملماً بالشيء الكبير عن أخلاق الأعضاء وميولهم ، كما يتطلب منه أن يكون حائزاً لاحترامهم وتقديرهم حتى يستطيع أن يقف رئيس الحزب على تطورات ميولهم وما يجده من آرائهم في المسائل المختلفة . كما أن المنظم هو حلقة الاتصال بين الهيئة الرئيسية للحزب وبين الهيئات والجمعيات المختلفة في الأقاليم والدوائر الانتخابية ، يبعث إليها بالآراء والمنشورات ، ويستأذن منها طلباتها وآرائها ، ويساعدها إذا ما احتاجت إلى المساعدة في اختيار مرشحها لمجلس العموم ، وبذلك يمكن أيضاً من إعطاء رئيس الحزب فكرة صحيحة عن التطورات السياسية التي تجري خارج البرلمان . ولكلة أعماله الحزبية ووجوب تفرغه لهذه الأعمال جرت العادة بأن يعطي المنظم متى تقلد حزبه الحكم وظيفة حكومية ذات مرتب لا عمل فيها وهي وظيفة اللورد الثالث للزنزانة .

ومن أهم أعمال هذا المنظم استدعاء أعضاء الحزب في البرلمان لحضور الجلسات كلما أحس ضرورة لذلك . فمثلاً إذا توقع حصول اقتراع في مجلس العموم على أية مسألة من المسائل فعليه أن يخطر الأعضاء بذلك ، بل عليه أن يستدعيهم بالتغافل أو التلتفون إذا رأى ضرورة ماسة ، وعلى الأعضاء أن يخطروه بعنوانين يومية حتى يسهل الاتصال بهم .

يمانب هذه الهيئات التي تدير الأحزاب الانجليزية توجد النوادي الحزبية في العاصمة وفي الأقاليم ، والغرض منها حفظ وحدة الحزب وإيجاد كلة منظمة لنشر الدعوة لهم ، كما توجد كذلك جمعيات أخرى مختلفة أهمها جمعية (Primrose League) عند المحافظين التي أنشئت في سنة ١٨٨٣ نسبة إلى الزهرة التي كان يحبها رئيس

الحزب في ذلك الوقت "المستردز رائيل" . وجمعية سيدات الأحرار عند حزب الأحرار التي أنشئت في تلك السنة . وللعمال جمعية الإخاء وحزب العمال المستقل . وأهم عمل تقوم به هذه الجمعيات فوق عقد الاجتماعات الخطابية لتفهيم الرأي العام مبادئ أحزابها هو نشاطها أثناء الانتخابات ، فأنها لا تقتصر هنما على نشر الدعوة بالكتابة والكلام ، بل تذهب في ذلك إلى زيارة المساكن الخاصة ومناقشة أفراد الناخبين ، كما يتفرغ أعضاؤها أيام الانتخابات لنقل الناخبين إلى أماكن الانتخاب . وكذلك تقوم جمعيات الأحزاب بتأسيس ما يسمونه "مدارس أيام الأحد" ، والغرض منها أن يقوم فريق من زعماء هذه الأحزاب بالقاء سلسلة محاضرات في أيام الأحد تتناول الدفاع عن سياسة الحزب وبمبادئه ، كما تقوم بعمل هذه المحاضرات في فصل الصيف في جهات الأرياف وتسمى "مدارس الصيف" وهي تقوم بالغرض نفسه . وكذلك يسمى كل حزب لإيجاد نواد للألعاب الرياضية يجتمع فيها الأعضاء بعد ألعابهم لسماع محاضرة عن غرض من الأغراض التي يسعى إليها الحزب . ولهم جميعا في لندن أبهاء ل Helvetica الموسيقى والرقص تختتم دائماً بمحاضرة من النوع السابق . وبهذا تسعى جميع الأحزاب إلى نشر مبادئها السياسية والاجتماعية بكل أنواع الترغيب والإقناع . ويسمح في أكثر الأحيان لغير المقيمين بمناقشة المحاضر ، لأنهم يعنون لابكثرة الأعضاء بل بدرجة اقتناعهم بمبادئ الحزب .

الفصل الثالث

حرية التجارة والحماية الجمركية

كان هذا الموضوع الخطير مثار جدل بين الساسة الانجليز طوال القرن الماضي والقرن الحاضر، وقد وصل هذا الجدل في بعض الأحيان إلى درجة من الشدة والعنف أحدثت انقساما خطيرا في الرأي أدى إلى أزمات سياسية خطيرة، لذلك رأيت أن أشرحه شرعا تفصيلا ليقف القارئ على آراء أنصار كل رأي وآراء معارضيه.

١ - نبذة تاريخية :

كان تصدير المواد الخام من إنجلترا منبع ثروتها في القرون الوسطى، وكانت تستورد نظير ذلك مصنوعات الأمم الأخرى وتحفها التي لم تكن قد تمكنت هي بعد لصناعتها. ولم تكن النظم والقيود التي اتبعت في التجارة في ذلك العصر موانع للحرية كما اعتبرها من انتصروا لحرية التجارة فيما بعد، بل كانت هي الضمان لتلك الحرية إذ لا توجد هذه حيث لاأمان يكفلها.

تقدّمت الصناعة قبيل ختام القرون الوسطى بмагبـل عليه السكان من حب العمل وبهرجة الصناعـ والفنـانـين من البـلـادـ الأـخـرىـ . وبـدـأـتـ إنـجـلـتـراـ تـشـعـرـ بـمـركـزـهاـ الصـنـاعـيـ بينـ الـأـمـمـ وـتـحـسـ الـحـاجـةـ الـمـاسـةـ إـلـىـ اـتـبـاعـ طـرـقـ تـحـمـيـ صـنـاعـتهاـ وـتـنـيمـهاـ ، فـرـتـبتـ رسـومـاـ عـلـىـ مـاـ يـرـدـ إـلـيـهـ مـنـ مـصـنـوعـاتـ الـأـجـنبـيـةـ وـخـطـتـ حـوـلـ نـفـسـهـ سـيـاجـاـ تـخـصـنـ وـرـاءـ ضـدـ مـاـقـدـ يـوـجـهـ إـلـىـ صـنـاعـتهاـ مـاـ يـضـرـ بـهـ مـنـ مـنـافـسـةـ خـارـجـيـةـ غـيرـ مـشـرـوـعـةـ . ثـمـ تـطـورـتـ بـهـ الـحـالـ فـرـفـعـتـ الـحـواـجـزـ الدـاخـلـيـةـ وـاتـحـدـتـ بـأـسـكـلـنـدـاـ فـيـ سـنـةـ ١٧٠٧ـ وـأـطـلـقـ عـلـيـهـ مـاـ اـسـمـ بـرـيـطـانـيـاـ الـعـظـمـيـ . ثـمـ انـضـمـتـ هـيـ وـإـرـلـنـدـاـ فـيـ سـنـةـ ١٨٠١ـ فـيـ حـظـيرـةـ اـقـتصـادـيـةـ وـاحـدـةـ . وـكـذـلـكـ بـلـغـتـ الـمـالـكـ الـمـتـحـدـةـ قـمـةـ التـفـوقـ الـاـقـصـادـيـ فـيـ ذـلـكـ عـصـرـ بـفـضـلـ سـيـاسـةـ الـحـماـيـةـ تـلـكـ الـتـيـ اـنـقـصـهـاـ فـيـ بـعـدـ الـاـقـتصـادـيـونـ وـاـنـقـدوـهـاـ اـنـقـادـاـ مـرـاـ .

وبما ميّزت به الطبيعة بريطانيا العظمى من موارد الانتاج ومواد أولية نشطة صناعاتها في أواخر القرن الثامن عشر، ثم خطت خطوات واسعة بما أدخلتها فيه المخترعات من أطوار سريعة التغيير، فأصبحت نظم التجارة القديمة غير وافية لما جد من محدثات، ولم يعد من السهل تطبيق القيود والتعرifات التي كانت قد وضعت عند بُعد الصناعة فأصبحت عقبات في سبيل التقدّم السريع.

على أنه بالرغم من تقدّم بريطانيا الصناعي في ذلك العصر قد حلّت بها في أوائل حكم الملكة فيكتوريا ضائقة لم تعهد لها من قبل، وساعت حال الطبقات الفقيرة، وألم بالزراع بنوع خاص عسر أوقع أكثرهم في مخالب الإفلاس. هنا علا نداء بعض الساسة والاقتصاديين وخرجت الصيحة من الغرفة التجارية بمانشستر، إذ تناول البحث في الحال الاقتصادية "كو بدن"، أحد تجار ذلك البلد ومن الاقتصاديين القائلين بحرثية التبادل وسياسة التفاهم بين الأمم، ونادي برفع الحماية عن الزراعة، واقتراح تقديم عريضة لمجلس العموم أمضاها معه الكثيرون لإلغاء القانون المسمى "قانون الحبوب"^(١)، فانتشرت هذه الفكرة في أنحاء البلاد وأتى المئات من المندوبيين إلى لندن بعرايش من هذا القبيل، مما دعا أحد النواب في مجلس العموم إلى طلب التصويت بإلغاء القانون فرفض المجلس طلبه بأكثريّة ساحقة. فتألفت كصدىً لهذه الحركة في سنة ١٨٣٨ "جمعية المعارضين لقانون الحبوب" كان "كو بدن" قلبها النابض. و"چون برايت" ساعدها الأيمن، هذا يثير الجماهير بفصاحتها، وذلك يفتح معارضيه بداعم ججه. وأخذت الجمعية على نفسها الكفاح وفهم الزراعة أن العسر الذي حقّ بهم

(١) يرجع تاريخ القيود على تجارة الحبوب في إنجلترا إلى القرون الوسطى، غير أن هذه القيود لم تكن لها صبغة القوانيين المعروفة اليوم. ويبدأ تاريخ قانون الحبوب فعلاً من أواسط القرن الخامس عشر حين قيدت الحكومة تصدير الحبوب بـرخص تعطى المصانع، وأباحت تصدير بغير رخصة إذا نزل السعر إلى حد محدود. ومنذ ذلك العهد توالي التبديل في قوانين الحبوب كفرض رسوم مقيدة أو رسوم ملتفة وتحديد سعر الصادر من الحبوب تبعاً لزيادة المحصول ونقصه. وكل هذا التقنين يرمي إلى حماية الزراعة ضد منافسة المحصولات الأجنبية وضمان السوق الأهلية لهم والهيمنة على تموين البلاد بما يعتبر ركناً من أهم أركان الغذاء.

إن هو إلا نتيجة ذلك القانون وأنه لن يغيّر إلا الغاوه . أفهمتهم أن الحماية رفعت من ثمن الحبوب ولكن ارتفع كنتيجة لهذا ثمن الخبز الذي هو أهم أركان القوت عندهم ، وكذلك لم يغنموا من ارتفاع ثمن الحبوب شيئاً . على أن هذا القانون لم يكن هو أساس السوء كله ، ولكنه كان الواسطة لإهلاج الرأى العام الذي تهمه سهولة الحصول على ضروريات الحياة في وقت عز فيه القوت على كثير .

وكذلك تمكن "كوبدين" من إعلان الحرب على الرسوم الجمركية ، وساعدته في ذلك الوقت أن انتخب عضواً في المجلس العموم في سنة ١٨٤١ ، فحمل حملة صادقة على قانون الحبوب أحدثت أثراً في نفوس النواب مما شجعه بعد ذلك على رفع لواء حرية التجارة في وجه المحافظين في المجلس والكر عليهم بكتاب البرهان مما هو أمامهم ظاهر ، فانضوى تحت علمه منهم الكثير من بعد ما بدت لهم الآيات من الأمر الواقع ، إذ قد نزل بارلندا في أواخر سنة ١٨٤٥ خط تضور له أهلها جوعاً ، وعيثا حاولت الحكومة إغاثتهم بشراء القمح الهندي ثم بيعه لهم بثمن زهيد ، وبمعاونة السلطات المحلية بسلف مقدمة لاستخدام الناس في أعمال المنافع العامة . ولكن وطأة القحط كانت أكبر من أن تخفيها هذه الإجراءات فتوثقت حلقات الأزمة ولم تعد الوسائل التي تندرعت بها الحكومة لاغاثة الأمة تجد شيئاً .

كان "سير روبرت بيل" على رأس وزارة المحافظين في ذلك الوقت ، وكان قد سير الداء وعلم مكنته واقتنع بأن سياسة الحماية التي تتبعها الدولة هي نفسها جريثومة المرض ، فصارح زملاءه برأيه وهوأن تفتح الأبواب واسعة في وجه التجارة وأن تعدل القيود المقيدة بها كما يأتي :

- (١) أن تلغى جميع الرسوم المانعة منعاً باتاً وتحفظ الرسوم المقيدة .
- (ب) أن تخفض الرسوم على المواد الخام تخفيضاً كبيراً .
- (ح) أن تخفض الرسوم على المنتجات نصف المصنوعة إلى حد معقول .
- (د) أن تخفض الرسوم على المصنوعات التامة تخفيضاً يستحق بالمنافسة العالمية العادلة .

فاختلف زملاؤه فيما بينهم وتشعبت آرائهم في صلاحية هذا الرأى الذي اتهموه بالطرف . ثم أجمعوا على أن يؤلفوا لجنة لتدرس الحال وتقترح ما يمكن عمله لصلاحها ، لكن اللجنة لم توفق إلى حسم الخلاف . وقام فريق من الوزراء ينكر أن الحال تدعو إلى أن تخسر الوزارة عن كامل برنامجه المتعلق بالحماية التي هي ركن أساسى في سياستها واستمسكوا برأيهم وانشقوا على زملائهم الذين خالفوهم الرأى ، فأدرك ”بيل“ ما كانت تنطوى عليه الأزمة من خطير محقق ورأى أنه لن تستطيع وزارته على انقسامها أن تقوم بأعباء الحكم في البلاد فاعتزل منصبه .

لم يكن من الممكن عندئذ تأليف وزارة من الأحرار لضعف حزبهم إذ ذاك ، ولا من المحافظين من انشقوا على ”سير روبرت بيل“ لرفض زعيمهم وهو ”لورد ادوارد استانلى“ تأليفها . فلم يكن بد من استدعاء ”سير روبرت“ ثانية بعد بضعة أيام لتقلد الحكم فعاد حاملاً لواء حرية التجارة واختار من بين زملائه الأولين من شاركته في الرأى الذي رآه وملاً باق المراكز من الأحرار .

كذلك أعلن ”بيل“ للعالم تحول بريطانيا بخفة في سنة ١٨٤٦ عن سياسة الحماية التي اتبعتها منذ القدم ، ولم يتتصف القرن التاسع عشر حتى كانت حرية التجارة السياسة الاقتصادية للبلاد ، ولم تعد الطرق والوسائل التي اتبعتها الساسة البريطانيون من قبل للوصول إلى الأوج الاقتصادي والمالي إلا ذكرى نظريات قديمة دارسة .

٢ - حركة حرية التجارة ببريطانيا وصداتها في العالم :

لما قام ”كوبدن“ ينادي برفع الحماية عن الزراعة واتباع سياسة حرية التجارة كان يتمنى أن إذا اعتنقت بريطانيا سياسة الحرية فستتحذى حذوها باقي الأمم ولا سيما تلك التي لها بها صلات اقتصادية متينة ، وبذلك تعم سياسة الحرية جميع العالم فترددت بعدها حركة التجارة العالمية . ونجح ”كوبدن“ في أن يهيء لوزارة ”لورد بلمرستون“ أن تبرم معاهدة تجارية مع فرنسا في سنة ١٨٦٠ نقص بمقدارها كثير من الرسوم الفرنسية على البضائع البريطانية ، وكان من حسنات المعاهدة أن

شدّت من أزر مبدأ الحرية وشجعت أكثر الأمم في أوروبا على إبرام مثلها بين بعضهم البعض مما أدى إلى تخفيض تعرفاتها وإلغاء كثير من رسومها الجمركية.

ولقد كاد يكون تبعًا "كوبدن" صحيحاً إذ كان حركة الحرية ببريطانيا صدّاها في العالم، وظلت نحو جيل تؤثر في اتجاه سياسة الأمم الاقتصادية. ولكن هذه الحال لم تدم إذ تحولت الوجهة ثانية، ودعا إلى هذا التغير وقتئذ الحروب الأوروپية التي قضت على كل أمة باقفال أبوابها دون التجارة مع الأمم المعادية لها أو التي قد تنقلب في سير الحروب أعداء. ومشى ذلك إلى جنب احتياج الحكومات لجمع دخل يمكنها من الإنفاق في تلك الآونة العصيبة. وكذلك اتخذت الولايات المتحدة الأمريكية سياسة الحماية درعاً لها بعد حربها الأهلية، وتبعتها ألمانيا وفرنسا بعد حرب السبعين، واقتدى بهم بعد ذلك كثير من الأمم الأخرى. ولم يكن وضع التعريفات الجمركية هو الطريق الوحيد الذي اتبعته تلك الأمم بل إنها تذرعت بكل الوسائل الممكنة للوصول إلى حماية صناعاتها وأسواقها، ففرض بعضها أجوراً نقل البضائع الأجنبية أعلى من الأجور لنقل البضائع الوطنية، وعمد البعض الآخر إلى وضع قوانين صحيحة تمنع استيراد الحيوانات الحية وتفرض رقابة شديدة على الوارد من المواد الغذائية، وأوحي البعض إلى حكومات المستعمرات أن تشجع الناس على إبرام الصفقات مع البيوتات التجارية في الدولة المتبقية وغير ذلك مما ألقى كثيراً من العقبات في سبيل التجارة العالمية.

غير أن كل هذا لم يزعزع من بريطانيا وهي حصن سياسة الحرية الذي اشتراك في بنائه كثير من بكار ساستها قريراً من نصف القرن، فلم تتراجع أمام تلك العقبات لما لها من السبق في ميدان الصناعة ولهيمنتها إذ ذلك على الأسواق العالمية.

٣ - الدعوة إلى التعريفة في أوائل القرن العشرين :

ظللت سياسة الحرية ببريطانيا المتصرفة في الحياة الاقتصادية حتى مستهل القرن الحالي حينما قام "مستر چوزيف تشربلن" أحد الأحرار ووزير المستعمرات إذ

ذاك وتقديم برنامجه إلى الأمة في خطاب ألقاه ببرمنجهام في مايو سنة ١٩٠٣، ويقوم هذا البرنامج على أساس ترك سياسة الحرية ويتلخص في نقطتين : (الأولى) إنساء اتحاد جمركي تفضيلي بين بريطانيا ومستعمراتها ينبع منه تبادل المنافع التجارية لتمهيد السبيل إلى تكوين اتحاد إمبراطوري . (الثانية) وضع تعريفة جمركية — لا لغرض الجماليه — بل لاستخدامها الحكومة سلاحاً عند مفاوضة الأمم الأخرى ومساومتها في تعريفاتها التي تضر ببريطانيا .

تناقش مجلس العموم في هذا الاقتراح وعارضه "مستر بلفور" — وكان رئيس الوزارة الائتلافية إذ ذاك — فائلاً إن بريطانيا لم تعد في نفس المركز الذي كانت فيه عند ما اعتنق مذهب حرية التجارة، وإن التعريفة قد تكسبها خيراً وتمكناً من نيل امتيازات لدى الأمم ذات التعريفات المتعسفة . فأدى هذا التفضيل إلى استقالة خمسة من الوزراء الذين رأوا أن هذا تخلًّ عن سياسة الحرية ، وكذلك استقال "مستر تشيرلэн" نفسه عند ما رأى عدم الاستعداد لقبول اقتراحه .

ظلت هذه الحركة قائمة ودامت المناقشة فيما داخل المجلس وخارجـه ، غير أنها لم تنجـح لما أحـدثـه من الانقسام في الـوزـارـة مما أدى إلى استقالـتها وخلفـتها أخرى سـعـلت حلـ المجلس وإـجرـاء اـنتـخـابـات عـامـة لـاستـفـنـاء الأـمـةـ في هـذـا الـاقـتـراـحـ أـسـفـرتـ عنـ أـكـثـرـيـةـ عـظـمـيـ لـلـأـحرـارـ، وـبـقـىـ عـلـمـ حـرـيـةـ التـجـارـةـ مـرـفـوـعاـ عـلـىـ ثـغـورـ بـرـيطـانـياـ . هـكـذاـ تـداـولـ المـبـدـأـاـنـ فـيـ بـرـيطـانـياـ العـظـمـيـ أـحـدـهـماـ إـثـرـ الـآـنـرـ مـنـذـ بدـأـتـ أـحـوـالـهاـ الـاقـتصـادـيـةـ تـصـمـئـنـ إـلـىـ نـظـامـ . وـقـدـ أـخـذـ أـصـحـابـ كـلـ مـبـدـأـ—ـ وـلـاـ يـالـونـ—ـ يـسـوقـونـ الـجـمـيعـ عـلـىـ الـآـخـرـيـنـ مـعـزـزـيـهاـ بـالـشـواـهدـ الـتـيـ تـقـومـ عـلـىـ أـسـاسـ التـجـارـبـ الفـعـلـيـةـ فـيـ مـيـدانـ الـحـيـاةـ الـاقـتصـادـيـةـ . عـلـىـ أـنـهـ مـهـمـاـ اـخـتـلـفـ الـفـرـيقـانـ باـخـلـافـ تـلـكـ الشـواـهدـ وـمـاـ تـقـومـ عـلـيـهـ مـنـ تـلـكـ التـجـارـبـ الفـعـلـيـةـ فـهـنـاكـ أـمـرـ لـاـخـتـلـافـ فـيـهـ وـلـاـ تـبـدـيـلـ لـهـ وـلـاـ نـتـيـجـةـ لـحـدـلـ اـقـتصـادـيـ بـغـيرـ اـعـتـبارـهـ فـيـ الـمـكـانـ الـأـوـلـ ، ذـلـكـ هوـ اـعـتـمـادـ بـرـيطـانـياـ فـيـ تـقـدـمـهاـ الـاقـتصـادـيـ وـرـخـائـهاـ عـلـىـ اـرـتـبـاطـهـاـ بـالـعـالـمـ بـرـوـاـبـطـ التـجـارـةـ الـخـارـجـيـةـ . ذـلـكـ نـجـدـ دـائـماـ مـنـ بـيـنـ كـارـيـةـ الـمـبـدـأـيـنـ مـنـ يـمـيلـ إـلـىـ اـجـانـبـ الـآـخـرـ فـيـسـلـمـ أـصـحـابـ الـحـرـيـةـ بـعـضـ مـسـتـشـيـنـاتـ مـنـ

مبدئهم ، ويفعل أنصار الحماية مثل ذلك تمشيا وراء صالح الأمبراطورية أمام الأمر الواقع واشتباك ذلك الصالح بباقي الأمم . هذا ولو أن حرب المحافظين هو عميد الحماية وحزب الأحرار هو نصير الحرية التجارية فليس الحد الفاصل بينهما يتناقعا . وقد ذكرنا فيما سبق أن "سير روبرت بيل" زعيم المحافظين قد تحول عن سياسة الحماية وهو على رأس الوزارة المحافظة إلى سياسة الحرية وألف وزارة من الأحرار كان هو رائدتها وهاديتها . وقام "مستر چوزيف تشنبرلن" وهو من الأحرار ينادي باتباع نظام التفضيل بين أجزاء الأمبراطورية ، ووضع تعريفة جمركية تساوم بها بريطانيا الأمم الأخرى . وهذا هو "مستر راسمان" وزير التجارة في الوزارة القائمة الآن قد غدا بطل التعريفة اليوم وقد كان بالأمس ركناً قوياً من أركان الأحرار . بل هنا هو ذات "مستر بولسوين" زعيم المحافظين اليوم يذكُر في أحدياته أنه يود لو تخفض التعريفات في العالم لأنها عوائق للتجارة العالمية وأنه يرى أن وضع التعريفة البريطانية إن هو إلا إرغام للأمم الأخرى لتخفض من غلوائمها في تعريفاتها . بل إن حزب العمال وهو المعروف بالنظر في سياسة الحرية قد ظهر من بين صفوفه نفر لا يعدون الميل إلى سياسة الحماية إنما ولا زلة لمبدئهم إذا حكمت بذلك الضرورة ودعا صالح الأمبراطورية إليه . وهذا هو زعيم العمال بالأمس ورئيس الحكومة اليوم "مستر ماكدونالد" يقول في إحدى خطبه في المعركة الانتخابية الأخيرة التي خرج منها رئيساً للوزارة القومية الحاضرة : "لقد طافت برأسي فكرة منذ سنتين أو ثلاثة شهور بذهني بعد أن بدأنا نشعر بتأثير نتائج الحرب الكبرى في الحياة الاقتصادية ، تلك هي أن الحوادث والظروف التي هيأت لنا أن نتعقّل مبدأ حرية التجارة قد تغيرت منذ أن عقد الصلح في سنة ١٩١٨" . وسنرى فيما بعد كيف فرضت منذ عهد "بيل" رسوم للحماية في أيام وزارة الائتلاف التي رأسها "مستر لويد جورج" في زمن الحرب الكبرى وهو زعيم الأحرار ، وكيف اتبعت الوزارة نفسها نظام التفضيل بين أجزاء الأمبراطورية ، وكيف أصدرت قوانين الاستيراد والمانعة الحامية .

والحقيقة هي أن كثيراً من أنصار المبدئين يرون الجمع بينهما تبعاً لما تقتضيه الحوادث والظروف التي تحكم الحياة الاقتصادية في الرخاء وفي الشدة ، اذ ليس غرضهم الانتصار للبدأ تعنتاً وعناداً، بل إنهم ينشدون الخير لبريطانيا على أي مبدأ متوجهة وبأية وسيلة مجده .

٤ - كلمة عامة في المبدئين :

مبدأ حرية التجارة :

يقوم هذا المبدأ على أن كل فرد أدرى بصالحه من أي فرد آخر ، وأن صالح الفرد لا يتنافى مع صالح المجموع ، وما الهيئة الاجتماعية إلا مجموعة أفراد يفترض فيهم المساواة في ميدان المنافسة ، وكلهم يسعون وراء صالحهم على علم منهم أو على غير ما يعلموه .

فإذا أخذت أمة بهذا المبدأ فإنها تنفرغ لإخراج المنتجات التي يحسنها أبناؤها وتجلب من الخارج ما تحتاج إليه من المنتجات التي يحسنها أبناء الأمم الأخرى . فإذا عممت حرية التجارة جميع العالم تخصصت كل أمة في إنتاج ما هي أقدر على إنتاجه تبعاً لطبيعة أفرادها واستعدادهم . وبذلك يكون إخراج المنتجات على أحسن ما يكون من الاتقان ، وتظل حركة التبادل بين الأمم جارية لا تتقطع مما يكفل رواج التجارة العالمية التي يقوم عليها تقدم العالم الاقتصادي والمالي .

فإذا تدخلت الحكومة في شؤون الأفراد وأقامت أسواراً حول بلدها بفرض الرسوم الجمركية فإنها تقيد بذلك حرية الأفراد في انتخاب ما هم أقدر على إنتاجه أو تلزمهم إنتاج ما لا يملون هم إلى إنتاجه أو تضطرهم إلى إنتاج أصناف متعددة فلا يستطيعون أن يحسنوا شيئاً منها أو يختصوا فيه ، ظناً منها أنها تنشط بذلك الصناعات الأهلية وترقى التجارة الداخلية فتحتفظ بمنتجاتها في بلادها وتحتفظ بأموالها داخل حدودها ، ولكنها تقتل بذلك ملكة التخصص والاتقان ، ولا تستطيع أن تكفل الرخاء الدائم إذ يأتي وقت لا تنسع أسواقها للتتدفق من منتجاتها .

مبادئ الحماية :

يقوم على أن الأفراد يخطئون غالبا في تقدير الصالح العام إزاء صالحهم الشخصي وتقدير الصالح الدائم إلى جانب الصالح العارض ، وإن الحكومة أدرى بتقدير الصالح العام من الأفراد ، إذ أن واجها هو حماية ذلك الصالح لتكلف به الصالح الخاص . وهي أبعد نظرا من الأفراد وأدق وزنا ، فإذا تدخلت فانما لمنع التطرف الفردي والاستئثار من جهة ، ولتحمى بذلك من جهة أخرى ضد بلاد تحصنت وراء أسوار جماركها وهاجمت من لا أسوار لها تحيمها .

هكذا المبدأ ، فبینما يرى الأول أن الثروة هي الغرض المنشود — ولذلك فالثروة الفردية لها خطوها — وأن ثروة العالم هي مجموع ثروة الأفراد ، يرى الثاني أن الثروة ما هي إلا وسيلة وأن هناك ما هو أهم وأبقى ، ذلك هو صالح الامبراطورية .

يقول الأول : إن الحكومة لا يصح لها أن تتدخل بوضع تعريفة جمركية أو بأى نظام آخر لتعضد صناعات خذلت في ميدان المنافسة أو لتهدمي صناعات إلى سلوك طرق أخرى لم تتبعها وهي تحت إشراف الأفراد . وإذا لم تؤت إحدى الصناعات ثمرها في ميدان المنافسة الحادة فليحول رئيس ما لها إلى جهة اقتصادية تدر الخير . وإن تغذية هذه الصناعة بطرق مفعولة كوضع تعريفة تحيمها إن هو إلا خسارة اقتصادية يتتكبدتها المجموعة . فيقول الثاني : إن رئيس هذه الصناعة المخذولة لا يمكن تحويله إلى صناعة أخرى بالسهولة التي قد تتراءى لأول وهلة ، فإن رئيس المال هذا يتكون من معامل ومصانع وآلات وما إلى ذلك مما لا يسمح بالانتفاع به بعد اندثار تلك الصناعة . على أنه لا ينكر أنه قد يكون أحيانا من المستحسن إغفال مثل هذه الصناعة ، ولكن لا يمكن تغري بذلك بغير إنعام النظر في أمور كثيرة تتعلق بها مثل مراكزها وعلاقتها بغيرها من الصناعات وتأثيرها فيها والمنفعة التي تعود على الأمة منها والعوال الذين يستخدمون فيها وإمكان استخدامهم في صناعة أخرى ونحو ذلك مما له أثر كبير في حياة الأمة الاقتصادية .

ولا يحجم مبدأ الحرية أن يحمل أمر المشروعات الزراعية اذا رأى أنها لا تجدى نفعا ، ولا يتأنر أن يصدق عنها يومئذ إلى ما فيه الوفرة والخير . ولكن مبدأ الحماية يرى غير ذلك ويقول إن الزراعة لازمة لحفظ كيان الأمة ، فهى تكفل سوقا كبيرة داخلية للصناعات الأهلية تكون آمنة ضمان لنجاح حركة الصادرات ، إذ أن اتساع السوق واستعدادها لتقبل المنتجات يدفع المستحبين إلى إخراج أقصى ما يستطيعون من صنوعاتهم ، فتقل مع الانتاج بالجملة تكاليف ذلك الانتاج ، فتقل تبعا لها الآممان فتجد المنتجات سبيلها معبدا للدخول الأسواق الأجنبية ، وبذلك تُطرد حركة الصادرات .

فيبدأ الحرية يترك للإنتاج والصناعة أن يتدرجا على حد ما تملى عليهما طبيعة الحياة وما يتأثران به في ميدان المنافسة العالمية من مؤشرات طبيعية . بينما يرى مبدأ الحماية أن الحقائق الواقعية لها حكمها في الحياة الدائمة التغير فلا بد من خلق الفرص إن لم تسنح وتكون جو صالح للإنتاج والصناعة وتعهدهما بما ينتميحا والدفاع عنهم ضد ما يلاقيان من هجمات خارجية .

٥ - تدخل الحكومة والغرض من التعريفة :

تدخل الحكومة في المهيمنة على الحركة الاقتصادية في الدولة بأن ترتب تعريفة جمركية تحصن خلف أسوارها صناعاتها الأهلية وتحمى بها أسواقها الداخلية وتناوئ بها من الأمم الأخرى من يناؤها . وتوضع التعريفة دائماً لواحد من غرضين رئيسيين وهما زيادة إيراد الدولة ومنع أو تقليل الواردات ، وقد توضع للغرضين معاً وتسمى "التعريفة العلمية" ولكن من المتسرع تحقيق ذلك اذا أريد أن تكون التعريفة كاملة ، إذ يستدعي هذا دقة متناهية في تبويب المنتجات لكل صناعة والتفرق بين أنواعها ودرجات تلك الأنواع وجودتها وفرض الرسوم المتباعدة المتفاوتة على كل فرع من فروع الواردات المختلفة المتعددة وما قد يجده من تلك الفروع مما يؤدي إلى مضاعفات في تلك الرسوم ثم تبديلها تبعاً للمحدثات المتجددة في كل آن .

الغرض الأول — زيادة الإيراد :

ليس هذا هو الغرض الأكبر من التعريفة في هذا العصر، ولو أن دخل رسوم الوارد يكون ركناً مهماً من أركان ميزانية كل الحكومات، ولا تستثنى من ذلك بريطانيا إذ أنها لم تدع يوماً جميع الواردات المختلفة تدخل إليها بغير رسوم . ولقد كان دخل جماركها في سنة ١٩٢٩ مائة وثمانية عشر مليوناً من الجنيهات وهو ما يعادل ١٤٪ من الدخل العام وفي سنة ١٩٣٠ مائة وعشرين مليوناً وهو ما يعادل ١٥٪.

وليس يحترم مبدأ حرية التجارة الرسوم الجمركية كليّة إلا ما يؤثر منها مباشرة في سير التجارة العالمية . وتعتبر الرسوم على بعض المنتجات التي لا تنتجهها بريطانيا كالشاي والتبغ رسوماً للإيراد ما لم يقصد بها تشجيع الوارد من بلد دون بلد . وفرض الرسوم على بعض الواردات التي تنتج بريطانيا مثلها كالبيرة قد يعتبر للإيراد إذا فرض رسم على البيرة البريطانية بمقدار ما يفرض على الوارد من البيرة الأجنبية ، ليتسنى للتجزئين الأجانب والبريطانيين أن يتنا夙وا في ميدان واحد . ولا يعتبر المبدأ أن الرسوم للإيراد إلا إذا لم تؤثر في ورود المنتجات المفروضة عليها .

والمدافعون عن هذا الغرض من التعريفة يقولون : إن فرضنا الرسوم على الواردات يرفع عن أهل بلادنا عبئاً من الضرائب غير يسير ويضخّه على كاهل أهل البلاد الأخرى ، بمعنى أن المستورد البريطاني تحت نظام التعريفة يدفع للصادر الأجنبي ثمناً لبضائعه أقل مما قد يعادل رسم الوارد ، وعلى ذلك فالصادر الأجنبي هو الذي يدفع الرسم في الحقيقة .

فيزيد المعارضون لهذا الرأي بقولهم : إن هذا لا يكون صحيحاً إلا إذا كانت البضائع التي يصدرها المصادر الأجنبي لا يمكن تصريفها في غير أسواق بريطانيا وعندها يضطر إلى تخفيض أثمانها . أما إذا كان يجد أسوافاً أخرى لبضائعه فإنه لن ينخفض الأثمان ، ويضطر المستورد البريطاني إلى أن يشتري بها ثم يقتضي بيوره من المستملك

برفع الثمن الذي يبيع به إليه ، ولكنها مع ذلك لا يضمن بيع بضائعه إذ ربما يقل الطلب أمام العرض المرتفع الثمن فيتعرض للخسارة . وعلى ذلك يكون المبرر لوضع التعريفة لهذا الغرض نظرياً فقط ، إذ الواقع ببريطانيا يشهد بأنها تعتمد دائماً في حاجياتها الضرورية على المستحبين الأجانب الذين يجدون في أكثر الأحيان ، إن لم يكن دائماً ، أسواقاً أخرى لمنتجاتهم غير أسواق بريطانيا ، فتكون النتيجة أن العيوب يقع دائماً على كاهل البريطانيين من المستوردين أحياناً ومن المستهلكين على العموم .

الغرض الثاني — من الواردات :

لا يقصد بالمنع في الحقيقة تحريم الواردات بل تقليله أو عدم تشجيعه . وترى الحكومات بذلك إلى مقاصد كثيرة :

(أ) قد تقصّد الحكومة أن المنتجات المفروضة عليها الرسوم تنبع في بلدتها بدل استيرادها من الخارج ، أو أنها تريد إيهام صناعات الأهلية بسبب المنافسة التي تلقيها من الصناعات المائلة الأجنبية . ويطلق على هذه السياسة عامة اسم «الحماية» وخاصة «حماية الصناعة» وتنفذها الحكومة تنفيذاً عاماً بأن تفرض على جميع الواردات المختلفة رسماً واحداً أو رسوماً متباعدة حسب أنواعها ، وخاصة بأن تفرض الرسوم على بعضها دون البعض . وقد يكون تنفيذها دائماً كحدى الدعائم القائمة عليها السياسة الاقتصادية للدولة أو مؤقتاً للدفاع ضد خطر عارض كإغراق الأسواق (Dumping) .

(ب) قد تقصّد الحكومة أن المنتجات المفروضة عليها الرسوم تستورد من بلد دون آخر ويسمى هذا بالتفضيل . ويتربّ على ذلك أن تفرض الحكومة رسوماً أقل أو لا تفرضها مطلقاً على الواردات من البلد المفضل . ويكون التفضيل عادة مقابل امتياز من ذلك البلد وقد يتطرف التفضيل فيصبح اتحاداً جمرياً بين بلاد تعفى الواردات من الرسوم فيما بينها وتفرضها مع ذلك على الواردات من البلاد

الخارجية عن الاتحاد . وفي هذه الحال تكون أهمية حرية التجارة بين البلدان المتحدة أعظم من أهمية الحماية ضد البلدان الخارجية .

(ج) قد تفرض الحكومة رسوما على الواردات ، ولا تقصد بذلك دوام فرضها ، بل لتساوم البلد الأخرى في تقليل رسومها أو إلغائها ، إذ لا يقاوم التعرية إلا تعريفة مثلها .

٦ - الحماية :

أصبحت سياسة الحماية في بريطانيا قاصرة على وضع رسوم جمركية أو أي تقييد آخر على الواردات لتشجيع أو تعضيده صناعاتها ضد ما يهددها من منافسة أجنبية . ويقول أنصار هذه السياسة : إنه ليس من العدل أن يطالب المتججون باتباع نظم خاصة والخضوع لقانون العمل وأشباه ذلك داخل بلادهم ويترون معرضين لمنافسة بلاد أخرى لا يتقييد متجووها بمثل هذه القيود . ومن أهم الجحج التي يعززون بها رأيهم حجتان :

(١) أنه بالحماية يزداد العمل داخل البلد وبذلك تقل البطالة التي أصبحت داء يخرب في عظام الأمة .

(ب) أنها واجبة لحماية الصناعة في بلد مستوى أكلاف معيشته مرتفع ضد منافسة بلد مستوى معيشته منخفض .

الحماية والبطالة :

يقولون : إنه بحماية الصناعة تقل الواردات عموما ويفوت ورود بعضها ، فتنصرف المعامل إلى الانتاج وسد حاجة البلد إلى ما كان يرد إليه من الخارج ، بل تتأسس صناعات لم تكن من قبل موجودة ، وبذلك تستخدم الأيدي العاطلة وتقل البطالة .

فيرد المعارضون بقولهم : إن هذه الجهة ينقضها أمران :

الأول - أن الواردات التي يراد إيقافها هي منتجات تحسن صناعتها البلد الأخرى تبعا لطبيعتها وما جبل عليه أهلها ثم ترسلها اليانا مقابل ما تريده منا من

متوجهات نحسنها . فإذا ردتنا ما تتصدره علينا وأمعنا في رده بفرض الرسوم عليه ، فلا تستطيع تلك البلاد أنت تستورد منها ما كانت تستورد وتنصرف عنا إلى غيرنا فتقل بذلك صادراتنا .

الثاني — إننا إذا فرض وأمكننا أن نستعيض عما نصدّه من واردات بما سنصنّعه بأنفسنا — مع أن هذا قد يتعدّر في بعض المتوجهات التي لا يمكن إنتاجها في بلادنا تبعاً لطبيعتها أو لأنّها ستتكلّفنا أكثر من ثمنها عند ورودها — فإنه يأتي وقت لا تتحمل سوقنا الداخلية عبء متوجهاتنا التي قل كذلك تصديرها .

فيقول أنصار الحماية : إن قلة الواردات لا يترتب عليها حتّى قلة الصادرات ، فإننا نستطيع أن نصدّر متوجهاتنا بالرغم من صدّ الواردات علينا إذا استغللنا أموالنا في الخارج ، إذ بهذا الاستغلال تستطيع البلاد الأخرى أن تستورد منا ، لأن التجارة العالمية لا تتوقف على تبادل المتوجهات فحسب ، بل على رءوس الأموال والقروض التي تتبادلها الأمم .

فيقول المعارضون : إن هذا لا يكون إلا إذا ظلت قيمة الجنيه ثابتة في سوق المال على مدى الأيام ، وبفرض أنه دام ثابتها فإن استغلال رءوس الأموال في الخارج وإقراض الأمم الأخرى إلى حدّ يغفر صدّنا لوارداتها ويتسنى لها به الاستمرار في استيراد صادراتنا يؤدي إلى تحول جزء كبير من أموال الأمة إلى الخارج مما يؤثّر في صناعاتنا وفي حركة الإنتاج عندنا ، فتكثّر تبعاً لذلك البطالة . ويقولون : إن كثرة استخدام الأيدي العاملة ليس معناها حتماً الرخاء ، إذ أن الرخاء لن يكون إلا إذا كانت نتيجة العمل جديرة بالجهود الذي يبذل في سبيله ، فإذا لم يأت بهذه النتيجة ذهب ما يصرف كأجر للعمل سدى . ويقولون آخر الأمر : إننا إذا زعمنا أن الحماية تمنع البطالة أو تقلّلها فلماذا كانت حال البطالة أسوأ في بلاد اتخذت الحماية سياسة دائمة لها .

الحماية ومستوى المعيشة :

يقول أنصار الحماية : إن ترحيب سوقنا بمتوجهات بلاد عمالها أقل مستوى في معيشتهم من عمالنا يؤدي إلى الكساد عندنا من منافسة تلك المتوجهات الأجنبية

ما يؤثر في مستوى معيشة العمال في بلادنا ويعرضه للهبوط . فيقول المعارضون : إننا اذا أخذنا هذه الحجة بمعناها العام أدى ذلك الى القول بأنه لن يستطيع بلد مستوى معيشته منتفع أن ينافس بلداً مستوى معيشته منخفض ، مع أن الواقع لا يؤيد هذا اذا اخذنا بريطانياً مثلاً لذلك في القرن الماضي ، والولايات المتحدة الأمريكية في القرن الحالي ، فان الأولى كانت المهيمنة على السوق العالمية بالرغم من ارتفاع مستوى المعيشة فيها ، وهذا هي ذى الثانية تراحم جميع الأمم في الأسواق وتبدّل كثيراً منها فيما تخصصت فيه ولم يمنعها من ذلك أن مستوى المعيشة فيها أرفع منه في أي بلد آخر .

وإذا أخذنا الحجة بمعناها المنطبق على بريطانياً فحسب ، فانتابنجد أن العمال الذين يتعرضون مستوى معيشتهم للخطر هم عمال الصناعات المصدرة والعامل الزراعيون . فثلاً عمال المناجم والعامل في صناعة المنسوجات والآلات البخارية لن يرث عنهم فرض الرسوم على الواردات ، إذ أن ما يهدم ليس ما هو وارد الى بريطانيا ، بل ما هو صادر من البلاد الأخرى من مثل الصناعات التي يعملون فيها وينافسها في الأسواق العالمية . وأما العمال الزراعيون فهدمهم حقيقة الواردات ولكن هذه الواردات هي حاصلات بلاد كهولاندا والدانمرك يتضمنها عمال زراعتها أجوراً أعلى من أمثالهم في بريطانيا .

ويقول أصحاب الحماية : إن ارتفاع مستوى المعيشة عندنا يقترب به ارتفاع نفقات الإنتاج ، فإذا تركنا تيار الواردات ينهر إلى أسواقنا فسيتحقق الكساد بمتطلباته بزاحة متطلبات الأمم الأخرى التي تنتجه ب النفقات أقل من نفقات إنتاجنا لأن مستوى المعيشة فيها أقل منه في بلادنا .

فيدفع المعارضون هذا بقولهم : إنه ليس من اللازم أن تُنْشَى نفقات الإنتاج مع مستوى المعيشة . ولن تستطيع أمة أن تبلغ مستوى في المعيشة أرفع من أمة أخرى إلا إذا كانت الأيدي العاملة بها أقدر منها في غيرها وأكثر إنتاجاً منها ، فالعامل الذين مستوى معيشتهم أرفع هم أولئك الذين يستطيعون الحصول على ضروريات

المعيشة بأقل مجهد ممكن ويصرفون باق جهودهم إلى تحسين الانتاج أو التمتع بالفراغ . وعلى هذا فإن مستوى المعيشة المرتفع هو نتيجة نفقات الإنتاج القليلة سواء أقيمت هذه النفقات بالجهود البشرى أم بالأجر الذى يتضاعف أرباب هذا المجهود وهم العمال . وليس من اللازم أن تدل الأجر المرتفعة فى بلد على ارتفاع نفقات الإنتاج فى ذلك البلد ، فإذا تقاضى عمال أى صناعة من الصناعات فى بلد أجورا أعلى من عمال هذه الصناعة نفسها فى بلد آخر فمعنى هذا أن الأولين يخرجون من تلك المصنوعات مقداراً أكبر مما يخرجه الآخرون ، وفي كثرة الإخراج اقتصاد فى نفقات الإنتاج تبعا لنظرية الإخراج بالجملة . فتبين الأجور فى مختلف البلاد يدل عموماً على تباين قوة الإنتاج فيها ، فالبلد الذى أجوره أعلى يكون إنتاجه أوفر لا سيما إذا وظفت قوة الإخراج توظيفاً حقاً فى الصناعات التى تلائم البلد وطبيعة أهلها واستعدادهم لافى الصناعات التى لا تتمشى مع هذه الطبيعة أو التى لا تفضل مثلها فى البلد الأخرى .

الحماية والصناعات المستحدثة :

يقول أنصار الحماية : إنه قد تلائم بعض الصناعات طبيعة بلد واستعداد أهلها ولو أنها ليست من صناعات ذلك البلد ، ولكن ليس من الممكن إدخالها إليه تحت نظام حرية التجارة ، لأن أسبقية البلاد الأخرى فى تلك الصناعة وكثرة إخراجها لا يمكن ذلك البلد من البدء فيها ، وإذا بدأ بها تحت ذلك النظام فلن تدع له المنافسة الأجنبية محلاً للبناء ، إذ أن ثمانينها ستكون فى ميدئها أعلى من ثمانين نظيراتها الأجنبية . وإذا ترك الأفراد وشأنهم فسيقبلون على الأرخص ويضحيون بالخير الآجل فى سبيل العاجل . فلما كان نجاح تلك الصناعة فى ذلك البلد محققاً ، ولما كان الصالح العام أولى من الخاص ، ولما كانت فائدة الصالح العام مكفولة بتضحيحة الخاص إلى أجل فإن حماية تلك الصناعة ضد المنافسة الأجنبية — بالرغم من أنها سترفع الأثمان فى ميدئها — تؤدى حتماً إلى الخير الآجل للبلد .

فيرد المعارضون بأن هذه الحجة ليست حجة للحماية على الإطلاق ، بل هي حجة فاصرة على الدفاع عن وضع الحماية المؤقتة على صناعة معينة ، ولو أن التاريخ يشهد بأن الأمم التي اتبعت هذه السياسة في القرن التاسع عشر لتنافس بريطانيا قد وضعت الحماية على الأكثريّة من صناعاتها لا على الأقلية منها . على أن الحماية المؤقتة التي تأسست على هذه الحجة انقلبـت في أكثر الأحوال حماية دائمة على الصناعات التي تحميها وظلت تلك الصناعات في طفوتها ، وإذا اتفق أن بلغت أشدّها فانهـا كانت تصرف جهدهـا في الكفاح لنيل حماية أقوى وأبقى . هذهـهـى الحال منذ أكثر من نصف قرن مع كل بلد اتـخذـالـحمايةـ سيـاسـةـ لهـ ، وهـذـهـىـحالـكـلـ الرـسـومـ المؤقتـةـ التيـ فـرضـتـهاـ بـرـيطـانـياـ منـذـ الـحـربـ الـكـبـرـيـ .

الحماية الخاصة :

أهم الصناعات التي يمكن أن تشملـهاـ هذهـ الحـماـيةـ هيـ صـنـاعـةـ الـحـدـيدـ وـالـفـوـلـاذـ ، فـهيـ منـ أـقـدـمـ وـأـهـمـ الصـنـاعـاتـ الـبـرـيطـانـيـةـ الـتـيـ تـعـرـضـ لـخـطـرـ الـحـدـقـ بـهـاـ فـيـ الـأـسـوـاقـ الـخـارـجـيـةـ وـالـدـاخـلـيـةـ مـنـ مـشـالـتـهاـ فـيـ الـبـلـادـ الـأـنـرـىـ الـتـيـ تـخـرـجـ مـصـنـوعـاتـهاـ الـحـدـيدـيـةـ وـالـفـوـلـاذـيـةـ بـتـكـالـيفـ أـقـلـ مـنـ الـتـيـ تـكـبـدـهاـ الـمـصـانـعـ الـبـرـيطـانـيـةـ . وـيـقـولـ أـنـصـارـ الـحـماـيةـ : إـنـ إـهـمـالـ شـأنـ هـذـهـ الصـنـاعـةـ الـعـظـيمـةـ وـعـدـ حـماـيـتهاـ ضـدـ الـمـنـافـسـةـ الـأـجـنبـيـةـ الـتـيـ تـهـدـدـهاـ قـدـ يـؤـدـىـ إـلـىـ ضـعـفـهاـ وـاضـحـلـاـهـاـ مـاـ يـكـونـ لـهـ أـسـوـأـ الـأـثـرـ فـيـ حـيـاتـنـاـ الـاـقـصـادـيـةـ .

فيجيبـ المـعـارـضـونـ : بـأـنـ بـيـنـمـاـ يـعـدـ الـحـدـيدـ وـالـفـوـلـاذـ فـيـ ذـاتـهـمـاـ نـوـعـيـنـ مـنـ أـنـوـاعـ الـمـتـجـاتـ الصـنـاعـيـةـ هـمـاـ مـعـ ذـاكـ مـنـ الـمـوـادـ الـأـقـلـيـةـ لـصـنـاعـاتـ كـثـيرـةـ أـخـرىـ . فـلوـ فـرـضـ رـسـمـ عـلـىـ الـوـارـدـ مـنـ الـحـدـيدـ وـالـفـوـلـاذـ فـلـنـ يـمـنـعـ هـذـاـ الرـسـمـ بـقـاءـ هـذـينـ الصـنـفـيـنـ بـثـمـمـاـ الـمـنـخـفـضـ فـيـ الـأـسـوـاقـ الـخـارـجـيـةـ . وـيـنـتـجـ مـنـ ذـاكـ أـنـ تـشـتـرـيـ الصـنـاعـاتـ الـبـرـيطـانـيـةـ حـدـيدـهاـ وـفـوـلـاذـهاـ بـثـنـ مـرـتفـعـ سـوـاءـ مـنـ الـوـارـدـ مـنـمـاـ أوـ مـاـ تـخـرـجـ بـرـيطـانـيـاـ نـفـسـهـاـ ، بـيـنـمـاـ تـشـتـرـيـ مـشـالـتـهاـ مـنـ الصـنـاعـاتـ الـأـجـنبـيـةـ بـالـأـثـمـانـ الـمـنـخـفـضـةـ فـيـ الـأـسـوـاقـ

الخارجية ثم تزاحم نظيراتها من الصناعات البريطانية في الأسواق العالمية إذا لم تستطع مزاحتها في أسواقنا الداخلية في حالة ما إذا وضعت الحماية عليها . ويقولون إن معامل صناعة الحديد والفولاذ وألاتها قد ألح عليها القدم وأصبحت لا تقارن بمثيلاتها في البلاد الأخرى . فإذا حينا هذه الصناعة بتعريفة جمركية استنامت إلى قدميها ولم تنشط إلى سلوك الطرق الجديدة واتخاذ الأساليب الصناعية الحديثة وقدرت عن التفوق والابتكار . ونخير لمثل هذه الصناعة أن تساعدها الهيئات العمومية التي لا تعمل للربح قشترى منها كل ما تحتاج إليه من الحديد والفولاذ فتكون المساعدة عندئذ مباشرةً ومشجعة في آن مما يقلل الصناعة ويخيمها للأمام .

الحماية والزراعة :

منذ هضبت الأمم إلى تنمية صناعاتها بعد القرون الوسطى انتاب الزراعة في أكثر أنواعها عسر لا يفرجه إلا ويمض هنا وهناك . تلك ظاهرة من ظواهر التحول في اتجاه الحياة العملية للأمم بانصراف الناس عن شفف المزارع ووحشتها إلى المراكز الصناعية حيث دوى "المصانع ووهج المدينة الحديثة ورحاوها وما تدرّه الصناعة من الأجر الكبير . وكذلك تخلف الدخل الزراعي ولم ينشط نشاط أمثاله في الحرف الأخرى . ولم تك بريطانيا بمعزل عن هذا فما هي بأخصب البلاد ولا بأوفرها محصولات زراعية . وكذلك لحق بزراعتها ما ألم برفاقيهم في بلاد الأمم وشغل الكساد الزراعي رعوس الساسة لاختلاط الضائقة الزراعية بالمشاكل الاقتصادية ، فقام البعض ينادون بحماية الزراعة عامة ونادي الآخرون بحماية أنواع من المحاصيل خاصة . ويقولون إن فرض الرسوم على الوارد من المحاصيل الزراعية يعود على متاجرها من البريطانيين بالخير العظيم فترتفع ثمنانها وتزوج سوقها وتعمد الأرضي التي لم تكن تزرع لكتلة التكاليف إلى الاستغلال ويعود تيار العمل ثانياً إلى مجرب الزراعة الذي تحول عنه . ويقولون إن تشريع الزراعة بحمايتها يترب عليه :

(١) زيادة متوسط دخل الأمة العيني .

(ب) أمن البلاد من الجوع في أيام الخطر لاعتمادها عند الحاجة على حاصلاً لها الداخلية .

(ج) اشتغال كثير من أبناء الأمة بهذه الحرفة مما يحسن الصحة العامة ويخفف وطأة البطالة .

في رد المعارضون على هذه التائج الثلاث بقولهم :

(١) إن فرض الرسوم على الحاصلات الزراعية يرفع في الحقيقة أثمانها فيزيد هذا من دخل المزارعين ومن دخل خزانة الدولة مما يجيء من الرسوم . ولكن الذين ستتحقّهم الشدة هم المستهلكون ، وليس يفوتنا أن أكثر مستهلكي صنف الخبز مثلًا هم الفقراء الذين يعتمدون عليه كغذاء لهم أكثر مما يعتمد عليه الأغنياء . على أنسنا إذا تمثينا مع القول بزيادة كل من دخل المزارعين ودخل الخزانة فهل معنى هذا أن دخل الأمة العيني سيزيد ؟ دعنا نرجع إلى التاريخ لنرى بماذا يجيب ينيئنا الواقع بأن سكان هذه البلاد أخذوا على مر الأيام يسترثرون من استيراد القمح من الخارج لأنه أرخص من الذي تخرجه بريطانيا . ولكن هناك معنى أعمق من هذا ، ذلك أن رأس المال ومجهود العمل الذي تستخدمنه لصناعة الأشياء التي تستبدل بها القمح من الأمم الأخرى لن يكفيما — إذا نحن وظفناها في الزراعة — لإنتاج محصول من القمح يوازي ما نستورده منه . فإذا نحن وظفناها في الزراعة فاننا نستنفذهما فيما لا يعود بالفائدة المرجوة منها وفي ذلك نقص في الدخل لا مزيد .

(ب) ليس من أحد ينكر الخطر الذي تعرّض له بريطانيا أثناء الحرب من قلة مواردها الغذائية ، ولكن الخطر لا ينحصر في قلة هذه الموارد فحسب ، بل يتعداها إلى عدم وجود موارد البستة لكثير من المواد الضرورية التي تستخدم في سبيل الدفاع ، فالبترول أو المطاط وأشباههما مما لا تنتجه بريطانيا لازم للدفاع أثناء الحرب لزوم المواد الغذائية ، وإذا أريد تموين بريطانيا أثناء الحرب مما تخرجه

أرضها فسيتكلف ذلك ما لا يخطر ببال الكثيرين اذ لكي نمد الأمة بما تستهلكه من القمح فقط ينبغي أن نهيء لهذا ^(١) كثراً من عشرين مليون فدان ونظرة واحدة الى هذا تكفي لتصور جبروت المجهود الذي لن يمكن توجيهه إلا اذا أضمننا بجهوداتنا في حرفنا الأخرى التي ثبت أنها عماد أبننا وقدرتنا .

وأبلغ ما نستطيع عمله هو مساعدة الزراعة بتوظيف بعض رءوس الأموال فيها ولكن الى حد لا يسلب الحرف الأخرى أو يتقصى من رءوس الأموال الموظفة فيها .

(ج) لقد كان يربو كثيراً فيما مضى عدد الوفيات في المدن على عددها في الأرياف . أما وقد تقدمت الآن الوسائل الصحية وطرق الوقاية فان الفرق بين الوفيات لا يكاد يذكر . واذا كان هناك حقيقة فارق كبير فان هذا يدعو الى تحسين تلك الوسائل الصحية لا الى هجرة الناس من المدينة الى القرية . على أن الزراعة ليست هي الحرفة الوحيدة في الريف فان كثيراً من الصناعات قد هاجرت اليه يساعدها في ذلك امتداد قوة الكهرباء وسهولة النقل بالسيارات وقلة تكاليفه .

وأما عن البطالة وتحفيض وطأتها فان الزراعة هي آخر ما يصلح لتوظيف العمال فيما اذ أن هبوط أجورها يدل على هبوط قوة الانتاج فيها فمن العبث أن نخشى العمال في حرف لا يثير المجهود الذي يصرف في سبيلها .

٧ - التفضيل الجركي :

يقول أنصار الحماية إنه لما كانت سوق بريطانيا من أكبر الأسواق للواد الغذائية والمواد الأولية معاً وكانت هي الى جانب هذا من أكبر الأمم إنتاجاً وصناعة فإنها تعمم أكبر الغنم اذا هي استطاعت الحصول على امتيازات في أسواق الأمم الأخرى لمنتجاتها مقابل امتيازات في سوقها للواد الغذائية والأولية التي تنتجهما الأمم الأخرى . ويتحدث الكثيرون عن زيادة أهمية هذا اذا أمكن تنظيم مثل ذلك التفضيل بين أجزاء الامبراطورية البريطانية ككلمة اقتصادية واحدة .

فيقول المعارضون إن الخدال الحماية أساساً للسياسة الاقتصادية في بريطانيا ثم تطبق نظام التفضيل على أجزاء الإمبراطورية لن يفيد بريطانيا في النهاية، على أن تطبيق هذا النظام لن يكون إلا بتغيير أساسي في السياسة الاقتصادية لبريطانيا وباقى الإمبراطورية.

فإذا اتبعت بريطانيا سياسة الحماية ثم عمدت بعد ذلك إلى تطبيق ذلك النظام فسيتعارض هذا «أولاً» مع الصالح التجارى بينها وبين الأمم الأخرى خارج الإمبراطورية و«ثانياً» مع صالحها فى استيراد مواد غذائية وأقلية بأرخص الأثمان و«ثالثاً» مع صالح أمم الإمبراطورية فى تشغيل صناعاتها تحت ظل الحماية التى وضعتها عليها.

١ - ففى النقطة الأولى الأمر واضح إذ أن صرح بريطانيا الاقتصادى قد بنى على أساس عالمى شاسع فعلاقاتها التجارية تمتد إلى أبعد أطراف الأرض وتتصل ببلاد لا تنافسها فى الأسواق العالمية كما أنها تصل ببلاد هى أكبر من ينافسها ولكن صلتها التجارية بها من أهم صلاتها بل إنها تحصل منها على مواد غذائية وأقلية وتجد فيها سوقاً لم تجدها بشروط جمركية أصلح لها مما تمنحها أمم الإمبراطورية نفسها. فلن تستطيع بريطانيا أن ترفع فى وجه تلك البلاد أسواراً جمركية بغير أن توهن تلك العلاقات التجارية الهامة مما قد يفقدها تلك الأسواق التى ذكرنا. ولن يكون خيراً لها أن تفعل هذا قبل أن يتراجع لها ما قد يعوضها عن تلك العلاقات وتلك الأسواق فى بلاد الإمبراطورية. غير أن هذا ما لم تستطع ولن تستطيع بلاد الإمبراطورية تقديمها إليها تمشياً وراء صالحها الشخصى.

٢ - وبخت النقطة الثانية يتناول البحث فى فرض الرسوم على المواد الغذائية. فإذا اتبعت بريطانيا نظام التفضيل اضطرت إلى فرض تلك الرسوم على بعض المواد الغذائية الهامة - إن لم يكن على معظمها - التي تستوردها من البلاد الأجنبية. ولقد طلب هذا صراحة تقريرياً كل مندوبى أجزاء الإمبراطورية فى المؤتمر الإمبراطورى سنة ١٩٣٠ وأخص بالذكر كندا وأستراليا فيما يتعلق بالقمح

الذى تتجانه بكميات وفيرة . طلب المندوبون عموماً أن تفرض بريطانيا الرسوم على المواد الغذائية التى تستوردها من البلاد الأجنبية حتى يمكن فرض رسوم أقل أو لا تفرض مطلقاً على ما يماثل تلك الحالات التى تستوردها من بلادهم . ويدل هذا على أن أممان المواد الغذائية التى تصدرها ألم الإمبراطورية أعلى من أممان البلاد الأخرى وإلا ما احتاج الأمر إلى حماية الأسواق البريطانية لصالحها ضد هذه البلاد . وبديهي أن ليس هذا من صالح بريطانيا نفسها فان ارتفاع أممان المواد الغذائية يظهر أثره السيئ في طبقة العامة الذين ينفقون أكثر دخفهم في سبيل أود حياته .

٣ - أما عن النقطة الثالثة فان ألم الإمبراطورية هي ضمن الأمم الحديثة التي اعتمدت كل الاعتماد منذ بداية هذا القرن على الحماية لإنهاض صناعاتها . وإن سياستها هذه التي تتبعها بتشبث ظاهر إنما ترى إلى تضييق أسواقها أمام الصناعات الانجليزية وغيرها لمنع من احتمالها لصناعاتها الناشئة . وهى إنما تتساهل بعض التساهل بتحفيض قليل في رسومها على البضائع الانجليزية مقابل الامتياز الذى تحصل من إنجلترا عليه لموادها الغذائية والأولية التى تصدرها إلى إنجلترا . ثم إن التفضيل على هذا الأساس لن يدوم إذ أن ألم الإمبراطورية تسعى بجد لحماية صناعاتها وتنميها فإذا بدأ صناعة جديدة فيها فانها لا بد ستت伺مها تبعاً لسياساتها العامة . وقد تتعارض هذه الحماية للصناعة الجديدة مع صالح بريطانيا ، وقس على ذلك . فتطبيق نظام التفضيل بين أجزاء الإمبراطورية اليوم قد يؤدي إلى نتائج لا تحمد عقباها لما قد كمن في هذه الأجزاء من تفضيل الصالح الخاص وحمايته قبل كل شيء وما اتخاذ الولايات المتحدة الأمريكية مثلاً لصلاحية التفضيل إلا قياس مع الفارق إذ أنها لو نظرنا إليها من الوجهة الجغرافية لوجدنها تتاخم بعضها بعضاً وليس كذلك أجزاء الإمبراطورية فانها متفرقة في أنحاء الأرض تجاور بلاداً أجنبية أسواقها أقرب إليها من أسواق الأجزاء الأخرى للأمبراطورية . ولو نظرنا إليها من الوجهة التاريخية لوجدنها نهضت كلها يشد بعضها بعضاً في ظل سياسة واحدة حامية بينما

نمت أجزاء الأمبراطورية فرادى ونمّت مع كل جزء سياسة الاقتصادية الخاصة وتشعبت الطرق التي اتبعتها الأجزاء واستمسك كل بطريقته .

٨ - التعريفة للساومة :

كانت بريطانيا في القرن الماضي حاملة لواء حرية التجارة في مقدمة جميع الأمم ولبنت مواصلة سيرها حتى أصبحت وحيدة في طريقها وقد انقضّ الجميع من حولها واحتظوا لهم أسوارا من الحماية استعاضي بعضها على الصادرات البريطانية فلم تستطع تحطيمها وأجدها البعض الآخر قبل الدخول فيها .

ولم ترتد تلك الأمم عن سياسة الحماية منذ اعتناقه بل إن أكثرها بالغ فيها وزاد في ارتفاع أسوارها ، الأمر الذي دفع الكثيرين في بريطانيا إلى المندادة بوضع تعريفة جمركية تجاهه تعريفات باقي الأمم . ويعزّون رأيهما في ذلك بحجتين :

١ - يقولون إن الفائدة الاقتصادية التي تعود علينا من حرية التجارة أساسها اعتناق البلاد الأخرى تلك السياسة ، إذ لن نصيب خيرا بترك الواردات تدخللينا غير مقيدة بينما تضرّب البلاد الأخرى على صادراتها كل أنواع الرسوم مما يضر بتجارتنا ويزيد في البطالة عندنا .

٢ - يقولون إنه إذا كانت حرية التجارة أو عبارة أخرى تخفيض أسوار الحماية أو هدمها هي السياسة الجميلة الفعالة فإن الوسيلة العملية الوحيدة لبلوغ الغرض هي أن نضع تعريفة نتقى بها إلى الأمم الأخرى نساومها في تعريفاتها فيدر المعارضون على هذا بقولهم :

١ - إن فائدة حرية التجارة لا توقف على اعتناق الأمم الأخرى إليها . ولا تضرّبنا الرسوم الجمركية في البلاد الأجنبية إلا لأنّها تضرّب حرية التبادل العالمي عموما . وإن الأمم الأخرى لتضع عقبات في سبيل ذلك التبادل بفرض الرسوم على صادراتها إليها فإذا نحن فرضنا من جهتنا الرسوم على صادراتها إليها فإن نصلح بذلك ضرر تلك العقبات بل نضاعفه بزيادة عقبة أخرى إليها .

٢ - إن اعتبار التعرية كأداة للساومة هو أمر نظري إذا قورن بالفعل بالنتيجة المنشودة . وليس أبلغ في التدليل على هذا من فشل المؤتمر الإمبراطوري في سنة ١٩٣٠ فان مندوبي أجزاء الإمبراطورية لم يستطيعوا أن ينفخوا شيئاً من رسومهم الجمركية بالرغم من شدة رغبتهم الصادقة - بداع الولاء والمصالحة - في المسماة معنا لإيجاد سوق خاص لاتهم . ذلك لأن صالح صناعتهم الخمية سد الطريق إلى الاتفاق .

٩ - تسرب سياسة الحماية إلى بريطانيا أثناء الحرب

العظمى وبعدها :

قامت الحرب فأذكى شعلة الوطنية المتطرفة كما فعلت الحروب من قبل في النصف الثاني من القرن الماضي فازدادت الأمم استهلاكاً بسياسة الحماية وبالغت فيها . ولم تستطع بريطانيا أن تكون في معزل أمام الضرورة التي أوجدها حال الحرب العصبية فهب أنصار الحماية إلى الفرصة السانحة وقاموا ينادون باعتماق مبدئهم لضرورة الدفاع ولجعل الإمبراطورية ككلة اقتصادية واحدة تستغنى بمحصولاتها ومتاجتها عن جميع الأمم وتواجه أمم الأعداء التي كانت تسعى إذ ذاك مثل هذا النظام فيما بينها .

هناك أخذت سياسة الحرية تمثل بجانبها إلى الحماية أمام الحاجة الماسة إلى إنقاذ الإمبراطورية وما دعت إليه الحال من رفع إيراد الدولة للتمكن من الإنفاق في سبيل الدفاع ومنع ورود المنتجات التي ليس لها أهمية مباشرة في الانتصار في الحرب وإخلاء مكانها في باخر النقل لما هو أعلم منها من الواردات .

كانت في الحكم إذ ذاك وزارة الأحرار برئاسة "مستر أسكويث" ففرض وزير المالية "مستر ماكنا" في سنة ١٩١٥ رسوماً سميت باسمه مقدارها $\frac{1}{3}$ في المائة من أثمان بعض الواردات التي تعتبر من الكاليات وأدوات الترف كالسيارات الخصوصية والمتoscكلات وأجزائها والآلات الموسيقية وأجزائها

والساعات وأجزائها وأفلام السينما . ولهذه الرسوم أهمية خاصة من حيث إنها أول رسوم للحماية فرضتها بريطانيا منذ اعتنقت مبدأ حرية التجارة على يد "سير روبرت بيل" في سنة ١٨٤٦ . وقد ألغتها وزارة العمال الأولى في سنة ١٩٢٤ ولكن أعادتها وزارة الحافظين بعد ذلك في سنة ١٩٢٥ .

وأخذت الحكومة كذلك بمبدأ التفضيل فيما بينها وبين أمم الامبراطورية أثناء الحرب الكبرى وبعدها لما قامت به هذه الأمم من المساعدة الفعلية وما أظهرته من العطف نحو بريطانيا في شدتها إذ ألغت الحكومة في مستهل سنة ١٩١٧ لجنة رئيسها "لورد بلفور" لتنظر في علاقات بريطانيا التجارية فأوصت الحكومة ضمن ما أوصتها به أن تعلن اتباعها لمبدأ التفضيل فأخذت وزارة الائتلاف برؤاسة "مستر لويد جورج" بهذه النصيحة وقررت في أبريل من السنة نفسها نفسها معاملة أمم الامبراطورية معاملة تفضيلية فيما يختص بوارداتها عدا الشاي والسكر والكافكا والبن والمشروبات الروحية . ثم صدر قانون في سنة ١٩١٩ بتحفيض الرسوم إلى السادس على الواردات الامبراطورية من المواد الغذائية والتبغ والتبغ وكانت خارج التفضيل وإلى الثالث على الواردات التي شملتها رسوم "ماكنا" والتي الخمسين في المائة على الوارد من المشروبات الروحية .

ذهبت الحكومة إلى أبعد من هذا عن سياسة الحرية فأصدرت في أوائل سنة ١٩٢٠ قانون مواد الصباغة الذي يتلخص في تحريم استيراد هذه المواد والماء التي تستعمل في صناعتها إلى مدى عشر سنين مع حفظ الحق لمصلحة التجارة في إعطاء رخص شخصية لاستيراد هذه المنتوجات .

ثم أمعنت الحكومة في تلك السياسة حين أصدرت في سنة ١٩٢١ قانونين يسمى أحدهما قانون استيراد التعويضات (Reparations Recovery Act.) والآخر (Safeguarding of Industries Act.) يعطي الأول الحق لوزارة المالية في أن ترب رسوما لا تزيد عن خمسين في المائة من قيمة جميع المنتجات الواردة من ألمانيا . وأما الثاني فينقسم إلى قسمين :

القسم الأول — يخص حماية الصناعات الرئيسية والتي لا غنى عنها بفرض رسوم بمقدار ثلث قيمة الوارد من متطلبات هذه الصناعات مثل عدسات النظارات وكل ما يستعمل فيها وأواني الزجاج العلمية وأواني الصيني للعامل الكيماوية والآلات العلمية والمقاييس الدقيقة وبعض مخلوطات المعادن النادرة وبعض المواد الكيماوية مما لا يدخل تحت قانون مواد الصباغة .

القسم الثاني — يخص إغراق الأسواق بفرض رسوم بمقدار ثلث قيمة الواردات التي تباع في أسواق بريطانيا بأثمان أقل من تكاليف إنتاجها في البلد الذي صدرها أو التي تباع بأثمان أقل من التي لو بيعت بها مثيلاتها من المتطلبات البريطانية لا تأتي بربح .

وهكذا أخذت الجماعة تتسلب إلى بريطانيا من جديد ونشط أنصارها بعد الحرب الكبرى لما خلفته هذه من مشاكل اقتصادية سجلت بإضعاف سياسة بريطانيا المالية .

١٠ — الحكومة القومية الحاضرة والتعريفة الجمركية :

عادت الحال ببريطانيا في عهد الحكومة الحاضرة إلى مثل ما كانت عليه في مستهل القرن الحاضر من حيث اشتغال الأفكار بالمسائل المالية التي أصبحت في هذا العصر العامل الأول في اتجاه السياسة العالمية . وأخص ما اشتغل به الساسة من تلك المسائل المالية المجدلة فيما إذا كان قد آن الوقت لتغيير سياسة بريطانيا المالية ووضع حد لحرية التجارة التي انفردت بها بريطانيا دون باقي الأمم والتي أخذ أنصار الجماعة يهاجمونها منذ بدأت حال التجارة البريطانية تسوء في الأعوام الأخيرة .

وقد هيأ للفكرين النداء بهذا التغيير أمور ثلاثة تكونت وزادت أهميتها منذ أوائل القرن الحالي :

الأول — اطراد سوء الحال الاقتصادية في بريطانيا واستفحالها بعد الحرب الكبرى . وليس أولى على هذا من : (١) خلل ميزان التجارة البريطانية بازدياد

الواردات تدرّيجة على الصادرات ونرّول هذه إلى نحو الثلثين منذ الحرب الكبرى .
 (٢) ازدياد البطالة كنتيجة للأمر الأول . ولأن اختفت الآراء في مدى الخطير
 الذى يهدى الرخاء فى بريطانيا من نقص الانتاج أو كساد التجارة أو هبوط دخل
 الأمة فليس من خلاف فى ازدياد البطالة المطرد مما يدل على انحلال الذى أصاب
 الحياة الاقتصادية فى البلاد .

الثانى — ازدياد الوطنية الاقتصادية فى العالم وتحصن الأمم الأخرى خلف
 أسوار جماركها ومهاجمتها التجارة والصناعة البريطانية . دعا إلى ذلك الحروب
 التي أذكت شعلة الوطنية فى النصف الأخير من القرن الماضى فازدادت كل أمة
 حفاظا على حماية صناعاتها وأخذت ترفع من أسوار جماركها كلما تقدمت صناعات
 غيرها من الأمم وخرجت إلى ميدان التجارة العالمية . ولقد أدى تعدد الدول التي
 نشأت بعد الحرب الكبرى إلى ازدياد الحاجز الجمركية التي قامت كلها سدا فى وجه
 الصناعات البريطانية التي ليس لها أسوار تحيمها مما وجه الأفكار إلى وجوب رفع
 الأسوار حول بريطانيا لتجابه بها أسوار الأمم الأخرى .

الثالث — ازدياد إشراف الحكومة على أعمال الأفراد فى ميادين أخرى غير
 ميدان التجارة الخارجية . وقد كان لا بد من هذا لازدياد مقدرة الحكومة على مراقبة
 الزمن فى الميمنة على الشؤون الاقتصادية لكثرت تدريبها على معالجة المسائل المالية .
 وقد زاد الإشراف الحكومى فى هذا القرن زيادة مطردة لتنابع مشاكل العمال
 واختلافهم مع أصحاب المصانع مما أدى إلى تدخل الحكومة وست قوانين للعمل
 وأجوره وساعاته ولا تحد العمال ونقاباتهم بل إلى هيمنتها على الأئممان فى الأسواق
 وتبين حدودها صعودا ونزولا . وأخذت الحكومة نفسها بالسهر على الصالح
 العام من نواح أخرى غير اقتصادية كالزيادة فى معدّات الدفاع عن الوطن وقيام
 الحكومة ب Basement أو فى تعهد شئون التعليم والصحة العامة وكل ما تفرع من دوحة
 الحكومة الباسقة من الادارات والمصالح الجديدة التي تنظم الحياة العامة فى كثير
 من نواحيها .

ولقد شجع المنادين بتغيير السياسة المالية ما آلت إليه الحال في أواسط السنة الماضية من الضيق وعدم توازن الميزانية مما أدى إلى استقالة وزارة العمال وتأليف وزارة قومية في أغسطس سنة ١٩٣١ صممت على حل مجلس العموم واستفتاء الأمة في الموقف الدقيق الذي أصبحت فيه البلاد .

فقادت المعركة الانتخابية وعلا نداء أنصار الحماية بوجوب التحول عن سياسة الخزينة ووضع تعريفة جمركية تمكن الحكومة من زيادة الاريد وتحمي في نفس الوقت بعض الصناعات الأهلية التي نهكتها المنافسة الأجنبية . فقالت الأمة كلمتها وأرجعت الوزارة القومية بأكثريه ساحقة لمحافظين وأعطت وكالها للحكومة لانتشال البلاد من العسر الاقتصادي والمالى الذى وقعت فيه وإرجاع الرخاء بكل الوسائل بما في ذلك فرض الحماية ووضع تعريفة جمركية .

ما أعلن هذا للملأ حتى أسرع كثير من الأئم إلى إغراق السوق البريطانية بمتجاهتها مما كاد يرده الحال إلىأسوء مما كانت . فبادرت الحكومة في نوفمبر سنة ١٩٣١ إلى وضع قانون للواردات التي قد يتجاوز ورودها الحد العادى المعقول وفرضت لذلك رسوما قد وصلت إلى مائة فى المائة من أثمان الواردات التي تعرف بها الأئم الأخرى الأسواق البريطانية كالخزف والأدوات الزجاجية والآلات الفاطعة والورق وبعض الملبوسات وأدوات الترف والكماليات . وبذلك منعت تيار الإغراق المنهنر وتمكن من التفرغ إلى وضع التعريفة الجمركية التي أقرتها البرلمان في آخر فبراير سنة ١٩٣٢ على أن يبدأ تفيذها من اليوم الثانى .

ولا تسري التعريفة بأى حال على المستعمرات البريطانية والبلاد المحامية . وقد أوقف سريانها إلى نصف نوفمبر سنة ١٩٣٢ فيما يتعلق بالواردات من المتلكات المستقلة وروديسيا الجنوبية والمهدن وبلاد الانتداب لكن يمكن المؤتمر الامبراطوري الذى عقد في يوليو سنة ١٩٣٢ بمدينة "أتاوه" من الفصل في نظام التفضيل الذى ترغب بريطانيا فى اتباعه بين أجزاء الامبراطورية .

ولهذه التعريفة مميزات ثلاثة :

- (١) فرض رسم عام على الواردات قدره عشرة في المائة من قيمتها .
 - (ب) إعفاء المواد الخام والمواد الغذائية من هذا الرسم .
 - (ج) إنشاء لجنة استشارية تتكون من رئيس وأعضاء لا يقل عددهم عن اثنين ولا يزيد عن خمسة مهمتها مناقبة سير التعريفة وأثرها في حركة الصادرات والواردات وما قد يترتب على هذا من تنشيط الصناعات الأهلية وإدخال صناعات جديدة إلى عالم الانتاج البريطاني . وهذا أن توصى وزارة المالية بزيادة الرسوم على بعض الواردات اذا وجدت الحاجة ماسة لذلك لزيادة الايراد أو للحماية . كما أن لها أن توصى باضافة أصناف جديدة الى المواد التي أعفيت مبدئياً من الرسوم .
- هذا ولم يكن من الممكن اختيار أعضاء هذه اللجنة إذ لم تتألف الحكومة أن يكونوا من موظفيها الحاليين حتى لا يدفع هذا الى القول بأن اللجنة ما هي إلا إحدى مصالح الحكومة . ولم تتألف كذلك أن يكونوا من بين نواب البرلمان حتى لا يؤثر فيهم صالح دوائرهم ولم ترأف أن يكونوا من لهم اتصال بالصناعات وإداراتها حتى لا يكون حكمهم مشوب بالميل الى صالح تلك الصناعات أو على الأقل مشكوكاً فيه من هذه الوجهة . ولقد وقع الاختيار على رئيس وعضوين وكلهم من لا تتطابق عليهم إحدى الحالات المتقدمة ولكنهم ذوو خبرة عملية ودرامية تامة بالشؤون المالية والاقتصادية .
- ونشطت اللجنة في شهر مارس وأبريل سنة ١٩٣٢ في ثلث آثار التعريفة
- واقتنعت بأن رسم العشرة في المائة العام لا يكفي لبلوغ الغرض المنشود من زيادة الإيراد وحماية بعض الصناعات فأوصت الحكومة برفع الرسوم على بعض الواردات إلى حد يكفل دخلاً جديداً وعلى بعضها إلى حد يكفل حماية الصناعة الأهلية .
- وقد وضع مشروع هذا التبويب الجديد وأقرته الحكومة للتنفيذ من ابتداء اليوم الخامس والعشرين من شهر أبريل سنة ١٩٣٢ على أن يقف في نفس الوقت سريان الرسوم العالية المؤقتة التي كانت فرضتها الحكومة في نوفمبر سنة ١٩٣١ لصد تيار الأغراق من البلاد الأجنبية . وقد ذكرت اللجنة أن هذه الرسوم المقترحة قابلة

للتبديل الى أن تستقر التعريفة الجمركية على قرار ثابت بعد التجارب التي تكتسب من تبع حركة الصادرات والواردات ومدى نشاط الصناعات ومرآقبة سير الحال المالية والاقتصادية في البلاد .

أما اقتراح اللجنة فهو أن ترفع الرسوم من عشرة في المائة وهو الرسم العام إلى رسوم تتراوح بين ٢٥ و ٣٠ في المائة على الواردات من أدوات الزينة وما هو أقرب إليها و ٢٠ في المائة على معظم المنتجات المصنوعة و ١٥ في المائة على بعضها . ولما لصناعة الفولاذ من المكانة الخاصة في عالم الانتاج البريطاني فقد رتبت اللجنة رسمًا مقداره $\frac{1}{3} ٣٣$ في المائة من قيمة الواردات الفولاذية نصف المصنوعة يسرى عليها مؤقتاً لمدة ثلاثة أشهر حتى تضع اللجنة نظاماً أبقى لحماية هذه الصناعة .

وهكذا خطت بريطانيا الخطوة الأولى لوضع تعريفة علمية وانضمت بهذا إلى الأمم التي لها مثل هذه التعريفة .

١١ - كلمة ختامية :

إنا اذا تبعنا الأطوار التي مررت بها السياسة الاقتصادية والمالية في بريطانيا وجدنا أن يد الحوادث هي التي كانت تقبض على دفة تلك السياسة فقسيراًها كما تقتضيه الضرورة التي تنتج من طروء تلك الحوادث ، وما أنصار سياسى الحرية والحماية إلا أبواق تلك الضرورة تعلن للناس ما هو نازل من ضيق أو ما هو محقق من ضرر . وقد ظهر لنا مما سلف أن الأمر ليس ما شاءوا بل ما شاعت الحوادث وانهم لم يستطيعوا ماجهدوا أن يحولوا دفة السياسة الاقتصادية والمالية إلا أن تؤذن بذلك التحول تلك الحوادث .

وكذلك هي الحال في بريطانيا اليوم إذ دعتها الحوادث إلى التحول عن طريق حرية التجارة التي كانت تسودها منذ ثمانين عاماً إلى طريق الحماية التي كانت قد تحولت عنها كذلك عندما دعتها إذ ذاك الحوادث .

الباب الثالث المسائل المالية

الفصل الأول

وزارة المالية الانجليزية

أنشأت انجلترا في القرن الثاني عشر مصلحة خاصة بإدارة الأموال تسمى (Exchequer) أخذت اسمها من القهاش المرسوم على شكل مربعات تشبه مربعات الشطرنج الذي كان يوضع غطاء للأئدة المستعملة لعد نقود الحكومة . فكانت تقسم النقود على هذه المربعات بحسب قيمتها بنسات وشنفات وجنيهات الخ . فكان يوضع كل نوع على أحد مربعات القهاش تسمياً لمعرفة مقدارها .

وكان التشريع المالي في ذلك العهد في يد مجلس العرش الذي كان يشمل رجال البلاط ، كما كان يحضره وزير الحقانية وأمين الخزانة . ثم أضيف إليهم في عهد "هنري الثالث" كاتب وزير الحقانية ، ومنح من ذلك العهد اللقب الذي يحمله الآن وزير المالية وهو (Chancelor of the Exchequer) أو مستشار الخزانة .

وكان الملك في مبدأ الأمر يرأس بنفسه مجلس العرش ، وكان ينوب عنه أثناء غيابه وزير الحقانية الذي نظراً لكثرة غياب الملك أصبح يتولى الرياسة باستمرار إلى أن اضطرته أعماله القضائية الكثيرة هو أيضاً للتخلص فل مملأه في الرياسة كاتبه وهو مستشار الخزانة .

وكانت إدارة المالية مقسمة إلى قسمين قسم خاص بالإيرادات وقسم خاص بإدارة أملاك العرش ، أما المصنوفات فكان أمرها بيد الملك ورجال بلاطه . وكانت أهم وظيفة في هذه الإدارة هي وظيفة أمين الخزانة لأنها كان مسؤولاً عن حفظ

السجل الذى كان يشمل أسماء حكام المقاطعات والبالغ المقررة على كل واحد منها. وكانت تصنع مادة هذا السجل من جلد الناج لرقطه حتى لا يحصل تغيير أو تحريف فيما يكتب عليه بدون أن يظهر له أثر. واستمر نظام الإدارة المالية على هذه الحالة مع قليل من التغيير إلى أوائل القرن السابع عشر.

ففى سنة ١٦١٢ عهد فى تنفيذ أعمال أمين الخزانة إلى مجلس مكون من خمسة مندوبين يعينهم الملك . وأطلق على هذا المجلس من هذا العهد مجلس لوردات الخزانة وأعطي لأحد أعضائه مركز متاز فلقب باللورد الأول . وجرى العرف من أوائل القرن الثامن عشر بأن يتولى وزير الدولة الأول هذه الوظيفة وهو لا يزال يتولاها إلى الآن . وعلى ذلك أصبح رئيس الوزراء يجمع بين رئاسة الوزارة وهذه الوظيفة . والمربت الذى يتناوله الآن هو مرتب اللورد الأول للخزانة ، فإن رئاسة الوزارة لا مرتب لها .

على أنه إذا كانت قد تولى رئيس الوزارة في الماضي وزارة المالية فعلاً كما حصل في عهد "وليم بٍت" في سنة ١٨٠٤ و"المستير جلاد ستون" في سنة ١٨٧٣ فقد جرى العرف بأن الذى يتولى فعلاً وزارة المالية هو اللورد الثاني للخزانة وهو الآن وزير المالية ، أما اللورد الأول وهو رئيس الوزارة فله حق الإشراف على وزارة المالية كله حق الإشراف على الوزارات الأخرى سواء بسواء وهو يستمد حقه في الإشراف لا بصفته اللورد الأول للخزانة ولكن بصفته رئيس الوزراء . أما الثلاثة اللوردات الآخرون فلا شأن لهم بالبنة بوزارة المالية ولا عمل لهم فيها ، وإنما هم يشغلون هذه الوظائف الاسمية لمجرد الاستيلاء على منصبها في نظير قيامهم بعمل سياسي آخر في مجلس العموم هو قيامهم بوظيفة منظمين لحزب الحكومة ، ولذلك فلا عمل الآن لما يسمى مجلس لوردات الخزانة وهو لم يجتمع منذ سنة ١٨٥٦ إن رقابة الوزارة الانجليزية على مالية الدولة لم تبدأ إلا بعد ثورة سنة ١٦٤٨ ولم تنته سلطة موظفى البلاط وحقهم في التدخل في الشئون المالية إلا منذ

سنة ١٧٨٣ والنظام الحالى هو وليد قانوني ١٨٣٤ و ١٨٦٦ فقد مما القانون الأول أكثر الأنظمة المعقدة التي كانت متتبعة في إدارة المالية . فنص على وجوب إيداع أموال الحكومة بنك إنجلترا بدل حفظها في خزائن الوزارة . كما نص على وجوب إنشاء وظيفة جديدة تسمى الدافع العام (Paymaster general) ليقوم بدفع المبالغ المستحقة لمصالح الحكومة أو عليها ، والتي كانت تدفع في الماضي تارة بواسطة وزارة المالية وتارة بواسطة موظفين عدة سموا الدافعين (Paymasters) موزعين على بعض المصالح دون الأخرى . وقد عين أول "دافع عام" في سنة ١٨٤٨ وأصبح مركز هذا الموظف شبيها بمركز البنك لجميع المصالح المختلفة .

أما قانون سنة ١٨٦٦ فإنه أنشأ وظيفة مرافق عام للحسابات لا للاذن فقط بصرف الاعتمادات التي أقرها البرلمان كما كان متبعاً منذ قانون سنة ١٨٣٤ ولكن للتأكد أيضاً بعد الصرف من أن هذه الاعتمادات قد صرفت حقيقة في الوجه التي اعتمدها البرلمان . وقد حصل تعينه بناء على توصية لجنة برلمانية مختارة عينت في سنة ١٨٥٦ وقررت أن يكون هذا الموظف مستقلًا في العمل عن السلطة التنفيذية ووافق البرلمان على جعل مرتبه مثل مرتبات القضاة ومخصصات الملك مما لا يحتاج إلى إقرار البرلمان السنوي وكذلك جعله مسؤولاً مباشرة أمام البرلمان فلا يجوز عنذه إلا بقرار من مجلس العموم واللوردات معاً .

ويشمل عمل وزير المالية الآن ما يأتي :

أولاً — المسئولية أمام البرلمان عن مالية الدولة .

ثانياً — إدارة أعمال الوزارة .

أما مسئوليته أمام البرلمان فهي شاملة للايرادات والمصروفات بما في ذلك فرض الضرائب أو الرسوم وطرق جبايتها وعمل القروض التي تحتاج إليها الحكومة لتكميل الإيرادات وكذلك الرقابة العامة على المصروفات فهو بذلك الوزير المسئول عن ضبط الميزانية كما هو مسئول أيضاً عن أعمال الحكومة الخاصة بالعملة والبنوك وديون الحكومة والديون المحلية .

ونظراً لهذه المسئولية الكبيرة ولما تستغرقه من وقت وزير المالية سواء في البرلمان أو في مناقشات مجلس الوزراء أو في المناقشات الخاصة مع رؤساء المصالح للاتفاق معهم على الاعتمادات اللاحمة لها فإن وزير المالية لا يستطيع أن يتفرغ للأعمال الإدارية الكثيرة والمتشعبة التي تشغله وزارته ولذلك يكل إلى وكيل الوزارة الدائم ولو كيل اللبناني الذي يلقب بالسكرتير المالي القيام تحت إشرافه ومسئوليته بأكثر هذه الأعمال . ويقوم وزير المالية بتقديم الاعتمادات إلى البرلمان بعد الاتفاق عليها مع المصالح المختلفة ، كما يقدم الميزانية في أوائل السنة المالية ويتبعها حتى يقرها المجلس فيشرح وجهة نظر الحكومة ويرد على انتقادات المعارضة لها .

وبجانب عمله هذا وعمله الخاص بإدارة الوزارة نفسها يقوم أيضاً بمراقبة صك النقود ، كما أنه المندوب الأول في لجنة تحفيض الدين الأهلي التي يعاونه في إدارتها محافظ ووكل بنك المختلطا .

السكرتير المالي :

هو اليد اليمنى لوزير المالية لأنّه يعاونه في إدارة الوزارة بصفته الرئيس اللبناني لها كما يساعد في مجلس العموم في تقديم الاعتمادات والدفاع عن الميزانية . فواجبه بالوزارة أن يلم بتفاصيل كل المواضيع الهامة حتى يدلّي بها إلى رئيسه وحتى يقدمها للمجلس اذا ما دعت الضرورة إلى بحثها هناك . وهو النوع خاص يهمه الوقوف على المعلومات المتعلقة بالمصروفات والإيرادات ، وكذلك يقوم بالدفاع عن بعض التصرفات التي تعرّض على المجلس بين آن وآخر مثل مسائل الموظفين والمقاولات العامة . وكذلك يقدم بنفسه للجنس طلبات الاعتمادات الإضافية وذلك لأنّ بعض هذه المسائل موكول تقديمها إلى المجلس من السكرتير المالي وحده .

أما عمله في البرلمان فيشمل فوق ما ذكرنا المسائل الآتية :

- ١ - عمل الترتيبات لمذكرة الميزانية في المجلس عقب انتهاء الوزير من تقديمها .
- ٢ - تقديم الاعتمادات الإضافية .

- ٣ - تقديم الحساب الختامي .
 - ٤ - مراقبة الحصول على قرارات من المجلس خاصة بفتح اعتمادات على رصيد بقدر عدد القرارات التي أخذها بخصوص اعتماد الحساب .
 - ٥ - مرور قانون الرصيد قبل ابتداء السنة المالية .
 - ٦ - مراقبة مرور جميع القوانين المالية في مجلس العموم .
 - ٧ - وقف مشاريع القوانين المالية الخاصة (Private Bills) التي يقدمها بعض الأعضاء .
 - ٨ - أما بخصوص مشاريع القوانين العامة (Public Bills) فهو مسئول فقط عن مرور بعضها في البرلان مثل القانون الخاص بالضرائب الجمركية في جزيرة "مان" ، والقوانين الخاصة بتعديل الضرائب والرسوم الجمركية في الجلترا ، والقانون الخاص بتعيين الهيئة التي تقوم باعطاء قروض للاشغال العمومية .
- فهو يشغل مركزا هاما في الحكومة وهو من أوائل الوزراء الذين لا يحضرنون اجتماعات مجلس الوزراء إلا أنه يعد من أول المرشحين لتولي وزارة تحول له حضور جلسات هذا المجلس .
- الوالي الدائم :**
- يرجع عهد إنشاء هذه الوظيفة في وزارة المالية إلى سنة ١٨٦٧ وقد أنشئت لوجود رئيسا دائمًا في الوزارة يحفظ لها الثبات في الادارة ولا يتغير بتغيير الوزارات كما هي الحال بالنسبة للوزير والسكرتير المالي .
- فهو بصفته الرئيس الدائم للوزارة مكلف بمراجعة أعمالها وتنظيم ادارتها كما أنه الموظف المسؤول الذي يرجع إليه الوزير إذا احتاج إلى رأى الوزارة الفنى أو الإداري في أي موضوع مالى عرض عليه ، وعلى المخصوص فيما يتعلق بطلبات الوزارات والمصالح المختلفة .

وهو الى عمله هذا يعتبر أكابر موظف مدنى في خدمة الحكومة الانجليزية، وقد نص المنشور الذى صدر فى شهر سبتمبر سنة ١٩١٩ على هذا الامتياز وجعل الوكيل الدائم لوزارة المالية الموظف المختص الذى يرجع اليه رئيس الحكومة فى كل المسائل التى تخص الموظفين جميراً ، كالتعيين والترقية والإنعم عليهم بالرتب والنياشين . كما أنه الموظف المسئول عن مراقبة حسابات المخصصات الملكية . وهو يدير شئون الوزارة بمعاونة ثلاثة رقباء (Controllers) يرأسون المصالح الثلاث التالية وهى :

١ - المصلحة المالية (Finance) وهى تشرف على مسائل العملة وتصدير الذهب الى الخارج وأعمال البنك فى إنجلترا وفي المستعمرات والبلاد التي تحت الانتداب وتراقب سير الإيرادات والمصروفات بالاتصال بالوزارات الأخرى وبالمصالح المختلفة وتدير مسائل الديون الدولية والأهلية، وقد أضيف إليها أخيراً كل المسائل الناتجة عن ديون الحرب بما في ذلك التعويضات .

٢ - مصلحة المصروفات (Supply) وهى تباشر الأعمال الحسابية المتعلقة بوزارات الحكومة ومصالحها المختلفة إلا المصالح التي تأتى بايراد وهي الجمارك والبريد ومصلحة الإيراد الداخلى (Inland Revenue) لأن مصلحة المالية تتصل بهذه المصالح الثلاث بطبيعة مراقبتها للايرادات والمصروفات .

٣ - مصلحة الموظفين وهى تباشر معاشات جميع الموظفين الذين في خدمة الدولة ونقلهم من وظيفة الى أخرى ، وشروط الخدمة والإجازات والتعويضات؛ كما أنها تراقب عمل الدواوين اليومي بطلب إحصائيات عن نوع ومقدار العمل الذى تقوم به كل فئة من الموظفين وتحديد ساعات العمل الخ .

وقد نتجت رقابة وزارة المالية على الموظفين من رقابتها العامة على الإيرادات والمصروفات إلا أن هذه الرقابة لم تأخذ شكلًا جدياً إلا بعد أن فصلت المرتبات المقررة لموظفي من القائمة الملكية وبعد أن أخذت الحكومة الانجليزية اختصاص

تنظيم مسائل الموظفين بعد سنة ١٨٥٥ إثر الضجة التي أثيرت في البرلمان الانجليزي وخارجها من تفشي المحسوبية وعدم وجود آلية قواعد ثابتة للاتصال بالخدمة أو آلية واسطة إلا واسطة أعضاء البرلمان . ومنذ هذا التاريخ ابتدأت ساطة وزارة المالية تقوى بالنسبة لموظفي وعلى الخصوص لأن جميع الإنكليز التي أفت ببحث حاليهم منذ هذا التاريخ إلى الآن قد أشارت على الحكومات الانجليزية بضرورة تنظيم التوظيف وجعل وزارة المالية تهيمن على شئونه .^(١)

وتقسيم الوزارة إلى هذه المصالح التي أشرنا إليها حديث يرجع إلى أوائل القرن الحالى أى بعد إدخال المنشآت العامة المتعلقة بالصحة والتأمين ومسائل العمال (Social Services) وكذلك إلى مدة الحرب وزيادة الديون والمصاريف فيها .

المصالح المرتبطة بوزارة المالية — ويوجد غير هذه الإدارات التي ذكرناها بعض مصالح حكومية أخرى لها اتصال بوزارة المالية ، فتدخل اعتماداتها في ميزانية الوزارة ، كما يتولى الإشراف على بعضها وزير المالية . وهذه المصالح هي :

أولاً — محامى الخزانة . وعمله ليس مقصوراً ، كما يدل عنوانه ، على الأعمال القضائية المتعلقة بوزارة المالية ، ولكنه يتولى أيضاً قضايا كثيرة من مصالح الحكومة ، كما يتولى وظيفة المدعى الذى كان يقوم في زمن الحرب العظمى بنظر قضايا غنائم الحرب .

ثانياً — المجلس الاستشاري البرلاني . وهو يقوم بتحضير كل القوانين التي تعرض على البرلمان من الوزارات المختلفة التي ليس لديها قلم قضائي خاص بها كما يقوم بمراجعة القوانين التي وضعتها أقسام قضايا الحكومة قبل تقديمها إلى البرلمان . وهو مكلف بمساعدة المصالح التي تطلب آلية معونة في تحضير مشروع قانون . ويجب عليه أن يقدم كل مساعدة لأعضاء مجلس العموم ومجلس اللوردات

(١) راجع تقرير "اللورد ما كدون" الذى صدر قبل الحرب والأخر الذى صدر فى السنة الحالية .

ثالثاً - مكتب الدافع العام . ووظيفته ، كما قدمنا ، هي توحيد عملية الدفع في الوزارات . وقد زاد عمل هذه الإدارة في السنتين الأخيرة بزيادة عدد إدارات ومصالح الحكومة من جهة وبزيادة المصروفات من جهة أخرى وعلى الخصوص بعد إدخال قانوني المعاشات في سنتي ١٩٢٤ و ١٩٢٠ ويرأس هذه الإدارة موظف سياسي يتغير بتغيير الحكومة . ولكن الرئيس الدائم هو مساعدته الذي يقوم بأداء الوظيفة عادة بناء على توكيل من الدافع العام .

علاقة وزارة المالية بالوزارات الأخرى :

تقسم وزارات وصالح الحكومة بالنسبة لعلاقتها بوزارة المالية إلى ثلاثة أقسام:

- ١ - المصالح التي تحت رئاسة وزير المالية .
 - ٢ - المصالح التي لها وزراء خاصون بها .
 - ٣ - المصالح التي ليس لها وزراء .

١ - أما القسم الأول فيشمل مصالح الدخل وهي الجمارك والإيراد الداخلي .
وهذه المصالح ملزمة ، حسب تعليمات وأوامر البرلمان ، باتباع الأوامر التي تصدر
اليها من وزير المالية .

٢ - ويشمل القسم الثاني المصالح التي لها وزراء في البرلان ولكن علاقة وزارة المالية بالنسبة لها تختلف في حالة "وزارات الدفاع" عن الحالة في الوزارات الأخرى . في بينما تقدم وزارات الحربية والبحرية والطيران اعتماداتها مباشرة للبرلان على يد وزرائهما فإن الوزارات الأخرى تقدم اعتماداتها عن يد وزير المالية . وقد يظهر من بادئ الأمر أن الرقابة المالية على وزارات الحرب ليست قوية مثل الرقابة على الوزارات الأخرى نظراً لهذه التفرقة ولكن وزارات الحرب لا تقدم اعتماداتها إلا بعد الحصول على موافقة وزير المالية على سياستها المالية العامة أولاً وبعد ذلك تعرض على وزارة المالية لأخذ موافقتها على التفصيات . فالتفرقه في الحقيقة شكلية أكثر منها عملية لأن موافقة المالية لازمة في كلتا الحالتين .

وقد نتج عن هذه التفرقة أن وجدت في وزارات الحرب أقلام للحسابات أكبر وأهم من الأقلام الحسابية التابعة للمصالح الأخرى ، ولكن تعلیمات وزارة المالية تتبع وتراعي في أقلام حسابات وزارات الحرب بنفس الدقة التي تراعي في المصالح الأخرى .

٣ - أما القسم الثالث فيشمل بعض مصالح مثل مجلس الملك الخاص ومكتب صرائب الحسابات ودار الآثار البريطانية ؛ فان السكرتير المالي يقدم اعتمادات هذه المصالح الى البرلان . ويدخل تحت هذا القسم أيضاً مصلحتان ربما ظهر من تسميتهمما أنهما يكوتان إدارات في وزارة المالية نفسها وهما : مصلحة إنقاوص الدين الأهلي ومصلحة رصيدين الأشغال ، ولكن هاتين الإدارتين مستقلتان عن الوزارة إلا فيما يختص بتقديم كشوف الحسابات ؛ فان مصلحة إنقاوص الدين الأهلي تدار بمعرفة لجنة مكونة من وزير المالية ورئيس مجلس العموم ووزير الحقانية . أما المصلحة الثانية فقد جعلت إدارتها مستقلة حتى تكون بعيدة عن أي تأثير سياسي . ولكن هذه التفرقة بين مصالح الحكومة المختلفة في علاقتها بوزير المالية مقصورة على الشكل ولا تؤثر في الحقيقة في الرقابة المالية التي خولته إليها القوانين .

وقد نشأ من هذه الرقابة المالية كثير من الخلاف بين المصالح المختلفة ووزارة المالية لأن أوجه النظر بالنسبة لتصروفات تختلف؛ فبينما تتظر وزارة المالية إلى الاقتصاد ترغب المصالح الأخرى في زيادة منشآتها أو توسيع برامجها. وقد أدى هذا الخلاف إلى قول بعض المصالح بوجوب تحديد سلطة وزير المالية وجعلها مقصورة على الإيرادات أو على الأقل ترك التفصيل في أبواب المصروفات إلى الوزارات الخصصة إذا وجد من الضروري تخويل وزارة المالية حق رسم السياسة المالية العامة، ولكن يخشى دائماً الأخذ بهذا الرأي خلافة أن تهمل مصلحة دافعي الضرائب إذا أعطيت سلطة واسعة لوزارات الصرف في تحديد اعتمادات المصروفات.

وقد تعرّضت لجنة "اللورد هولدين" لهذه المسألة في تقريرها واقترحت للتغلب على الخلاف بين الوزارات ووزارة المالية زيادة الاتصال الشخصي بين موظفيها وموظفي الوزارات الأخرى ، كما اقترحت تعيين لجنة دائمة لعراض عليهم وزارة المالية الاقتراحات التي تقدم من الوزارات ، على ألا يكون أعضاء هذه اللجنة من موظفي وزارة المالية وحدهم بل من كبار موظفي جميع الوزارات أيضاً ، ولكن الحكومة الانجليزية لم تأخذ بهذا الرأي . والمتبع الآن هو أن لوزير المالية الرأى الأعلى والنهائي في تقدير جميع الاعتمادات ، وليس من المتظر أن تخرج حكومة إنجلترا في المستقبل عن هذه القاعدة الأساسية .

الفصل الثاني

الميزانية الانجليزية

الميزانية العامة في كل دولة هي مرآة لحالتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية ترى فيها جميع المبادئ التي تسير عليها هذه الدولة، فيظهر لك بشكل واضح ثراء هذه البلاد أو فقرها، وتقدم التعليم فيها أو تأخره، وسمو القضاء فيها أو انحطاطه، وتقدم المذاهب الاجتماعية التي تحرى في تلك البلاد أو تأخرها . وعلى الجملة رقيها أو تدهورها . ولذلك رأيت أن أشير في هذا الكتاب إلى ميزانية من الميزانيات الانجليزية وهي ميزانية سنة ١٩٣٢ - ١٩٣٣ لتكون هداية القارئ في حالة إنجلترا . يطلق الانجليز لفظ ميزانية (Budget) على خطبة وزير المالية التي يلقاها في مجلس العموم عقب انتهاء السنة المالية في ٣١ مارس من كل عام ويبيّن فيها لمجلس مصروفات وإيرادات السنة الماضية، كما يعرض تقدير الاعتمادات لمصروفات وايرادات السنة الحالية مشيراً إلى ما يرى إدخاله من التعديلات على النظام المالي كطلب زيادة أو نقص في الضرائب أو طلب إعفاء فريق من الأهالي منها أو تطبيقها على فريق جديد . وهذه الخطبة لا تعطى المجالس في العادة إلا جدولًا مختصراً بأرقام الحسابات فهي في ذلك تختلف عن الميزانية في البلاد الأخرى التي تصدر في كتاب شامل لأرقام الحسابات بالتفصيل .

المصروفات :

تنقسم المصروفات في الميزانية الانجليزية إلى قسمين :

أولاً — المصروفات التي لها بطبيعتها صفة الدوام وهي التي اعتمدها البرلمان لمدة غير محددة أو لزمن معين حتى يصدر قراراً آخر بالغائها أو تعديلها . وعلى ذلك لا يتوقف دفعها على تصریح سنوي من البرلمان وإنما تصرف بالاستمرار استناداً إلى قرار البرلمان الأصلي وهي تسمى مصروفات الرصيد وتشمل :

(أ) أقساط الدين الأهل ومحروقات إدارته والأموال التي تصرف نظير استهلاك هذا الدين (Sinking Fund) .
 (ب) مخصصات الملك والأسرة المالكة ومرتبات القضاة وبعض كبار الموظفين مثل المراقب العام لحسابات الحكومة .

(ج) المصاريف المخصصة لحساب الطرق والبالغ التي تدفع لتخفيض الضرائب البلدية والبالغ المعينة لشمال إرلندا .

ثانياً - المصاريف التي تحتاج إلى تصريح سنوي من البرلمان وتشمل :

(أ) وزارات الدفاع وهي البحرية والجوية والطيران .
 (ب) ومصاريف الوزارات التي تتبع دخلاً وهي البريد والجمارك والإيراد الداخلي .

(ج) مصاريف المصالح والوزارات الأخرى مثل الصحة والداخلية والخارجية .

ومصاريف المصالح الثلاث الأولى تقدم على يد وزرائها مباشرة للبرلمان ، وذلك بالطبع بعد موافقة وزارة المالية عليها . أما مصاريف الوزارات والمصالح الأخرى فتقسم للبرلمان بواسطة وزير المالية نفسه .

وتدفع مصاريف هذا القسم من الرصيد أيضاً (Consolidated Fund) ولكن الإجراءات التي تُتبع عند سحب الاعتمادات الدائمة تختلف عن الإجراءات الواجب مراعاتها عند سحب الاعتمادات الأخرى من هذا الرصيد . في匪نا يجب الحصول على أمر ملكي موقع عليه من قومسيون المالية قبل أن تطلب وزارة المالية من مراقب عام الحسابات الصرف في حالة الاعتمادات السنوية فإنه لاحاجة لهذا الأمر الملكي بالنسبة للاعتمادات الدائمة ويكتفى الصرف متى أذنت بذلك وزارة المالية واقتنع مراقب الحسابات بأن هذه المصاريف وفق القرارات البرلانية الماضية .

ويرجع تاريخ إنشاء الرصيد الى أيام "وليم بٌت" الذى استصدر قانوناً في سنة ١٧٨٧م بمنع بعض المصالح من صرف إيراداتها ووجوب دفعها كلها في هذا الرصيد الذى يشمل جميع إيرادات الحكومة . وقد اتبعت هذه الطريقة الى الآن ولم يدخل عليها إلا بعض تعديلات خفيفة للتسهيل على بعض المصالح بصرف جزء من دخلها ويسمون ذلك (Appropriation - in - Aid) وأقرب هذه الاستثناءات التصریح الذي أعطیته مصلحة الموانى والفنارات بالصرف على العوامات والفنائِر من دخلها . وبمراجعة ميزانية سنة ١٩٣٢ - ١٩٣٣ يتضح أن أبواب الدين الأهلية والمصروفات على ما يسمونه بالمسائل الاجتماعية (Social Services) وهي إعانة العمال المتعطلين والتأمين على العجزة وعلى الصحة العامة والتعليم وكذلك باب الدفاع وهى مصروفات وزارات الحربية والبحرية والطيران هي أثقلها حلاً على الخزانة . فان الدين الانجليزى ، كما هو معلوم ، قد زاد زيادة كبيرة بعد الحرب العظمى ؛ فبعد أن كان حوالي ٦٦١ مليون جنيه في شهر مارس سنة ١٩١٤ بلغ نحو ٧٦٤٤ مليون جنيه في سنة ١٩٣٢ وبعد أن كانت مصاريف إدارته ومبلغ الفائدة التي تدفع عنه لا تزيد عن ٢٥ مليون جنيه سنويًا قدرت في ميزانية ١٩٣٢ - ١٩٣٣ بمبلغ ٢٧٦ مليون جنيه ومن هذا الدين مبلغ ٦٤٦٣ مليون جنيه دين داخلي و ١٠٦٦ مليون جنيه دين خارجي منه ٩٠٣ مليون دين للولايات المتحدة الأمريكية . وأما المصروفات على المسائل الاجتماعية الخيرية فقد بلغت في سنة ١٩٣٢ مبلغًا يزيد على ٣٠٠ مليون جنيه منها ١٧٠ مليون إعانة للعمال أثناء العطلة ومعاشات العجزة ونحو ٥٠ مليونًا من الجنيهات على التعليم و ١٥ مليونًا لاسكان الصالحة للفقراء . أما مصروفات وزارات الدفاع فقد بلغت ١٠٦ مليون جنيه من الجنيهات في تلك السنة منها ٥٠ مليونًا على البحرية و ٣٦,٥ مليونًا على الحربة و ١٧,٥ مليونًا على الطيران . وقد سببت هذه الزيادة الكبيرة في المصاريف وعلى الخصوص مصاريف الدين ومصاريف المسائل الاجتماعية زيادة تقابلها في الضرائب أدت إلى ارتفاع الضجة من أصحاب رؤوس الأموال ورجال الصناعة الذين كانوا وما زالوا يجدون

في فداحة الضرائب عائقاً كثيراً لهم عن إصلاح مصانعهم لإمكان من أحجمة تجارة البلاد الأخرى التي يدفع ساكنوها ضرائب أقل مما يدفعه الانجليز ويلحد العمال فيها أجوراً أقل بكثير مما يأخذ العامل الانجليزي . ولكن تيار الحركة الاشتراكية الذي كان يتقدم في إنجلترا بسرعة قبل الأزمة الاقتصادية العالمية كان شديداً وما نعا من عمل أي اقتصاد في هذا الباب . ورغم ما من احتجاج كثير من الماليين ورغم ما من تصريح وزير المالية في وزارة العمال نفسها في شتاء سنة ١٩٣١ بأن الضرائب في إنجلترا فادحة لم يمكن الحكومة الانجليزية أن تقوم بعمل في هذه الناحية إلا بعد أن منيت البلاد بنصيبها من الأزمة الاقتصادية العالمية فاضطربت الحكومة ، رغبة في موازنة الميزانية واتباع نصائح الخبرة التي ألفت في سنة ١٩٣١ لدراسة الحالة الاقتصادية ، إلى الاقتصاد في باب ما يصرف على العمال المعطلين وفي أبواب أخرى . ففي سنة ١٩٣٢ اقتصدت ٧٠ مليوناً من الجنيهات منها :

١٠ ملايين جنيه من مرتبات المدرسين .

٢٥ مليون جنيه من التأمين على العمال المعطلين .

٤٥ مليون جنيه من مرتبات الموظفين بما في ذلك الوزراء والقضاة .

٧ « « من مصروفات اصلاح الطرق .

٥ « « « وزارات الدفاع .

على أن الحكومة لم توفق مع هذا الاقتصاد إلى تقليل الضرائب .

أما الدين الأهلي فقد أمكن الحكومة الائتلافية الحاضرة أن تنجح في تحويل جزء منه يبلغ ٢٣٦٦ مليون كانت تدفع ٥٪ فائدة عن أكثرها . ولكن بعد التحويل صارت الفائدة ٣,٥٪ وعلى ذلك أمكنها اقتصاد مبلغ ٣٨ مليون جنيه سنوياً .

(١) كان مجموع مادفعه الانجليز من الضرائب المباشرة في سنة ١٩١٣ نحو ١٦٣ مليوناً من الجنيهات أي بمعدل ٣ جنيهات و٠٠١ شلنات سنويًا عن كل فرد من السكان على حين بلغ مادفعه الفرنسيون في نفس السنة ٣٣٦ مليون فرنك أي بمعدل ٤٨ فرنكاً سنويًا عن كل نفس أي ما يقرب من الجنيهين وقد زادت الضريبة بعد الحرب فبلغ مادفعه الفرد في إنجلترا نحو ١٤ جنيهًا و٠٠١ شلنات و٠٦ بنسات في عام ١٩٣٣ على حين قدر مادفعه الفرنسي سنويًا في تلك السنة ١٣ جنيهًا و٣ شلنات و٣ بنسات والأ干脆 ٧ جنيهات و١٤ شلنًا و٧ بنسات والأميريكي ٣ جنيهات و١٢ شلنًا و٥ بنسات .

وأما الدين الخارجي فقد كان متظراً بعد اتفاقية لوزان في سنة ١٩٣٢ وبعد أن توافت أكثر الدول عن دفع ديونها الخارجية الناتجة عن الحرب إثر إغفاء ألمانيا من التوعيضات أن يتوصل الانجليز والأمريكيون إلى ايجاد حل لهذه المسألة ولكن المفاوضات بين البلدين لم تتوصل إلى اتفاق إلى الآن، وكل ما عملته إنجلترا أن دفعت في ميعاد قسط يونيـه سنة ١٩٣٢ جـءـاً صـغـيراً من هذا الدين اعترافاً منها به بدل دفع القسط المستحق وقدره ١٩ مليوناً من الجنيهـات الـذهبـ ، ولم تـرـ الـامـتـنـاعـ قـطـعـياـ عن الدفع لما في ذلك من سوء الأثرـيـ سـمعـتهاـ المـالـيـةـ . ولم تـرـ دـفـعـ الكلـ لـماـ فيـ ذـلـكـ منـ الخـسـارـةـ منـ جـهـةـ وـلـأـهـاـ لـمـ تـحـصـلـ الأـقـسـاطـ المـسـتـحـقـةـ هـاـ عـنـ دـيـونـهاـ الـخـارـجـيـةـ منـ جـهـةـ آـخـرـىـ . وقد امتنـتـ فـيـ هـذـهـ السـنـةـ عـنـ دـفـعـ أـىـ مـبـلـغـ لأـمـرـيـكاـ بـعـدـ أـنـ تـشـدـدـتـ الـأـخـيـرـةـ فـيـ طـلـبـ الـأـقـسـاطـ المـسـتـحـقـةـ بـأـكـلـهـاـ . عـلـىـ أـنـ هـذـهـ الـمـسـأـلـةـ بـحـدـاـفـيرـهاـ لـاـ تـرـالـ قـيـدـ الـبـحـثـ بـيـنـ جـمـيـعـ الـدـوـلـ الـمـدـيـنـةـ وـبـيـنـ أـمـرـيـكاـ الـدـائـةـ . ولـوـلاـ اـضـطـرـابـ الـحـالـةـ الـمـالـيـةـ فـيـ أـمـرـيـكاـ الـآنـ لـكـانـ الـمـأـمـولـ الـوـصـولـ إـلـىـ حـلـ هـذـهـ الـمـسـأـلـةـ الـمـعـقـدـةـ ،

أما مصروفات الدفاع فـانـهـاـ تـعـدـ بـحـقـ حـمـلاـ ثـقـيلاـ عـلـىـ حـامـلـ الضـرـائبـ ، غـيرـ أـنـ جـمـيـعـ السـاسـةـ الـأـنـجـليـزـ يـرـوـنـ أـنـ بـرـاجـمـ الـاـقـتـصـادـ الـذـيـ نـفـذـوـهـ مـنـ بـعـدـ الـحـربـ إـلـىـ الـآنـ هوـ أـقـصـىـ مـاـ يـكـنـ . الـقـيـامـ بـهـ مـعـ دـمـ الـاخـلـالـ بـسـلـامـةـ الـدـوـلـةـ وـعـلـىـ الـخـصـوصـ ماـ دـامـتـ حـالـةـ التـسـلـيـحـ فـيـ عـالـمـ عـلـىـ مـاـ هـيـ عـلـيـهـ . وـهـمـ يـذـكـرـونـ أـنـ إنـجـلـتـرـاـ هـيـ الـدـوـلـةـ الـكـبـيرـةـ الـوـحـيـدـةـ الـتـيـ قـامـتـ بـالـاـقـتـصـادـ فـيـ هـذـهـ النـاحـيـةـ حـتـىـ أـصـبـحـتـ اـعـتـيـادـاتـ مـصـرـوفـاتـ بـحـرـيـتهاـ ، وـهـيـ الـعـاـمـلـ الـأـسـاسـيـ فـيـ دـفـاعـهـاـ ، لـاـ تـرـيـدـ فـيـ سـنـةـ ١٩٣٢ـ إـلـاـ ثـلـاثـةـ مـلـاـيـنـ مـنـ جـنـيـهـاتـ عـمـاـ كـانـ عـلـيـهـ فـيـ سـنـةـ ١٩١٣ـ وـلـذـكـ لـاـ يـنـتـظـرـ إـجـراءـ أـىـ اـقـتـصـادـ جـدـيـدـ فـيـ مـصـرـوفـاتـ الـدـفـاعـ إـلـاـ أـذـاـ أـسـفـرـتـ الـمـؤـمـرـاتـ وـالـمـنـاقـشـاتـ الـجـارـيـةـ الـآنـ بـيـنـ الـدـوـلـ الـعـظـمـيـ عـنـ اـتـفـاقـ عـلـىـ تـحـدـيدـ السـلـاحـ الـبـرـيـ كـاـ اـتـفـاقـاـ فـيـ سـنـةـ ١٩٢١ـ

(١) على التسلیح البحري .

(١) والآن وقد فشلت جميع المفاوضات الدولية الخاصة بتفصيل التسلیح فقد عمـدتـ الحكومةـ الـأـنـجـليـزـةـ إـلـىـ زـيـادـةـ مـيـزـانـيـةـ وـزـارـاتـ الـدـفـاعـ وـخـصـوصـاـ مـيـزـانـيـةـ الطـيرـانـ .



ويجانب أبواب الصرف التي ذكرناها تحسن الاشارة الى أبواب الصرف التي طرقتها الحكومة أخيراً لحياة الزراعة والصناعة والتجارة، وذلك إما باعطائهما المساعدات المالية المباشرة . وإما بتفضيلها على المنتوجات الأجنبية في الأسواق الانجليزية من طريق الضرائب الجمركية ، وإما بتسهيل قروض الاستثمار . وقد أصدرت الحكومة لهذه الغاية بعض القوانين نذكر منها ما يأتي :

- ١ — القانون الذي صدر في سنة ١٩١٤ لتشجيع زراعة البنجر فان الحكومة قررت به تخفيض رسم الانتاج على السكر المصنوع من البنجر في المجالس حتى يتمكن من مناجمة السكر الوارد من الخارج .
- ٢ — إعطاء مساعدة مالية للزراع الذين يقومون بزراعته وقد كانت تكاليف الحكومة في سنة ١٩٣١ من نتيجة تنفيذ هذا القانون مبلغ ٨,٨١٠,٠٠٠ جنيه منه ٦,١٤٠,٠٠٠ جنيه مساعدة للزراعة و ٢,٦٧٠,٠٠٠ جنيه خسارة من تخفيض رسم الانتاج .

رابعاً — أصدرت الحكومة في سنة ١٩٢٩ القانون المعروف باسم (Derating) (Bill) لإعفاء الأراضي الزراعية من الضرائب المحلية وإعفاء الأراضي التي تستعمل للصناعات المتوجة من ثلاثة أرباع الضريبة التي تدفع للخزانة العامة . وقد ترتبت على هذا القانون أن فقدت الخزانة مبلغ ٢٦ مليون جنيه في سنة ١٩٣١ . ويدرج هذا المبلغ في الميزانية تحت باب مساعدة الهيئات المحلية .

خامساً — أصدرت الحكومة قانوناً في سنة ١٩٣١ لمساعدة الزراعة في المستعمرات حتى تزيد قوتها الشرائية ، فقريد بذلك مقدار ما تستطيع شراءه من المنتوجات البريطانية . وقد خصص لهذا الغرض بموجب هذا القانون مبلغ مليون جنيه سنوياً . وهذه المبالغ تعطى بصفة ديون للمستعمرات .

سادساً — أصدرت الحكومة قانوناً في سنة ١٩٣٢ لتشجيع زراعة القمح في إنجلترا . وقد نص هذا القانون والتعديلات التي أدخلت عليه بعد اتفاقية "أتاوه"

على وضع ضريبة على الدقيق الوارد من الخارج ما عدا أجزاء الامبراطورية . وعلى تحديد ثمن القمح المزروع في إنجلترا بمبلغ ١٠ شلنات عن كل هندردوت (Hendred) لعدة ثلاثة سنين على الأقل تزيد كمية القمح التي يضمن لها هذا السعر عن ٢٧ مليون هندردوت فيعطي المتوجه الفرق بين سعر الأسواق وبين السعر الذي حددته الحكومة . وتحصل على المال اللازم لهذه الاعانة من ضريبة معينة على الدقيق الوارد من الخارج . ويبلغ ما دفعته الحكومة لزراعة القمح في سنة ١٩٣٢ نحو $\frac{1}{2}$ ملايين جنيه .

على أن هذه المساعدات صادفت وتصادف إلى الآن انتقادات مررة من أنصار حرية التجارة ومن كثيرين من الاقتصاديين والماليين . ولو لا هذه الأزمة الطاحنة لما استطاعت الحكومة الانجليزية أن تقوم بعمل احتياطات من شأنها في النهاية أن تزيد في أسعار المواد الغذائية فتزيد بذلك من شکوى الطبقات الفقيرة .



الإيرادات :

أما الإيرادات فإنها تحصل من المصايخ الثلاث الآتية :

أولاً — الجمارك .

والإيرادات من هذا الطريق كانت محدودة نظراً لتمسك إنجلترا إلى سنة ١٩٣٢ بمبدأ حرية التجارة . والمواد التي كانت تؤخذ عليها رسوم جمركية إلى سنة ١٩٣٢ على نوعين : (أ) المواد التي يصنع منها داخل إنجلترا وتأخذ عليها الحكومة رسماً في الداخل ، وأهمها : الكحول بأنواعه والبيرة والسكر والتبغ والكبريت والحرير الصناعي . (ب) المواد التي فرضت عليها ضرائب جمركية بموجب قانون الصناعات المحلية وتأخذ عنها الحكومة رسماً قدره ٣٪ و ٣٣٪ . وقد كانت أولتها حكومة العمال الأولى في سنة ١٩٢٤ ولكن حكومة المحافظين أعادتها في سنة ١٩٢٥

وما زالت باقية إلى الآن، وتسمى "ضرائب ما كا" نسبة إلى وزير المالية الذي فرضها. وأهم الأصناف التي تدخل تحت هذا الباب هي الموتوكلاط والسيارات والدانتلار ومواد التطريز والأفلام السينمائية وال ساعات والآلات الموسيقية والقفازات. وقد بلغ مجموع ما حصلته الحكومة من الجمارك على جميع الأصناف من هذه الباين في السنة المالية ١٩٣١ - ١٩٣٢ نحو ١٢١ مليون جنيه.

غير أن الأزمة المالية والاقتصادية التي غيرت كثيراً من الاتجاهات السياسية والاقتصادية في العالم أخرجت إنجلترا من نظام حرية التجارة الذي اتبعته منتصف القرن الماضي الذي هي مدينة له بشيء كثيرون من مركبها العالمي وبثروتها الحالية. فإن الحكومة رغبة في تشجيع وحماية بعض المصنوعات الأهلية مثل الحديد والمصنوعات القطنية ورغبة في إيجاد الدخل لموازنة الميزانية ورغبة في موازنة الميزان التجاري وعلى الخصوص بعد أن أصبحت تجارة الصادرات ضعيفة بسبب فرض الرسوم الجمركية العالية في أكثر البلاد التي كانت تسترى البضائع الإنجلزية، نظراً إلى ذلك كله أخذت الحكومة الحاضرة بمبدأ الحماية الجمركية وأصدرت قانوناً نفذ من أول مارس سنة ١٩٣٢ به فرض رسوم جمركية أولية قدرها ١٠٪ ثم زيدت فصارت تتراوح بين ٢٠٪ و٥٠٪ على جميع الواردات ما عدا بعض المواد الغذائية وما عدا بعض المواد الأولية التي تستعمل في الصناعة البريطانية مثل القطن وذلك خشية ارتفاع أثمان هذه المصنوعات. وشكلت الحكومة في الوقت نفسه لجنة من رجال اقتصاديين مستقلين عن الأحزاب السياسية وعن رجال الصناعة لدراسة الرسوم الجمركية التي وضعها وتأثيرها في سير الصادرات والواردات لتقوم بارشاد الحكومة إلى ما ينبغي لتعديلها في المستقبل.

وفي تلك السنة التي صدر فيها هذا القانون (سنة ١٩٣٢) تم اتفاق "أتاوه" الشهير بين إنجلترا وأجزاء الإمبراطورية المستقلة والمند. وقد أيد هذا الاتفاق الحماية الجمركية مع منح بعض الأفضلية لتجارة إنجلترا في تلك البلاد وتحوي لها حقاً مماثلاً له في إنجلترا. وقد دخلت إنجلترا نهائياً بعد تطبيق القانون السابق الذي وبعد اتفاق

”أتاوه“ في زمرة البلاد ذات الضرائب الجمركية العالية بعد أن استمرت زمنا طويلا من أنصار حرية التجارة، فقد كان ما اعفى من الضرائب الجمركية يبلغ ٨٣٪ من مجموع البضائع الواردة إلى إنجلترا من الخارج قبل سنة ١٩٣٢، أما بعد تنفيذ سياسة الرسوم الجمركية في سنة ١٩٣٢ فقد نزل هذا الرقم إلى ٣٠٪، وبعد اتفاق ”أتاوه“ نزل إلى ^(١) ٢٥٪.

والجدول الآتي يبين توزيع الرسوم على الصادرات قبل وبعد الاتفاقية حسب تقدير مجلة ”الإيكونومست“ :

نسبة البضائع التي كانت تدفع ضريبة قبل اتفاقية ”أتاوه“ .

٪ ٣٢ من البضائع تدفع ضريبة جمركية قدرها ٪ ١٠

٪ ١٥ « « « « من ١١ إلى ٪ ٢٠

٪ ٤ « « « « ٪ ٢٠

نسبة البضائع التي تدفع عنها ضريبة جمركية بعد الاتفاقية .

٪ ٢٨ من البضائع تدفع ضريبة جمركية قدرها ٪ ١٠

٪ ٢١ « « « « من ١١ إلى ٪ ٢٠

٪ ٧ « « « « ٪ ٢٠

وقد كان من نتيجة اتباع هذه السياسة أن قامت بعض البلاد التي تربطها مصالح تجارية بإنجلترا تفاوض في عقد معاهدات تجارية للحصول على أفضلية تصادراتها إلى إنجلترا، وبالفعل عقدت الحكومة في سنة ١٩٣٣ معاهدات مع السويد والنرويج والدانمرك وفنلندا والراجتين ضمنت بها بيع بعض البضائع الانجليزية في هذه البلاد بمعدل الذي كانت تبيع به إليها في سنة ١٩٣٠ وذلك في نظير إنفاس الرسوم على الواردات من هذه البلاد، ويقول ساسة الانجليز إن

(١) عن مجلة ”الإيكونومست“ (Economist) الصادرة في ٢٢ أكتوبر سنة ١٩٣٢

هذا كان غرضًا أساسياً من الأغراض التي دعت الحكومة إلى الأخذ بهبدأ الحماية لأنها أرادت الحصول على سلاح للفاوضة . ويقول أنصار سياسة الحماية إنها بخلاف هذا قد ساعدت على تنشيط الصناعات الوطنية وإيجاد عمل لجيش العمال المعطلين الذي بلغ في سنة ١٩٣٢ نحو ثلاثة ملايين نفس ، فان هذا العدد نقص في تسعة الأشهر الأولى من سنة ١٩٣٣ ما يقرب من ثلاثة أرباع مليون عامل .

أما أثرها في الإيرادات فان ما دخل من الجمارك في سنة ١٩٣٠ - ١٩٣١ أي قبل اعلان الحماية الجمركية كان ١٢١ مليون وأما في سنة ١٩٣٢ - ١٩٣٣ أي بعد تطبيقها فقد زاد الرقم حتى وصل إلى ١٦٧,٢٣٥,٠٠٠ وهذا هو تقدير السنة المالية التالية .

ويلاحظ أن هذه الزيادة في الإيراد، وقدرها نحو ٤٦ مليون جنيه في السنة وهي زيادة ضئيلة بالنسبة لميزانية إنجلترا الضخمة، لم تكن هي الغرض الأساسي من زيادة الضرائب الجمركية في إنجلترا . وقد ذكرنا من هذه الأغراض أن هذه التعريفة أوجدت سلاحاً في يد إنجلترا لتفاوض به مع الدول الأخرى للحصول منها على امتيازات تجاريها . وقد تعمت بهذا الحق إلى أقصى حد في السنتين الأخيرتين . كذلك كان من أغراض هذه السياسة الجديدة السعي في تقليل الواردات إلى إنجلترا وفي زيادة صادراتها ، أي السعي في تحسين الميزان التجارى وهو عامل أساسي في حياة هذه البلاد الاقتصادية ، فان إنجلترا بعد أن قامت بجميع المجهودات والتضحيات لمعادلة ميزانيتها لم يتحقق أمامها لتحسين حالتها الاقتصادية إلا السعي في تحسين الميزان التجارى . وقد وصلت بفضل هذه المجهودات وبفضل السياسة الجمركية الجديدة إلى تحسين في هذا الباب ، فان الواردات في الأحد عشر شهراً الأولى من سنة ١٩٣٣ بلغت ٦١٣ مليون جنيه بنقص ٢٥ مليون جنيه عن المدة المقابلة لها في سنة ١٩٣٢ . وبلغت الصادرات في نفس المدة ٣٣٧ مليون جنيه بزيادة ٤ ملايين جنيه وكسور عن المدة المقابلة لها في سنة ١٩٣٢ . وإذا قورنت

هذه الأرقام بأرقام التجارة الخارجية في سنة ١٩٣١، أي قبل إدخال التعديلات الجمركية الجديدة، وجد أن العجز في الميزان التجارى تقص من ٣٦٩ مليون جنيه في الأحد عشر شهراً الأولى من سنة ١٩٣١ إلى ٢٦٣ مليون جنيه في نفس المدة من سنة ١٩٣٢ وإلى ٢٣١ مليون جنيه في نفس المدة من سنة ١٩٣٣ على أن هذا النقص البين إذا كان جزءاً كبيراً منه ناتجاً عن تطبيق الجمایة الجمركية فإنه يرجع أيضاً إلى عوامل أخرى وهي خروج الجماة عن قاعدة الذهب وتقص الآمان فيها والنقص العام في التجارة العالمية نتيجة الأزمة الاقتصادية الحالية.

ثانياً - البريد .

بلغت ميزانية البريد في سنة ١٩٣٢ مبلغ ٥٩,١٨٨,٠٠٠ جنيه ولم تزد إيرادات هذه المصلحة عن مصروفاتها إلا ١١,٧٠٠,٠٠٠ وايراد هذه المصلحة يأتي من البريد والتلغرافات والتلفونات ومن بعض الأعمال التي تقوم بها المصلحة نيابة عن بعض المصالح الأخرى لأنها بخلاف إدارتها اصندوقي التوفير تقوم بدفع الإعانات للعمال المتعطلين وتحصيل ضرائب الرخص على السيارات والراديو وغيرها .

ثالثاً - مصلحة الإيرادات الداخلية .

والدخل من هذه المصلحة متعدد يشمل الأبواب الآتية :

- (١) ضريبة الإيراد - (٢) ضريبة الانتاج - (٣) ضريبة تركة المتوفى -
- (٤) ضريبة السيارات وعربات النقل - (٥) ضريبة الملاهي - (٦) ضريبة الدعفة - (٧) ضريبة المراهنات - (٨) ضرائب أخرى .

١ - ضريبة الإيراد :

يرجع تاريخ تطبيق هذا النظام في إنجلترا إلى أيام الوزير "وليم بيت" الذي أصدر قانوناً في سنة ١٧٩٩ يقضى بدفع ضريبة قدرها ١٠٪ من إيراد كل فرد إذا زاد هذا الإيراد على ٢٠٠ جنيه في السنة وقد استمر العمل على تحصيل هذه الضريبة من هذا التاريخ إلى الآن مع كثيرون من التعديل في قيمتها وفي نظام

تطبيقاتها من وقت إلى آخر . والضريبة بشكلها الحالى من حيث تعريفها وطرق تطبيقها ترجع في نظامها إلى سنتي ١٩١٨ - ١٩٢٠ حينما أدخل القانون الانجليزى تعديلا يقضى بالتدريج في تحديد هذه الضريبة أى إنها تزيد أو تقل بنسبة ثروة الشخص ، كما قضى هذا التعديل بالتفرقة بين أنواع الدخل كالتفرقة بين المترrog والأعزب وبين رب الأسرة الكثيرة العدد ومن لا ولده ، كل ذلك رغبة في الوصول إلى ضريبة عادلة بقدر المستطاع يقع عبئها على الموسرين وتحفظ وطأتها على المتوسطين والفقرا . وتقضى ضريبة الإيراد التي أقرها البرلمان في سنة ١٩٣١ بأن يدفع كل شخص خمسة شلنات عن كل جنيه من إيراده السنوى ويعفى منها الشخص الأعزب الذى يقل دخله عن ١١٠ جنيه في السنة . ولا يدفعها الممول كاملا إلا إذا بلغ دخله السنوى ١٠٠٠ جنيه فإذا زاد دخله عن ألفى جنيه في السنة دفع ضريبة إضافية (Super-tax) تدرج مع زيادة الإيراد حتى تصل إلى ٥٣٪ عن الجنيه إذا ما وصل الدخل إلى ١٠٠ ألف جنيه في السنة . هذا بالنسبة للأعزب ، أما الشخص المترrog فان القانون يعفيه من دفع أية ضريبة متى كان دخله يقل عن ١٧٠ جنيه في السنة . كذلك يعفى من الضريبة إذا كان متزوجا ولو أولاد متى قل دخله السنوى عن ٢٠٠ جنيه . والمقصود بالأولاد في هذه الحالة من كان يقل عمرهم عن ١٦ سنة أو زاد عنها وكانوا لا يزالون في دور الدراسة .

ويفرق قانون هذه الضريبة بين الشخص الذى يعيش من مهنة أو عمل يؤدى به ، والآخر الذى يحصل على إيراده من طريق استثمار أمواله في مشروعات لا يؤدى فيها عملا مثل استثمار السندات ، فإن الأول لا يتدنى في دفع الضريبة إلا إذا وصل إيراده إلى ١٣٠ جنيهًا في السنة على حين يتدنى الثاني في دفعها إذا وصل هذا الإيراد إلى ١١٠ جنيه ويتدرج هذا الامتياز في التفريق بينهما بزيادة الإيراد .

وقد زاد دخل الحكومة الانجليزية من ضريبة الإيراد في السنوات الأخيرة زيادة كبيرة فقد كان المتحصل منها في سنة ١٩١٣ حوالي ٤٤ مليون جنيه وقد

وصل هذا المتحصل الى ٤١٠ مليون في سنة ١٩٢١ ونقص الى ٢٥١ مليون في ميزانية سنة ١٩٣٣ - ١٩٣٢ . ويضاف الى هذا مقدار الضريبة الإضافية (Super tax) لم يزيد إيراده السنوي عن ألفي جنيه . وقد بلغ المتحصل منها في سنة ١٩٣٢ مبلغ ٦٥٠,٠٠٠ مليون جنيه .

٢ - ضريبة الانتاج (Excise) :

تأخذ الحكومة الانجليزية ضرائب على ما يقرب من خمس عشرة مادة مصنوعة داخل البلاد . وهي في العادة من المواد الشائعة الاستعمال . والضريبة على هذه المواد ليست بنسبة واحدة بل تختلف باختلاف هذه المواد . فبینما تأخذ جنيهها . و٤ شلنات و ٥ بنسات عن كل ٣٦ جالونا من الزيمة إذ تأخذ على الحالون من النبيذ ٧ شلنات و ٦ بنسات . وكذلك تختلف الضريبة باختلاف المقادير التي تستهلك من هذه الأصناف ، فتنقص بمقدار معين كلما زاد الاستهلاك . وذلك حتى لا تكون الضريبة عقبة في سبل نمو هذه الصناعات . وقد بلغ دخل الحكومة من هذه الضريبة في سنة ١٩٣٢ مبلغ ١٢٠ مليون جنيه .

٣ - ضريبة تركة المتوفى :

هذه هي إحدى الضرائب التي طبقت في إنجلترا وفي كثيير من البلاد الأخرى في العهد الأخير تحت تأثير انتشار المبادئ الاشتراكية . وطريقة تقرير هذه الضريبة تختلف في بعض البلاد عنها في البعض الآخر . فهني تجبي في بعض البلاد على أساس قيمة التركة ، وفي هذه الحالة يؤخذ جزء من هذه التركة يزيد زيادة مطردة كلما زادت قيمتها . وتجبي في بلاد أخرى على أساس قرابة الوارث من المتوفى ، فتقل الضريبة أو تزيد تبعاً لدرجة هذه القرابة .

أما إنجلترا فقد أخذت بالطريقتين معاً ، لأنه روحي في الضريبة الانجليزية قيمة التركة مع درجة قرابة المتوفى . والجدول الآتي بين الرسوم المختلفة بالنسبة لقيم التركات :

جنيه إنجلزي

١٠٪ إذا بلغت التركة أو زادت عن	« « « « «	٪ ٢
٥٠٠	« « « « «	٪ ٥
١٠,٠٠٠	« « « « «	٪ ٢٠
١٠٠,٠٠٠	« « « « «	٪ ٣٠
١,٠٠٠,٠٠٠	« « « « «	٪ ٤٠
٢,٠٠٠,٠٠٠	« « « « «	

أما فيما يختص بدرجة القرابة فإن هذه الضريبة لا تزيد عن ٥٪ إذا كان يرث المتوفي ابن أو بنت أو زوجة . وتصل إلى ١٠٪ إذا كان يرثه أخ أو اخت أو جد . ووصل إلى حدتها الأقصى إذا كان الوارث غير من ذكرها .

وقد بلغ مقدار دخل الخزينة من ضريبة التركات في سنة ١٩٣٢ أكثر من ٧٧ مليون جنيه .

ويشكو الكثيرون من أغنياء إنجلترا من فداحة ضريبة التركات وضريبة اليراد لأن ارتفاعها يؤثر تأثيرا سلبيا في الأدخار ونمو الصناعات مما كانت قائمة في تحسين الحالة الاجتماعية وفي إيجاد التوازن في توزيع الثروة . ولكن المتضرر لا يحصل تغيير في قيمة هذه الضرائب ما دامت الميزانية في احتياج شديد إلى الموارنة ، وما دامت مسألة الديون التي بين الدول لم تحل بعد .

٤ — ضريبة السيارات وعربات النقل :

يدفع أصحاب السيارات في إنجلترا ضريبة تقدر على أساس قوة السيارة والوقود المستعمل لتسيرها وتبعا لنوع عجلاتها . وتحتفل قيمة الضريبة باختلاف الغرض الذي تستعمل فيه السيارة . فالعربات الخاصة تدفع جنيه واحدا في السنة عن كل قوة حصان . أما في النقل المشترك فإنها تقدر على أساس عدد المقاعد ، وهي تزيد زيادة كبيرة اذا لم تستعمل البترین بل استعملت الزيوت الثقيلة غير النية . وتتراوح الضريبة على عربات النقل المشترك بين ٣٠ جنيها و ١٣٥ جنيها في السنة .

أما الضريبة على العربات المستعملة في نقل الأثقال فانها تختلف أيضا بحسب مقدار حمولتها، ويدخل في التقدير العوامل الأخرى الخاصة بنوع الوقود ونوع العجلات . وتعنى عربات نقل المحصولات الزراعية من جزء غير يسير من هذه الضريبة . وقد كان إيراد الخزانة الانجليزية من ضريبة السيارات بأنواعها المختلفة في سنة ١٩٣٢ نحو ٢٨ مليونا من الجنيهات . هذا بخلاف ضريبة البترول ويصرف المتحصل من هذه الضريبة في إنشاء الطرق وإصلاحها .

٥ - ضريبة الملاهى :

تحصل ضريبة على أجور دخول الملاهي بالنسبة الآتية :

قيمة الضريبة	جرة الدخول
بنسان ونصف	المقاعد التي تتراوح بين ١٠ بنسات
ثلاثة بنسات عن الشلن والثلاثة	وشلن وثلاثة بنسات
بنسات الأولى ويضاف إليها بنس عن كل خمسة بنسات تزيد عن ذلك	المقاعد التي تزيد عن شلن وثلاثة بنسات

وقد بلغ مجموع ما حصلته الحكومة من هذه الضريبة في ١٩٣٢ حوالي ٩ ملايين و ٦٠٠ ألف جنيه .

٦ - ضريبة الدعفة :

والدخل من هذا الباب متتنوع فهو يشمل المتحصل من تسجيل عقود البيع والايصال ومن تقييد الولادة والزواج وشهادات التأمين على الحياة وشهادات تسجيل الامضاءات ، كما يشمل الضريبة التي تحصلها الحكومة على الشيكات والايصالات التجارية . وقد بلغ الدخل من هذا الباب في سنة ١٩٣٢ مبلغ ١٩٢٠,٠٠٠ جنيه .

٧ - ضريبة المراهنة :

تجبي هذه الضريبة من الأفراد المراهنين ومن المكاتب التي تقوم بعمليات المراهنة على سباق الخيل وما يشأنها ، فيضطر الشخص الذي يخوض المراهنة حرفه له

(Bookmaker) إلى أن يدفع عشرة جنيهات قيمة الرخصة التي يعطها كا تحصل منه ٤ جنيهًا سنويًا عن كل آلة تلفون يستعملها لهذا الغرض . وقد بلغ دخل الخزانة من هذه الضريبة في سنة ١٩٣٢ مبلغ ١٦٣٠٠٠ جنيه . وقد ألغيت منذ سنة ١٩٣٠ ضريبة كانت تجبي على قيم المراهنات . وكان إيراد الحكومة من هذه الضريبة في سنة ١٩٢٨ يربو على مليون جنيه ونصف مليون . ولا تحصل الآن إلا الضريبة التي أشرنا إليها .

٨ - ضرائب أخرى :

وبجانب ما ذكرنا من الضرائب تجيء في إنجلترا ضرائب أخرى ، منها الضريبة على الأراضي ، وضريبة الرخص التي يدفعها كثير من المحترفين بالمهن المختلفة مثل بائعي المشروبات الروحية ومن يستغلون في بيع وإيجار البيوت وفي الرهن والتسليف وبيوت المزادات العلنية . وقد كان دخل الحكومة من ضريبة الأرض في سنة ١٩٣٢ يقرب من مليون جنيه ، ومن ضريبة الرخص في سنة ١٩٣٠ يقرب من خمسة ملايين جنيه . وكان أهم باب فيها هو باب الرخص التي يعطها المجرمون بالمشروبات الروحية .

هذه هي أهم أبواب الإيرادات والمصروفات في الميزانية الإنجلizية ، وهي تشمل ميزانية إنجلترا وبلاد الحال واسكتلندا . أما إرلندا الشمالية فع أن ميزانيتها يقرها البرلمان الإنجليزى وإيرادها يحصل بطريق السلطات الإنجليزية فإنه بعد أن نالت هذه البلاد نوعا من الاستقلال الداخلى في سنة ١٩٢٠ ترك حكومتها التصرف في تنظيم شؤونها المالية كما تركت لها حرية التصرف فيما يتبقى من إيرادها بعد خصم جزء من هذا الإيراد للحكومة الإنجليزية نظير الدفاع ونظير قسطها من الدين العام .



وما يلفت النظر في الميزانية الإنجليزية ضخامة المبالغ المخصصة لما يسمونه «الأعمال الاجتماعية» التي تقوم بها الحكومة . فإنه منذ وضع «المستر لويد جورج»

ميزانيته في سنة ١٩١١ وأخذ فيها بعض المبادئ الاشتراكية المعتدلة أصبحت هذه المبادئ سياسة تقليدية لجميع الأحزاب والوزارات التي تولت الحكم على التعاقب تعمل على تأييد هذه المبادئ ، وأصبح نصب أعين جميع وزراء المالية إذا أقرروا ضريبة مباشرة كضريبة الدخل إعفاء الفقير منها متى قل ايراده عن مبلغ معين . وإذا فرضت ضريبة غير مباشرة كالضرائب على السكر والكبريت والضرائب الجمركية كان أهم ما يدور البحث حوله تأثير هذه الضريبة في حالة العمال والطبقات الفقيرة حتى لا يكون من أثرها ارتفاع في أسعار الحاجيات . ولا تقف المساعدة عند وضع الضرائب فحسب بل تمتد أيضاً في جميع أعمال الحكومة كالتعليم وبناء المسالك وتحويم العمال استشارة طيبة خارج المستشفى (Panel System) وإنشاء الأندية التي يجدها العمال التسلية أثناء الفراغ .

ويجب أن يلاحظ أن الميزانية الانجليزية وحدها لا تغرس عن جميع مرافق البلاد الحيوية ولا عن قيمة ما يصرف على هذه المراقب . فإن صح أن الميزانية العامة في مصر مثلاً تعبر تعبيراً تقريرياً عن كل ما يصرف على التعليم أو على الصحة العامة فإن الميزانية الانجليزية لا تعبر عن ذلك . والسبب في هذا هو أن أكثر المراقب الحيوية في مصر في يد حكومة مركبة تنشئها وتديرها وتعهد بها وتصرف عليها من الخزانة العامة . أما في إنجلترا فإنه يدير ويهيمن على أكثر هذه المراقب أفراد وهيئات حرة و المجالس محلية ولا دخل للحكومة في أكثر هذه الشئون . فالمدارس والمستشفيات والملاجئ وكثير من المعاهد العلمية هي من عمل الأفراد والجماعات ، وهم وحدهم الذين يديرون شئونها ويتولون الصرف عليها . كما أن المجالس المحلية تتولى إدارة جميع مرافق المدن وتتفق عليها من ضرائب محلية تفرضها على السكان زيادة على الضرائب العامة التي تحصلها الحكومة . وهي لا تتولى تنظيم هذه المدن وتوفير المياه النقية لسكانها وإنارتها بالكهرباء أو بالغاز وإنشاء المرافق فيها وتبديد طرقها

فحسب بل يدخل تحت إدارتها أيضاً الأمن العام والتعليم والصحة ، فلا دخل للحكومة المركزية في هذه الشؤون .^(٢)

وهذه المجالس المحلية حرّة في تقدير الضرائب الازمة لها فلا تتبع جميع هذه الهيئات تقديراً واحداً ، إذ تجد هذه الضرائب مرفوعة في بعض المدن ومنخفضة في البعض الآخر بحسب حالة المدن الاقتصادية واحتياجاتها .

وقد بلغت الميزانية الانجليزية في سنة ١٩٣٢ - ١٩٣٣ مبلغ :

٨٤٨,١٠٣,٠٠٠ لاصروفات .

٨٤٨,٨٩٩,٠٠٠ للايرادات .

كما بلغت ميزانية المجالس المحلية في إنجلترا وبلاط الحال وحدهما في سنة ١٩٢٨ مبلغ :

٥٠٥,١٤٨,١٦٣ لاصروفات .

٥١٦,٥١٤,٣٥٩ للايرادات .

وتبلغ ميزانية لندن وحدها نحو خمسين مليون جنيه تقريرياً .

(١) مجموع مرتبات البوليس يبلغ سنويًا نحو ١٦ مليون جنيه تدفع الحكومة المركزية نصفها وتدفع المجالس المحلية النصف الآخر .

(٢) تبلغ مرتبات المدرسين في إنجلترا سنويًا نحو ٦٤ مليون جنيه تدفع منها الحكومة المركزية ما يقرب من النصف والباقي تدفعه السلطات المحلية .

الفصل الثالث

البنوك الانجليزية

تمهيد

نظام البنوك في إنجلترا هو كسائر نظمها الأخرى ثمرة التطور البطيء في سنين طويلة . وهذا يفسر كثيراً من الظواهر التي تبدو لأول وهلة غريبة متناقصة .
كأن يكون مثلاً بنك إنجلترا في نظر القانون بنكاً عادياً كسائر بنوك الأفراد ولكنه في الواقع بنك الدولة بمعنى أنه يقدم المنفعة العامة ، أى ثبات الحياة المالية وتوازنها ، على منفعة حاملي أسهمه . ومع أنه لاشان للحكومة في إدارته ظاهر ، اذ هي لا تتدخل في انتخاب الرئيس الأعلى لهذا البنك ولا تمثل لها في مجلس إدارته ، فلها في الحقيقة يد خفية في إدارته لا تتركز على القانون وإنما تستمد وجودها من الواقع . وذلك ما يجعلنا على أن نستعرض فيما يلي تاريخ هذا النظام بايجاز ، على أن ننتقل بعد ذلك إلى دراسته كما هو قائم الآن .

ما بدأ القرن التاسع عشر حتى كان نظام البنوك في إنجلترا قد استقر في نظم ثلاثة مميزة ببعضها عن بعض ، أولها بنك إنجلترا ، وثانيها بنوك الإيداع في لندن ، وثالثها البنوك الريفيية . ولعل أسهل طريقة لدراسة تاريخ نظام البنوك في إنجلترا أن ننظر كيف نشأت هذه النظم الثلاثة المستقلة وتطورت حتى وصلت إلى ما هي عليه الآن .

يرجع تاريخ إنشاء البنوك في أوروبا إلى القرن الثاني عشر ، وكان أول ما أنشأ منها في الجمهوريات الإيطالية ، ثم في هولندا والسويد . أما في إنجلترا فلم تظهر البنوك حتى القرن السابع عشر . فقد كان التجار الانجليز إلى عام ١٦٤٠ يودعون أموالهم برج لندن (Tower of London) تحت يد الحكومة . ولكن حدث في ذلك العام أن استولى "شارل الأول" على كل هذه الأموال وقدرها ١٣٠,٠٠٠ جنيه فزالت ثقة التجار في أمانة الحكومة على الودائع ، واتجهوا إلى الصياغ فأودعواهم أموالهم

وكان الصياغ قد جاوزوا إذ ذاك حدود أعمالهم الأولى وهي صياغة الذهب إلى ما يشبه عمل البنوك، فقد كان الناس يودعونهم أموالهم لحفظها في خزانتهم الحصينة. وكان الصياغ يقرضون بعض هذه الأموال بفائدة عالية بالرغم من القوانين المحرمة للربا الفاحش، كما كانوا يباشرون عملية صرف النقود. بعد أن تضخت خزائن الصياغ بما انصب فيها من أموال التجار بعد عام ١٦٤٠ عظم شأنهم، حتى كانت الحكومة تلجأ إليهم لاقتراض مبالغ كبيرة بين آونة وأخرى. ولكن حدث في عام ١٦٧٢ أن توقفت الحكومة عن دفع ما عليها من الديون للصياغ وقد كان بلغ مقدارها ١,٣٠٠,٠٠ جنية، فلم يأمن الصياغ أيضاً بعد هذا جانب الحكومة وامتنعوا عن إقراضها. حتى إذا كان عام ١٦٩٤ أصابت حكومة "ولIAM الثالث" ضائقة مالية شديدة؛ وعيثا حاول أن يحصل على سلفة من الصياغ. فتقىدت إذ ذاك رجل اسكتلندي يدعى "ولIAM باترسون" (William Paterson) وعرض على الحكومة استعداده لأن يفرضها ما هي في حاجة إليه إذا قبلت أن تصدر مرسوماً ملكياً (Charter) يمنحه حق تأليف شركة مالية تباشر أعمال البنوك كقبول الودائع المالية وأعمال الخصم وأن يكون لها الحق في إصدار أوراق نقدية بقدر ما على الحكومة من الدين لها، فقبلت الحكومة شروطه. وهكذا نشأ بنك إنجلترا ونشأ معه دين إنجلترا الأهلي.

وفي سنة ١٦٩٧ صدر أمر ملكي آخر "جعل لبنك إنجلترا وحده - بصفته بنك إصدار أوراق بنك نوت - الحق في أن يكون شركة مساهمة (Joint-Stock)".

وفي سنة ١٧٠٨ صدر قانون آخر "نص على أنه لا ينبغي أن يتجاوز عدد الشركاء ستة في كل بنك يصدر أوراق بنك نوت ما دام بنك إنجلترا قائماً".

وفي سنة ١٧٥١ أُسنداً إلى بنك إنجلترا إدارة شؤون الدين الأهلي. وقد فسر الأمر الملكي والقانون المذكوران آنفاً بأن حق تأليف شركة مساهمة محبوس على بنك إنجلترا وحده. وبهذه المثابة لم ينشأ في إنجلترا بنك على صورة شركة مساهمة غيره.

وكان جميع البنوك الأخرى صغيرة محلية منتشرة في طول البلاد وعرضها وقائمة على
نفقة الناس في أصحابها المعروفيين لديهم .

وكان أعلم حادثة في تاريخ البنك في بداية القرن التاسع عشر أنه في خلال حروب
نابليون ألمت بإنجلترا ضائقة مالية كان من أثرها أن أصدرت الحكومة أمرًا بتحديد
الدفع نقداً أي أنها جعلت للبنك الحق في أن يدفع جزءاً مما يطلب منه أوراق بنك
نوت بدلاً من العملة المعدنية . وكانت نتيجة ذلك أن ظهرت أوراق بنك نوت
بقيمة صغيرة فظهرت أوراق النقد ذات الجنيه الواحد في عام ١٧٩٧ وكان لا يسمح
للبنك قبل ذلك بإصدار أوراق تقل قيمة الواحدة منها عن خمسة جنيهات . لأنه
عند ما صدر أمر تحديد الدفع النقدي كان من اللازم بإصدار أوراق نقديّة بقيمة
صغيرة فصرح للبنك بإصدار هذه الأوراق . وبعد انتهاء هذه الضائقة كان البنك
على استعداد للدفع بالعملة ، ولكن الناس كانوا قد ألقوا أوراق النقد واستعملوا
استعمالاً ولم يحوّلها الكثيرون إلى عملة معدنية .

أما تاريخ إنشاء بنوك الإيداع فهو أبعد من تاريخ بنك إنجلترا ، فإن أصحاب
هذه البنوك هم في الحقيقة الصياغ الذين رأينا كيف كان الناس يودعونهم أو موالهم
فرأوا أن المهنة الجديدة أوفر ربحاً من الصياغة فاختاروها عليهم فعظم شأنهم .
ولكن هذه البنوك الصغيرة ظلت كثيرة العدد للسبب السابق شرحه آنفاً من
نفسه الأمر الملكي الصادر في سنة ١٦٩٧ والقانون الصادر في سنة ١٧٠٨ بأنهما
يقتصران الحق في تأليف شركة مساهمة للاشتغال بأعمال البنك على بنك إنجلترا
وحده ، وظل الحال كذلك إلى ابتداء القرن التاسع عشر .

أما البنوك الريفية فقد كان الأصل في نشأتها أنه كان في كل بلدة أو ناحية
من نواحي الريف شخص له مكانة مالية يلجأ إليه الناس للاقتراض ؛ بفترت
العادة بأنه بدل أن يعطيهم نقوداً يكتب لهم وعوداً على نفسه بالدفع في سندات
ذات قيم مختلفة بمعنى أنه متى قدمت إليه هذه السندات يقوم بدفع قيمتها فوراً

إلى حاميها ، وكان من السهل تداول هذه الأوراق من يد إلى يد إذ كانت نفقة الناس بالذى أصدرها عظيمة . فصاحب المزرعة مثلاً يدفعها ثمناً للبنوك والسياد وأجرة عماله ، لأن بائع البدور وبائع السماد والعامل وانقون أنه يمكنهم فى أى وقت تحصيل قيمتها ؛ ثم إن العامل مثل بدلاً من أن يذهب بها إلى مصدرها لقبض قيمتها يتسرى بها حاجته لدى البدال . وهكذا تدور الورقة دورة طويلة قبل أن تعود إلى الذى أصدرها ليؤدى قيمتها . ويكون فى أكثر الأحيان قد دفع إليه المدين الأول قيمة دينه وأخذ هو على ذلك فائدة عالية ، فيخرج مصدر الأوراق بربح كبير مع أنه فى الحقيقة لم يدفع شيئاً وإنما استثمر نفقة الناس به .

وكان الذين يقومون بهذه العملية عادة حائلى الأئمة وأصحاب معامل البيرة لرفة مكتتهم المالية في السوق المحلية . فلما وجد هؤلاء أن هذه العملية راجحة وسعوا نطاقها حتى طفت على عالمهم الأصلى ، ولم يلبثوا أن أصبحوا أصحاب البنوك الريفية . ونشأ بذلك نظام إصدار الأوراق النقدية فى الأقاليم الريفية . وكانت هذه البنوك صغيرة محلية بحكم نشأتها وبحكم تفسير الأمر الملكي والقانون اللذين قد أشرنا اليهما . هكذا كان حال البنوك في إنجلترا عند ابتداء القرن التاسع عشر .

ومن هذا التاريخ بدأ نظام البنوك الإنجليزية يتطور سريعاً نحو ما هو عليه الآن . وكان أهم مظاهر هذا التطور حصر إصدار أوراق البنك نوت في بنك إنجلترا وحده وتقدمه حيثما حتى يصير "بنك الدولة وبنك البنوك" . وسرى فيما يلي كيف تم ذلك بالرغم من أن مساهمي البنك أنفسهم كانوا يعارضون هذه الفكرة ويصرّون على أن يتولى بنكهم أعمال البنك العادية وأن لهم كامل الحق في منافسة تلك البنوك منافسة حرة وأن واجبهم الأول هو جلب الربح لحاملى أسهم البنك وأنه لا يصح تحويلهم مسؤولية الرقابة على التوازن المالى العام في إنجلترا وألا يضطـحوا في سبيل ذلك بأقل قدر من مصلحة حاملى الأسهم .

لما انفرجت الأزمة التي سببها حروب "نابليون" كان الناس قد ألغوا

التعامل بالبنك نوت حتى إن الجمهور على العموم لم يظهر أية رغبة في استبدال النقد بها مع أن بنك إنجلترا كان مستعداً لذلك . لكنه في سنة ١٨٠٩ أحس رجال المال تصيخها كبيراً في أوراق النقد يُربى على ما هو مطلوب للأعمال التجارية ويعملون بذلك بارتفاع أثمان الحاجيات لغير مبرر ظاهري . وظهر بالبحث أن بنك إنجلترا لم يزيد أوراق النقد التي أصدرها زيادة كبيرة ، ولكن جاءت هذه الزيادة من البنوك الأخرى في لندن والأقاليم .

شن جنية

وكان من جراء هذه الزيادة أن ارتفع ثمن الذهب فأصبح ١٢ $\frac{1}{4}$ للأوقية مع بشن شلن جنية
أن السعر الرسمي كان $\frac{1}{3} ١٦ ٣$ فألفت في سنة ١٨١٠ لجنة لبحث ذلك سميت "لجنة الذهب" (Bullion Committee) وكان أهم عملها أنها أثارت موضوع وظيفة النقود ومركزاً في الحياة الاقتصادية ، وساعد تقريرها القيم على جلاء الموضوع . ومع أنها لم تصل إلى نتائج حاسمة فقد كان لها أعظم الأثر في إعادة تنظيم حركة إصدار أوراق النقد التي حدثت في السنتين التالية .

وفي سنة ١٨١٩ رأت الحكومة رفع القيود التي كانت قد قيدت بها الدفع تقدماً إذ لم يكن ثم مبرر لبقائها . وقد ظهر في الوقت نفسه رأي جديد ينادي بأنه لا بد من تغيير نظام البنك في إنجلترا تغييراً أساسياً وتقريره من نظام بنوك اسكتلند حيث لا توجد بنوك صغيرة محلية بل توجد بنوك كبيرة لها فروع في شتى الجهات . وقيل إن ذلك يكون خيراً علاج لتلافى ما حدث بين عامي ١٨١٧ و ١٨١٩ من إفلاس كثير من البنوك الصغيرة ، إذ بلغ عددهما أفلس من هذه البنوك في هذه الفترة ١٦٩٧ بنكاً . وكان الغرض من هذه الحركة إلغاء الأمر الملكي الصادر في سنة ١٦٩٧ والقانون المؤيد له في سنة ١٧٠٨ السابق ذكرهما .

ثم أفلس بعد ذلك في عامي ١٨٢٤ و ١٨٢٥ عدد آخر من البنوك بلغ السبعة والستين ، فعند ذلك صدر قانون سنة ١٨٢٦ الذي أباح تكوين البنوك على هيئة شركة مساهمة وأباح لها الحق في إصدار الأوراق النقدية بشرط ألا تزاول عملاً

في لندن وما حولها إلى بعد ٦٥ ميلاً، إذ احتفظ بهذه المنطقة لبنك إنجلترا وحده؛ ولم يسمح لهذه البنوك بأن تصدر أوراقاً بقيمة أقل من خمسة جنيهات.

وكانَت هذه خطوة واسعة في سبيل تغيير نظام البنوك إلى ما هو عليه الآن؛ إذ جعل كثيراً من بنوك الأقاليم يتألف بعضها مع بعض لتكوين وحدات أكبر على شكل شركات مساهمة.

وفي عام ١٨٣٣ حل ميعاد تجديد الأمر الملكي الصادر بتأليف "بنك إنجلترا" فانتهز الشارع هذه الفرصة وغيره في نصوصه لاباحة تأليف البنوك على صورة شركات مساهمة بشرط ألا تصدر أوراقاً نقدية في دائرة العاصمة. فبدأ في لندن نفسها تأليف البنوك على شكل شركات مساهمة، وصحب ذلك ارتقاء نظام الحساب الجارى والشيك.

وقد جعل هذا القانون الأوراق النقدية التي يصدرها بنك إنجلترا مقبولة في التعامل قانوناً. أي إنه لا يستطيع أحد رفضها إذا قدمت إليه سداداً لدين. وكانت هذه خطوة كبيرة نحو جعل بنك نوت بنك إنجلترا في منزلة النقد الذي تصدرها الحكومة. ولم تكن هذه الخطوة مبشرة ولكنها جاءت في دورها الطبيعي في تطور نظام النقد في إنجلترا، إذ كان ورق بنك إنجلترا إلى ذلك الوقت هو الورق النقطي الوحيد الذي تقبله الحكومة في سداد الضرائب وغيرها من الرسوم الحكومية.

وعلى أثر ذلك هبت في إنجلترا حركة كبيرة غالباً تنظم إصدار أوراق البنك نوت. ولم يلبث أن انقسم بهم المفكرين إلى فريقين — فريق ينادي بعدم تدخل الحكومة في أمر إصدار هذه الأوراق وترك الشأن في ذلك للبنوك نفسها تسخيرها القوانين الاقتصادية الطبيعية، فلا يزيد عدد ما تصدره من الأوراق عن حاجة التعامل. وفريق يقول بأن التجربة العملية دلت على فساد هذا الرأي النظري وأن ترك الأمر إلى البنوك أدى إلى الإفراط في إصدار البنك نوت بغير موجب

وأن لا ضمان لإصدار أوراق بنك نوت مالم يحتفظ برصيد من الذهب يقابل قيمة هذه الأوراق .

وقد زاد في تأييد هذا الرأي أنه في عامي ١٨٣٦ و ١٨٣٧ زاد عدد البنك نوت زيادة فاحشة في الأقاليم ولم يمنع ذلك رفع الحد الأدنى لقيمة الورق إلى ٥ جنيهات . وأعقب ذلك انهيار عام لم ينج منه بنك انجلترا نفسه فاضطر في سبتمبر سنة ١٨٣٩ إلى أن يستعين بنك فرنسا لمساعدته .

وعلت الصيحة بأن لابد من إعادة النظر في نظام البنوك في إنجلترا وإيجاد رقابة قوية على إصدار البنك نوت . وكان من نتيجة ذلك أن صدر مرسوم بقانون في ٢٧ أبريل سنة ١٨٤٤ يعدل نظام بنك إنجلترا تعديلاً حدد به حق البنك في إصدار البنك نوت .

وصدور هذا المرسوم هو أعظم حدث في حياة بنك إنجلترا إذ قرر النظام الأساسي الذي يقوم عليه هذا البنك الآن .

وقد حدد هذا المرسوم نظام إصدار البنك نوت كالتالي :

١ - لبنك إنجلترا الحق في إصدار بنك نوت مضمون بسندات الحكومة إلى حد لا يتجاوز قيمة الدين الذي للبنك على الحكومة .

٢ - كل ورقة بنك نوت يصدرها البنك بعد هذا الحد يجب أن يكون لديه مقابلها ذهب محبوس بقدر قيمتها خصيصاً لضمانها .

٣ - لا حق لبنك أن تستئن بعد تاريخ المرسوم في إصدار بنك نوت .

٤ - جميع البنوك التي كان لها الحق في إصدار البنك نوت لا يباح لها بعد هذا المرسوم أن تتجاوز في المستقبل متوسط ما أصدرته من الأوراق في بحر الاثنين عشر أسبوعاً السابقة على يوم صدور المرسوم .

٥ - إذا انضم أحد البنوك إلى بنك آخر في شكل شركة مساهمة يسقط حقه في إصدار ورق البنك نوت .

٦ - وفي هذه الحالة الأخيرة يصبح لبنك إنجلترا أن يزيد عدد ما يصدره من البنك نوت غير المغطى بالذهب إلى مقدار لا يتجاوز ثلثي قيمة الأوراق الملغاة ، ويرى مما سبق أن الغاية من هذا التشريع هي حصر إصدار البنك نوت تدريجياً في بنك إنجلترا ثم تحديد حق هذا البنك في إصدار البنك نوت غير المغطى بالذهب .

على أن عملية حبس إصدار البنك نوت على بنك إنجلترا كانت أبطأ بكثير مما قدر لها أولاً إذ ظلت أوراق البنك نوت الريفية متداولة حتى عام ١٩٢٠ .

هذا، وإن امتياز بنك إنجلترا بأن يكون وحده على شكل شركة مساهمة ثم احتكاره تدريجياً حق إصدار البنك نوت جعله في مركز لا يقاربه فيه أي بنك آخر في إنجلترا . فكان طبيعياً بعد ذلك أن تودعه جميع البنوك الأخرى أموالها الاحتياطية وأن تتخذه ملجاً لها وقت الشدة تستدين منه ما تسد به حاجتها وما يعاونها على الخروج مما تقع فيه من الأزمات . وفيما سبق تفسير معنى قوله إن بنك إنجلترا هو بنك البنوك ومركز الحياة المالية في إنجلترا . وقد أفتت البنوك هذا وقبلت عن رضا أن يكون بنك إنجلترا إمامها وقائدها حتى بعد أن عظم شأنها حين وضحت الحقيقة التي لبست خافية مدة طويلة وهي أن للبنوك أعمالاً لا تقل أهمية عن إصدار الأوراق النقدية وهي تلك الأعمال المتوعدة المعروفة كقبول الودائع والحساب البحارى والتعامل بالشيك ، وأن أرباحها من هذه الأعمال كاف لاستمرارها .

و سنرى فيما يلى كيف أصبح هذا البنك قطب الحركة المالية في العالم وظل كذلك إلى وقت طويل ، حتى شاركهأخيراً في هذا الشأن إلى حدّما بنك الاحتياطي الاتحادي بأمريكا وبنك فرنسا .

وبعد ختام هذه المقدمة التاريخية يصبح أن نشير إلى أنه منذ صدور قانون سنة ١٨٢٦ بدأت بنوك الأقاليم يندمج بعضها في بعض وتحول إلى شركات مساهمة ، كما أنه بعد صدور الأمر الملكي في سنة ١٨٤٤ بدأت بنوك الائداع في لندن ينضم

بعضها الى بعض في شكل شركات مساهمة . وقد اتسع مع الوقت عمالها وعظم شأنها حتى اندمج فيها معظم بنوك الأقاليم .

النظام الحاضر

ظهر من المقدمة التاريخية السابقة أن نظام البنوك تحدد آخر الأمر في الأنواع الآتية :

(أ) بنك إنجلترا .
 (ب) بنوك الایداع : (The Deposit Banks) وهي خمسة بنوك
 وتسمى "بالخمسة الكبيرة" (The Big Five) . ثم عدة بنوك أخرى صغيرة وهي
 التي بقيت بعد عملية التركيز والاندماج اللتين أشرنا اليهما سابقاً . وعمل هذه
 البنوك مقصور بوجه عام على الأعمال الخاصة بإنجلترا دون الخارج .

(ج) البيوت المالية الأخرى : وأساس اختصاصها العمليات المالية
 ذات العلاقات بالتجارة الخارجية . ويطلق عليها كلها مجتمعة "سوق المال
 الخارجي" أو "شارع لومبارد" (Lombard Street) . وأهم هذه البيوت :
 أولاً - بيوت القبول (Acceptance houses) .
 ثانياً - بيوت الخصم (Discount houses)

(د) بنوك ما وراء البحار : Overseas banks وهذه البنوك
 نوعان :

الأول - بنوك المستعمرات (Colonial Banks) وبعضها مركزها الرئيسي
 في لندن ، وبعضها مركزها الرئيسي في المستعمرات ولها مكاتب هامة في لندن .

الثاني - بنوك المبادلة (Exchange banks) وعملها تموين التجارة بالمال
 بين بريطانيا من ناحية والممتد والشرق الأقصى من الناحية الأخرى .

ولإتمام صورة هذا النظام يحسن أن نضيف إليها ما يلي :

أولاً — أن بنوك الديموع الوارد ذكرها في البند الثاني يربط بعضها بعض ما يعرف "بيوت التصفية بلندن" (London Clearing House) ومهمتها تصفية حساب الشيكات بين البنوك .

ثانياً — أن بنوك إسكتلندا تخضع لقانون تلك البلاد ولكنها متصلة اتصالاً وثيقاً مع بنوك لندن بواسطة فروعها بهذه المدينة . كما أن كثيراً من هذه البنوك استولت على أسهمها بنوك لندن فأصبحت تابعة لها . وكذا الحال إلى حد بعيد في بنوك إيرلندا .

ثالثاً — أن بمدينة مانشستر عدة بنوك قاومت حركة الاندماج في بنوك لندن ، وهي الآن تكون مجموعة قائمة بذاتها .

رابعاً — أن بنوك لندن وما نشسته وأسكتلندا وإيرلندا وبنوك ماوراء البحار يربطها جمعياً اتحاد أصحاب البنوك البريطانية (The British Bankers' Association) ومهمته النظر في الصالح المشترك بين جميع هذه البنوك .

خامساً — أن هناك هيئة مالية لا يمكن بحال إدخالها في دائرة نظام البنوك ولكن لعلاقتها الوثيقة بهذا النظام لا يمكن إغفالها وهي "بورصة الأوراق" (Stock Exchange) .

الفصل الأول

١ - بنك إنجلترا

بنك إنجلترا هو في الحقيقة البنك المركزي لهذه البلاد أو بنك الحكومة، ولكنه في نظر القانون بنك عادى كسائر بنوك الأفراد . فليس للحكومة ممثل في هيئة إدارته وليس للحكومة حق التدخل قانوناً في شأن من شئونه . فهو قانوناً شركة مساهمة تابع لأسمها في بورصة الأوراق . ويفوض حاملو أسمها إدارة أعماله إلى لجنة من المديرين (Board of Directors) عدد أعضائها ٢٤ وللبنك محافظ ووكل تنفيذهم هذه اللجنة . هذا من جهة القانون ؟ أما من جهة الواقع فان الحكومة تودع أموالها هذا البنك دون سواه وتتكل إليه إدارة شؤون الدين الأهلي ، وهو بعد ذلك يدير مصالحة ضرب النقود وينفرد باصدار أوراق البنك نوت . وهذه الأعمال تجعله من غير ريب بنك الحكومة بكل ما تحمل هذه العبارة من معنى ، وللحكومة القول الفضل في سياساته العامة كما أن مديرى البنك هم مستشارو الحكومة في الشؤون المالية ، والصلة دائمة وثيقة بين وزير المالية ومحافظ البنك ، كما أن البنك هو واسطة الاتصال بين الحكومة والسوق المالية أو "المدينة" (The city) كما يسمونها ، فإنه عن طريق البنك يستطيع رجال المال معرفة ما تتجه إليه نيات الحكومة في الشؤون المالية بوجه عام .

وقد قبل البنك أن يكون كذلك منذ نشر "وليم باجهوث" (William Bagehot) رسالته المعروفة "شارع لمبارد" في سنة ١٧٨٣ وأبان فيها ما آل إليه حال البنك بعد التطور الطويل وكيف أنه أصبح البنك الأهلي لأنجليترا وأنه يجب أن يحمل نظير ذلك المسئولية المترتبة على هذا المركز العتيد بأن يقدم الصالح العام على صالحه الخاص وأن تكون غايته الأولى تدعيم الحياة المالية وإيجاد التوازن بين نواحيها المختلفة وأن ياتر في سبيل ذلك بالاحتفاظ برصيد أكبر مما يحفظ به أي بنك عادي ؛ ومعنى ذلك أن يترك جانباً من أمواله غير مستثمر ليكون دائماً على تمام الأهبة لقاء الطوارئ .

أعمال البنك :

قد نص الأمر الملكي الصادر في ٢٧ أبريل سنة ١٨٤٤ على تقسيم أعمال البنك إلى قسمين (أو إدارتين) مستقل كل منهما عن الآخر تمام الاستقلال وعلى أن يسمى أولها قسم إصدار البنك نوت (Issue Department) والثاني قسم أعمال البنك (Banking Department) . وقد أراد الشارع بهذا أن يكون إصدار البنك نوت بمعزل تام عن إدارة شؤون البنك العادية حتى لا تتدخل حاجات القسم الثاني فيما يقتضيه نظام إصدار البنك نوت من الدقة ومراعاة الأحوال المالية بوجه عام لا حاجات البنك نفسه بوجه خاص . وقد دلت التجربة على سداد هذه الفكرة وقام قسم الإصدار بما حرق قصد الشارع .

قسم الإصدار (Issue Department) :

نص مرسوم ٢٧ أبريل سنة ١٨٤٤ على أن للبنك الحق في إصدار ما قيمته ١٤,٠٠,٠٠ جنية بنك نوت غير مغطى بالذهب ومضمونا بالسنادات ومن بينها سنادات دين البنك على الحكومة . وله بعد ذلك إذا أراد إصدار بنك نوت أن يودع خزانته مقابل كل ورقة يصدرها ما يقابل قيمتها ذهبا . وقد زادت قيمة ما يصدره البنك من البنك نوت غير المغطى إلى ١٩,٧٥,٠٠ جنية في عام ١٩١٤ بما آلت إليه من حقوق بنوك الأقاليم التي ألغى حقها في إصدار البنك نوت ، كما شرحنا ذلك في المقدمة التاريخية .

وقد أباح القانون للبنك في بعض الأحوال تجاوز الحد المقرر له في إصدار أوراق البنك نوت بعد الرجوع إلى الحكومة ؛ فتى أقنعوا رئيس الوزراء بالاشتراك مع وزير المالية أصدرت أمرا يتيح للبنك تجاوز الحد المقرر . ويعبر عن هذا (بإيقاف مفعول القانون) (Suspension of the Bank Act) . وتنقدم الوزارة بعد ذلك إلى البرلمان باصدار قانون يعفي البنك من نتائج هذا التجاوز ، ويسمى هذا القانون بقانون الإعفاء (Indemnity Act) .

كان هذا هو المتبوع الى عام ١٩١٤، ثم جاءت الحرب العظمى فاحتاجت الحكومة الى أموال طائلة تتجاوز بكثير ما يستطيع البنك إصداره، ولكنها لم تغير نظام الإصدار في البنك بل أصدرت هي أوراقاً نقدية من فئة الجنيه الواحد وفئة العشرة الشلنات وأصدرت منها كميات هائلة ولم تضع لنفسها حداً توقف عنده.

وكان يظن أن هذه الأوراق يمكن تغييرها بجهنميات من الذهب، ولكن الواقع أن هذا لم يحصل إذ صدر قانون يحظر صهر الجنيه الذهب وتحويله الى سبائك فانتقلت الحاجة الى الجنيهات الذهب، وكانت النتيجة ان اختفى الجنيه الذهب كاداة للتعامل وبخاصة بعد أن صدر قانون آخر يحظر تصدير الذهب الى الخارج.

وبعد انتهاء الحرب فكرت الحكومة في العودة الى نظام تحديد إصدار الأوراق النقدية، فأصدرت أولاً قانوناً ينص على أنه لا يجوز في عام ما إصدار أوراق نقدية غير مغطاة بالذهب تتجاوز في عددها ما أصدر في العام السابق عليه. وكان الغرض من ذلك إيقاف تيار الزيادة.

وفي عام ١٩٢٥ صدر القانون المعروف بقانون مقياس الذهب.

وقد نص هذا القانون على ما يأتي :

١ - أنه من تاريخ صدوره لا تجحب الحكومة أو البنك طلب من يرغب في أن يستبدل بأوراقهما النقدية جنيهات من الذهب.

٢ - ولكن بنك إنجلترا يكون ملزماً (١) أن يستر ما يعرض عليه من الذهب بسعر محدد هو ٤٠ جنيه شلن بنس.

عن الأوقية من الذهب الحالص بصرف النظر عن سعر السوق. (ب) وأن يبيع ما يطلب منه من الذهب بسعر محدد أيضاً بنس شلن جنيه بشرط ألا يقل ما يطلب في المتر الواحدة عن ٤٠ أوقية وذلك بسعر $\frac{1}{3} ١١$ جنيه شلن بنس.

عن الأوقية من الذهب الذي تقواطه $\frac{11}{12}$. وفي سنة ١٩٢٨ صدر قانون عرف بقانون "النقد والبنك نوت" (Currency & Bank Note Act 1928) نص فيه على إدماج أوراق النقد التي أصدرتها الحكومة أثناء الحرب في بنك نوت بنك

إنجلترا ليكون مصدر الاصدار واحداً وهو هذا البنك، أو بعبارة أخرى أبى له اصدار بنك نوت يحمل محل ورق الحكومة القديم، ورفع بذلك الحد الأقصى لما يستطيع البنك إصداره من البنك نوت غير المغطى الى ٢٦٠,٠٠٠ جنيه.

وجاء هذا القانون أيضاً بتعديل أساسى في طريقة التصریح للبنك بزيادة قيمة ما يصدره من البنك نوت غير المغطى، فبدلاً من الطريقة القديمة المعقدة المعروفة "بایقاف مفعول قانون البنك" (Suspension of the Bank Act) جعل للبرلمان الحق عند الحاجة في زيادة أو إنقاص هذا الاصدار في حدود ضيقة. ولمناسبة الأزمة الأخيرة استعمل هذا الحق، ففي أول أغسطس سنة ١٩٣١ رفعت قيمة ما يصدره البنك من البنك نوت غير المغطى الى ٢٧٥,٠٠٠,٠٠٠ جنيه لمدة ثلاثة أسابيع ثم تجدد هذا جملة مرات.

وفي ٢١ سبتمبر سنة ١٩٣١ صدر أمر باللغة مفعول قانون عيار الذهب الصادر في سنة ١٩٢٥ من حيث الزام البنك ببيع الذهب بثمن محدد، وكان ذلك نتيجة الضغط على رصيد البنك من الذهب وسحب كميات كبيرة منه إلى الخارج خفرج الجنيه الإنجلزي بذلك عن قاعدة الذهب.

ويمكن مما سبق ايجاز النظام الحاضر في الكلمات الآتية :

١ - بنك نوت بنك إنجلترا له "قدرة العملة الإجبارية" (Legal Tender) بمعنى أنه لا يمكن رفضه عند دفع قيمة دين بالغاً هذا الدين ما بلغ.

٢ - لا يجبر البنك على إبدال ورقة بنك نوت بمثل فيمتها ذهباً . وبعد قانون ٢١ سبتمبر سنة ١٩٣١ لا يجبر البنك على بيع الذهب بثمن محدد.

وكانت النتيجة اختفاء الجنيه الذهب وانفراط بنك نوت بنك إنجلترا لأن يكون وسيلة إجبارية للتعامل وإلى جانبها التقادم الفضي والنحاسية وهي إجبارية في دفع الديون ولكن إلى حد معين فقط (الفضة إلى ما قيمته ٢ جنيه، والنحاس إلى ١٢ بنس).

قسم أعمال البنوك العادية (Banking Department) :

يقوم هذا القسم بأعمال البنوك العادية، وأساسها إعطاء السلف مما يودع لديها من الأموال . ولذلك يمكننا شرح عمل البنك من ناحيتين :

١ - من أين يحصل البنك على هذه الاموال ؟

٢ - كيف يتصرف البنك فيها ؟

موارد البنك :

(١) داخلية وهي :

١ - الودائع العامة — تودع الحكومة أموالها بنك إنجلترا ، وبهذا يمتاز البنك على غيره من بنوك الادياع العادية . ويكتفى لبيان أهميتها أنها بلغت إبان الحرب ١٥٠,٠٠٠ جنيه .

ب - الودائع الخاصة — يودع كثير من شركات الأعمال وكذلك بعض الأفراد أموالهم بنك إنجلترا ، فهو في ذلك كباقي بنوك الادياع ، ولكن ثم فارق كبير وهو أن بنك إنجلترا لا يدفعفائدة على الأموال الخاصة التي تودع لديه . وهذا يعلل أن هذه الأموال قليلة بالنسبة لمركز البنك . ثم إن جميع بنوك إنجلترا الأخرى تودع احتياطياً بنك إنجلترا ، وهذه إحدى مميزات نظام البنوك في إنجلترا و يعرف بنظام الاحتياطي الموحد (One Reserve System) . ومن هنا أيضاً جاءت تسمية بنك إنجلترا "بنك البنوك" وفي نظير تأييد البنوك الأخرى بنك إنجلترا بابداعها أموالها الفائضة لديه بغير فائدة يرى البنك نفسه ملزماً بمعاونته كل بنك من هذه البنوك وقت الحاجة .

وزيادة على ذلك فإن جميع البيوت المالية أو سوق المال أو "شارع لومبارد" تودع في الأحوال العادية الفائض من أموالها بنك إنجلترا ، وهذا مما يجعل نظام البنوك في إنجلترا كثلة واحدة ترتبط أحوازوها بعضها ببعض أو ثق ارتباط .

(٢) خارجية وهي :

١ - لما كانت لندن أعظم سوق للإقراض فإن كثيراً من الحكومات الأجنبية تكلف بنك إنجلترا القيام بإجراءات عقد قروض لها ، فيبيق ما يحصله البنك لحساب هذه الحكومات وقتاً ما في خزانته .

ب - يودع كثيرون من الأجانب المقيمين خارج بريطانيا أموالهم بنك إنجلترا لما لهذا البنك من الشهرة العالمية من حيث الضمان .

تصرف البنك في أمواله :

١ - تسليف الحكومة :

يحدث أن تكون الحكومة في حاجة إلى المال للإنفاق على بعض الشؤون وتتكرن إيراداتها لم تحصل بعد، فتتجأ إلى البنك لأعطائهما سلفة وقية إلى أن تحصل إيراداتها؛ كما يحدث أن بعض المصالح تكون في حاجة إلى المال على حين يكون بعضها الآخر له أموال فائضة لدى البنك فيأخذ البنك من هذه المصلحة ما يعطيه الأخرى، وبعبارة أخرى "يمسّك البنك للحكومة حساباً جارياً" .

٢ - تسليف الأفراد :

كذلك يقوم البنك كسائر البنوك الأخرى بخصم الحالات المالية والسداد ونحوها . ولكن عمليات البنك في هذا الصدد قليلة نسبياً . وذلك بأن البنك يحبب قدرًا كبيراً من ماله بصفة "احتياطي" ليكون تحت تصرف البنك الأخرى التي تعتمد على معونته فلا مندوحة من أن يكون لديه من المال الاحتياطي ما يسدده بهذه الطلبات غير المنظورة؛ حتى لقد بلغت نسبة هذا الاحتياطي ما يسدده بهذه المودعة لديه ٥٠٪ . ولكن الذي قد يجد غريباً هو اتساع عمليات البنك هذه أوقات الأزمات بقدر قلتها في البنك العادي . وتفسير ذلك أن البنك الأخرى في أثناء الأزمات تتشدد في منح السلف ولكن بنك إنجلترا يرى التساهل في ذلك تهوييناً على الناس ومساعدة على زوال الأزمة ببذل المال لمن هو في حاجة ماسة إليه ونشر روح الثقة في السوق المالية، فوق ذلك فإن البنك يمد بالمال بيوت القبول والخصم عند حاجتها الواقية إليه؛ ومن هنا جاء نفوذ بنك إنجلترا الكبير في سوق المال .

٣ - يرى كثيرون من البنوك والبيوت المالية والتجارية في خارج إنجلترا مصلحتها في فتح حساب جار لها في بنك إنجلترا، إذ أن كثيراً من العمليات المالية والتجارية تصنف في لندن .

وعلى البنك قانوناً أن ينشر أسبوعياً بياناً يتناول تفصيل مرکزه المالي، ويصدر هذا البيان صباح يوم الخميس من كل أسبوع، ويشمل هذا البيان شقين متضمنين، وترى صورته في الصفحة التالية :

الأول — قسم إصدار النقود الورق (Issue Dep.)

ويشمل التفصيلات الآتية :

١ — قيمة أوراق العملة المتداولة .

٢ — ما يوجد منها في البنك .

٣ — قيمة دين البنك على الحكومة .

٤ — ديون البنك على البلاد الأجنبية .

٥ — النقود الفضية التي لدى البنك .

٦ — قيمة النقود الذهبية والسبائك التي في خزان البنك .

الشق الثاني — يشمل بياناً من نشرة البنك الأسبوعية عن أعماله العادية :

”قسم أعمال البنوك العادية“ (Banking Department)

و فيه البيانات التالية :

(١) الحساب الأيسر : فيه ما هو مطلوب من البنك (منه) وبيانه كما يأتي :

بنـد ١ — مقدار رأس مال البنك الذي اكتتب به حاملو أسهمه .

بنـد ٢ — مقدار ما ينحصم من أرباح البنك ولا يوزع على حاملي الأسهم بل يحسب على ذمته . وقد جرت عادة البنك بـألا يجعله ينقص عن ثلاثة ملايين جنيه .

بنـد ٣ — أموال مصالح الحكومة المختلفة المودعة لدى البنك ، وللبنك حساب جار مع الحكومة لا يعلن عن تفصيلاته للجمهور .

بنـد ٤ — الأموال المودعة من البنوك والأفراد والهيئات التجارية ونحو ذلك . وكان البنك إلى سين قريبة لا يحصل ما أودعه البنك إيهـا عن باقـي الودائع بل يذكرها جملـة . وكان هذا محلـ انتقاد بعض الاقتصادـيين ؟ فـان ذـكر ما أودعه

صورة من البيان الأسبوعي لبنك إنجلترا وهي النشرة الصادرة في يوم ٣٠ نوفمبر

سنة ١٩٣٣

COPY].

BANK OF ENGLAND

AN ACCOUNT for the Week ended on Wednesday, the 29th day
of November, 1933

ISSUE DEPARTMENT

	£		£
Notes Issued :			
In Circulation ...	370 201 697	Government Debt ...	11 015 100
In Banking Department..	80 436 676	Other Govt Securities.	242 251 441
		Other Securities	3 092 031
		Silver Coin	<u>3 641 428</u>
		Amount of Fiduciary Issue £	260 000 000
		Gold Coin & Bullion	190 638 373
	<u>£ 450 638 373</u>		<u>£ 450 638 373</u>

Dated the 30th day of November, 1933.

B. G. CATTERNS, Chief Cashier.

BANKING DEPARTMENT

	£		£
Proprietors' Capital ...	14 553 000	Govt Securities.....	70 941 066
Rest	3 287 515	Other Securities :	
Public Deposits—		Discounts and Advances.	
(including Exchequer, Savings Banks, Commissioners of National Debt, & Dividend Accounts)	13 637 336	£ 8 570 416	
Other Deposits :		Securities.	
Bankers.		£ 13 755 818 22 326 234	
£ 106 910 361			
Other Accounts.		Notes	80 436 676
£ 36 494 336	143 404 697	Gold & Silver Coin ...	1 179 751
7 Day & Other Bills ..	1 179		
	<u>£ 174 883 727</u>		<u>£ 174 883 727</u>

Dated the 30th day of November, 1933.

B. G. CATTERNS, Chief Cashier.

البنوك وحده يكشف عن الحالة المالية بوجه عام؛ إذ المعروف أن البنوك تزيد في رصيدها عند توقيع الأزمات.

بند ٥ — سندات مالية تصرف قيمتها في مدة سبعة أيام من يوم إصدارها والبنك يعطيها عادة من اعتم السفر من عملاً به غير عمولة وغير رسم المتعة ويمكن صرفها بسهولة في أي بنك.

(ب) الجانب الأيمن : يمثل ما للبنك (له) وبيانه كما يأتي :

بند ١ — يمكن القول بأنه يمثل قيمة السلف الحكومية التي أقرضها البنك الحكومة بضمان سندات، وهو يكون جزءاً من حساب الحكومة الخارجى مع البنك.

بند ٢ — قد جرى البنك في السنين الأخيرة على تفصيله بتصنيفه إلى قسمين متميزين :

الأول — قيمة حوالات مالية خصمها البنك، وقروض قصيرة الأجل لأفراد ولسوق المال.

الثاني — قروض مضمونة بسندات.

بند ٣ — قيمة أوراق البنك نوت التي لدى البنك بصفة احتياطي.

بند ٤ — قيمة الذهب والفضة التي لدى البنك بصفة احتياطي.

وهذان البندان يكتونان احتياطي البنك. وقد قلنا فيما سبق إن نسبةهما المئوية إلى الودائع بنوعيها تكون ما يعرف "بالنسبة" (Proportion) وأهميتها عظيمة في بيان المركز المالى بوجه عام، وقد كانت قبل الحرب نحو ٥٠٪. وكان العمل جارياً على ألا تقل النسبة عن ٣٠٪. ولكنها في البيان الأخير قد انخفضت إلى ٢٠٪. ويتبين البنك عادة الطريقة الآتية إذا أراد رفع النسبة، وهي أن يبيع بعض ما لديه من السندات حكومية كانت أو غيرها، فيدفع المشترون عادة الثمن بشيكات تسحب على بنوكهم فيرفع البنك هذا من حساب البنك العادي لديه فتقل قيمة هذا الحساب وتترفع النسبة تبعاً لذلك.

الفصل الثاني

بنوك الائداع

موارد البنوك : كانت هذه البنوك الى سنتين قريبة لا تتلقى أموالاً من غير المودعين من البريطانيين وساكنى بريطانياً، ولكن درج بعضها أخيراً (مثل بنك باركليز) على المعاملة مع الخارج، وزادت عملياته التي من هذا القبيل تدريجاً وتلقى أموالاً من مصادر خارجية، ولكن ما زالت القاعدة هي أن أعمال هذه البنوك تصرف عادة الى العمليات المالية الداخلية . والأموال تودع لديها على طريقتين:

(الأولى) الائداع لزمن محدد . وهو الذي لا يباح لصاحبته سحبه قبل ميعاد يتفق عليه ، أو الذي يلزم صاحبه باخطار البنك قبل السحب بفترة معينة ، ويعطى البنك فائدة على ذلك . وقد بحثت العادة في لندن بأن تكون فترة الإخطار سبعة أيام بشرط أن يبقى المبلغ المودع شهراً على الأقل ينتهي بانتهاء فترة الإخطار للسحب . ويعبر عن ذلك ”بالإيداع تحت إخطار سبعة أيام“ .

(الثانية) الائداع غير الموقت . وهو الذي يتيح لصاحبته سحب ماله وقتاً يريد وهو ”الحساب الحارى“ . وبنوك لندن لا تعطي فائدة على هذا النوع من الائداع ، بل إنها قد تطلب المودع بعمولة معينة في نظير مسک حسابه . أما بنوك الأقاليم فتعطى عنه فائدة صغيرة وتنقاضى في الوقت نفسه عمولة على مسک الحساب ، وبذلك قد تصفى هذه العملية لصالح المودع أو لصالح البنك حسب الأحوال .

تصرف البنك في الأموال المودعة — إقراض الأفراد والجماعات
جميع أنواع الضمادات . وقد سبق أن قلنا إن هذه البنوك تحيا من الفرق بين الفائدة التي تعطى للمودعين والفائدة التي تنقضها من المقترضين . ومهمة

البنك الأولى معرفة المقدار الذى تستطيع فى وقت ما أن تفرضه من الأموال المودعة لديه من غير أن يتعرض لعدم القدرة على رد هذه الأموال لأصحابها عند طلبهم .
هذه هي المهمة الأولى والمسئولة الكبرى الملقاة على عاتق مديرى البنك ومن أجل هذا :

- أولاً — يودع كل بنك احتياطيا له لدى بنك إنجلترا فى شكل "حساب جار".
- ثانياً — تجرى البنوك على عادة اعطاء سلف لفترات قصيرة قد تكون بضعة أيام فقط لكي لا تبقى أموالها بعيدة عنها مدة طويلة . و تكون حركة الأموال متواصلة بين خارج منها وعائد إليها .
- ثالثاً — تتجنب البنوك استئثار أموالها فى اقتناص الأراضي أو العقارات " الا ما كان لازما لاستعمالها لأن التصرف فيها بالبيع وقت الحاجة ليس سهلا ولا سريعا " .

فائدة الأيداع : جرت عادة بنوك لندن أن يجتمع ممثلوها لتحديد سعر فائدة الأيداع لتكون سارية في دائرة لندن .

وهذا السعر يحدد بالنسبة للأموال المودعة تحت "خطر سبعة أيام" وهذا التحديد يتعين تحديده بنك إنجلترا "سعر فائدة الخصم" (Discount rate) لعلاقته به وكانت العادة قبل الحرب أن يكون سعر فائدة الأيداع أقل من سعر فائدة الخصم لدى بنك إنجلترا $\frac{1}{2} \%$ ولكن المتبقي الآن أن يكون أقل $\frac{2}{3} \%$ وقيل في تعليم هذا إن مصاريف البنوك ازدادت كثيرا بعد الحرب بسبب زيادة مرتبات الموظفين ونحو ذلك . أما في الأقاليم الصناعية في إنجلترا الوسطى (Midlands) فإن البنوك لا تقييد بسعر فائدة الخصم لبنك إنجلترا وهذا أثر من آثار التفرقة التاريخية بين بنوك لندن والأقاليم . وزيادة على ذلك فإن بنوك الأيداع في إنجلترا تقوم بجميع الأعمال الأخرى التي تقوم بها عادة جميع بنوك الأيداع في البلاد الأخرى ، وهي لا تتميز عن البنوك الأجنبية إلا بسهولة إجراءاتها وسرعة الانجاز في عملها .

وأهم بنوك الایداع في لندن هي :

(۱) بارکلیز بنک (Barclays Bank Ltd.)

رأس ماله المدفوع	١٥,٨٥٨,٢١٧	جنيه
الاحتياطي العام	١٠,٢٥٠,٠٠٠	(١)
مجموع الودائع	٣٨٠,٤٨٧,٧٤٨	

بدأ هذا البنك حياته في القرن الثامن عشر كبنك خاص ثم صار في عام ١٨٩٦ شركة مساهمة بعد أن اندرج فيه تسع عشر بنكاً أخرى. وفي سنة ١٩٠٦ استولى على أسمهم "بنك المقاطعات المتحدة" (United Counties Bank) ثم في سنة ١٩١٨ على أسمهم "بنك لندن والأقاليم والجنوب الغربي" (London Provincial & South Western). وكان البنك الأخير نتيجة اندماج عدة بنوك كايدل على ذلك اسمه ثم استولى على بنكين آخرين في الأقاليم وأصبحت له السيطرة على "بنك يوينيون في مانشستر" (Union Bank of Manchester) إذ استولى على معظم أسميه. واستولى في اسكتلندا على "بنك التيل البريطاني" (British Linen Bank) ولبنك باركليز فروع في الخارج فله باركليز بنك لفرنسا وباركليز بنك لإيطاليا وباركليز بنك للمستعمرات المستقلة والمستعمرات وماوراء البحار.

• (Lloyds Bank Ltd.) (۲) بنک لوید

رأس ماله المدفوع	١٥,٨١٠,٢٥٢	جنيه
الاحتياطي	٨,٠٠٠,٠٠٠	
مجموع الودائع	٣١٨,٢٤٢,٧٥٥	(٢)

أُسس في سنة ١٧٦٥ وصار شركة مساهمة في سنة ١٨٦٥ ثم اندرج فيه في عام ١٩١٨
”بنك كابيتال وبنك المقاطعات“ (The Capital & Counties Bank) وفي السنة

(١٦) هذه الأرقام تمثل مركز البنك في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٣٢

التالية استولى على "بنك غرب يوركشير" (West Yorkshire Bank) وله في اسكتلندا "البنك الأهل لاسكتلندا" (National Bank of Scotland) وله السيطرة على "بنك لندن وأمر يكا الجنوبي" (London and South American Bank) ومن بين الهيئات المالية الهاامة التي اندمجت فيه "شركة كوكس" (Messrs. Cox & Co.) وقد اشترك "بنك لويد" مع "بنك ناشنال بروفنسيال" في تأسيس بنك باسميهما للعمل في فرنسا وبليجيكا وسويسرا .

• (٣) بنك ميدلند (Midland Bank)

جنبيـه

رأس ماله المدفوع ١٤,٢٤٨,٠١٢

الاحتياطي العام ١١,٥٠٠,٠٠٠

(١)

مجموع الودائع ٤١٩,٢٨٢,٩٦٦

أسس سنة ١٨٣٦ وفي سنة ١٩١٨ اندمج فيه "بنك لندن" (London Joint-Stock Bank) وله في اسكتلندا "بنك كليدزديل وبنك شمال اسكتلندا" (Clydesdale and North of Scotland Bank) بلفاست" (Belfast Company) وليس له فروع في الخارج .

(٤) بنك ناشنال بروفنسيال (National Provincial Bank Ltd.)

جنبيـه

رأس ماله المدفوع ٩,٤٧٩,٤١٦

الاحتياطي العام ٨,٠٠٠,٠٠٠

(٢)

مجموع الودائع ٢٩١,١٥٩,٢٦٩

أسس في سنة ١٨٣٣ وفي عام ١٨٨٠ سجل كشركة مساهمة وفي سنة ١٩١٧ اندمج فيه "بنك يونيون أوف لندن اندر سمث"

(Union of London and Smiths Bank)

وفي عام ١٩٢٠ صارت له السيطرة على "بنك كوتز"

(Messrs Coutts & Company)

(١ و ٢) هذه الأرقام تمثل مرکز البنك في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٣٢ .

وقد اندمج فيه بنوك عديدة في الأقاليم أشهرها "برسكتون بنك" وقد كان هذا البنك نفسه نتيجة اندماج عدة بنوك إقليمية في غرب إنجلترا . وليس لهذا البنك مصالح مباشرة في إيرلندا وأسكتلندا ويشترك هذا البنك في الخارج مع "بنك لويد" كما أشرنا .

(٥) بنك وستمنستر (Westminster Bank Ltd.)

جنيه	
٩,٣٢٠,١٥٧	رأس ماله المدفوع
٧,٥٠٠,٠٠٠	الاحتياطي
٢٩٨,١٨٢,٩٣٥	مجموع الودائع

وهو نتيجة اندماج عدة بنوك ، ففي عام ١٨٣٤ أسس "بنك لندن وستمنستر" شركة مساهمة (London & Westminster Bank) وفي سنة ١٨٣٦ أسس "بنك لندن وكوتني" (London and county Banking Company) ثم اندمجا في عام ١٩٠٩ كبنك واحد وفي سنة ١٩١٨ اندمج "بنك بارز" (Parrs Bank) المؤسس سنة ١٨٦٥ في البنك الجديد ولبنك وستمنستر بنوك فرعية في الأقاليم أهمها "بنك ستكيز في بريستول والغرب" (Stuckeys Bank of Bristol & West) و "بنك كروموتون في داربشير" (Comptons of Derbyshire) و "بنك بكتتس في يوركشير" (Beketts of Yorkshire) و "توتيهام ونوتهمير" (Nottingham and Nottinghamshire) ولبنك وستمنستر في إيرلندا "بنك أستر" وله في الخارج فروع في فرنسا والآخر في بايجيكا .

(١) هذه الأرقام تمثل مركز البنك في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٣٢

الفصل الثالث

بيت التصفية - بيوت القبول - بيوت الخصم
بورصة الأوراق

بيت التصفية بلندن (London Clearing House) :

قلنا إن ذيوع استعمال "الشيك" كوسيلة للعاملة أدى إلى اتساع نطاق عمل بنوك الایداع بالرغم من حرمانها حق إصدار "البنك نوت". وتفسير ذلك أن البنك إذا أودعه شخص مالا يفتح له - إذا شاء - حساباً جارياً، فيكون للعميل الحق في أن يسحب على البنك شيكات يقوم البنك بدفع قيمتها من سحبته لصالحه. لكنه نظراً لشيوع هذا النظام فالغالب أن يكون من سحب الشيك لصالحه حساب جار في نفس البنك أيضاً، فلا يزيد البنك على أن ينقل قيمة الشيك من حساب إلى حساب. ويكون البنك لم يستعمل شيئاً من ماله في هذه العملية. وزيادة على ذلك فإن المسحوب له قد يكون مديناً لآخر بنفس المبلغ فلا يحتاج لتسديد مبلغه إلا أن يحول هذا الشيك للدائن. وهكذا يدور الشيك دورة كبيرة واسعة قبل أن يعود إلى البنك لتقليله من حساب إلى حساب.

ولكن إذا كان بنك ساحب الشيك غير بنك المسحوب له، فإن العملية يكون معناها أن يدفع بنك الأول إلى بنك الآخر قيمة الشيك. فإذا نفذت هذه العمليات بالدفع فعلاً من بنك إلى بنك كان هذا إرهاقاً للبنوك. والذى يحصل هو أن كل بنك يتلقى من عملائه في اليوم الواحد آلاف الشيك مسحوبة لصالحهم على بنوك مختلفة فيقيها لديه إلى آخر اليوم ثم يرتديها حسب أسماء البنوك المسحوبة عليها ويرسل بها في صباح اليوم التالي مع أحد موظفيه إلى ما يعرف "بيت التصفية". وهناك يقوم موظفو هذا "البيت" بفرز هذه المجموعات كلها ويخرونون لكل بنك

بيانا بالشيكات المسحوبة لصالح عملاة على بنوك أخرى، وبيانا آخر بالشيكات التي سحبها عملاة عليه لصالح عملاء البنوك الأخرى. وبمقارنة مجموع هذين البيانات يتضح ما لكل بنك وما عليه. وعلى هذه النتيجة إما أن يسحب البنك شيئا لصالح "بيت التصفية" على بنك إنجلترا أو ليس بسحب "بيت التصفية" شيئا لصالح البنك على بنك إنجلترا. وتسمى هذه العمليات بسحب الشيكات على بنك إنجلترا لأن الجميع في البنك احتياطياً كبيراً فيه كما قدمنا، "ولبيت التصفية" حساب جار في بنك إنجلترا ولكن عملياته هناك تصنف في كل يوم. وبهذا تكون قد تمت آلاف العمليات من غير تبادل نقود مطلقاً. وغاية ما في الأمر أن حساب كل بنك لدى بنك إنجلترا يزيد أو ينقص بقدر ما سحب منه أو أضيف إليه من الشيكات، والبنك يسمى احتياطيه مع بنك إنجلترا إما بسحب الزيادة أو بإكمال النقص حسب الأحوال.

وقد نشأ "بيت التصفية" تدريجياً وطبقاً للتطور السريع في نظام البنوك. فقد جرت عادة البنوك قديماً بأن يرسل كل منهم كتاباً يحمل ما سحب لصالح البنك من الشيكات فيطوف بها على جميع البنوك الأخرى ليجمع قيمتها، وكان يطلق عليهم "الكتبة السيارة" (Walk Clerks) وقد اهتم هؤلاء مع مر الزمن إلى أنه من الأسهل عليهم أن يلتقطوا في مكان متوسط في المدينة فيصنفوا حساب بنوكهم فيما بينهم وكانت عادة يختارون "حانة" قرية. ولا يعرف التاريخ عن هذا العرف شيئاً قبل عام ١٧٧٠. وفي عام ١٧٧٣ اعتمدت البنوك رسمياً هذه العملية التي كانت من قبل تتطلب نتائجها من غير أن تعرف بها. فاستأجر أصحاب البنوك فيما بينهم غرفة لهذا الغرض في "دواف كورت بشارع لومبارد" (Dove Court, Lombard St.).

وما جاء عام ١٨٣٤ حتى كان أصحاب ٣٩ بنكاً قد اشتراكوا في شراء بناء كبير ليكون مقر "بيت التصفية" يعمل لهم دون سواهم حتى إذا كان عام ١٨٥٤ انخفض عدد هذه البنوك إلى ٢٥ وذلك نتيجة اندماج بعضها في بعض فأصبحت الدار أكبر من عمليات هذه البنوك ولذلك تساهل أصحابها في قبول البنك الأخرى في تغيير أجراً معيناً وفي عام ١٨٩٥ نزل عدد البنوك المائلة "لبيت التصفية" إلى أربعة فقط وعند

هذا تقدم أصحاب بنوك لندن الأخرى جميعها واشتروا أسهم هذه الشركة المالكة لبيت التصفية وأصبحت هذه البنوك تسمى بعد ذلك "بنوك بيت التصفية" (Clearing Banks)

ويدير شؤون هذا "البيت" رئيس (Principal) ونائب رئيس (Deputy) ومفتشون، أما باقي موظفي البيت فتنتدبهم البنوك المختلفة من بين موظفيها ولا يمت في أمر بغير الرجوع إلى لجنة خاصة تسمى "لجنة بيت التصفية" (The Clearing House Committee) مكونة من مثل البنوك المختلفة. وزيادة على النظر في الأعمال الإدارية الخاصة بهذه الدار فإن هذه اللجنة هي التي تحدد سعر فائدة الائتمان في "دائرة العاصمة" (Metropolitan Area) كما أن اجتماعاتها تهيء للبنوك فرصة للتلاش والمشتركة.

وكان عمل "بيت التصفية" في بداي الأمر مقتضيا على الشيكات المسحوبة على البنوك الكائنة في المنطقة المعروفة "بالمدينة" (City) ثم أضيف إلى ذلك الشيكات المسحوبة على فروع هذه البنوك بشرط أن تكون قرينة من الدار. ثم أنشئ في سنة ١٨٥٨ قسم خاص لتصفية الشيكات المسحوبة على بنوك الأقاليم وفروعها وفي عام ١٩٠٧ خصص قسم للشيكات المسحوبة في دائرة لندن (غير المدينة) فأصبحت الأقسام هي :

١ - "المدينة" وهي الأهم (Town)

٢ - "العاصمة" (Metropolitan)

٣ - "الأقاليم" أو "الريف" (Country).

ولذلك فإن "قسم التصفية" في كل بنك عند ما تحصل عليه الشيكات الواردة إلى البنك من عملائه يرتديها حسب هذه الأقسام الثلاثة ويوضع على كل شيك علامة تشير إلى هذا. فعلى القسم الأول يوضع حرف (T) أو (Town) وعلى القسم الثاني حرف (M) أو (Metropolitan) وعلى الثالث حرف (C)

أى (Country) . وبعد ذلك ترسل إلى "بيت التصفية" كا شرحاً ذلك سابقاً .
ويحوى العمل بأن تصنف عمليات "المدينة" في نفس اليوم الذي تصل فيه الشيكات
إلى "بيت التصفية" وعمليات "العاصمة" في اليوم التالي وعمليات "الأقاليم" في اليوم
الثالث . ولبيان أهمية "بيت التصفية" يكفي أن نذكر أن قيمة ما صنف بواسطته
في عام ١٩٢٥ بلغت ١١٩,٠٠٠ جنيهه وبلغ ما صنف في يوم واحد
٢٦٣,٢٥٥,٠٠٠ جنيهه .

ويحسر هنا أن نقول إن التعامل بالشيك أكثر ذيوعاً في أمريكا وإنجلترا منه
في البلاد الأخرى؛ فإنه لا يزال العمل جارياً في كثير من دول أوروبا على دفع الديون
بطريقة الكباليات وكثير منها يحظر للدفع مباشرة من المسحوب عليه لا عن طريق
البنك، كما أن نظام الإيداع لا يزال قاصراً في أكثر هذه البلاد فإنه لا يزال كثيراً من
صغار التجار يحفظون أموالهم في مخالتم التجارية أو في بيوتهم؛ بيد أنه في إنجلترا
وأمريكا لا يكاد يوجد تاجر مهما صغر شأنه ليس له حساب جاري في بنك؛ بل إن
الأفراد العاديين لا يحجمون عن وضع أموالهم في البنك مهما قلت قيمتها وقصرت
مدة إيداعها . وقد ساعد على ذلك استعداد البنوك لاعطاء الفائدة على أصغر المبالغ
وأقصر المدد، كما أن كثرة الفروع وانتشارها في المدن والقرى والضياع جعلت
البنوك في متناول الجميع وهذا كانت قيمة الأموال المودعة لدى البنوك عظيمة ،
وقد زاد استعمال "الشيك" في مرورها وأصبحت أكبر عون للتجارة والصناعة .

"شارع لومبارد" : بيوت القبول - بيوت الخصم

إن وجود هيئات مالية خصخصة لقبول التحاويل المالية وأنجرى لخصمتها
يدل على مبلغ ما وصل إليه نظام البنك في إنجلترا من التخصص؛ فان هاتين العمليتين
في البلاد الأخرى تباشرها البنوك العادية بل إنهم يكتونان الجزء الأعظم من عملها
كما يحصل في فرنسا مثلاً . وتتلخص هاتان العمليتان فيما يلي :

بيوت القبول :

رأينا أنه في داخل البلاد إذا شاء تاجر أن يدفع دينا إلى تاجر آخر فالعادة أن يحرر شيئاً على بنكه بالمبلغ المطلوب؛ ولكن يختلف الحال إذا أراد التعامل مع تاجر في الخارج إذ يجري العمل على الطريقة الآتية :

إذا أراد مصدر انجلزي أن يبيع إلى مستورد في بلد أجنبى بضاعة فإنه بعد الاتفاق على الصفقة يشحن المصدر هذه البضاعة ويأخذ شهادة تسليمها للسفينة تبيع لحاملاها وسلم البضاعة عند وصولها وتسمى هذه الشهادة "شهادة الشحن". فإذا كان الاتفاق على أن يكون الدفع عند التسلم فإن المصدر يسحب تحويلاً مالياً على المستورد يدفع عند "النظر" ويرسل شهادة الشحن مع التحويل إلى بنكه في بلد المستورد فيخطره البنك بذلك في حينه ليدفع قيمة التحويل ويعطيه شهادة الشحن ليسلم البضاعة. أما إذا كان الاتفاق على أن يكون الدفع لأجل فإن المصدر يحرر التحويل على أن يدفع في الميعاد المتفق عليه ويرسله مع شهادة الشحن إلى البنك ليعرضه على المستورد ليؤشر عليه (بالقبول) وللصدر أن يأمر بنكه بعدم تسليم شهادة الشحن إلى أن يحصل ميعاد الدفع. فإذا حل الميعاد ولم يتم المستورد بالدفع بيعت البضائع لحساب المصدر الذي يكون له الحق في مطالبة المستورد بما يلحقه من الخسارة كأن للستورد الحق قبل حلول الميعاد في أن يعدل عن الصفقة على أن يعرض المصدر.

ولكن يحدث أن عدم تسلم المستورد للبضائع بسرعة يعطل تجارتة ويعوق عمله، ولذلك يسعى دائماً في أن يكون الاتفاق على أن تسلم إليه شهادة الشحن قبل حلول ميعاد دفع التحويل. فإذا قبل المصدر ذلك فقد وضع نفسه تحت رحمة المستورد الذي ربما تصرف في البضائع ولم يدفع ثمنها. وهذه معضلة حلتها "بيوت القبول" في لندن بالطريقة الآتية :

يذهب المستورد إلى ممثل أحد هذه "البيوت" في بلده فيطلب منه أن يفتح لصالح المصدر اعتماداً مالياً في "بيت القبول" بما يوازي قيمة البضاعة فإذا كان

المستورد معروفاً بالأمانة لهذا المثل وافق على طلبه . وهنا يرسل المستورد إلى المصدر ”خطاب اعتماد“ يبيح له أن يسحب على ”بيت القبول“ بلندن تحويلاً مالياً فيعتمده . فيكون ”بيت القبول“ قد حل بذلك محل المستورد ويكون ذلك ضماناً لسداده . وزيادة هذا الضمان يستطيع المصدر أن يستشرط في عقد اتفاقه مع المستورد أن يكون (خطاب الاعتماد مؤيداً) (Confirmed) بمعنى أنه لا يمكن بعد إصداره إلغاء الاعتماد لأن ناحيته ولا من ناحية ”بيت القبول“ فيصبح الضمان بذلك نهائياً . ومتى تمت هذه الإجراءات يكون للمستورد الحق في تسلم شهادة الشحن قبل حلول ميعاد دفع قيمة التحويل .

فإذا حل ميعاد الدفع ودفع المستورد قيمة التحويل يكون ”بيت التصفيه“ قد كسب العمولة التي حصلها في نظير هذا الضمان . أما إذا توقف المستورد عن الدفع فإن ”بيت القبول“ يدفع قيمة التحويل فوراً ويعود بعد ذلك على المستورد . ومن هذا يرى أن عملية هذا ”البيت“ في غاية من الخطورة وأن السلامة فيها منوطه بقدر معرفة ”البيت“ لأحوال المستوردين المالية . ولذا كان وجود هيئات قليلة العدد تختص بهذه العملية دون سواها من شأنه أن يجعلها ذات مقدرة فنية عظيمة في جمع المعلومات وتبسيط أحوال المستوردين المالية في البلاد المختلفة .

وهذا هو الحال في ”بيوت القبول“ في لندن فإن عددها قليل ورأس المال كل واحد منها كبير ولها تاريخ طويلاً جعل أصحابها بما لديهم من المعلومات في مركز ممتاز حتى إن الولايات المتحدة عند ما بدأت تأخذ بهذا النظام كان أكبر عائق أمامها حداثة المشتغلين في هذا العمل . وقد أنشأت هذه ”البيوت“ فروع لها في كثير من البلاد الأجنبية مثل : هولاندا وألمانيا واسكتلنديا وأمريكا ، فاتصالها بهذه البلاد وثيق ومعرفتها بها واسعة .

وإن الثقة بكفاية هذه ”البيوت“ في لندن هي التي جعلت التحاويل التي تقبلها في المكان الأول من حيث الضمان ولذلك فانها تداول ببساطة من يد إلى يد

تداول الشيكات . ولزيادة الايضاح في هذه النقطة نقول إن المصدر (وبخاصة اذا كان في غير لندن) عند ما يصل اليه خطاب الاعتماد يذهب به الى بنك فيشيريه البنك منه بقيمة الاعتماد المفتوح بعد خصم مبلغ معين في نظير ذلك ، ثم إن البنك يسحب حوالته على "بيت القبول" ويرسله الى مندوبه في لندن فيقدمه هذا الى "بيت القبول" للتأشير عليه بذلك . وبعد هذا يستطيع البنك خصم التحويل في "بيوت الخصم" او بيعه لتحول عليه . فيدور التحويل من يد الى يد فتم بذلك صفقات تجارية كثيرة قبل أن يحصل ميعاد دفعه . وهذه المساعدة القيمة التي تقدمها "بيوت القبول" الى عالم التجارة هي التي جعلت بعض الناس يطلقون عليها اسم "بنوك التجار" (Marchant's Banks) . وهذه التسمية غير صحيحة لأن عمل البنك الأصلي هو التسليف من الودائع المالية ، وهذا ما لا تقوم به "بيوت القبول" . ولبيوت القبول عمل آخر . فمعظم الحكومات الأجنبية تلجأ الى أصحابها في الاستشارات الفنية ، وهي التي تنظم لبعض هذه الحكومات إدارة شئون سلفها إذا لم تكن هذه السلف تحت إشراف بنك انجلترا ذاته . كما أنها تدير شئون سلف بلديات معظم العواصم الأوروبية .

بيوت الخصم :

بعد قبول التحويل تم العملية الأولى نحو سداد قيمتها ولكن في الفترة بين القبول والسداد يصح أن يبق التحويل "جامدا" حسب التعبير المالي (Frozen Money) ولكن ذلك لا يحصل عمليا فان حامل التحويل يستطيع أن يقترض عليه سلفة فيقبض قيمة التحويل مخصوصا منها قيمة الفائدة ولذلك اصطلاح على تسمية هذه الفائدة « بالخصم » ومتى حل وقت السداد حصل حامل التحويل على قيمته من المسحوب عليه وإلا فمن "بيت القبول" .

ومن ظواهر التخصص في جميع العمليات المالية في انجلترا أن يقوم بالخصم هيئات مالية خاصة تسمى "بيوت الخصم" وهي عبارة عن هيئات بعضها

في شكل شركات مساهمة والبعض الآخر في شكل شركات خاصة ويعتمد كل منها في عمله على :

١ - رأس ماله الخاص وهو كبير في بعض هذه "البيوت" .

٢ - ما يودعه الناس لديه من الأموال . ويشبه عمل "بيت الخصم" في هذا عمل بنوك الإيداع العادية، غير أنه ليس لديه من الوسائل مالدى بنوك الإيداع بحسب العملاء كثرة الفروع مثلاً، ولذلك فإنه يزيد عادة في مقدار ما يدفعه فائدة على الإيداع من $\frac{1}{2}$ إلى $\frac{1}{4}$ في المائة سنوياً أكثر من بنك الإيداع .

٣ - ما يقتضيه من البنوك العادية خصيصاً لخاص التحاويل . وفي هذا عمل "بيت الخصم" مع البنوك في شبه محايدة . فإن البنك غالباً يدلاً من أن يخصم هو بنفسه التحاويل يفرض أحد بيوت الخصم ليقوم هذا بهذه العملية وفائدة "بيت الخصم" من ذلك أنه يدفع للبنك فائدة تقل عمماً يتلقى في نظير الخصم ومن هذا سميت بيوت الخصم « سمسرة التحاويل » (Bill Brokers) .

ولبيوت الخصم مصدر آخر للإيلال، وذلك أن البنك تقبل من آونة لأخرى أن تعين خصم التحاويل التي تكون قد خصمت لدى "بيوت الخصم" . وتفسير ذلك أن البنوك تحفظ عادة بعده من التحاويل التي تكون قد خصمتها لتعتمد على قيمتها عند تحصيلها في سداد ما يتضرر أن يطلب منها وقت ذلك، وقد يحصل أن جزءاً من هذه التحاويل يحين موعد سداده في وقت واحد فيرى البنك أن خزاناته كانت تخلو من التحاويل فيعيش ذلك بإعادة خصم بعض التحاويل التي تكون لدى أحد بيوت الخصم و"بيت الخصم" يربح بذلك لأن هذا يكون بمثابة إقراضه ما لا يستطيع به أن يوسع معاملاته .

ويرى من هذا أن هذه البيوت تقوم للبنك بعمل الخازن للتراخيص المالية يلتجأ إليها البنك عند الحاجة وهي فوق هذا تضمن للبنك سداد ما يقدم إليه من التحاويل بالرغم من أنها غير ملزمة بذلك قانوناً، وهذه خدمة أخرى تقدمها هذه البيوت للبنوك إذ تقوم بعمل الخبير الفني في اختيار التراخيص المضمونة .

ومن جهة أخرى فإن هذه "البيوت" تلجأ إلى البنوك لاستقصاء بعض الأخبار عن حالة بعض قابلي التحاويل ، فتسأل البنك مثلاً أعلم أن شخصاً ما أو هيئة ما قد أكثر أو أكثرت من قبول التحاويل . وبهذا التعاون بين البنك و"بيوت الحصم" تسهل الرقابة على حركة قبول التحاويل ويكشف القاتب عن كل حركة يكون أساسها المضاربة المضرة .

سعر الخصم :

هو الربح الذي تتلقاه "بيوت الحصم" في نظير عملياتها . وهذا السعر محدود بحدتين : أقصى وأدنى ؛ فيحده من أعلى سعر الخصم لدى بنك إنجلترا فلا يصح أن يتجاوزه وإلا اتجه الناس إلى بنك إنجلترا ؛ ويمحده من أدنى سعر فائدة الأيداع إذ أن البنوك الأخرى لا تفرض "بيوت الحصم" بفائدة أقل مما تدفعها إلى المودعين بل إنها قد تطمع منها في الزيادة .

هذا والبنوك تفرض "بيوت الحصم" إلى أجل لا يتجاوز السبعة الأيام . وهذا هو السر في أنها تجري على تقدير المودعين لديها بأن يختروها قبل سحب أموالهم المودعة بسبعة أيام كاملة حتى يكون لديها الوقت الكافي لسحب ما أقرضته "بيوت الحصم" .

مدة التحاويل :

إن الأكثرية العظمى من التحاويل تكون مسحوبة لمدة ثلاثة أشهر لأنها هي الشائعة في التعامل . وسبب ذلك أن بنك إنجلترا لا يقبل خصم التحاويل التي تتجاوز مدتها تسعة يوماً . على أنه قد تفضي حاجة بعض الصفقات أن تكون المدة أطول من ذلك فتسحب التحاويل إلى ستة أشهر . وهذه تقبلها "بيوت الحصم" وتبقيها لديها إلى أن يكون الباقى من مدتها ثلاثة أشهر ثم تخرجها بعد ذلك للتعامل بها . و"بيوت الحصم" يحيى عند خصم مثل هذه التحاويل فائدة أى أنه يزيد سعر خصمها في نظير أنه يجنب جزءاً من ماله مدة إبقاءه التحاويل في خزانته .

التجاء "بيوت الخصم" إلى بنك إنجلترا :

إذا استدان "بيت الخصم" من بنك ما، فإنه في الأحوال العادلة متى مررت السبعة أيام يكون البنك مستعداً للتجديف. ولكن قد يحدث أن يكون البنك في حاجة إلى نقد، فعندئذ يرفض التجديف ويطالب "بيت الخصم" بالدفع فيدفع؛ وبذلك يقل رأس ماله المعد للخصم بقدر ما دفعه. فإذا كان ذلك مبلغًا كبيرًا وكانت الحال عامة، يعني أن جميع البنوك رفضت التجديف لبيوت الخصم جميعها فان النتيجة الطبيعية لذلك تكون ارتفاع سعر الخصم حتى يقرب من سعر الخصم لدى بنك إنجلترا وأن ينصرف الناس لذلك إلى بنك إنجلترا. ولكن السمسار ينادر إلى بنك إنجلترا ليحصل منه على مال يعوض به ما دفعه للبنوك العادلة؛ ويكون ذلك باحدى طريقتين : (١) إما أن ينضم عند البنك بعض ما لديه من التحاويل (٢) أو يستصدر منه سلفة. وهو في الغالب يلجأ إلى الطريقة الأخيرة لأنها أقل نفقة في العادة، إذ أن السلفة يمكن أن تكون لأجل قصير وتكون لهذا بفائدة قليلة على حين قد لا يكون لديه من الحالات ما هو قصير الأجل فيضطر إلى الخصم بفائدة عالية نسبياً.



ويكون اختصار ما تقوم به "بيوت الخصم" فيما يأتي :

١ - تتحمل عن البنك العادلة إلى حد كبير مسؤولية اختيار التحاويل الموثوق بها .

٢ - تهيء شبه مستودع عام للتحاويل تلتجا إليه البنك عند الحاجة لاستئجار ما هو فائض لديها من الأموال؛ وبذلك تستطيع البنك أن توظف أموالها و تستعد في المستقبل بشرائها تحاويل يحصل أجلها في موعد معين توقع البنك أنها ستكون في حاجة إلى قدر معين من المال فيه .

وبهذا يتميز بنوك إنجلترا عن بنوك الولايات المتحدة مثلاً حيث لا توجد سوق للخصم لها متناهة سوق لندن ولا مروتها . فليس أمام البنك هناك إلا أن تعرض

أموالها في سوق بورصة الأسهم والسندات لتمويل المساعدة بها، وللكرة البنوك وضيق السوق تتناول البنوك أرباحاً ضئيلة.

وقد كان من نتيجة هذا أن كثيراً من البنوك الأمريكية ترسل أموالها إلى سوق لندن لاستثمارها.

بورصة الأوراق

بورصة الأوراق هي هيئة مالية قائمة بذاتها لا تدخل تحت نظام البنوك، وإنما يربطها بها أن أعضاءها دائمًا يتعرضون أموالاً من البنوك يستعينون بها على القيام بأعمالهم. ويكون الاقتراض عادة لمدة لا تتجاوز أسبوعين.

وتتطلب البنوك إلى سوق الأوراق كسوق مضمونة وراجحة لاستثمار أموالها فإن أعضاء البورصة يعملون تحت نظام من المراقبة بالغ أقصى حد من الشدة، فسمعتهم المالية من هذه الناحية حسنة. وبذلك يضمن البنك عودة أمواله إليه في الوقت الذي يقدر فيه أن ستكون حاجة إلى المال ماسة. وهذا كما سبق بيانه أهم ما تهم له البنوك.

التحاويل :

تصنف الصفقات في التجارة الداخلية بواسطة "الشيك" ثم "الكمباليات" ثم "النقد" على ترتيب أهميتها في إنجلترا. أما في التجارة الخارجية فيكون ذلك بواسطة "التحاويل" (Bills of Exchange). وقد أنشأنا كيف تنشأ الحوالات وكيف تبقى قائمة إلى وقت تسديدها، ورأينا كيف يمكن الانتفاع بها عن طريق خصمها. ثم إن هناك طريقة أخرى للانتفاع بالتحاويل بعد قبولها وذلك بأن يشتريها التجار الذين هم في حاجة إلى تسديد ديون عليهم في الخارج. وهذه الطريقة في العمل معقدة ويمكن تبسيطها بالمثل الآتي :

اشترى تاجر أمر يكي بضاعة من إنجلترا بمبلغ ١٠٠٠ جنيه وفي الوقت نفسه اشتري تاجر إنجليزي بضاعة من أمريكا بمبلغ ٤٨٦٠ دولاراً (أى بما يساوى ألف جنيه).

فالنتيجة أن التاجر الأمريكي يكون مكلفاً أن يدفع مبلغ ١٠٠٠ جنيه ، كما أن التاجر الإنجلزي يكون مكلفاً أن يدفع مبلغ ٤٨٦٠ دولاراً، وعلى الأول أن يشتري من سوق نيويورك تحويل مسحوباً على هذه المدينة بمبلغ ٤٨٦٠ دولاراً ويرسله إلى التاجر الإنجلزي؛ وفي الوقت نفسه يشتري التاجر الإنجلزي من سوق لندن تحويل مبلغ ١٠٠٠ جنيه ويرسله إلى التاجر الأمريكي في نظير التحويل السابق، وبذلك يستطيع كل من التجارين دفع دينه بغير حاجة إلى إرسال نقود.

وفي المثل السابق كان تبادل التحويلين على حسب نسبة سعر الجنيه الإنجلزي على أساس الذهب إلى الدولار الأمريكي على أساس الذهب أيضاً. ولكن قد تختلف هذه النسبة تبعاً لقانون العرض والطلب؛ فإنه إذا فرضنا أن قلّ عدد المشترين الأمريكيين من إنجلترا عن عدد المشترين الإنجلز من أمريكا، فمعنى ذلك أن يكون الطلب للتحاويم المسحوبة على لندن أقل من الطلب للتحاويم المسحوبة على نيويورك، وبذلك تعلو قيمة التحاويم المسحوبة على نيويورك بالنسبة لقيمة التحاويم المسحوبة على لندن. أو بعبارة أخرى: إذا أراد المستورد الإنجلزي أن يشتري تحويلاً على نيويورك قيمته ٤٨٦٠ دولاراً فإنه لا بد أن يدفع ثمناً له أكثر من ١٠٠٠ جنيه.

إذا ساء الحال فقد يصل إلى أن يرى التاجر الإنجلزي من الأرجح له أن يشتري ذهبها حالياً من بنك إنجلترا بسعره المحدد وأن يرسله إلى نيويورك وفاء لدينه إذ يكون ثمن الذهب مضاعفاً إليه مصروفات الارسال والتأمين ونحو ذلك أرجح له من شرائه تحويلاً مالياً؛ وهذا ما يعبر عنه "ببلوغ نقطة الذهب" (Gold point).

ومعنى هذا أن يزيد الطلب على شراء الذهب الموجود في بنك إنجلترا، وهو لا يستطيع رفض ما يرد عليه من الطلبات ما دام قانون عيار الذهب قائماً.

ولتلافي ذلك :

١ - في الأحوال العادلة يرفع البنك سعر الخصم.

٢ - في الأحوال غير العادية تلغى الحكومة قانون عيار الذهب، وقد تحرم تصدير الذهب ببياناً، كما قد تحرم شراء عملة أجنبية إلا ما كان لازماً للأعمال التجارية العادية.

سعر الخصم لدى بنك إنجلترا:

ويسمى عادة "سعر البنك" (Bank rate) وهو قيمة الفائدة التي يتلقاها هذا البنك عما يقرضه من المال بضمان التحاويل المالية. أو بعبارة أخرى هو ما يرفعه البنك من أصل قيمة التحويل الذي يعرض عليه لخصمه لديه، أو بعبارة أخرى: هو النسبة المئوية لما يخصمه البنك من أصل التحويل. وتجمعت لجنة مديري بنك إنجلترا صباح يوم الخميس من كل أسبوع لتقرير سعر الخصم الأسبوعي، وسعر الخصم في سوق المال يكون عادة أقل من سعر البنك (بنك إنجلترا) ولكن هذا البنك ينضم تحاوיל عملاً بسعر السوق احتفاظاً بهم حتى لا ينحصر هذا النوع من المعاملات؛ وهذا ظهر آخر من مظاهر تصريحية البنك بصالحه الخاص. إذ لو أنه خصم بسعر السوق لكن منافساً خطيراً لسوق المال كلها.

ولسعر البنك أهمية عظمى في حفظ التوازن المالي في إنجلترا، فهو الوسيلة التي يلجأ إليها البنك في الأحوال العادية لدرء خطر تدفق الذهب إلى الخارج بل لتحويل هذا التيار من الخارج إلى إنجلترا.

وشرح ذلك: أنه إذا انخفض سعر الجنيه الانجليزى في الأسواق العالمية أو بعبارة أخرى: إذا كان "سعر المبادلة" (Rate of exchange) ضد إنجلترا فإن الناس يرون من صالحهم دفع ديونهم الخارجية ذهباً فيزيد الطلب على الذهب المحفوظ بالبنك، إذ أنه يمكن شراؤه بثمن محدد (حسب قانون عيار الذهب) وهنا يرفع البنك سعر الخصم؛ فترفع البنوك الأخرى فائدة الإيداع تبعاً للقاعدة التي تجري عليها في جعل هذه الفائدة لاحقة لسعر البنك. فتكون النتيجة أن يكثر الإيداع لدى هذه البنوك طمعاً في الفائدة العالية فتضخم خزانتها. وهي لذلك إما أن تزيد

رصيدها لدى بنك إنجلترا أو ترسل هذا المال الفائض إلى "شارع لومبارد" لاستثماره فتقل طلبات سوق المال على بنك إنجلترا، وهكذا إما أن يتتدفق المال من داخلية البلاد إلى خزائن البنك وإما أن يقف تيار الطلبات عليه.

ثم إن زيادة الأرباح للأموال الموظفة في سوق لندن تجذب المال من الخارج؛ إذ القاعدة أن المال يذهب حيث الفائدة الأعلى؛ وبهذا يقف تيار الذهب إلى الخارج بل قد تتعكس الآية فيفيض الذهب إلى سوق لندن. ومني عادت الأحوال إلى مجاريها الطبيعية عاد البنك إلى جعل سعره في المستوى العادي.

يرى مما سبق أن عملية رفع سعر البنك ينتج عنها أمران في داخل البلاد:

١ - عدم تشجيع الاقتراض لارتفاع الفائدة على القروض.

٢ - تشجيع الإيداع لارتفاع الفائدة على الأموال المودعة.

وهذا معناه احتفاظ البنك بأكثر ما يمكن من رصيده بل زيادته إلى حد ما. ويزيد على ذلك العامل الخارجي وهو اتجاه الأموال إلى سوق لندن فيتعادل التيار الخارج مع التيار الداخل وربما تغلب ثانهما على الأول.

ومما يحدركه أن هذه العملية تتطلب ل تمامها وقت ليس بالقليل، وهي لا تنتهي إلا في الأحوال العادية أى عند ما تكون زيادة الواردات على الصادرات مؤقتة ولا ترجع إلى أسباب بعيدة الغور في حياة البلد الاقتصادية بوجه عام.

علاقة سعر الخصم بفائدة الإيداع:

يضع سعر الخصم الحد الأقصى للفائدة التي تؤخذ في نظير الاقتراض. ولما كانت البنوك تستثمر الأموال المودعة لديها بطريقة إقراضها فعليها أن تلاحظ هذا الحد الأقصى عند ما تحدد هي ما تدفعه للودعين لديها حتى تستطيع أن تأتي من عملائها بربح.

كلمة عامة عن نظام البنوك الانجليزية :

تحتفل ”بنوك الإيداع“ عن ”بيوت القبول“ بأن الأولى يقوم أساسها على نظام الشركات المساهمة خاملاً أصولها كثيرون ومعظمهم من صغار المستثمرين، وأصولها تباع في بورصة الأوراق فتنقل من يد إلى يد . أما الثانية فإن رعوس أموالها في يد طائفة صغيرة من كبار الماليين ، وهم عادة مدير و هذه ”البيوت“ ، بل قد ينحصر رئيس مال ”البيت“ الواحد في أسرة واحدة ”كبيت روتشيلد“ . ولم يخرج عن هذه القاعدة في لندن غير ”بيت القبول“ الذي شاء أن يسمى نفسه ”بنك هامبروز“ .

وحاملو أصولهم كل بنك من ”بنوك الإيداع“ يفوضون إدارته إلى لجنة تعرف باللجنة المديرين كما رأينا ذلك في ”بنك إنجلترا“ . ولهذه اللجنة الإشراف العام على سياسة البنك والنظر في تحديد ما يدفع من الأرباح السنوية إلى حاملي الأسهم وإقرار الصفقات الكبيرة الهامة وتعيين كبار موظفي البنك وترقيتهم . وأعضاء هذه اللجنة منتخبهم الجمعية العمومية لحاملي الأسهم التي تعقد عادة سنويًا والتي يباح حضورها لمن يحمل من الأسهم ما لا يقل عن عدد معين ، وفي كل عام يسقط عدد منهم وينتخب غيره ، وهذه هي الفرصة التي تناح لحاملي الأسهم للإشراف على أعمال المديرين ، وبخاصة فيما يتعلق بتعيين الأرباح؛ فتستطيع الجمعية العمومية رفض تقرير المديرين ، فينبنى على ذلك سقوطهم جميعاً وانتخاب لجنة جديدة . وللجمعية العمومية الحق في تعيين مراقبين لحسابات البنك (Auditors) يدرسون حساباته كله ويسيدون ملاحظاتهم للmdirين فيتلاؤن فيما بينهم كل ما يدعوا إلى عدم رضاء حاملي الأسهم . وقد نشأ مع اتساع نظام البنوك في إنجلترا طائفة من الإخصائيين الحسابيين لهم سمعة حسنة في طهارة الذمة والدقة في العمل . وكان من أثر خدماتهم إزالة ما كان يحدث من الاحتكاك بين لجان المديرين والجمعيات العمومية ، وذلك لثقة الطرفين بهم . على أن هذا لم يمنع أن بعض البنوك الصغيرة خرجت عن دائرة أعمال البنوك العادية إلى دائرة المضاربات فرفعت قيمة ماندفعه

فائدة على الأموال المودعة طمعاً في اجتذاب العملاء ولكن لما كان بناءً بذلك معلقاً على ما يكسبه من الفرق بين ما يعطيه فائدة على الأموال المودعة وما يأخذه من الفائدة على الأموال التي يقرضها ، فقد جأت هذه البنوك إلى الاقراض بفائدة كبيرة دون الاستثناء من الصيغات التي تأخذها ، فالأمر هنا إلى الإفلاس ، فدعا هذا إلى التفكير في وضع نظام أدق لتعيين مراقبين للحسابات ، فاقتصر البعض في أمريكا ، ولكن هذا الرأي لم يرق لا لدى الحكومة ولا لدى البنوك لتنافيه مع الاستقلال الشخصى الذى طبع عليه الخلق الانجليزى . واقتصر آخرون أن يجعلوا مراقبين شبه صفة عامة ، وذلك بأن تصدر الحكومة كشفا سنويا باسماء الأشخاص الذين يصبح اختيارهم مراقبى حسابات حتى لا يندرس في هذه الطائفة من ليس ذا سمعة طيبة وحتى يمكن حذف اسم من ثبت عليه عدم القيام بواجبه على الوجه الأثم ، ولكن لم يصدر إلى الآن تشريع بذلك .

هذا، وإن أعمال البنك اليومية يقوم بها موظفو البنك تحت إشراف الرئيس العام (General Manager) وله سلطة واسعة لا يمدها إلا سلطة لجنة المديرين . ولرؤساء الفروع (Managers) شبه استقلال؛ ولكن نظام البنك يميل في الأكثريات تركيز الأعمال في الادارة الرئيسية للبنك؛ ولذا كان من أعمال المديرين (Directors) العادية الطواف على الفروع والنظر في شؤونها، وطم وحدهم حق تقرير إنشاء الفروع الجديدة أو الغاء الفروع غير الناجحة . وهذا النظام مختلف عن النظام في أمريكا حيث تستند أعمال البنك كلها إلى الرئيس العام، وأما لجنة المديرين فسلطتها محدودة .

هذا، وإن من أهم ما تعنى به البنوك تدريب موظفيها وإعداد من سيحل
منهم في المراكز الهاامة عند خلوها . وتقبل البنوك عادة في خدمتها الشبان من سن
السابعة عشرة إلى الحادية والعشرين وتسند إليهم أصغر الأعمال الكتابية ويرقون بعد
ذلك تدريجياً وترافق أعمالهم أدق مراقبة، فإذا بدا من أحدهم مالا يدعو إلى الأمل

في تقدمه أخرج فورا من خدمة البنك ؛ أما النجباء فانهم يشجعون وتسند اليهم الأعمال ذات المسئولية حسب كفاياتهم واستعدادهم ، ومن هؤلاء يخرج رؤساء البنوك وعظام الإخصائيين في الشؤون المالية .

ولتدريب الموظفين من الوجهة الفنية أنشأت البنوك فيما بينها هيئة تعرف ”بعهد البنك“ (Institute of Bankers) وتقوم هذه الهيئة بالقاء المحاضرات وإعطاء الدروس وعقد الامتحانات وتوزيع الجوائز على الفائزين . وتعتبر شهادة هذا المعهد علامة امتياز هامة في نظر البنك ، ولكنها ليست كل شيء بل إن أهم ما يعتمد عليه البنك هو ، كما قلنا ، ما يظهره العمل من صفات الموظف من حيث الاستقامة والأمانة والمواطبة والمثابرة وسرعة الخاطر وبعد النظر وحسن التدبير . ولما يعين البنك على الوصول إلى ذلك نظام التفتيش الدقيق الذي هو من خصائص الادارة المركزية .

ولكل بنك عنایة خاصة بالاحتفاظ بموظفيه ، فهو يخلق لهم شبه جو عائلي ؛ فيندر أن ينتقل موظف في بنك إلى بنك آخر . ولوظفى كل بنك من البنوك الكبيرة نقابة داخلية (Internal Guild) تنظر في صالحهم المشترك وتبلغ رغائبهم إلى لجنة الادارة . والذى يلاحظ أن هذه النقابات الداخلية لم تخذ يوما ما موقفا عدائيا نحو المديرين بل يسود كل مناقشتها روح الوفاق والنظر إلى صالح البنك رب الأسرة كلها .

الباب الرابع

التعليم في بريطانيا

أغراضه وتطوراته

نظام التعليم في بريطانيا، كالنظام الدستوري والقضائي والأنظمة الأخرى فيها، نظام بريطاني؟ فهو ليس بالنظام المنقول عن المانيا أو سويسرا أو فرنسا أو أي بلد آخر بل هو نظام أهل صميم . فقد يحترم الإنجليز آراء "بستالوتنز" في التعليم ولكنهم لا يعترفون بأنه كان لآرائه أي أثر في نظام مدارسهم الابتدائية . وقد يسلّمون ^(١) "لفروبيل" بأنه أول من أذاع ضرورة تعلم الأطفال الصغار دون أن يسلّموا بأنهم أخذوا عنه شيئاً .

والتعليم في هذه البلاد مختلف في غرضه الأساسي عنه في أكثر البلاد الأخرى؛ فاذ يستعمل الفرنسيون مثلاً كلمة التعليم دائماً (Instruction) لا يستعمل الإنجليز إلا الكلمة التربية (Education) . وهذا الاختلاف في التسمية يقابل الاختلاف بين الشعبين؛ فيما نرى الفرنسيين لا يألون جهداً في شحن أذهان النشء بمختلف الحقائق العلمية وفي ترويج المعلومات وتكون المذاهب نرى الإنجليز يكدون ويكتدون في تربية العادات في أبنائهم وأخذهم بالآداب العامة وغرس غريزة الشّعور بالواجب فيهم وتكوين النظريات والمبادئ الحية التي لها أثر صالح في سلوك الأطفال الشخصي؛ وبال اختصار يساعدون النشء على أن يشقوا طريقهم في الحياة مستعينين في ذلك بتربية مواهبهم الفطرية حسنية كانت أو أخلاقية أو عقلية .

(١) فروبل هو مؤلف كتاب (Education of Human Nature) في سنة ١٨٢٦ وهو يعتبر مؤسس مدارس الأطفال . ولقد تأسست في إنجلترا سنة ١٨٢٤ أول مدرسة لتعليم الأطفال الصغار في (Walthamstow) .

ولا شك أن إدراك الإنجليز للتربيـة بهذا المعنى يقرب كثيراً من رأى الفلسفـة في معنى التـربية، فقد عـرف "أفلاطـون" التـربية قديماً: فقال: إن "غـرض التـربية أن تـبني في الجسم والروح مـعاً كل ما يـستطيعان إدراـكهـما من معنى الجـمال والـكـمال". وقد عـرفـها "ستـيوارت مـل" حـديثـاً فـقال: "إـنـها كل شـيء يـساعد على تـكوين المـرأـه وـتـقويمـه".

ومع أن أغـرـاض التـربية الإـنجـليـزـية تـقـرب كـثـيرـاً من آراءـ الفلـسـفةـ كـما قـدـمنـاـ، فـنـالـمـلـمـ بـهـ أنـ أـنـظـمـةـ التـعـلـمـ الإـنـجـليـزـىـ لمـ تـكـنـ فـوقـ ماـ نـتـيـجـةـ نـظـرـيـاتـ فـلـسـفـيـةـ أوـ نـتـيـجـةـ بـحـوثـ فـنـيـةـ قـامـ بـهـاـ الإـخـصـائـيـونـ فـيـ أـمـرـ التـعـلـمـ أوـ سـهـلـهـ السـاسـةـ أوـ شـرـعـهـاـ الـفـلـسـفـةـ، وـإـنـاـ هـيـ نـتـيـجـةـ تـجـارـبـ طـالـ أـمـدـهـاـ حـافـلـهـ النـجـاحـ مـرـةـ وـأـصـابـهـاـ الفـشـلـ أـخـرىـ، صـنـمـتـ بـيـنـ طـرـفـهـاـ كـثـيرـاـ مـنـ التـقـالـيدـ وـالـعادـاتـ الشـعـبـيـةـ، خـاجـةـ الـوقـتـ وـدـوـاعـيـهـ هـيـ الـقـىـ أـمـلـتـ عـلـىـ الشـعـبـ الإـنـجـليـزـىـ خـطـطـ التـعـلـمـ وـتـجـارـبـهـ".

ومـعـ اهـتمـامـ الإـنـجـليـزـ بـأـمـرـ التـرـبـيـةـ الـأـخـلـاقـيـةـ وـالـحـسـمـيـةـ فـاـنـهـمـ لـمـ يـهـمـلـواـ أـمـرـ التـرـبـيـةـ العـقـلـيـةـ؛ فـهـيـ فـيـ نـظـرـهـمـ رـكـنـ مـهـمـ مـنـ أـرـكـانـ التـرـبـيـةـ، وـقـدـ لـعـبـتـ وـلـازـمـ تـلـعبـ دـورـاـ مـهـمـاـ فـيـ نـظـرـيـاتـ التـرـبـيـةـ الـحـدـيثـةـ. وـلـكـنـ مـنـ الـخـطـأـ الـكـبـيرـ أـنـ تـفـهـمـ أـنـ نـظـرـيـاتـهـمـ فـيـ التـقـيـيفـ الـعـلـمـيـ تـسـقـقـ تـمـاماـ مـعـ نـظـرـيـاتـ الـأـمـمـ الـلـاتـيـنـيـةـ مـثـلاـ. فـالـإـنـجـليـزـ يـعـقـدـونـ أـنـ الـمـدـرـسـةـ وـاسـطـةـ لـاـ نـهـيـةـ، فـيـجـبـ أـلـاـ يـعـلـمـ النـاشـئـ فـيـ الـمـدـرـسـةـ مـنـ مـبـادـئـ الـعـلـمـ إـلـاـ مـاـ يـسـاعـدـهـ عـلـىـ الـاطـلـاعـ وـالـبـحـثـ الشـخـصـيـ بـعـدـ الـمـدـرـسـةـ. وـهـمـ يـرـوـنـ أـنـ خـيرـهـمـ لـهـذـاـ النـاشـئـ أـنـ يـعـلـمـ قـلـيلـاـ مـنـ الـعـلـمـ تـسـتـطـعـ ذـاـكـرـتـهـ الـضـعـيـفـةـ وـعـيـهـ وـتـقـدرـ خـلـاـيـاـ مـخـهـ الـآخـذـةـ بـالـنـقـوـ عـلـىـ فـهـمـهـ وـهـضـمـهـ مـنـ أـنـ يـعـلـمـ الـكـثـيرـ الـذـىـ لـاـ يـسـتـطـعـ إـدـرـاـكـهـ وـاستـعـابـهـ. وـمـنـ أـمـثـالـهـ السـائـرـةـ "إـنـ تـعـلـمـ الـمـرأـهـ إـنـماـ يـقـاسـ بـمـاـ يـبـقـ فـيـ ذـهـنـهـ وـتـعـيـهـ ذـاـكـرـتـهـ بـعـدـ أـنـ يـنـسـىـ كـلـ مـاـ تـعـلـمـهـ فـيـ الـمـدـرـسـةـ".

وـالـإـنـجـليـزـ قـدـ لـاـ يـخـتـلـفـونـ عـنـ غـيـرـهـمـ مـنـ الـأـمـمـ الـأـخـرـىـ فـيـ هـذـهـ الـنـظـرـيـةـ الـأـسـاسـيـةـ وـهـىـ أـنـ الـمـدـرـسـةـ وـاسـطـةـ الـتـعـلـمـ لـاـ نـهـيـةـهـ، وـلـكـنـهـمـ لـاـ شـكـ يـخـتـلـفـونـ فـيـ كـمـيـةـ مـاـ يـحـبـ تـدـرـيـسـهـ مـنـ الـعـلـمـ فـيـهـ لـيـسـتـطـعـ الشـابـ مـوـاصـلـةـ الـدـرـسـ بـعـدـ الـمـدـرـسـةـ. وـالـدـلـيلـ عـلـىـ

ذلك هو أَن الواقع أَن ما يتعلمه الشاب الإنجليري الآن في أَيَّة مدرسة أقل مما يتعلمه مثيله الفرنسي أو الألماني في المدرسة الفرنسية أو الألمانية التي تقابلها . والإنجليز يعرفون ذلك ، وهم لا يقرؤون به فقط بل يعتبرونه هزيمة من مزايا طريقةهم التي يفخرون بها ويرونه سبباً من أسباب مجدهم . وهم يعتقدون أن هذا الحصول العلمي القليل الذي يصل إليه الشاب الإنجليري عند نهاية دراسته يصبح أكثر من محصول زميله في البلاد الأخرى بعد مضي بضع سنوات بعد المدرسة ، ويقولون إن السبب في ذلك أن طريقة التعليمية تدفع أكثر من غيرها إلى حب القراءة والاطلاع طول الحياة بتوجيه الناشئين إياهما منذ الطفولة وبما تغرسه في نفوسهم من الاستقلال والكرامة والطموح ، عدا ما يستفيده الناشئ في كل مدرسة إنجليزية وقوته الجسمانية من مزايا الهواء الطلق والرياضة البدنية وما تؤثره في نشاطه الفكري . فالألعاب الرياضية تكون جزءاً أساسياً من برنامج كل مدرسة وكل جامعة ، بل هي كثيراً ما تطغى على ساعات الدراسة الأسبوعية . والإنجليز يحبون الرياضة البدنية لأنهم يؤدون بنظرية " العقل السليم في الجسم السليم " إيماناً شديداً ويعتقدون أنها الواسطة الوحيدة لتربيـة آداب الجماعة (Team Spirit) وحب النظام . بل هي تربـي فضـيلة الـانـصـاف والـتـراـهـة ، وذلـك لأـنـ الـلاـعـبـينـ فـيـ أـكـثـرـ الأـحـوالـ يـتـكـونـونـ مـنـ جـمـاعـتـينـ كـلـ جـمـاعـةـ مـؤـلـفـةـ تـأـلـيـفـاـ عـسـكـرـيـاـ تـحـتـ قـيـادـةـ وـاحـدـهـنـاـ ،ـ وـهـوـ مـطـاعـ الـأـمـرـ لـأـنـ عـادـلـ يـأـصـ بالـعـقـولـ وـالـمـسـطـاعـ ،ـ وـيـحـكـمـ بـيـنـ الـفـرـقـيـنـ فـيـ النـهاـيـةـ حـكـمـاـ تـرـيـهاـ عـدـلـاـ وـيـحـبـ أـنـ يـقـبـلـ حـكـمـهـ بـالـرـضـاءـ التـامـ .ـ ثـمـ يـخـرـجـونـ بـعـدـ هـذـهـ المـعرـكـةـ الشـدـيـدةـ أـصـدـقاءـ مـتـصـاـخـينـ مـتـعـاـقـينـ ،ـ وـهـذـهـ التـجـرـبـةـ تـجـرـيـ تـقـرـيـباـ كـلـ يـوـمـ فـيـ طـولـ الـحـيـاةـ الـدـرـاسـيـةـ وـلـدـةـ طـوـيـلـةـ بـعـدـهـاـ .ـ وـلـقـدـ نـشـأـتـ عـنـ ذـلـكـ تـلـكـ الـفـضـيـلـةـ الـإنـجـليـزـيـةـ الـتـيـ يـصـبـعـ أـنـ يـطـلـقـ عـلـيـهـاـ كـلـمةـ "ـالـانـصـافـ"ـ (Fair Play)ـ وـالـتـيـ يـصـبـعـ فـيـ الـوـاقـعـ تـرـجـمـتهاـ إـلـيـ أـيـةـ لـغـةـ أـخـرـىـ وـلـذـلـكـ اـسـتـعـارـ الـفـرـنـسـيـوـنـ وـغـيرـهـمـ هـذـهـ الـكـلـمـةـ إـلـىـ لـغـةـهـمـ .ـ وـلـذـاـ كـانـتـ الـرـياـضـةـ الـبـدـنـيـةـ جـزـءـاـ أـسـاسـيـاـ لـيـسـ فـيـ الـمـدـرـسـةـ فـقـطـ بلـ فـيـ الـحـيـاةـ الـإنـجـليـزـيـةـ الـعـامـةـ أـيـضاـ .ـ وـيـعـتـقـدـ الـإنـجـليـزـ أـنـ أـطـفـالـهـمـ يـتـعـوـدـونـ مـكـارـمـ الـأـخـلـاقـ لـأـفـغـرـفـ

Hobby

الدراسة وإنما في ميدان "الكركت" أو "كرة القدم". كذلك يلاحظ أن تمرين الشبان على الألعاب الرياضية، حتى يصبح اللوع بها عادة لاصقة بهم حتى سن الشيخوخة، قد ترتب عليه أئم لا يشكون طول حياتهم سأم الفراغ، كما أبعدتهم ميادين الألعاب عن غشيان الأمكانية التي يضر غشيانها أو لا يفيد.

وقد يقال إن الرياضة البدنية لم تصبح مزية خاصة بالتعليم الانجليزي بعد أن أدخلت في أكثر المدارس في البلاد الأخرى، ولكن الواقع أن الروح الذي يملأ على جميع هذه المدارس الأجنبية الاهتمام بالألعاب الرياضية هو روح تقليدي ينقصه كثير من اقتناع الانجليز الذين أصبحوا الآن بحق خلفاء اليونان القدماء في عبادة الرياضة البدنية.

وقد ترتب على ما قدمنا من اهتمام المدارس بجميع أنواعها بالألعاب الرياضية واحتياجها إلى ميادين فسيحة أن أكثر هذه المدارس قد ابتعد عن المدن الضيقة الأرض الفاسدة الهواء إلى الأقاليم التي اتخذتها المدارس مكانا لها، فلا ترى الآن داخل المدن إلا مدارس خارجية خاصة بالفقراء.

كذلك نشأ عن عقيدة الانجليز في فائدة الحياة المدرسية المستحبة وفائدة اجتماع التلاميذ بعضهم مع بعض تحت إشراف معلميهم وأساتذتهم أن كثُرت الرغبة من قديم الزمان في المدارس الداخلية التي أصبحت هي نوع المدارس المعتمدة. ولا يدخل المدارس الخارجية في الواقع إلا أولاد الفقراء الذين لا يستطيعون القيام بعصروفات المدارس الداخلية، ولذلك صار من المسلم به أن الشاب الانجليزي يتمنى دائماً من مدرسته أكثر صرامة من سواه بآداب الحديث والاجتماع وأكثر إدراكاً للتکاليف العامة وآداب الفرد في هذا المجتمع، ذلك لأن حياته المدرسية غرست فيه هذه العادات فأصبحت صفات لاصقة به لا يستطيع التخلص عنها. لم يكن شأنه أنه اختلط في المدرسة مع مئات من التلاميذ بحيث لا يستطيع أن يرتبط بهم برباط الألفة والصداقه ولا يستطيع أن يتذكر أسماءهم، بل هو يخالط عدداً محدوداً

قد لا يزيد عن عشرات قليلة ، وهو يعيش معهم عيشة اختلاط مستمر في داخل الفرقه وفي غرفة الأكل وفي الحديقة وفي ميدان الألعاب ليلاً ونهاراً . وهو في كل هذا وفي كل أدوار دراسته يعيش تحت إشراف معلميه أو تلميذ من فرقه علياً . وعلى هؤلاء إرشاده باستمرار إلى واجباته نحو نفسه ونحو إخوانه ونحو جميع مواطنيه . بل قد لا يقتصر حتى في أن يُسرِّبوا نفس التلميذ حب الحيوانات وحسن معاملتها والرفق بها . فهو يخرج من المدرسة وقد تربت فيه هذه الصفات فأصبحت مع الزمن عادة راسخة . وما هذا الموظف الإنجلزي الذي زاره يرتدى رداء السهرة قبل أن يتناول بمفرده طعام العشاء في خيمة في صحاري السودان إلا أسيير تلك العادات المتأصلة .



لم يكن التعليم في إنجلترا في أي وقت من الأوقات حكومياً بالمعنى المفهوم من هذه الكلمة . فهو غير خاضع تمام الخضوع لآلية إدارة رئيسية مركبة كما هو في أوروبا وفي مصر . فان أغض شئ إلى الروح السكسونية هو احتكار الحكومة للتعليم وتسلطها عليه على النطاف الذي زاره في فرنسا مثلاً تحت النظام الذي وضعه نابليون والذي كان من شأنه أن أوجد نظاماً تعليمياً موحداً ومدارس على نسق واحد في نظامها وبرنامجهما بل في بنائها في طول البلاد وعرضها . والإنجليز فضلاً عن كراهيتهم لسلط الحكم المركزية على التعليم يعارضون في أن تسير مدارسهم في أنحاء بلادهم على نسق واحد . ذلك لأن إنجلترا أخذت منذ زمن بعيد بنظام الحكم الامركزي ، فان لندن لا تحكم إنجلترا كما تحكم باريس فرنسا وكما تحكم القاهرة مصر . فال المجالس البلدية وال محلية في المدن و المجالس المقاطعات في الأقاليم ، وكلها هيئات منتخبة ، تتمتع بشئ كثير من الاستقلال في حكمها لا مثيل له في البلاد الأخرى حتى البلاد التي أخذت بنظام الامركية . فإنهذه المجالس الكلمة النهاية لا في مرافقها البلدية كمسائل النور والمياه والمواصلات

حسب ، بل هي المرجع النهائي أيضا في مسائل الصحة العامة والتعليم ، بل أكثر من ذلك هي السلطة العليا فيما يتعلق بمسائل الأمن العام كالبولييس . لذلك كان من غير المعقول مع هذه السلطة الواسعة التي منحتها هذه الحال تدريجاً ومن زمن بعيد أن تُرفع مسائل التعليم من اختصاصها بعد أن عهد إليها بما هو أخطر شأنها من مسائل التعليم . وقد ساعد أيضاً على انتهاج الحكومة هذه الخطة في سياسة التعليم أن قامت الأفراد والجماعات الخيرية والمدنية المختلفة بإنشاء المدارس منذ القدم . وقد سارت الحكومات الانجليزية المتواالية على سياسة تقليدية هي ترك أهالي البلاد يقومون بكل ما يسعون القيام به لترقية بلادهم دون تدخل منها قد يحرر إلى فتور في غيرتهم أو ضعف في همتهن . وهي لا تتدخل إلا إذا ضعفت همة الأفراد أو زاد العمل عن طاقتهم . فكم من المنشآت العظيمة عالمية كانت أو أدبية أو مالية أصلها عمل فرد أو عمل بضعة أفراد . وكم من الأعمال العظيمة ما زالت إلى الآن أعمالاً أفراد أو جماعات ؛ فان الحكومة الانجليزية لم تنشئ مستشفي واحداً في أي عهد من تاريخ إنجلترا ؛ وما هذه المستشفيات الضخمة المنتشرة في البلاد إلا عمل أفراد أو جماعات . كذلك هذه الجامعات الفخمة والمدارس الكبيرة إنما أنشئت بأموال الأفراد والجماعات .

وقد ساعد أيضاً على انتهاج الحكومة هذه الخطة ما هو مغروس في نفوس الانجليز من عدم ملائمة الأخذ بنظام واحد وبرامج واحد لمدارس المملكة واعتقادهم أن كل إقليم يحتاج لتعليم و التربية تلائمه ، ولا يستطيع بأي حال وزير يقيم في مكتبه في لندن أن يرسم الخطط التعليمية التي تفيد مدينة صناعية "كانسترو" ومدينة زراعية "كنورفلك" أو مدينة من مدن الفحم في "ويلز". فيجب أن ترك الحرية التامة لأهل هذه البلاد في وضع البرامج التي تتفق مع حاجتهم ومع أغراضهم من التعليم ، وهم أقدر من غيرهم على فهم احتياجات إقليمهم . وقد ترتب على كل ذلك أن الحكومة الانجليزية لم تنشئ في أنحاء المملكة مدرسة واحدة ، فان جميع هذه المدارس منشآت أهلية . وإن كل ما تعلمته الحكومة الآن هو مساعدة بعض هذه المدارس ، كالمدارس الأولية الازامية ، لستطيع قبول أولاد الفقراء مجاناً أو بأجور ضئيلة ، وإعانته

المدارس الأرقى تستطيع قبول النابغين من هؤلاء الأطفال الفقراء، وهي في نظير هذه المساعدة المالية جعلت نفسها حق إرشاد هذه المدارس إلى اتباع أمثل الطرق لئدوى وظيفتها على أتم وجه. ولكن لا يصل هذا الإرشاد في أى حال إلى الازام؛ فلا تزال هذه المدارس تُمْتَّع بقسطط كبير من استقلالها في تحضير برامجها وتعيين مدرسيها واختيار أمكنتها. ولقد ترتب على ذلك نتيجة أخرى هي أنه يندر أن تجد عدة مدارس أخذت بنظام واحد؛ فان كل مدرسة تحرص على اتباع نظام خاص بها وأصبحت كل واحدة تفخر بشخصيتها واستقلالها. وهذا الاستقلال التام ظاهر بنوع خاص في المدارس الثانوية المسماة (Public Schools) كأيتون وفي الجامعات أيضاً كما سيأتي بيانه.

وكيف يتمنى للحكومة أن تسلط على التعليم وهو في الواقع أقدم من نظام الحكم فيها. فان الجامعات الانجليزية القديمة أنشئت في إنجلترا قبل أن يبدأ الملك "ادوارد الأول" في سنة ١٢٩٥ بوضع أول حجر في أساس الحكم النيابي بقرن على الأقل. وإذا كانت الجامعات البريطانية أقدم من نظام الحكم فإن المدارس الأخرى وجدت في إنجلترا قبل أن توجد أمة بريطانية ينطبق عليها تعريف الأمة. فقد كان بمدن "كارتربرى" و "بورك" مدارس قبل أن تحس الأمة الانجليزية بجنسيتها.^(١)

ويحسن أن نشير في هذا المقام إلى أنه مع قدم هذه المنشآت المدرسية وضياع تاريخ إنشاء بعضها في مجاهل التاريخ الانجليزى فإن الاتصال بين المعهد الواحد منها الآن وبينه وقت إنشائه لا يزال وثيقاً؛ وهذه ظاهرة بارزة في التطور البريطاني لا في التعليم فقط بل في جميع مظاهره الأخرى أيضاً؛ فان أكسفورد القرن العشرين لم تقطع كل اتصال بينها وبين أكسفورد القرن الثالث عشر بل بينهما اتصال وثيق في العادات والتقاليد والطقوس والأبنية في حين لا يجد أى اتصال بين سوربون الحالية وبين سوربون القرون الوسطى بعد أن قطعت بينهما كل علاقة من زمن بعيد.

(١) راجع ص ٤ من تأب (Schools of England) تأليف (Dover Wilson).

وقد من التعليم في بريطانيا في تاريخه الطويل بأدوار مختلفة، فكان يرتفع مستوىه ويتحفظ طبقاً لارتفاع أو انخفاض مستوى الأمة السياسي والاجتماعي. فيما كان غرض التعليم مقصوراً في القرون الوسطى على تكوين طبقة محدودة تتولى وظائف الدولة العامة، وكان التعليم إذ ذاك احتكاراً في يد رجال الدين لا يتولاه غيرهم وكان أساسه بجمع أنواعه حتى الفن منه دينياً بحثاً، إذ ترى مستوى ارتفاع ارتفاعاً عظيماً في عهد الملكة "إليزابيث" ذلك العهد الذي بهر العالم في زمن قصير، لا يتقديم الصناعة والتجارة والملاحة واتساع نطاق المملكة فقط بل أيضاً بكثرة بحوثه العلمية والفلسفية وكثرة الشعراء والروائيين فيه. ثم تلا هذا الارتفاع العظيم انخفاضاً أعظم في نهاية القرن الثامن عشر وبداية التاسع عشر عند ما شغلت إنجلترا بحروب نابليون. فلقد ذكر لورد إلدون (Eldon)^(١) الذي كان وزيراً للحقانية والذي نال شهادته النهاية من أكسفورد سنة ١٧٧٠ أنه نال هذه الشهادة لأنّه استطاع أن يحيط على السؤالين الآتيين :

أما السؤال الأول فكان ما هي الكلمة العبرية التي تعبر عن "الجمجمة"؟ فأجاب (Olgotha) ففاز في امتحان العبرى. والسؤال الثاني من أسس "كلية الحامدة"؟ فأجاب الملك "ألفرد" ففاز في التاريخ وأخذ شهادته النهاية.

وكان التعليم حرّ كما قدمنا فالمعلم أيضاً يكتن بقسط كبير من الحرية. فالمدرسة لا تزال تعتبر في أوروبا باللتينية واسطة دعاية ذات أثر كبير يطبع فيها المعلم تلاميذه بالطابع الذي يريده أو الذي يطلب منه، ويستعمل في الوصول إلى ذلك جميع

(١) كتاب (Campbell) مؤلفه (Life of Lord Chancellors) سنة ١٨٤٧ — الجزء السادس ص ٩٤ — ٥١

وسائل الضغط المادى أو العقلى فيخرج منها التلميذ وقد ضاعت شخصيته وارتسمت في خلايا مخه الضعيف - ولكن بدون اقتناع أو تفكير - نظريات علمية واجتماعية ودينية لا يستطيع التخلص منها طول حياته . ولكن المدرسة في نظر الانجليز هي واسطة لتنمية ملكات التلاميذ الطبيعية لإعدادها لفهم وإدراك هذه النظريات الفلسفية والاجتماعية . فهى لا تحترم استقلال هذا المخلوق الناشئ فحسب بل هي أيضاً تمنى فيه هذا الاستقلال وتساعد شخصيته على الظهور والبروز . وقد أصبح من مستلزمات كل مدرسة وكل كلية وجامعة في إنجلترا أن ينشأ بجانبها للطلبة جمعيات وأندية للجدل والمناقشة . وقد صارت هذه الأندية منشآت أساسية لا تستغني عنها أية مدرسة ، وهي نامية بنوع خاص في المدارس الثانوية أو ما يعادلها وفي الجامعات المختلفة . والمناقشات فيها حرة طليقة من كل قيد فهى تناقش في الدين وهى تناقش في الأدب وهى تناقش في السياسة وهى تناقش في العلم . وقد تدهش أحياناً إذ ترى كتاباً من كبار الكتاب أو سياسياً من السياسيين الظاهرين يتطرق بالذهاب إلى نادى مدرسة أو جامعة ليدافع عن رأى معين أو عن سياسة خاصة ؛ فترى مثلاً "السير جون سيمون" وزير الخارجية يذهب في العام الماضي إلى نادى أكسفورد ليدافع عن الحكومة الانجليزية الحاضرة وسياستها أمام هجوم فريق من الطلبة أعضاء النادى عليها واتهامها بالتقسيم .

وهكذا ترى كيف يحترم الانجليز آراء طائفة لا يُعبأ برأيها السياسي في كثير من البلاد .

ولم ينشأ عن هذه الحرية ما كان يتضرر من إغراق التلاميذ والطلبة في المناوشات السياسية وانصرافهم عن دروسهم ، بل لقد حصل عكس ذلك تماماً ، فإن هناك إجماعاً بين رؤساء التعليم على أن أندية الجدل والمناقشات لا تأخذ من أوقات الطلبة إلا ما يبقى منها بعد الدروس وبعد الرياضة البدنية ، كما أنهم يجمعون على أن هذه المناوشات قد كان لها أثر كبير في تربية مدارك الطلبة وسلامة حكمهم ، فانها تدفعهم إلى القراءة الكثيرة وتفوّق فيهم شهوة البحث ورغبة الوقوف على جميع

الآراء قبل التورط في الدفاع عن رأى معين ، كما أمنت بهم رغبة الاشتغال بمصلحة بلادهم . وبالختصار كان من نتيجة هذه التقاليد أنها ربّت في التلاميذ روح الاستقلال واحترام شخصيتهم كاربّت بهم احترام آراء غيرهم .



على أثر هذا التدهور في مستوى التعليم في نهاية القرن الثامن عشر ارتفعت أصوات طلاب الإصلاح وتكون في البلاد رأى عام قوى يلح في وجوب هذا الإصلاح . فبدأت الحكومة تصفي هذه الأصوات ، وأصدرت في سنة ١٨٣٣ أول قرار في هذا الصدد ، بأن خصصت مبلغ ٢٠ ألف جنيه للتعليم ؛ وكان هذا أول مبلغ صرف من الخزانة العامة في شؤون التعليم . أما مصروفاته قبل هذا التاريخ فلم تكن إلا من طريق الأكتتابات العامة والأوقاف المرصودة من المحسنين .

وفي سنة ١٨٣٩ خطت الحكومة خطوة ثانية فأنشأت مصلحة مستقلة للتعليم أسمتها "لجنة مجلس التعليم" . وزاد البريلان مخصصات التعليم فرفعها إلى ١٣٩ ألف جنيه . وفي السنة عينها بدأت اللجنة عملها بأن وضع مشروع لمشروع المدارس المعلمين أثارت فيه مسألة التعليم الديني ووجوب إشرافها عليه ، كما قررت أنه يجب أن يدرس بجانب تعاليم الكنيسة الانجليزية تعاليم الأديان والمذاهب المختلفة المنتشرة في إنجلترا فيدرس كل طفل تعاليم مذهبته . فلم يرق هذا المشروع في أعين أكثر رجال السياسة . ومن الغريب أن حمل عليه في الوقت نفسه حملة شعواء "جلادستون" زعيم الأحرار كما حمل عليه "درزائيلي" زعيم المحافظين ووصفاه بأنه "هجوم على دين الدولة وعرشها وبداية لتدخل الحكومة في شؤون التعليم وسلطها عليه ورجوع بالتعليم من الحرية التي ينشدونها إلى مراقبة الحكومة وهو ما لا يرضونه بأى حال" . ولم يتنه هذا الخلاف إلا في سنة ١٨٤٠ حيث ساد الوئام بين رجال الكنيسة أنفسهم وللجنة مجلس التعليم ، إذ وصلت الأخيرة إلى حل أرضاهما فقبلت ألا يعين أحد في وظائف التدريس إلا برضاء رئيس أساقفة المقاطعة .

وفي سنة ١٨٤٣ قررت الجنة منع إعانت مالية لإنشاء مدارس للمعلمين وهي أقل منحة حكومية صرفت على التعليم نفسه ، فإن جميع المنح الحكومية السابقة لهذا التاريخ كانت لصرف على بناء المدارس .

وفي سنة ١٨٤٦ أخذت مدارس المعلمين تخطو إلى الأمام عندما أنشئ النظام المعروف بنظام مدارس المعلمين وهو النظام الذي استطاع به التلميذ الذين يرغبون في الاشتغال بالتدريس ”أن يتعلموا على نفقة الملكة“ .

وفي منتصف القرن التاسع عشر حاول كثير من المصلحين عيناً أن يضعوا نظاماً قومياً للمدارس الأولية لتكون مدارس للتعليم الإلزامي . وأساس هذا النظام وضع ضرائب جديدة محلية يدفعها أصحاب الأموال وينصص إيرادها للتعليم . ومن أهم الاقتراحات التي قدمت في ذلك الشأن اقتراحات ”السير روبرت بيل“ و”الاورد جون رسل“ في سنة ١٨٤٢ و ١٨٥٣ وكانت ترمي إلى جعل التعليم الأولي إلزامياً بالتدريج . ولكن البرلمان لم يوافق عليها في ذلك الوقت . وفي سنة ١٨٥٦ وافق البرلمان على قانون يقضى باعتبار رئيس لجنة ”مجلس التعليم“ وزيراً مسؤولاً أمام البرلمان عن شؤون التعليم .

ولكن الخطوة الكبرى كانت في سنة ١٨٧٠ حيث أخرج ”المستر جلاستون“ مشروعه في إصلاح التعليم ، وقد قضى هذا المشروع بتوسيع اختصاص لجنة مجلس التعليم فوكل إليها التفتيش على جميع المدارس الأولية وعهد إليها بالبحث عن أماكن للتعليم في جميع الجهات التي لا تسع مدارسها جميع الأطفال القاطنين فيها ، كما زيد بمجموع الإعانت الخصصة للتعليم . ولكن اشترط لا تمنع إعانة للمدارس الدينية أو للمدارس الأخرى في نظير قيامها بالتعليم الديني ، فلا تحمل الخزانة العامة مصروفات هذا التعليم . وقد وصل مقدار الإعانت المقررة في سنة ١٨٧٠ إلى ما يقرب من مليون جنيه ، وقد زاد بموجب هذه اللائحة عدد الأئمدة المعدة للتلاميذ فوصل في سنة ١٨٧٠ إلى مليوني محل ووصل في سنة ١٨٧١ إلى ثلاثة ملايين ونصف .

وجاءت بعد هذه الخطوة الكبرى التي خطتها "جلادستون" بالتعليم الخطوة الثانية التي لا تقل عنها شأنها في سنة ١٨٧٦ إذ قررت حكومة "درائييل" أنه "يجب على والدى كل طفل أن يسعى في تعليمه مبادئ القراءة والكتابة والحساب، ومن لم يقم بذلك الواجب كان معرضًا للأحكام والغرامات المنصوص عنها في لائحة المدارس" فكان هذا بداية التعليم الإجباري العام . وقد تم هذا النظام في سنة ١٨٨٠ حيث طبقت أحكامه في جميع المقاطعات ، ورفعت الإعانة السنوية التي تحصلها الحكومة إلى ٣٠٠ و ٢ جنية و زادت نسبة المتعلمين إذ كانت في سنة ١٨٧٦ : ٨٪ من عدد السكان فصارت في سنة ١٨٨١ : ١٠٪ وأصبحت البلاد منذ ذلك التاريخ تتبع بنظام قويم للتعليم الأولى . وفي سنة ١٨٨٨ صدر قرار بإنشاء المدارس الفنية التي يدخلها من أتموا دراستهم الأولية لتعلم بعض الفنون والصناعات اليدوية .

وفي سنة ١٨٩٩ صدر قانون بإنشاء "مجلس التربية" (Board of Education) وإلغاء "مجلس لجنة التعليم" القديم الذي نوهنا عنه . ومع صدور قانون إنشاء هذا المجلس في أغسطس سنة ١٨٩٩ فإنه لم ينشأ فعلاً إلا في أبريل سنة ١٩٠٠ وقد آلت إلى هذا المجلس جميع الحقوق التي كانت لسابقه ، كما آلت إليه جميع الامتيازات التي كانت مندوبي الكنيسة فيما يتعلق بالأوقاف الخيرية والمبادرات المروضة للتعليم ، كما ضممت لائحة في سنة ١٩٠٢ أحالت على هذا المجلس حق الإشراف على المدارس الدينية من غير أن يمس ذلك صبغتها .

أما التعليم الأولى الرائق فقد أخذ منذ إنشائه ينسج على منوال المدارس الفرنسية المشابهة له . فان المدارس الأولى الراقية التي أنشئت في إنجلترا لقبول الأطفال الذين تزيد سنهما على الرابعة عشرة حدثت في برنامجها وخططها حذو المدارس الفرنسية المسماة (Ecole Primaires Superieures) .

وفي سنة ١٩١٨ صدر قانون ينظم العلاقة بين سلطة "مجلس التربية" والسلطات المحلية، فأصبحت شترك بموجب هذا القانون كل سلطة محلية مع المجلس في تأسيس مصلحة محلية للتعليم، تضع كل واحدة في دائرة اختصاصها نظم التعليم وخططه وتدير سياسته.

ولما وضعت الحرب أوزارها ونمّت الروح الديمقرطية نمواً لا مثيل له زاد اهتمام جميع طبقات الشعب بمسائل التعليم، فدفع ذلك الحكومة الانجليزية إلى القيام بسن تشريع جديد يتفق مع مطالب الشعب وأطهاعه في التعليم؛ فصدر في سنة ١٩١٨ القانون المسمى "قانون فيشر"، نسبة إلى وزير المعارف الذي وضعه، وهو إلى اليوم دستور التعليم الأولى، وصدر في سنة ١٩٢١ قانون آخر. وقد حسن كلاً المشروعين حالة المدارس والمدرسین الذين زادت مرتباتهم ونظمت حقوقهم في المعاش. كذلك ألغيت المصروفات المدرسية من جميع المدارس المخصصة لتعليم الفقراء وحرمت تعليم نصف اليوم، وقررت ألا يهجر التلميذ المدرسة قبل أن يبلغ الرابعة عشرة. كما أعطيت مجالس التعليم المحلية سلطة واسعة في إعداد مشروعات التعليم الازمة لها وأن ترسم لذلك خطة تتناول برنامجاً بعيد المدى ثم تناقش الهيئة المركزية وهي "مجلس التربية" في ما رسمته من الخطط ليتفقا في النهاية على برنامج نهائي.

وقد عنيت هذه القوانين الجديدة بمسألة الغلمان الذين تتراوح سنهم بين الرابعة عشرة والسادسة عشرة والذين لم يتناولهم مشروع التعليم الازامي القومي ويبلغ عددهم في إنجلترا وويلز نحو مليون غلام، وذلك بأن حتمت على كل غلام "أن يذهب إلى المدرسة ويحضر فيها عدداً من الساعات لا يقل عن ٣٢ ساعة في السنة أي معدل ٤ ساعات في يومين من أيام الأسبوع إلى أن يبلغ الثامنة عشرة من عمره".

وقد قامت في إنجلترا أخيراً حركة ترمي إلى مد التعليم الازامي إلى سن الخامسة عشرة وقدمت حكومة العمال في سنة ١٩٣٠ لجليس العموم تشريعاً لهذا الغرض، ولكن اعتراض أبناء القراءة الثانية لمشروع القانون كثيرون من الأعضاء فسيجحبه الحكومة

واستقال إثر ذلك وزير المعارف . ويرجع السبب الأكبر في هذا الفشل إلى العوامل الاقتصادية أولًا ثم إلى معارضته النواب الكاثوليك حتى من حزب العمال نفسه . ومحجتهم في الرفض أنه لا يوجد بمدارسهم الحالية مكان للتلاميذ الجدد الذين يشملهم المشروع . ولو نفذ هذا القانون لكلف الحكومة ثمانية ملايين جنيه زيادة في السنة .

هذه هي أهم التطورات التي مرّ بها التعليم في إنجلترا منذ القرن الماضي . وستنكلم بعد ذلك على "مجلس التربية" وهو الذي يقوم بعمل وزارة المعارف في البلاد الأخرى ، ثم نأتي باختصار على كل نوع من أنواع المدارس الانجليزية ، ونختتم هذا البحث بيان عن الجامعات . ولن نطيل الكلام على البرامج الدراسية لأنها غير موحدة في جميع المدارس ويطول الكلام على كل منها على انفراد . ولنكتأ مع هذا سند كشيئاً عن المواد التي تشتراك أكثر المدارس في تدریسها .

الفصل الأول

مجلس التربية

(Board of Education)

أصبح هذا المجلس منذ أبريل سنة ١٩٠٠ هو السلطة الحكومية الوحيدة التي يهدأ بها مسائل التعليم وشؤونه في إنجلترا، أما مقاطعة "وياتر" فلها مصلحة خاصة بشؤون التعليم فيها مع أنها داخلة في الميزانية العامة، ولم تنشأ هذه المصلحة في "وياتر" إلا في سنة ١٩٠٧ لكي تكفل تحقيق الآمال الوطنية لسكان تلك المقاطعة، ويتألف هذا المجلس طبقاً لقانونه الأساسي من :

- ١ - رئيس هذا المجلس وهو وزير المعارف.
- ٢ - رئيس الوزارة.
- ٣ - وزير المالية.
- ٤ - بعض وزراء الدولة الرئيسيين.

وكان المقرر لهذا المجلس أن يجتمع بين آن وآخر لتقرير ميزانية التعليم وبجميع المسائل المتعلقة به، ولكن الواقع أن هذا المجلس اجتمع مرة واحدة منذ إنشائه، وأن إدارة هذا المجلس كلها في الواقع في يد الرئيس وهو الوزير الختص المسؤول أمام مجلس العموم عن شؤون التعليم، ولوزير المعارف وكيل برلماني هو عضو في مجلس العموم يتغير مع الوزير بتغيير الوزارة، وهو الذي يمثل الوزير في البرلمان أثناء غيابه، وللوزير أيضاً وكيل دائم وهو كبير موظفي الوزارة والمستشار الفني للوزير، ويساعده في العمل الفني مراقب للتعليم الأولى ومراقب للتعليم الثانوي ومراقب ثالث للتعليم الفني.

ويختصر عمل مجلس التربية فيما يأتي :

- ١ - تحضير وتقديم التشريع الخاص بمسائل التعليم للبرلمان.
- ٢ - توزيع الإنفاق المقترنة في الميزانية العامة للتعليم.

ج — يقترب بوجه عام مناهج الدراسة وطرق التعليم التي يجب اتباعها في مدارس الاعانة ، وذلك بالاتفاق مع السلطة المحلية التعليمية . ويفتش على مدارس الإعانة بواسطة خبراء يقدمون ملاحظاتهم للدرسرين ويرسلونهم إلى كل ما يحسن عمله لرفع مستوى التعليم في مدارسهم .

د — تعهد تعلم المعلمين والإتفاق عليه .

ه — أئذناً المجلس إدارة هامة على رأسها خباء في جميع فروع التعليم وظيفتها إعطاء البيانات والمعلومات لمن يطلبها من الجماعات والأفراد .

و — يدير المجلس متحف كلية الفنون الجميلة الملكية ودور الآثار الآتية : ”فكتوريا والبرت“ و ”بنطال جرين“ و ”متاحف العلوم“ .

فليس لمجلس التربية :

١ — أن يدير مباشرة أية مدرسة أو معهد في عدا ما ذكرنا .

٢ — لا سلطة للمجلس على الجامعات أو الكليات الجامعية ، ولكنها على اتصال بها فيما يختص بتعليم المعلمين وتوزيع الجوائز الحكومية المدرسية وتعليم الفنون الجميلة . ويدفع المجلس للجامعات جميع التفقات لتعلم المعلمين .

٣ — ليس للمجلس أي حق في أن يتدخل في شؤون معهدي ”آيتون“ و ”ونشستر“ . أما فيما يختص بالمعاهد الأخرى التي من هذا النوع والتي تسمى ”المدارس العامة“ (Public Schools) وهي ”هارو“ و ”تشاترهوس“ و ”ورجي“ و ”شورز برى“ فله هذا الحق ، ولكن بعد موافقة الهيئات التي تهيمن على هذه المدارس .

٤ — لا سلطة للمجلس على المدارس الأهلية التي يديرها أصحابها بدون إعانته من المجلس .

٥ — لا سلطة للمجلس على فروع التعليم التابعة للصالح الأخرى ”كصلاحيات الأحداث“ و ”المدارس الصناعية“ و ”مدارس القراء“ و ”مدارس الحرية والبحرية“ .

٦ - أصبح التفتيش الطبي على المدارس من حق وزارة الصحة وحدها فلا دخل للجلس في ذلك .

٧ - ليس للجلس أن يعين أو يرق أو يقييل أى مدرس حتى لو كان من مدرسي مدارس الإعابة . ولكن عليه أن يمنع معاشات لمستحقين منهم بموجب لائحة معاشات المدرسين متى بلغوا السن القانونية أو متى أصبحوا عاجزين عن العمل .

٨ - لا يقرر المجلس الكتب المدرسية التي تستعمل حتى في مدارس الإعابة ، ولكن لفتشيه أن ينقدوا الكتب التي يرونها غير صالحة للدراسة .

٩ - ليس للجلس الحق في تفسير لواح التعليم أو الفصل في المسائل القانونية أو حل سلطات التعليم المحلية . وليس عليه أن يجهز الأمكانة الازمة للتعليم .

١٠ - لا يراجع المجلس حسابات سلطات التعليم المحلية ، بل يقوم بذلك موظفوون متدبون من قبل وزارة المالية .

وقد انقسمت إنجلترا من حيث التعليم إلى سبعة أقسام جغرافية يكون كل واحد منها إدارة إقليمية للتعليم تديرها هيئة منتخبة من بين أعضاء المجالس البلدية ومجالس المقاطعات ينضم إليهم الموظفوون الذين تعينهم هذه المجالس للاشراف على التعليم فيها . وهذه الإدارات الإقليمية هي التي تتولى أمر الإنفاق مع مجلس التربية في لندن على جميع شؤون التعليم الخاص بمناطقهم ، وليس للجلس أن يرغّبهم على شيء بل عليه أن يقدم النصيحة لهم ، وهم أحرار في وضع برامجهم وفي جميع الشؤون الأخرى التعليمية في دائرتهم .

التفتيش والامتحانات والسلطات المحلية

التفتيش :

لمجلس التربية هيئة تفتيش منتظمة قسمت إلى خمسة أقسام وهي أقسام التعليم الرئيسية : التعليم الأولى - التعليم الثانوى - التعليم الفنى - تعلم المعلمين - الفنون الجميلة . وفي إنجلترا الآن ثلاثة من كبار المفتشين ، واحد منهم للتعليم الأولى ، والثانى للتعليم الثانوى ، والثالث للتعليم الفنى . ويشغل أحد هؤلاء الثلاثة وظيفة كبير المفتشين

وهو وحده المسئول عن إدارة التفتيش وتنظيم شؤونه العامة وعن التفتيش في كليات المعلمين ومدارس القانون الجميلة .

كذلك يوجد عدد من المفتشات؛ وينحصر عملهن في التفتيش على التدبير المترتب والتطريز . وهناك أيضاً كبيرة مفتشات مسئولة عن تفتيش موضوعات التدبير المترتب وعن الفصل في الشؤون الخاصة بالنساء والبنات وصغار الأطفال .

وبل هؤلاء في المرتبة تسعه من منتسبى المناطق ثم هيئة المفتشين وعددها ١٢ رجلاً و ١٠ سيدات ثم عدد من موظفى الفرع الطبى للتفتيش على مدارس ذوى العاهات العقلية والجسمية من الأطفال، وعلى قسم التربينات البدنية .

وقد أنشئت هيئة تفتيش خاصة بمقاطعة "ويز" منذ سنة ١٩٠٧ وأُسندت مراقبتها إلى سكرتير دائم تابع لمصلحة التعليم الخاصة بهذه المقاطعة .

الامتحانات :

المدارس الأولية — يمتحن التلاميذ الذين بلغوا العاشرة أو الحادية عشرة من عمرهم في هذه المدارس في اللغة الانجليزية والحساب . وقد يما كان يقصد بهذه الامتحانات اختيار التلاميذ الجديرین بالمحانیة في المدارس الثانوية ؟ أما الآن فأصبحت تحذى كمؤهل لقبول التلاميذ على اختلاف طبقاتهم في المدارس الثانوية . ويقوم بعمل هذا الامتحان في كل مدرسة أستاذتها .

المدارس التحضيرية — يؤهل التلاميذ للقبول بالمدارس العامة امتحان دخول عام يحتازونه في المدارس التحضيرية متى بلغوا الثانية عشرة من عمرهم . وأهم موضوعات هذا الامتحان : اللاتينية والعلوم الرياضية بما فيها الحساب والجبر وال الهندسة . وكذلك يعقد في المدارس العامة امتحانات مسابقة لجوائز المدرسية . وهذه النوعان من الامتحان يقرران مناقب الدراسة ومستواها في المدارس التحضيرية للأولاد .

المدارس الثانوية — يقوم على ترتيب الامتحانات في هذه المدارس "لجنة امتحانات المدارس الثانوية" ، التي يعینها مجلس التربية وتتألف من ٢٣ عضواً يراعى فيهم أن يمثلوا كل فروع التعليم الانجليزي . ويتولى عقد هذه الامتحانات وإدارتها ٨ هيئات جامعية معترف بها وهي : برسنول — كمبردج — درهام — لندن — المجلس المشترك بجامعات الشمال — أكسفورد — المجلس المشترك لاكسفورد وكمبردج — الادارة المركزية لمقاطعة ويلز .

إجازة إتمام الدراسة — تقسم هذه الامتحانات إلى نوعين :

١ — الامتحانات المعروفة "بشهادة إتمام الدراسة" ، ويدخلها التلاميذ متى بلغوا السادسة عشرة من عمرهم في جميع أنواع المدارس الخصوصية ومدارس الاعانة . وعلى الطالب أن يثبت لامتحانه جدارته في عدد معين من الموضوعات الآتية : (أ) اللغة الانجليزية وفروعها . (ب) اللغات الأجنبية . (ج) الرياضة والعلوم . (د) قسم موضوعاته اختيارية ، يدخل فيه الموسيقى والرسم والأشغال اليدوية والمنزلية .

ويعد هذا الامتحان بمثابة "البكالوريا" ويعهله الطالبة لدخول الجامعات .

٢ — امتحانات "الشهادة العليا" ويتقدم إليها الطالب عند بلوغه الثامنة عشرة من عمره بشرط أن يكون قد جاز الامتحان الأول وتخصص في دراسة معينة .

ولا يعلق الانجليز أهمية كبيرة على الامتحانات والشهادات فهم يعتقدون أن هذه الامتحانات لا تدل في أكثر الأحيان على معلومات التلميذ ودرجة تثقيفه ، وكما تلق الشهادات في روح التلاميذ فكرة في أكثر الأحيان خاطئة ، ذلك بأن توهمهم أنهم وصلوا إلى نتيجة من العلم لا تتفق كثيراً مع الواقع . ولذلك فإن إجراء الامتحانات في المدارس الانجليزية هو تغيير كبير في سياسة الانجليز التعليمية ، ولو أنهم لا يزالون على عقidiتهم في قلة اعتمادهم على نتائج هذه الامتحانات المدرسية .

ومن الصعب أن يدرك المرء مبلغ ما كان عليه العقل البريطاني منذ زمن طوويل من كراحته للتفتيش والامتحانات ؛ إذ أن ذلك في نظره يدعو إلى نشر شرور الامتحانات الخارجية العامة في المدارس الأولية، ويحرر إلى غرس بذور الحقد بين المدارس المختلفة ومدرسيها ، كما يعطى أهمية لشهادة المرور في الامتحان لا تتناسب مع قيمتها الحقيقة .

السلطات المحلية التعليمية :

يبلغ عدد السلطات المحلية في إنجلترا وويلز ٣١٨ سلطة للتعليم ، منها ٦٣ سلطة للمجالس البلدية و ٨٢ سلطة إقليمية و ١٣٧ سلطة قروية .

ومن خصائص الحكومة المحلية الانجليزية أن السلطات المحلية لا تقوم فقط بما رسمه القانون لها من السلطة بل هي تعمل كل ما تراه صالحاً للجموع مما لم ينص القانون على تحريمه . ويسليغ عدد الأشخاص الذين يستغلون في لجان تعليمية في إنجلترا وويلز ٩٨٠ شخص ليستغل معظمهم في لجنة فرعية أو أكثر أو في لجان فرعية جزئية . وهناك سبع لجان فرعية دائمة . ولا يتضمن أعضاء اللجان أجراء جزءاً ما يقومون به من العمل ولا تدفع لهم مصروفات شخصية ولا بدل انتقال .

الحوائز المدرسية :

يستطيع أي غلام في المدارس الأولية له حظ من الذكاء الفطري والموهاب العقلية أن يسير في جميع مراحل الدراسة إلى أن يصل إلى الجامعة بما يحصل عليه من إعانت وحوائز مدرسية . وعليك الخطوات التي توصله إلى ذلك :

(١)) يستطيع مثل هذا الغلام وهو في الخامسة عشرة من عمره أن يحصل على الجائزة المدرسية الخاصة بصغر الأطفال فيتمتع بها مدة ٤ سنوات ثم يدخل الامتحان

العام، فإذا حازه أُصبح له الحق في دراسة ستين في المدارس الثانوية يدخل بعدهما الامتحان النهائي، فإذا نجح فتحت له أبواب التعليم الجامعي.

(ب) من لم يستطع أن يواصل كل الخطى المذكورة في (١) يمكنه أن يحصل إذا ثبتت كفايته على مكان بالمجانية في المدارس الثانوية، ثم يواصل خطاه على النمط السابق.

(ج) من لم ينجح في (أ) ب يصح أن يختار المدارس المتوسطة (وهي تشبه مدارس التجارة والصناعة المتوسطة عندنا) حيث يدرس فيها أربع سنين (من سن ١٢ إلى ١٦) دراسة تجارية أو صناعية. وعند بلوغه السادسة عشرة من عمره يعطى عملاً يستغل به، وفي هذه المدارس كثير من الحال المجانية.

ويبيّن الجدول الآتي الاعتمادات البرلانية التي تقررت في سنة ١٩٣١ - ١٩٣٢ للتعليم في إنجلترا وويلز والتي صرفت بمعرفة مجلس التعليم وكذلك الأوجه التي صرفت فيها:

جنيه	
٣٣٨٩٠ و ٧٩٠	التعليم الأول
٩٨٨٤٥ و ٣٩٥	» » العالى
٦٤٧ و ٧١٢	مصاريف المجلس والنفقات
٥٩٣٢ و ٤٩٤	معاشات المدرسين
٢٢٠ و ٤٧٣	مكافآت لللامتحنة الناجحة
٢١٠ و ٢٣٢	دور الآثار التي يديرها المجلس
٥٠ و ٧٨٦ و ١٠٠	المجموع

وي بين الجدول الآتي قيمة ما يصرف على التعليم العام في بريطانيا من الميزانية العامة ومن ميزانية المجالس البلدية والمحليّة .⁽¹⁾

السنة	عدد التلاميذ	مأيدفع من أجالس الخلية	مأيدفع من الميزانية العامة	المجموع	السنة	مأيدفع من الميزانية العامة	مأيدفع من أجالس الخلية	الجمع	السنة
١٩١٣	١٧١	٦٢٣٤٧	٠٠٠٢١٢٦	٠٠٠٩٩٥٥١٥	٠٠٠٠١١١٥	٠٠٠٩٥٥٥٦٤٣	٠٠٠٠١٣٢١	٠٠٠٠٢١٢٦	١٩١٣
١٩٢٢	١٤٨	٦١٤٧٦	٠٠٠١٦٧٦	٠٠٠٥٣٥٧٥	٠٠٠١٠٦٧٦	٠٠٠٥٣٦٤٣	٠٠٠٠٦٥٦٠٦	٠٠٠٠٢٥٩٣١	١٩٢٢
١٩٣١	٧٧٦	٦٧٧٦	٠٠٠٧٧٦٩٥	٠٠٠٧٧٦٩٥	٠٠٠٠٠٧٧٦٩٥	٠٠٠٧٧٦٩٥	٠٠٠٠٠٧٧٦٩٥	٠٠٠٠٠٧٧٦٩٥	١٩٣١

(١) نقل عن تقرير لجنة المصاريف الأهلية سنة ١٩٣١ Committee on National Expenditure 1931 ولا يدخل في هذه المبالغ ما يصرف على التعليم من إيراد الأوقاف المرصودة أو من إيرادات الجمادات الخيرية المنتشرة في البلاد والقائمة بالتعاون .

الفصل الثاني

التعليم الأولي العام - التعليم الثانوي

غاية التعليم الأولي هي "تكوين وتنمية أخلاق الأطفال وتنمية مداركهم" .
هذا هو التعريف الرسمي لمهمة هذا النوع من التعليم كما جاء في دستور مجلس التربية .

ويرجع تاريخ التعليم الحكومي الازلاني في بريطانيا إلى عهد قریب كا قدمنا .
فإن مهمة التعليم في هذه البلاد ظلت ملقاة على عاتق الأفراد والجماعات الدينية
والجمعيات الخيرية إلى متتصف القرن التاسع عشر . وكان الرأي العام يلحّ في بداية
ذلك القرن متاثراً بمبادئ الثورة الفرنسية في وجوب اهتمام السلطات العامة بأمر تعليم
أولاد الفقراء ولكن الساسة البريطانيون كانوا وقتئذ في شغل تام عن أمر التعليم
بحاربة "نابليون" ومرافقة حركات "متنيخ" فلم يلهموا في أول الأمر بهذه الحركة .
ولم يدعوا بالاهتمام بأمر التعليم إلا منذ سنة ١٨٣٣ حيث قرر البرلمان أول اعتماد
للتعليم وقدره ٢٠ ألف جنيه كذا ذكرنا . وقد قرر البرلمان في الوقت نفسه وجوب
ضم هذا المبلغ إلى ما يجمع بالاكتتاب العام وصرفه على بناء مدارس لتعليم أولاد
الفقراء . فلم تكن النية إذ ذلك أن يكون هذا المبلغ بداية لاعتمادات سنوية لاحقة ،
ولم يكن الغرض منه إلا إنشاء بضعة مدارس . ولكن تمثينا من جانب الحكومات
المتابعة مع رغبات الرأي العام في البلاد لم تحول هذه الاعانة المؤقتة فيما بعد إلى
إعانة ثابتة فحسب بل تحولت هذه الآلاف القليلة في المائة سنة الأخيرة إلى أكثر
من خمسين مليونا سنوياً .

المدارس الأولية :

يفرض القانون على الآباء أن يرسلوا أولادهم إلى المدرسة من سن الخامسة إلى
الرابعة عشرة . وقد بلغ عدد المدارس الأولية حسب تعداد سنة ١٩٢٧ في إنجلترا
ومقاطعه ويبلغ ٢٠٧٢٣ مدرسة أولية عامة تسع من التلاميذ ٧,٥٦٠,٢٥٠

يضاف الى ذلك ١٢٠ مدرسة خاصة بالعمى والصم تسع من الطلاب ٨٩٧٦ وكذلك ٤٣٨ مدرسة لذوى العاهاه والأمراض العصبية من الأطفال تسع ٣٧٣١٢ تلميذا .

وقد جرى التعليم الابتدائى منذ نشأته بالأدوار الآتية :

١ - سنة ١٨٣٣ - كانت المدارس الأهلية مدارس حرة قامت ببنائها وإدارتها والصرف عليها جمعيات خيرية أو دينية أو أفراد متطوعون، وكانت وحدتها تعمل في ميدان التعليم ونشره بين طبقات الشعب .

٢ - من سنة ١٨٣٣ الى سنة ١٨٧٠ - فهذه المدة زاد عدد المدارس زيادة كبيرة نظراً لدخول الحكومة في ميدان التعليم الأولى باعطاء إعانت سنوية لبناء هذه المدارس . وكان في سنة ١٨٧٠ عدد هذه المدارس ٨٧٩٨ مدرسة .

٣ - بين سنة ١٨٧٠ وسنة ١٩٠٣ - ظهر في الميدان نوع جديد من هذه المدارس ليست إدارته في يد شخص واحد أو جمعية خيرية بل في يد مجلس إدارة .

٤ - في سنة ١٩٠٢ صدر قانون يضع جميع المدارس بأنواعها المختلفة تحت إدارة سلطة التعليم المحلية وحدها ، ولكنه أشرك معها مديرى هذه المدارس في الإشراف عليها . وقد قضى هذا القانون أن تؤلف سلطة محلية للتعليم تمثل فيها كل مقاطعة وكل دائرة انتخابية ممثلة في البرلمان وكل قرية يزيد سكانها عن عشرة آلاف . فكانت سلطة التعليم المحلية تتألف من أربعة أشخاص يعينون طبقاً لشروط المؤسسين وشخص من مجلس المقاطعة وآخر يمثل الدائرة الانتخابية .

وبهذا تدرج التعليم الأولى العام في إنجلترا في خمسين سنة من مجاهدات فردية وبعثرة إلى نظام تعليمي متين يكاد يكون مجاناً بحثاً متصل الحلقات يربط بعضه ببعض . فإذا أتم الطفل دراسته الأهلية أمكنه أن يذهب إما إلى المدارس الفنية وإما إلى المدارس الثانوية . وإذا ظهر على الطفل شيئاً من الذكاء والنجابة في المدارس الأهلية أمكنه أن يحصل بسهولة على إحدى الجوائز المدرسية التي تشمل عليه ثقيم دراسته

مجاناً في مختلف المدارس . ومن هذا ترى أن هناك طريقة معبداً يصل ما بين بيت العامل والجامعة .

مناهج الدراسة :

لا يعنينا كثيراً أن نسرد هنا مواد الدراسة التي تدرس في تلك المدارس بالتفصيل ، فهـى تختلف باختلاف المدارس ؛ وإنما يجب أن نقول إن المدارس الأولية في بريطانيا العظمى تُقْعِد بحرية في اختيار موادها الدراسية قلماً توجد في غيرها من البلاد .
نعم إن القانون يقرر مواد الدراسة ويعددوها ولكنه لا يصرّ على تدرسيـها جميعـها في كل مدرسة إذ يترك الخيار للدرسة نفسها ، ولكنـه يصرّ على أنه مهما يكنـ من مواد الدراسة التي تختارـها المدرسة فعلـيـها أن تدرسـ تلكـ المـوادـ بـروحـ الحرـيةـ والـسـخـاءـ .

ويشتمـل التعليمـ في المدارسـ الأولـيةـ بوجهـ عامـ عـلـىـ اللـغـةـ الإـنـجـليـزـيةـ .ـ مـبـادـئـ الـرـياـضـةـ .ـ دـرـوـسـ الـمـلـاحـظـاتـ .ـ دـرـوـسـ الـأـشـيـاءـ .ـ الـجـغـرـافـيـاـ .ـ التـارـيخـ .ـ الـموـسـيقـ والـغـنـاءـ .ـ الـرـياـضـةـ الـبـدنـيـةـ .ـ دـرـوـسـ فـلـاحـةـ الـبـسـاتـينـ .ـ الرـسـمـ .ـ وـعـلـاوـةـ عـلـىـ ذـكـ درـوـسـ التـدـبـيرـ الـمـتـزـلـىـ لـلـبـنـاتـ بـمـاـ فـيـهـ أـشـغالـ التـطـرـيـزـ وـالـطـبـخـ .ـ وـالـحـرـفـ الـيـدوـيـةـ لـلـأـوـلـادـ .ـ وـتـعـلـمـ الـمـدـرـسـ عـلـىـ رـفـاهـيـةـ الـطـفـلـ وـسـعـادـهـ فـتـهـيـ لهـ مـرـاكـزـ لـلـلـاعـابـ وأـمـاـكـنـ لـلـرـياـضـةـ الـبـدنـيـةـ وـتـمـدـهـ بـإـسـعـافـاتـ الـطـبـيـةـ وـتـسـاعـدـهـ عـلـىـ اـخـيـارـ الـمـهـنـةـ الـتـيـ يـمـيلـ إـلـيـهـ .ـ وـيـلـمـ الـدـيـنـ أـيـضاـ فـيـ تـلـكـ المـدـارـسـ عـلـىـ أـنـهـ لـاـ تـمـنـعـ إـغـانـةـ خـاصـةـ جـزـاءـ قـيـامـهـ بـذـلـكـ التـعـلـيمـ .ـ وـفـيـ الفـصـولـ الـعـلـىـ يـرـىـ الـأـطـفـالـ عـلـىـ عـادـةـ الـقـرـاءـةـ الصـامـتـةـ وـفـقـاـمـ لـاـ جـاءـ فـيـ "ـالـمـادـةـ الـخـادـيـةـ عـشـرـةـ"ـ مـنـ أـنـ نـظـامـ الـتـعـلـيمـ يـحـبـ أـنـ يـحـتـوىـ عـلـىـ :

"ـ الـقـرـاءـةـ الـكـثـيـرـةـ تـحـتـ الـإـرـاشـادـ الـمـنـاسـبـ لـكـ يـتـعـودـ الـطـفـلـ الـدـرـاسـةـ الـمـنـظـمةـ وـالـمـيلـ إـلـىـ آـدـابـ الـلـغـةـ"ـ .ـ وـيـعـدـ الـتـهـذـيبـ الـخـلـقـ فـيـ هـذـهـ الـمـدـارـسـ جـزـءـاـ مـنـ أـهـمـ أـجـزـاءـ مـنـاهـجـ الـدـرـاسـةـ تـوـجـهـ الـعـنـيـاـةـ إـلـيـهـ .ـ

وـحرـيـةـ الـمـدـارـسـ الـأـوـلـيـةـ الـرـاقـيـةـ أـطـلقـ فـيـ اـخـيـارـ الـمـوـادـ الـدـرـاسـيـةـ وـمـقـرـرـهـ أـعـلـىـ فـيـ اللـغـةـ الـإـنـجـليـزـيـةـ وـالـرـياـضـةـ وـالتـارـيخـ وـالـجـغـرـافـيـاـ ،ـ وـفـضـلـاـ عـنـ ذـكـ يـحـبـ أـنـ يـحـتـوىـ الـمـنـهجـ عـلـىـ الـحـرـفـ الـيـدوـيـةـ لـلـأـوـلـادـ وـالـتـدـبـيرـ الـمـتـزـلـىـ لـلـبـنـاتـ .ـ

المدارس التحضيرية (Preparatory Schools)

تكلمنا في الفصل السابق على المدارس الأولية العامة . وهي مدارس لا يؤمها إلا أولاد الفقراء الذين يتعلمون في أكثر الأحيان مجاناً . أما أولاد الأغنياء فيبدأ تعليمهم في المنزل بواسطة مربية ثم في مدرسة الحضانة أو "الكندر جارت" (Kindergarten) حتى سن السابعة ، ثم يرسلون عادة بعد ذلك إلى نوع من المدارس تسمى المدارس التحضيرية . وهذه المدارس من المدارس الداخلية التي تقبل هؤلاء الأطفال من سن السابعة أو الثامنة إلى الثالثة عشرة من عمرهم . وهي مثال صغير من نوع المدارس الثانوية المسماة "بالمدارس العامة" (Public Schools) وهي مثال صغير لالمكليات الجامعية في إنجلترا .

والمدارس التحضيرية تسير على نظام النجليزى بحث ؛ فالطفل الذى يتتحقق بها ينزع من والديه ويرى مع الأطفال الآخرين بعيداً عن بيته المزلي ولا يتصل بأبويه إلا مدة العطلة المدرسية فقط .

وتهدف المدارس التحضيرية للأطفال لدخول المدارس العامة ومدرسة البحري والبحرية . ويربو عدد المدارس الموجودة الآن من هذا الصنف على ٧٠٠ مدرسة يستمر التلاميذ فيها إلى أن ينجزوا في امتحان الدخول للعامه التي يريدون الالتحاق بها .

ويقبل النجاء من هؤلاء التلاميذ مجاناً أو بنصف مصروفات في المعاهد التي يريدون الالتحاق بها إذ يحصلون عادة على جوائز مدرسية أو هبات جامعية تحول لهم ذلك .

ويختلف حجم المدارس التحضيرية اختلافاً كبيراً، فبعضها لا يسع بعضها أكثر من ثلاثين تلميذاً إذا بأخرى تسع بضع مئات منهم ؛ إلا أن أكثرها يسع ما بين ٦٠ و ١٠٠ تلميذ . والغرض من هذه المدارس أن يتم الاتصال بين التلميذ والمدرس وبين الطالب وإخوانه ، فإنه يتكون عادة من كل مدرسة أسرة واحدة يعيش بعضها مع بعض مدة طويلة في كل سنة .

لقد نشأ في الربع الأخير من القرن الماضي مذاهب وطراائق عدّة في التربية أثرت كلها تأثيراً بلغاً في التعليم الأولى فنها ما يرمي إلى الخروج على النظام المتبع في التدريس في الفصول . وأبلغها أثراً في ذلك هو مذهب "دولتن" وطريقته الأمريكية تقضي : "بأن يقسم تلاميذ الفصل الواحد إلى عدّة فرق صغيرة تخصص كل وقهاً للدرس مادة واحدة في وقت واحد بطريق التعاون والتسلاند لكن تتبع جهودهم المثمرة المرجوة منهم" ، وبهذه الطريقة لا يمكن التلاميذ إلى المعلم ، فهم الذين يقومون وحدهم بقراءة الموضوع وبحثه ومناقشته من جميع وجوهه والرجوع إلى المراجع والمصادر الخاصة به . كل ذلك مع قليل من إرشاد المعلم ورعايته في بعض الأحيان . ويزعم أنصار هذه الطريقة أنها تبث روح العمل جماعة في الأطفال وتذكر فيهم الشعور بالحرية وتربيتهم عادة التآزر والتعاون في العمل .

ومن هذه المذاهب أيضاً مذهب "دام مونتسوري" وطريقتها الإيطالية تعتبر "أن أنجح الوسائل ل التربية الطفل تربية حقيقة هي أن تدعه يفعل ما يشاء كيفما يشاء وأن تهيئ له الفرص التي تساعدة على تكوين شخصيته وتشكيل فرديته" وهي طريقة آخذة في الانتشار .

أما في إنجلترا فقد نشأ أخيراً مذهب جديد يشبه المذهبين السابقين يدعوه: "إلى إلزام الحرية الفردية والتعليم في آن واحد، وذلك بإنشاء فصول يتعاون فيها التلميذ والمعلم معاً" وصاحبة هذا المذهب "مس تشارلوت ميسون" التي أنشأت نموذجاً لمدرسة التي تدعوا إليها في "أمبليسيد" (Ambleside) .

ويقول أنصار هذا المذهب والذائدون عنه: "إنهم بهذه الطريقة يحصلون على يقظة التلميذ وتشوّقه إلى الدرس وإنهم قد حصلوا فعلاً على نتائج باهرة في المدارس الأولية في "جلوستر" وغيرها تحت إرشاد المدرسين المدربين وكذلك الحال في المدارس الإعدادية الخاصة" .

المدارس الثانوية :

بما أن كلمة "التعليم الابتدائي" ليست مستعملة في النظام الانجليزي فقد أصبحت كلمة "التعليم الثانوي" لامعنى لها أيضاً؛ ولكننا نستعملها الآن وصفاً للمدارس الانجليزية التي ينتهي فيها التعليم عادة في سن السادسة عشرة، وذلك لنقريب هذا الموضوع من أذهان القراء. وقد عزفتها مقدمة اللائحة التي سنت نظام المدارس الثانوية بأنها: "ترود كل طالب من طلبها بتربية تهذيبية عامة جسمية وعقلية وأخلاقية إلى سن السادسة عشرة، وذلك بدرس مقرر من العلوم أوسع نطاقاً وأعلى درجة من المقرر الذي يعطى في المدارس الأولية".

وللتعميم الثانوى أنواع من المدارس مختلفة أهمها :

١ - "المدارس العامة" (Public Schools) وهى مدارس ذات نظام داخلى.
 ٢ - "مدارس داخلية" تقبل إعانة مجالس التربية وهى في نظامها تشبه كثيراً المدارس العامة.

٣ - مدارس تسمى "مدارس النحو أو الأجرورية" وهى مدارس قديمة أسست في القرن السادس عشر، وقد استولت عليها حديثاً السلطات المحلية للتعليم. وهذه المدارس تشمل عادة قسمين قسماً داخلياً وآخر خارجياً.

٤ - مدارس خارجية وتسمى "المدارس التهادية" (Day Schools) وهى مدارس حرّة أسستها جمعيات خيرية أو دينية وقد كانت مستقلة في ادارتها ولم تقبل إعانة من مجلس التربية إلا ابتداء من سنة ١٩٠٣.

المدارس العامة :

قبل أن نتكلّم عن هذه المدارس يحسن أن نوضح التباساً قد ينشأ من اسمها؛ فانها في الواقع "مدارس خاصة" لا يؤمها إلا الطبقات الغنية لارتفاع أجورها أو من ساعدهم الحظ من النابغين من أولاد الفقراء الذين يحصلون على مكان في هذه المدارس

مكافأة لهم على نبوغهم من رجل غنى محسن أو من جمعية خيرية أو إعانة من مجلس التربية .

وهذه المدارس هي : أيتون (Eton) . — هارو (Harrow) . ونشستر (Winchester) . "رجبي" (Rugby) و "هيلبرى" (Haileybury) و "مارلبرو" (Marlborough) . وهي مدارس قديمة أخذت صبغة خاصة منذ نشأتها في برامجها وفي أنظمتها وفي حياتها المدرسية فصارت تمثل نوعاً خاصاً لا يشبه نظام أي مدرسة أخرى . وقد امتازت بأنها جميعها داخلية ، فليس بين تلامذتها من يتقبل خارجية إلا عدداً قليلاً من يعيشون في القرى التي أشتئت فيها هذه المدارس يكونون تحت نوع من رقابة المدرسة في غير أوقات المuros . كذلك امتازت بارتفاع مصروفاتها الدراسية التي تتراوح بين ١٥٠ و ٤٠٠ جنيه في السنة . ولا يدخل في هذا أثمان كتب الدراسة ولا الأدوات المدرسية المختلفة . وكذلك تطالب بمصروفات خاصة إذا احتاج التلميذ لدورس إضافية لضعفه في مادة من المواد . وهي تمتاز أيضاً بأنها لا تسكن تلاميذها الذين يتراوح عددهم بين الخمسمائة والألف في بناء واحد ، بل توزع كل عشرين أو ثلاثين منهم على بيت من البيوت يكون عادة بيت أحد المعلمين . ويتكون من هذا البيت فرقة خاصة من هؤلاء التلاميذ يعيشون دائماً كأسرة واحدة مع أستاذهم وزوجته سواء في أوقات دراستهم أو في أوقات رياضتهم أو في تناول الشاي أو العشاء . ويساعد الأستاذ في الإشراف على التلاميذ أربعة أو خمسة منهم أنفسهم يطلق عليهم اسم "العرفاء" (Monitors) وهم يختارون من بين التلاميذ المحتملين النجباء الذين يمتازون بمتانة خلقهم أو يتفوقون في عملهم الدراسي لتلقي تلك المسؤولية عليهم . ويتولى هؤلاء "العرفاء" مراقبة إخوانهم داخل البيت وفي المدرسة وخارج البيت والمدرسة ، وعليهم دائماً أن يبلغوا الأستاذ كل ما يلاحظونه على التلاميذ الآخرين من سوء تصرف أو عمل غير لائق . وقد جرت هذه المدارس على عادة قديمة لاتزال باقية إلى الآن وهي أن يطلب إلى صغار التلاميذ

أن يقدموا لعرفائهم كل خدمة يطلبونها منهم فهم يقدمون لهم الشاي، بل يحصل في بعض المدارس أن يطلب إليهم تنظيف حذاء العريف . وترى هذه المدارس أنه لاغضاضة على التلميذ الصغير من أن يقوم بهذه الخدمات ما دام سيكون له الحق بعد ذلك أن ترده من هو أصغر منه سنًا . كما أنهم يقولون إن من نتائج هذا التقليد أن أوجد توازناً ديمقراطياً بين جميع الطلبة الذين يؤمّنون هذه المدارس وستوى بين أولاد الأغنياء وأولاد المتسطين والفقراء الذين يتعلّمون فيها . كما فتح هذا التقليد باباً لك كل تلميذ أن يسير سيرة حسنة وأن يسعى في تحصيل العلم ما استطاع ليتولى هذه المهمة وليخرج من صفات الخادم إلى صفات الخدوم ومن صفات المراقب إلى صفات المرشد .

وتنظر أيضاً هذه المدارس بتقليل آخر هو السماح بالعقوبات البدنية ، وهي عقوبة تنفذ على التلميذ لسوء السلوك فقط ، ولا تستعملها بعض هذه المدارس إلا في حالة ثبوت الكذب . ويحكم الأستاذ بتقييم العقوبة وينفذها أحد العرفاء أمامه ، وهي ضرب التلميذ على ظهره بعصى صغيرة أحياناً انفرادياً وأحياناً أمام تلاميذ فرقته وأحياناً إذا كانت العقوبة جسيمة أمام جميع تلاميذ المدرسة .

وأول من بدأ في وضع هذه الأنظمة لهذه المدارس هو "الدكتور توماس أرنولد" المتخرج في جامعة أكسفورد والذي كان في أوائل القرن التاسع عشر ناظراً لمدرسة "رجبي" . نفذها أولاً في مدرسته ، ولم يمض زمن طويلاً بعد ذلك حتى أخذت طريقته جميع المدارس العامة الأخرى ، وكانت نظريته : "أن من شأن هذه الطريقة أن تربى في التلاميذ الصغار حسن السلوك والاستقامة الأخلاقية في جميع الأوقات حتى تصبح عادة راسخة ، كما تبني في نفوس التلاميذ الكبار عاطفة الاهتمام بشؤون غيرهم وتعويدهم تحمل المسؤوليات منذ زمن الدراسة" . ويرى الكثيرون من كتاب الانجليز أن طريقة "أرنولد" التعليمية كان من أثرها مع مضي الزمن أن أوجدت صنفاً جديداً من الانجليز هم الذين قاموا بأعباء الدولة

المختلفة من عهد الملكة "فكتوريا" إلى الآن . ودليلهم على هذا أن جموع البارزين من رجال السياسة أو الأدب أو العلم أو الاقتصاد في بريطانيا الحديثة إنما هم من خريجي هذه المدارس العامة التي سارت جميعها على طريقة "أرنولد" . ولكن قامت في الأيام الأخيرة حركة انتقاد لا يزال وطيسها مستمراً إلى اليوم . فقد ظهرت كتب بأسماء مؤلفيها وأخرى بأسماء مستعارة وكلها تحمل روح العداء للنظام الحاضر الذي تعتبره قضاء على شخصية التلاميذ بحججة أنه نظام يغذى الروح الخزبية ويختفي بين طياته مبادئ الحافظين من الانجليز ، كما تنهى بأنه بينما يشجع الآداب فإذا به يحتقر العلوم وأن لا أثر فيه للتربية الادارية والتجارية والاقتصادية .

المدارس الثانوية الأخرى :

وهي جميع أنواعها تقبل اعانة سنوية من مجلس التربية؛ ويدخل فيها: "المدارس الداخلية" التابعة ل مجالس المقاطعات "ومدارس النحو" والمدارس الخارجية التي تسمى "بالنهارية" .

أما المدارس الداخلية ومدارس "النحو" فتسير في برنامجها وطريقها على برنامج المدارس العامة وهي تقلد طريقتها التعليمية في كثير من أركانها . وتبلغ المصروفات الدراسية في أكثرها نحو خمسة جنيهات عن كل ثلاثة أشهر . والمعلمون فيها من الحاصلين عادة على درجة شرف من إحدى الجامعات أو إجازة التدريس من مدارس المعلمين العالية، ويفضل دائماً من استغل بالتدريس في المدارس العامة . وتقسم التلاميذ، كما يحصل في المدارس العامة، إلى جماعات قليلة العدد يشرف على كل جماعة منهم أستاذ وبعض المساعدين من بكار التلاميذ . وهي كثيرة العناية بالألعاب الرياضية، وجميعها تحت إشراف مجلس التربية ومجلس المقاطعة .

وقد أصبح الكثيرون من الآباء يطرقون أبواب هذه المدارس لتعليم أولادهم لما ثبت في السينين الأخيرة من كفاية التعليم فيها وحسن تهذيبها للأطفال وتشجيعهم على تربية ما يميلون إليه من الصناعات المختلفة أو من الفنون الجميلة كالرسم والموسيقى

والتمثيل . وزادت هذه المدارس في المدة الأخيرة برنامج مواد التدريس فيها خصوصاً المواد العلمية . ولهذه المدارس أندية خاصة داخل المدرسة يجتمع فيها طلابها للسمور والمحاضرات والمناقشات العلمية والاجتماعية والسياسية بعد انتهاء عمل المدرسة .

أما المدارس الخارجية فهي تشبه في نظامها نظام المدارس المصرية ، وهي أيضاً تحت إشراف مجلس التربية و مجالس البلدية و مجالس المقاطعات . وأحسن هذه المدارس هي مدارس المدن الكبيرة كمدارس لندن . وبعض هذه المدارس قد يرجع تاريخه إلى عهد الملك "الفرد" ومنها ما أنشئ في القرن السابع عشر . ومن أقدم هذه المدارس ما تأسس منها في "كنتربرى" و "بورك" .

وتحتفل المصاروفات المدرسية باختلاف المدارس ، ولكنها في الأكثـر تتراوح بين ١٠ جنيهات و ٢٠ جنيهـاً عن كل ثلاثة أشهر . وقد حدد مجلس بلدي مدينة لندن مصاروفات الدراسة في مدارسه باثنين وأربعين جنيهـاً عن كل قسط .

ويحتوى الجدول الذى نشره مجلس التربية فى سنة ١٩٢٦ على أسماء ١٤٧٣ مدرسة ثانوية توافرت فيها شروط الحـدارـة — منها ٢٩٥ مدرسة لم تقبل إعانة من المجلس — هذا عدا المدارس التحضيرية .

مدارس البنات الثانوية :

تشبه خطة الدراسة المتبعـة فى مدارس البنـات على وجه العموم منهج الدراسة فى مدارس البنـين . ولقد كانت الجامـعـات أول من فكرـى تعـليم البـنت و ترقـية مستواها العـقـلى ، ثم تدرج ذلك إلى المدارـس الثانـوية . وقد وجـهـتـ اللجنةـ التي أـنـفتـ فى سـنة ١٨٦٧ لـفـحـصـ أمرـ المـدارـسـ عـنـيـتهاـ مـدارـسـ البنـاتـ وـكانـ لهاـ عـظـيمـ الفـضـلـ فى إـنشـاءـ كـلـيـاتـ البنـاتـ بـجـامـعـةـ "ـكـبرـدـجـ"ـ ،ـ وـلمـ تـكـنـفـ بـذـلـكـ بـلـ حـتـ الشـعـبـ وـأـيـقـظـتـ شـعـورـهـ لـدـرـجـةـ شـاهـدـتـ فـيـهاـ السـنـونـ الـأـخـيـرـةـ إـنشـاءـ أـقـلـ جـمـعـيـةـ مـنـ جـمـعـيـاتـ مـدارـسـ البنـاتـ الـخـارـجـيةـ الـعـامـةـ فـيـ سـنةـ ١٨٧٣ـ وـإـنشـاءـ مـدارـسـ الـعـالـيـةـ

المستقلة مثل مدرسة "منشستر العليا" . ثم أنشأت لجنة مدارس الأوقاف الخيرية بما حصلت عليه من الإعانات "مدرسة الملك إدوارد السادس" للبنات في برمجهام ومدارس "بدفورد" وغيرها كالمدرسة الموجودة بجحوب لندن .

وفي سنة ١٩٠٢ كان عدد مدارس البنات التابعة لمجلس المعارف ٩٩ مدرسة زادت إلى ٤٥٠ في سنة ١٩٢٥ وفي المدة عينها زاد عدد المدارس التي يتعلم فيها الذكور والإناث معاً من ١٨٤ مدرسة إلى ٣٦١ مدرسة ، وزاد عدد التلميذات من ٣٣١٥٩ إلى ١٧٣٢٧٣ تلميذة أي نحو خمسة أمثال .

وقد قال "مستر نور وود" ناظر مدرسة هارو : "إن فضل النساء في التهوض بالتعليم أعظم من فضل الرجال ، إذ قد فطن إلى قيمة التربية وفائدة التعليم فوجهن عنا يتهن إلى إنقان الطريقة ووسائل الإيضاح" .

ومما يلاحظ أن التحسينيين العظيمين الحديثين في هذه الجهة من التعليم يرجعان إلى سيدتين أخذتا تقرنان العلم بالعمل ، وأعني بهما "دام منتسوري" التي لطريقتها تأثير كبير في التعليم في السنتين الأولى من حياة الطفل ، "ومس ميسون" التي أخذت طريقتها تنتشر في كثير من المدارس الأولية والمدارس الثانوية الخاصة في هذه البلاد .

أما تعليم الصبية والصبيان معاً فتلك مسألة لا تزال موضع نزاع ومتار جدل بين الكثيرين ، فبعض المدارس التي يعلم فيها الجنان معاً قامت على أساس اقتصادية فقط في حين أن هناك مدارس أخرى يعتقد المشرفون عليها اعتقاداً راسخاً بوجوب تعليم الجنسين معاً منذ نعومة أظفارهما . وعلى كل فان الشطر الأكبر من المعلمين والمعلامات ، ويشار لهم في ذلك معظم الشعب الإنجلizi ، مجتمعون على أنه وإن صلح تعليم الذكور والإناث معاً في سنى دراستهم الأولى ثم بعد ذلك في الجامعات فإنه من مصلحة الجنسين معاً أن يتعلّم كل منهما على انفراد في السنتين التي تخلل التعليمين .

تعليم البالغين

ونعنى بهم هنا أولئك الذين انتهوا من التعليم الازامي ولم يستطعوا إتمام دراستهم ولا يستطيع أحدهم إتمام تعليمهم

تقوم كل الجامعات تقريباً والكليات الجامعية في إنجلترا وويلز بتعليم هذه الفئة إما في أبنية خاصة بذلك وإما في الجامعات نفسها

وهناك جمعيات أخرى خيرية تقوم بتعليمهم مجاناً وهي

١ - "جمعية تعليم العمال" - وهي جمعية خيرية ينتمي إليها ٨٠٠٠ طالب.

٢ - "جمعية تعليم المواطنين" وترتبط بها ست كليات داخلية و١٦ مركزاً من مراكز التعليم وهي تعلم ٨٠٠٠ طالب.

٣ - "الاتحاد الوطني لمعاهد البنات" - وغرضه أن يمكن الفتيات من أن يأخذن بنصيب أوفر في تقديم الحياة القروية برقيمة حاليهن الأدبية والاجتماعية . ويوجد الآن ٤٧٠٠ معهداً من معاهد البنات متبنية في القرى والمدن الصغيرة في إنجلترا وويلز وهي تعلم ٢٩٠٠٠ فتاة .

٤ - "المجلس الوطني للكليات العمال" - وهو قائم على المعونات التي ترده من نقابات العمال ويعلم ٣٠٠٠ عامل .

ويمنع مجلس المعارف وكذلك السلطات المحلية للتعليم، إعانت لمعاهد التي تقوم بتعليم البالغين . والهيئات الثلاث الأولى معترف بها من مجلس المعارف، وينحها إعانة سنوية عن الفصول التي تقوم بتعليمها سواء كانت الدراسة في تلك الفصول تستمر لمدة ثلاثة أشهر أم لمدة سنة أم طول مدة الدراسة . وكذلك يمنع إعانت لأقسام التعليم الجامعي للطلبة الخارجيين .

وهناك فصول للتعليم تعقد لمدة ٢٤ أسبوعاً في السنة وتلتئم في كل أسبوع لمدة ساعتين ، ومدة هذه الفصول ثلاث سنين ، وتشرف عاليها الجار المتعدد

للحامات، ويعين نصف أعضاء تملك اللجان من قبل الجامعات والنصف الآخر من قبل جمعية تعليم العمال.

أما السلطات المحلية للتعليم فانها تساعد الطلبة الذين يدرسون المناهج المعترف بها فقط، ولكنها في بعض الأحوال تمنع إعانت لصبيانه معاهد التعليم وغيرها من المعاهد.

وقد أنشأ مدير السجون فصولاً في سجونهم لتعليم البالغين، حضرها منهم ٩ شخص في سنة ١٩٣٣ وبلغ عدد هذه الفصول نحو ٦٠٠ فصل تقطع المدرسون بالتدريس فيها.

٥ - "المعهد البريطاني لتعليم البالغين" - وهي هيئة قائمة بذاتها لا تقوم بالتعليم قياماً فعليها، ولكنها تشرف على هذا النوع من التعليم في جميع معاهده، وتساعد على انتشاره، وتجمع الإعانات لمساعدة القائمين به.

نماذج من جدول الدراسة في إحدى مدارس لندن الأهلية في الفصول الراقية

العدد الأسابيع	الساعات	الدروس
		التعليم الديني
	$\frac{2}{3}$	اللغة الإنجليزية (بما فيها القراءة والكتابة والحساب)
	١٠	الجغرافيا والتاريخ والغناء والرقص
	٥	العلوم والأشغال العملية (بما فيها أعمال النطريز والتدبير المنزلي
	$\frac{٥}{٦}$	للبنات وأشغال الخشب والمعادن للصبيان)
	$\frac{١}{٦}$	التربية البدنية
$\frac{٢٤}{٢}$		مجموع ساعات الدراسة

شال بـ مـ حـ

نموذج من منهج الدراسة بإحدى المدارس الثانوية

- ١ - الكتاب المقدس .
- ٢ - آداب اللغة الانجليزية والانسان .
- ٣ - تاريخ المجلات وأوروبا وختصر تاريخ العالم .
- ٤ - الحغرافيا .
- ٥ - اللغات الأجنبية الحديثة .
- ٦ - الرياضة .
- ٧ - العلوم (الكيمياء - الطبيعة - دروس في علم النبات - علم الحيوان - علم وظائف الأعضاء) .
- ٨ - موضوعات تجارية .
- ٩ - علم الصحة .
- ١٠ - الجهاز والألعاب الرياضية .
- ١١ - بعض الحرف اليدوية .

وتدرس كل هذه المواد في مدارس البنات ولكن تستبدل فيها بالأعمال اليدوية كالتطريز والطبخ والموسيقى والغناء .

الفصل الثالث

الجامعات

الجامعات والكليات الجامعية التي هي أرقى معاهد التعليم الانجليزي هي معاهد مستقلة بحكم نفسها تعيش بغير املاكها وتبرعات المحسنين لها وإعانته من الحكومة . وهذه الجامعات على ثلاثة أنواع مختلفة :

أولاً - الجامعات القديمة ذات التقاليد الراشحة وهي : "أكسفورد" و "كامبردج" .

ثانياً - الجامعات الحديثة وهي عشر جامعات : "لندن" - "برمنجهام" - "مانشستر" . "ليفربول" - "برستول" - "درهام" - "ليدز" - "ردينج" - "شيفيلد" - "ويلاز" .

ثالثاً - الكليات الجامعية وهي أربعة : "استر" - "نوتنجهام" - "سووثبن" - "لامبتر" .

ممثلو الجامعات في البرلأن - لكل من جامعات : "أكسفورد" و "كامبردج" و "لندن" ممثلان في البرلأن . ولكل من الجامعات الآتية ممثل واحد، وهي : "درهام" و "مانشستر" و "ليفربول" و "برمنجهام" و "ليدز" و "شيفيلد" و "برستول" .

ويوجد ثلاثة ممثلين عن جامعات "اسكتلندا" وممثل واحد عن كل من مقاطعى "ويلاز" وشمال "ارلند" .

وقد كان عدد الذين انتسبوا الى هذه الجامعات من الطلبة في سنة ١٩٣٠ ٣٤٤٠٠ طالب تتراوح أعمارهم بين ١٨ و ٢٢ سنة . وكان من بين هؤلاء الطلاب الذين التحقوا بالجامعات ٦٤٢ طالب يتبعون بحوث حكومية أى يدفع " مجلس التربية" مصروفات تعليمهم .

ولإمكـان انتساب الطالب إلى الجامـعة عليه إما أن يجـوز بنجـاح الامتحـان النـهائي للـمدارس الثـانويـة أو يؤـذـى امـتحـان دخـول أمـام الجـامعة التـي يـريـد الـانتـساب إلـيـها . وـمـدة الـدرـاسـة الجـامـعـية تـسـتـغـرق فـي العـادـة ثـلـاث سـنـين يـنـال الطـالـب فـي آخرـها " درـجة عـادـية " (Pass) أـو " درـجة الشرـف " (Honours) .

وهـنـاك فـي العـادـة امـتحـانـات مـتوـسط وـنـهـائـي ، يـنـحـ الطـالـب الذـي يـجـوزـهـما درـجة " بـكـالـورـيوـس فـي الـآـدـاب " (B. A.) أـو " بـكـالـورـيوـس فـي الـعـلـوم " (B. Sc.) أـو " بـكـالـورـيوـس فـي الـتـجـارـة " (B. Com.) . أـمـا درـجة الأـسـتـاذـية (ماـجـسـتـير) فـي " الـآـدـاب " (M. A.) أـوـفي " الـعـلـوم " (M. Sc.) فيـحصلـعـلـيـها الطـالـب بـدـرـاسـة أـعـلـى وـبـعـد جـواـز الـامـتحـان نـهـائـي .

أـمـا فـي " أـكـسـفـورـد " وـ" كـمـبرـدـج " فـيـنـيـاشـتـرـطـلـمـعـدـرـجـة (A. B. أو Sc. B. الخـ) أـنـيـجـوزـالـطـالـبـالـامـتحـانـالمـطـلـوبـلـهـذـهـالـدـرـاجـاتـ،ـلـاـيـشـرـطـأـنـيـجـوزـامـتحـانـاـمـاـلـكـيـيـحـصـلـعـلـيـدـرـجـةـ(M. A.)ـبـلـعـلـيـأـنـيـدـفـعـمـصـرـوفـاتـأـخـرىـبـعـدـمـضـىـسـنـتـيـنـأـوـثـلـاثـةـ.

" أـكـسـفـورـد " وـ" كـمـبرـدـج " :

كـانـتـ" أـكـسـفـورـد " وـ" كـمـبرـدـج " الـجـامـعـتـيـنـالـوحـيدـتـيـنـفـيـالـجـاهـلـتـراـحتـىـالـقـرـنـالـتـاسـعـعـشـرـ،ـوـيـعـدـنـفـوـذـهـمـاـأـعـلـىـبـكـشـيرـمـنـأـىـجـامـعـةـأـخـرىـفـيـالـجـاهـلـتـراـوـوـيلـزـوـاسـكـلـيـنـدـاـ.

أـسـسـتـ" أـكـسـفـورـد " فـيـالـقـرنـالـثـانـيـعـشـرـ" وـ" كـمـبرـدـج " فـيـالـثـالـثـعـشـرـ.ـوـهـمـاـفـيـالـأـصـلـجـامـعـتـانـدـيـنـيـتـاـنـتـتـكـونـأـبـنـيـتـمـاـمـنـالـأـدـيـرـةـالـمـخـتـلـفـةـ.ـأـمـاـالـيـوـمـفـكـتـاـهـمـاـمـجـمـوعـةـمـنـالـكـلـيـاتـالـمـعـدـةـلـلـسـكـنـيـالـمـبـنـيـةـعـلـىـالـطـرـازـالـلاـهـوـتـيـ.ـتـحـفـظـكـلـمـنـهـمـاـبـشـخصـيـتـهـاـوـتـسـتـغـلـمـلـكـهـاـالـخـاصـ.ـوـالـكـلـيـاتـأـوـفـرـثـرـوـةـوـأـعـظـمـغـنـيـمـنـالـجـامـعـةـالـقـيـمـيـنـداـخـلـأـبـنـيـةـالـجـامـعـةـ،ـعـلـىـأـنـالـكـلـمـةـالـعـلـىـمـلـجـلسـالـأـسـاتـذـةـالـعـامـ

المقيمين منهم وغير المقيمين . ولقد تغيرت ”أكسفورد“ و ”كمبردج“ في السنوات الأخيرة تغيراً كبيراً ، فتركت عندهما الصبغة الطائفية ببطال الفوارق الدينية وفتح باب الجوائز المدرسية على مصراعيه للتسابقين . وهذا بدع حديث ، وأحدث منه فتح الباب لطالبات في كل ناحية من نواحي الدراسة في ”أكسفورد“ ، وهو تغير لم تساهمها فيه ”كمبردج“ كل المساعدة بعد ، وإن كانت ستضطر إلى ذلك في النهاية . وقد كان عدد الطلبة الذين انتسبوا في سنة ١٩٣٠ ”لأكسفورد“ ٤٥٧٢ منهم ٨٠٧ من الإناث ولمن حق الحصول على الدرجات . ومعرفة اللاتينية إجباري على المنتسبين إلا من أخفى من ذلك . وكان عدد الطلبة الذين انتسبوا ”للمبردج“ في تلك السنة ٥٦٧١ طالباً واللاتينية إجبارية ، إلا من أخفى منها . ومن الصعب أن يقدر الإنسان ”أكسفورد“ و ”كمبردج“ حق قدرهما من غير أن يقضى رحراً من الزمن فيما أو على الأقل من غير أن يزور ، زيارة دراسة هاتين المدينتين اللتين احتفظتا ببناء القرون الوسطى وعصر الإصلاح ، واللتين خلقت تقاليدهما جواً خاصاً بهما . وهناك صفة أخرى تميزهما عن غيرهما وهي الأهمية العظمى التي تجعل فيهما للتربية البدنية المقام الأول . وتعتبر كلتا الجامعتين معهداً قومياً يمثل الحياة الانجليزية في جميع مظاهرها أكثر من أي جامعة أخرى . وفيهما يجذب الطلبة الانجليز طلبة أجانب يزيد عددهم يوماً فيوماً بالرغم من قلة عدد الأمكانية التي يمكنهم الحصول عليها . وهناك أيضاً طلبة من كل جزء من أجزاء الإمبراطورية البريطانية . وبالرغم من أن الدخول في هاتين الجامعتين محاط بقيود كثيرة فكل الطبقات ممثلة فيها ، وتلك حسنة من حسنات نظام الجوائز العالمية .

ومن أهم ما يلاحظ في هاتين الجامعتين متانة الصلة بين الطالب وأساتذته وعلى الأخص مرشداته الخاص الذي له عليه رقبة خاصة والذي ينصح له ويهديه في دراسته . وهناك شعور كبير بالألفة يجذب الشعور القوى الذي يحكم أواصر الصلة بين أفراد الكلية الواحدة ثم بين أفراد الجامعة كلها . وقد ساعد هذا على تكوين الصداقة الخالدة والتعاون الدائم الذي كان له أثره في تقدم الشعب السياسي والاجتماعي .

ومع أن الغاية من الكلية أن تكون مكانا للدراسة والسكنى فإن أهم دور تقوم به هو مراقبة الطلبة وإرشادهم إلى كيفية الانتفاع بمحاضرهم وتكون حلقة الاتصال بينهم وبين الجامعة؛ إذ في كل كلية "عريف" يستقبل الطالب عند دخوله ويبحث معه في كل ما يتعلّق بمحاضراته وموضوع دراسته ، والكلية عن طريق هذا "العريف" تراقب سلوك الطالب وحياته الخاصة .

أما الجامعة فتنظم مراحل الدراسة والمحاضرات وتعين المدرسين وترتّب الامتحانات ، وبهذه الطريقة يستطيع المدرس أن يلقى محاضراته على طلبة من مختلف الكليات .

الدستور والإدارة — لا يوجد فرق عظيم بين جامعي "أكسفورد" و"كbridج" في دستورهما وإدارتهما ، ففي كلتا الجامعتين يكون رئيس الجامعة وأساتذتها وطلابها جسمًا واحدًا متجانسا . وأكبر موظف في الجامعة هو رئيسها ، ويشغل وظيفته طول حياته ، وهو في العادة من السياسيين البارزين وعضو من أعضاء الجامعة الممتازين . وفي "أكسفورد" تنتخب هيئة كبار الأساتذة رئيس الجامعة ، أما في "كbridج" فينتخبه مجلس شيوخها .

وتشكون هيئة الأساتذة من جميع الأشخاص الحاصفين على درجة "أستاذ" في الآداب أو درجة "الدكتوراه" والذين توجد أسماؤهم في سجلات الجامعة . وتقاد تكون جميع السلطة التنفيذية بيد وكيل الجامعة الذي يجب أن يكون "عميدا" لأحدى الكليات .

وفي "أكسفورد" يعين وكيل كل سنة . أما في "كbridج" فينتخبه مجلس شيوخ الجامعة . وللوكليل نائبان يعينان سنويًا بالدور من كليتين من الكليات ، ويعهد إليهما بأمر النظام .

ومجلس الإدارة في "أكسفورد" هو "المجلس الأسبوعي" الذي يتكون من الرئيس ووكيله ونائبي الوكيل ومن ثانية عشر عضواً منتخبهم الجمعية العمومية من بين رؤساء الكليات وأساتذتها لمدة ست سنوات .

ويقوم مجلس الادارة بسن القوانين الخاصة بالجامعة وعرضها على هيئة كبار الأساتذة، وله الاشراف على جميع أعمال الجامعة وسياستها . وقد انشئت "الجمعية العمومية" في "أكسفورد" في سنة ١٨٥٤ ، وتشمل جميع أعضاء هيئة كبار الأساتذة القائمين بالتدريس والادارة والساكنين لمدة معينة على مسافة لا تزيد عن ميلين ونصف ميل من برج الساعة الكائن في وسط المدينة والمعروفة "كارفاكس" وكذلك بعض الموظفين الآخرين .

ومجلس الادارة في "كبردج" هو مجلس الشيوخ مجتمعًا في هيئة جمعية عمومية وهو وحده صاحب السلطة التشريعية . ولا يحق التصويت فيه إلا لرئيس الجامعة ووكلائها ولأشخاص الحاصلين على درجة "دكتور" أو "أستاذ" في اللاهوت أو القانون أو الطب أو العلوم أو الآداب أو الموسيقى .

لجنة مجلس الشيوخ — وتنتكون من رئيس الجامعة ووكلائها وستة عشر عضواً من أعضاء مجلس الوصاية .

ويتكون مجلس الوصاية من النواب الذين يمثلون الجامعة في مجلس العموم وموظفي الجامعة ورؤساء الكليات وأساتذتها وسكنيريه وأعضاء لجان مجلس الشيوخ وجميع الأشخاص الحاصلين على لقب "رفيق" .

وي منتخب المدرسوون مجلس الكليات العام، وهو وحده المسئول عن نظام التدريس والاشراف عليه ، واقتراح تعين "الرفقاء" كحاضرين في الكليات بعد استشارة مجلس الكلية الخاص .

وتنتكون كل كلية من عميدتها ومن الرفقاء وهم الذين يكثرون مجلس إدارة الكلية ومن الطلبة . والعميد هو المسئول عن سير الدراسة العام في الكلية . ويشرف أحد الرفقاء على الطلبة في دراساتهم الخاصة إشرافاً مباشراً .

الامتحانات — وللحصول على درجة من جامعة "أكسفورد" يجب تأدية الامتحانات الآتية :

- ١ - امتحان الدخول — وهو فرض على كل من يريد الالتحاق بالجامعة ولا يعني من ذلك إلا حملة الشهادة المسمى "شهادة مغادرة المدرسة".
- ٢ - الامتحان الأول لدرجة الشرف أو لدرجة معنادة — ويكون الأخير على هيئة دبلوم في علم خاص.
- ٣ - الامتحان النهائي للدرجة .
- أما في "كمبردج" فالامتحانات الواجب تأدinya للحصول على درجة هي الآتية :
- ١ - امتحان الدخول أو ما يعادله — ويكون في خمس مواد إحداها "اللغة اللاتينية".
- ٢ - امتحان في المادة الرئيسية مع إقامة الدليل على دراسة ثلاثة مواد أخرى فرعية .
- وعلى الطلبة الذين يريدون الحصول على "درجة الشرف" أن ينجحوا في امتحان الدخول مع زيادة بعض المواد ، وبعد ذلك لهم أن يتقدموا للحصول على درجة الشرف في أحد الموضوعات الآتية :
- الرياضة . اللاتينية واليونانية . علوم الأخلاق . علوم الطبيعة . اللاهوت .
 القانون . التاريخ . اللغات الشرقية . لغة العصـور الوسطى واللغات الحديثة .
 العلوم الآلية . الاقتصاد . علم الإنسان . اللغة الإنجليزية . علم طبقات الأرض .
 علم الحفر والتنقيب .
- أما كلية "أول صولز" (All Souls) في "أكسفورد" فهي خاصة بالرفقاء الذين يقومون بحوث علمية أو أدبية فقط ، ولا يقبل بها الطلبة الذين لم يحصلوا على درجاتهم .
- الحياة الاجتماعية في الجامعات — ينتسب الطلبة إلى أندية وجمعيات مختلفة داخل الجامعة بحسب ميولهم "الممثل" والموسيقى وفقه اللغة واللاهوت والفلسفة وعلم الآثار وغيرها ، وتقوم هذه الجمعيات بكثير من الأعمال والمناقشات الاجتماعية والأدبية والسياسية والعلمية الخ .

الاتحاد — وأعظم هذه الجمعيات وأشهرها هو "الاتحاد الجامعي" . وكان الأصل في إنشائه أن يكون صرفاً للفيزياء والجند ولكتنه أصبح بموروز الزمن المنتدى الأكبر في كل جامعة . وإدارته خاصة بالطلبة فقط .

وفي "أكسفورد" ينتخب الطابة رئيس الاتحاد ووكيله والسكرتير واللجنة الإدارية مرة في كل ثلاثة أشهر . أما أمين الصندوق وأمين المطعم وأمين المكتبة فينتخبوه سنويًا من بين الطلبة المسجلة أسماؤهم للحصول على درجة أستاذ في الآداب .

وتشتمل أبنية الاتحاد على مكتبة كبيرة مزودة بالآلاف من الكتب وقاعة كبيرة للناظرات وحجرة للخلوس وأخرى للتدخين وغيرها للكتابة وقاعة للطعام .

وهناك عدا الاتحاد جمعيات سياسية تعدد بتنوع الأحزاب السياسية الإنجليزية . فهناك جمعية للمحافظين وأخرى للأحرار وثالثة للعمال وجمعية للفاشست نشطت أخيراً في "أكسفورد" . وقد حاول أحد المراقبين أخيراً أن يقمع جمعية الشيوعيين غيرأن وكيلاً الجامعية أعلن في يوم ٨ نوفمبر سنة ١٩٣٣ رضاعه عن المناقشات التي تدور فيها ما دامت تتناول المسائل ذات المصلحة العامة أو المصلحة الجامعية ، كما أعلن سخنه على مغالة الطلبة في الإعلان عن اجتماعاتهم في الجرائد أو إشراك غير الطلبة في هذه المناقشات .

النظام — تختلف طبيعة النظام الذي تفرضه الجامعات على الذين يستجدون من طلبها باختلاف سنهem وكذلك باختلاف عادات البيئة التي يعيشون فيها . وللراقب ووكيله وأعضاء مجلس الكلية أن يدون اسم كل من يراه يبعث بالنظام فيلغه لادارة الكلية . وللراقبين ووكالائهم أن يلزموا الطلبة بلبس اللباس الجامعي في أوقات معينة ، وعليهم أن يحفظوا النظام بين الطلبة خارج الكليات . ويعدّ التدخين ذنبًا يعقوب عليه الطالب ما دام مرتدًا رداءه الجامعي . وللراقب أو نائبه أن يدخل أي مسكن من مساكن الطلبة ، وعليه أن يقمع أي أمر يوجب للشغب والفتنة في تلك المساكن .

وغلق أبواب المكتبات ومساكن الطلبة في الساعة العاشرة مساءً، ولا يسمح لأحد بالدخول أو الخروج بعد هذه الساعة إلا بإذن خاص . ويبلغ اسم كل طالب يصل بعد هذه الساعة إلى عميد الكلية وإلى المعلم المشرف على الطالب . وإذا تأخر الطالب في الخارج إلى ما بعد منتصف الليل بغير إذن عد ذلك خرقاً بليغاً للنظام . ويؤدي الطلبة صلاة الصبح وصلاة المساء من كل يوم في كنيسة الكلية . ويجب على الطالب أن يحضر صلاة الجماعة مرة على الأقل في يوم الأحد وعدداً من المرات أثنتين الأسبوع ، كما يجب عليه أن يتناول طعام العشاء مع إخوانهخمسة أيام في الأسبوع على الأقل بما فيها يوم الأحد إلا إذا حصل على إذن خاص من المعلم المشرف عليه .

هذا ، وقد أُنشئ معظم الكليات بفضل جهود المحسنين ؛ ولا تزال التبرعات والهبات الفردية هي منبع ثروة الكليات ، واليمسا يرجع السبب فيما نراه كل يوم من إنشاء أماكن جديدة للعلماء والبحوث العلمية والحوائز المدرسية وجواائز المسابقات والمعاهد الفنية وجموعات الصور والنقوش وغيرها .

ثانية - الجامعات الخدمة :

نعم إن موضع الضعف في الجامعات الحديثة هو خلوها من روح التعاون بين الطلبة غير أن العمل جار على تلافي هذا العيب باقامة الأروقة التي يعيش فيها الطلبة معاً . ومن هذه الوجهة فقط تشبه الجامعات الحديثة جامعات القارة الأوروبية .

جامعة لندن — من أهم الجامعات الحديثة جامعة لندن ، وهي مكونة من وحدات وكليات منفصلة بعضها عن بعض ولكن يجمعها لواء الجامعة .

ويبلغ عدد المنتسبين إليها في هذه السنة ٩٥٥٠ بينهم ٣٢١٧ طالبة . وليست اللغة اللاتينية إجبارية بها . ومن أهم كلياتها " الكلية الجامعية " وعدد أعضائها ألفان نصفهم من الإناث . ثم " كلية الملك " . أما كلية " بلفورد " و " هولوي " فخاصتان بالإناث . هذا إلى مدرسة الاقتصاد والمدارس الطبية ومستشفياتها وكليات ومدارس أخرى قد يكون من غير الضروري ذكرها هنا .

التعليم الطبي :

الى سنة ١٨٥٨ كانت كل جامعة أو كلية ملكية للأطباء والجراحين أو دار للصيدلة في بريطانيا العظمى تضع لوانحها الخاصة بالدراسة والامتحانات فيها وتمتنع درجاتها وإجازاتها بلا تدخل من الحكومة . فلما جاءت سنة ١٨٥٨ أُسس " المجلس الطبي العام " للإشراف على تعليم الطب وتسجيل أسماء الأطباء المعترف بهم رسمياً في سجل خاص . وكان يتكون من ٢٣ عضواً منهم ١٧ عضواً تعينهم الهيئات المختصة و ٦ أعضاء يعينهم الناج . وفي سنة ١٨٨٦ صدر قانون بتعديل المجلس الطبي العام وزيادة أعضائه الى ٢٩ عضواً على أن يكون من بين الستة الأعضاء الزائدين ثلاثة يختارهم أرباب المهنة الطبية كممثلين لهم . وكذلك أنشئ قسم التسجيل الطبي لتسجيل أسماء الأطباء الحاصلين على دبلومات أو إجازات طبية من إحدى الهيئات الطبية المعترف بها بعد أن جازوا امتحانهم . وقد عرف قانون سنة ١٨٨٦ الامتحان الذي يحول من جازه ممارسة مهنة الطب بأنه : " امتحان في الطب والجراحة والولادة تديره إحدى الجامعات أو الجمعيات الطبية التي يجب أن تكون قادرة على منح دبلومات في الطب والجراحة " .

ويجب أن يحتاز الطالب امتحاناً في المواد الآتية قبل أن يسمح له بالبدء في دراسة الطب :

- (أ) اللغة الانجليزية : بما فيها القواعد والاشاء .
- (ب) اللغة اللاتينية : بما فيها القواعد والترجمة من كتب مقررة .
- (ج) الرياضة : الحساب والجبر (إلى المعادلات البسيطة) والهندسة .
- (د) واحد من الموضوعات الاختيارية الآتية : اللغة اليونانية—الفرنسية—الألمانية—الإيطالية إلخ .

ويتعين على الطالب من الامتحان في اللغة الفرنسية إذا كان حاصلاً على شهادة معترف بها في الآداب أو العلوم .

وعلى الطالب الذي يريد الاحتراف بمهنة الطب أن يقوم بالشروط الآتية :

- (أ) أن يقييد اسمه في سجل تلاميذ الطب .
- (ب) أن يمضي خمس سنين دراسية من تاريخ تسجيل اسمه إلى الامتحان النهائي "لأية دبلوم تشغيل أسمه في سجل الأطباء" .
- (ج) أن يدرس الموضوعات الآتية :

- (١) الطبيعة . (٢) الكيمياء . (٣) مبادئ علم الحياة . (٤) علم التشريح . (٥) علم وظائف الأعضاء . (٦) علم العقاقير الطبية . (٧) علم الأمراض . (٨) علم العلاج . (٩) علم الطب الباطني . (١٠) علم الجراحة . (١١) علم الولادة والأمراض الخاصة بالنساء والأطفال الحديثي الولادة . (١٢) التطعيم . (١٣) الطب الشرعي . (١٤) علم الصحة . (١٥) الأمراض العقلية .

(د) يجب أن يمضى الطالب السنة الأولى في أية مدرسة معترف بها من الم هيئات الطبية التي تمنح إجازات الطب . ويصبح أن يمضيها في أية جامعة أو معهد تدرس فيه علوم الطبيعة والكيمياء وعلم الحياة .

ويجب أن يقضى الطالب في قسم الولادة ثلاثة أشهر في الترن في إحدى

مستشفيات الولادة أو أن يحضر على الأقل ٢٠ حالة من حالات الولادة يكون المشرف على نصف منها طبيب معتمد مسجل اسمه في سجل الأطباء .
أما السنة الخامسة فيجب أن تقضى في إحدى المستشفيات العامة أو الصيدليات الإنجليزية كانت أو أجنبية معروفة .

تعليم القانون — أما طلبة القانون في إنجلترا فعليهم :

- ١ — أن يحصلوا على درجة يحضرون لها في الجامعات أو الكليات أو يدرسون لها دراسة مستقلة وينجح "مجلس الحقانية" تلك الدرجة .
- ٢ — أن يتسبوا إلى إحدى الهيئات القانونية الأربع المعروفة بالأسماء الآتية :
"أنترمبل" (Inner Temple) و "مدل تابل" (Middle Temple)
"ولنكلتنان" (Lincoln's Inn) "وجريزان" (Gray's Inn) .

التعليم البحري :

يشتمل التعليم في البحري على عدة أنواع من المعاهد . فلديوان البحري معهد في الكلية الملكية بجرينتش ، وله معهد في آخر في الكلية الملكية للهندسة البحرية في كيهام ، وله مدرسته العامة في "دار تموث" . ويقبل التلاميذ في الأخيرة بين سن ١٢ ½ و ١٣ ½ بامتحان يعقد لهم . وهذه المدرسة هي المعهد الوحيد لتدريب الضباط البحريين في هذه السن الصغيرة ، ومصروفاتها السنوية ١٢٠ جنيهاً .

ولقد كان الضباط البحريون للقسم التربيني يدرسون فيما مضى دراسة فنية ابتدائية لمدة ١٥ شهراً على ظهر السفينة المدرسة "بريطانيا" وهم في الخامسة عشرة من عمرهم ، ولكنها تقرر منذ سنة ١٩٠٣ أن يندمج القسم التربيني مع القسم الهندسي وقسم البحارة . وتستعمل الآن السفينتان "اريوس" و "ديفونبورت" للتدرис .
أما صغار البحارة الذين يحيطون من المدارس العامة وسنهم ١٦ أو ١٧ فتضائف لهم الدروس لكي يصلوا إلى مستوى طلبة مدرسة "دار تموث" البحرية في أسرع ما يمكن من الزمن .

التعليم الحربي :

بدأ التعليم الحربي الفنى في إنجلترا منذ أكثر من مائة وخمسين سنة ، ففي سنة ١٧٤١ أسست الأكاديمية العسكرية الملكية في "وليش" ومدة الدراسة بها ١٨ شهراً، ويبدأ الطلبة دراستهم وهم في الثامنة عشرة أو التاسعة عشرة من عمرهم، ثم يتقدّمون إلى قسم المدفعية أو قسم الهندسة أو قسم الإشارات الملكية . وتبلغ مصروفات الدراسة بها ٢٠٠ جنيه سنويًا عدا بعض المصروفات الخاصة .

وكان نظام التعليم الحربي في جملته موجوداً في سنة ١٧٥٠ وفي سنة ١٨٠٢ أسست الكلية الملكية العسكرية في "ساندھرت" حيث يدرّب المشاة (بما فيهم حرس الملك) . وفي سنة ١٩١٨ أُنشئت هيئة تعليمية جديدة للجيش مؤلفة من بعض كبار الضباط الخجليين بشؤون التعليم الحربي؛ ومهتمها تلخص فيما يأتي :

(١) تعلم الجنود .

(أ) تنظيم ومراقبة و اختيار أنواع التعليم الحربي .

(ح) إلقاء محاضرات على قواعد وطرق التعليم في مدارس الجيش في "نوانكلف" .

(د) تعلم تلاميذ الحربة في الكلية العسكرية الملكية متّبعة في ذلك نظام التعليم في الجامعات .

(ه) إمداد كلية "ديوك اوف يورك" العسكرية الملكية ومدرسة الملكة فكتوريا بالموظفين العسكريين .

(و) تعلم التلاميذ في المدارس الفنية العسكرية .

(ز) الإشراف على التعليم الأولى لأنباء الجنود .

وهناك في "كمبرلي" كلية لموظفي العسكريين يؤمّها ضباط الجيش ليدرسوا دراسة عالية مختلفة تؤهّلهم للترقى .

قوة الطيران :

نظام تعليم قوة الطيران نظام حديث بحكم طبيعته روحي في إعداده أن ي匪ي بحاجاته الخاصة . ولقوة الطيران كلية الملكية في "كرانوول" و "لنكشير" وهي

تضارع كلية "ساندھرست" لبحريش . وهنالك مدارس أخرى لمن يريدون التخصص في العلوم الهندسية أو (اللاسلكي) أو صناعة الأسلحة . ولكل دراسة نظامها الخاص بها . وتقوم الكلية الملكية لموظفي الطيران في "اندورف" بإعداد الموظفين وتدريبهم . ولخداثة عهد قوة الطيران وعدم وجود دراسة عليا لها تشبه ما لمدارس البحرية والبحرية في "جريتش" و "ولتش" قد اتفقت وزارة الطيران مع الجامعات المختلفة على أن تقبل بعض ضباطها طلبة داخلين في كبردرج أو تلاميذ في الكلية الامبراطورية في "سوت كتنجتون" . مثال ذلك أن يختار من ظهرت براعته من الضباط لدراسة الهندسة العليا في جامعة كبردرج حيث يقضون سنتين في معاملها ثم يرسلون إلى الكلية الامبراطورية في "سوت كتنجتون" لسنة أخرى يدرسون فيها علم الملاحة الجوية . وتستمد قوة الطيران رجالها من شباب تراوح أعمارهم بين السادسة عشرة والثامنة عشرة سنة .

ويلزم لهذه القوة سنويا نحو ألف تلميذ للتمرن على الطيران في السفن الهوائية ونحو ١٢٠ كاتبا . ويدرب التلاميذ (وعددتهم ٣٠٠٠ تلميذ) على الطيران في مدارس خاصة في "هولتن كامب" و "فلوردون" .

إيراد الجامعات :

جدول بياني مقدار إعانت الشابة والمؤقتة التي دفعها "مجلس التربية" من الميزانية العامة للجامعات البريطانية سنة ١٩٣١ - ١٩٣٢ :

جامعات إنجلترا استولت على مبلغ ثابت قدره	١,٣٥٢,٠٠٠	جنيه
» ويلز » » » » »	١٣٩,٠٠٠	»
» اسكتلندا » » » » »	٣٣٦,٠٠٠	»

كذلك دفع المجلس في تلك السنة إعانت مؤقتة قدرها ما يأتي :

جامعات إنجلترا	٧٤٤٥٠	جنيه
» ويلز	١٣٥٠	»
» اسكتلندا	١١٥٠	»

وعلى ذلك فقد كان مجموع ما خصص في الميزانية العامة تلك السنة للجامعات البريطانية هو ١,٨٢٨,٣٥٠ جنيهًا .

هذا فيما يختص بآيات الحكومة المركزية، وقد ذكرنا أن هذه الجامعات إيراداً وافراً يأتي لها من مصادر أخرى أهمها الأوقاف الكثيرة المرصودة عليها والهبات التي ترد إليها . وقد بلغ إيراد هذه الجامعات في سنة ١٩٣١ - ١٩٣٢ ما يأتي :

الجامعات الانجليزية	٤,٦٤٢,٠٧٢	جنيه
جامعات ويلز	٣٦٦,٧٠١	»
» أسكوتلند	٨٦٦,٠٠٥	»
<hr/>		
المجموع	٥,٨٧٤,٧٧٨	

وكان إيراد الجامعات المبينة فيما يلي ما يأتي :

جامعة لندن ومعاهدها	١,٦٤٠,٥٥٦	جنيه
» كبردج	٦١٥,٠٨٤	»
» أكسفورد	٤٣٩,١٦٥	»
» برمنجهام	٢٠٧,٢١٩	»
» مانشستر	١٣٣,٠٢٥	»

التعليم في أسكوتلند

التعليم في أسكوتلند مستقل كل الاستقلال عنه في إنجلترا وويلز، ولا علاقة له مطلقاً “بمجلس التربية” . ويشرف وزير أسكوتلند على موارده المالية . ويحتم القانون الأسكتلندي على الآباء أن يقوموا بتعليم أولادهم تعليماً إجبارياً من سن الخامسة إلى الخامسة عشرة من عمرهم .

وكان عدد المدارس الأولية في أسكوتلند سنة ١٩٢٧ (٢٩٠٣) مدرسة تسع من التلاميذ ٨٦٥٦٧٤ تلميذاً . وكان عدد المدرسين ٣٧٢٧ مدرساً و ١٤٩٤٦ مدرسة .

ويوجد في أسكندندا مدارس تحضيرية وثانوية، وهي والمدارس الأهلية تحت إشراف سلطة واحدة . وكان عدد الأقسام التحضيرية في سنة ١٩٢٧ (٢٠٦) بها من التلاميذ المقيدين ١٥٢٧ تلميذاً وكان عدد الأقسام الثانوية ٢٥١ قسماً بها ٧٦١٢٥ تلميذاً .

وجميع المدرسين من الحاصلين على إجازات التدريس . وأهم الجامعات الأسكندنافية هي الآتية :

جامعة "سنتر اندرورز" التي أسست في سنة ١٤١١

جامعة "جلاسجو" المؤسسة في سنة ١٤٥٠

جامعة "أبردين" المؤسسة في سنة ١٤٩٤

جامعة "أدنبرة" المؤسسة في سنة ١٥٨٢

وتحتفل هذه الجامعات كل الاختلاف عن جامعى أكسفورد وكمبريدج .

وهي تشبه في كثير من الوجوه الجامعات الانجليزية الحديثة .

جامعة "جلاسغو" ... ٩٢٦,٦٩٣
جامعة "أبردين" ... ٩١٦,٧٥٢
جامعة "أدنبرة" ... ٥٧٢,٦٩٧

جامعة "أوكسفورد" ... ٧٦١,٧٧٦
جامعة "كمبريدج" ... ٧٦١,٧٧٧

جامعة "لندن" ... ٧٦١,٧٧٨
جامعة "مانشستر" ... ٧٦١,٧٧٩

الباب الخامس

نظام القضاء الانجليزي

تمهيد

غرضنا من هذا التمهيد أن نلقي نظرة عاجلة على النظام القضائي الانجليزي محاولين أن نبرز مميزاته وخصائصه ونبين العلاقات بين جهاته المختلفة وسير العمل فيها، وذلك قبل أن نتناول بالإيجاز شرح هذا النظام .

١ — المقصود بالنظام القضائي هنا هو النظام المعمول به في إنجلترا وويلز . فقد احتفظت أسكوتلند بتنظيمها القضائي حين انضمت إلى إنجلترا في سنة ١٧٠٧ . كما استقلت إرلندا بالتشريع لنفسها يوم نالت حق الحكم الذاتي سنة ١٩٢١ أما شمال إرلندا فقد منح نظاما قضائيا خاصا بقانون صدر في سنة ١٩٢٠ . وما يحسن ذكره أن إرلندا بقسمها ما زالت حاكمة تطبق القانون الانجليزي المعروف "بالقانون العام" (Common Law) . أما أسكوتلند فالعمل جار فيها بما اقتبسته من مبادئ القانون الروماني منذ عهد النهضة الأوربية .

٢ — للقانون في حياة الشعب الانجليزي سلطان تكاد تمتاز به إنجلترا عن سائر البلاد ، فهو لا يسيطر على حياة الأفراد الخاصة فحسب ، بل هو أيضا متغللا في حياتهم العامة . فالحرثية الشخصية مثلا صدر بها قانون بريطاني في سنة ١٦٧٩ تطبقه المحاكم وهو المسمى (Habeas Corpus) ، كا أن المحاكم أن تأمر موظفا عاما أو شخصا قائما بخدمة عامة أن يقوم بعمل من أعمال وظيفته أو يمتنع عن عمل يتجاوز فيه اختصاصه القانوني ، ولها أن تعاقب من خالف أمرها بالحبس ولو كان يقوم بذلك بناء على أمر صدر إليه من رئيس وجبت عليه طاعته . وتعاقب أيضا بالحبس لأجل غير محدود كل من تناول حكما من أحكامها بفقد إذا رأت في ذلك أي مساس بالاحترام الواجب لها .

وقد قيل في تعليم ذلك إنه عند مانشأة الم هيئات الإنجليزية وترقّت عقب عهد الإقطاع كانت الروح القانونية هي المسيطرة على الحياة العامة . فان العهد الكبير (Magna Charta) لم يكن في صلبه وأساسه سوى إخضاع الناج لسلطان القانون . وقد سارت إنجلترا بعد ذلك على تدعيم سيادة القانون ، فأصبح الناج والبرلمان إنما يعبران عن ارادتها بقوانين (Statutes) تقرّرها المحاكم وتطبقها إلى جانب القوانين التي استبنتها هي من أحكامها . بل لقد نازعت المحاكم البرلمان حيناً وبخاصة في القرن السابع عشر ، فكانت تضع قوانينها فوق القوانين البرلانية غيره منها على سلطانها وخوفاً من أن يلجأ البرلمان إلى التحذير . فلما اطمأنّت إلى أنه لا غاية للبرلمان سوى إفراج الحق والعدل صارت تقبل قوانينه قبولاً حسناً ، واستقر الأمر بعد ذلك على أن للبرلمان أن يعتد بقانون ما جرت عليه المحاكم ، إذ البرلمان إنما يعبر في ذلك عن روح الانصاف ويقرر ما يطلبه الرأي العام .

والقانون في إنجلترا هو ما تطبقه المحاكم ، فلا تمييز بين قانون دستوري وقانون إداري وقانون عادي .

٣ - وقد كان من نتائج سيادة القانون في الحياة الإنجليزية أن أصبح للحامين مركز سام في الحياة العامة . وقد حافظ المحامون على مركزهم هذا بما فرضوه على أنفسهم من الواجبات الأدبية الصارمة . فالناهبون منهم يخطون مباشرة إلى أرقى مراتب الدولة . فنهم وزير الحقانية دائماً وهو أيضاً رئيس مجلس اللوردات ، ومنهم قاضي القضاة والنائب العام والوكيل العام والصفوة من رجال الدولة . والمحامون الظاهرون في إنجلترا يجمعون إلى الإضطلاع بالفقه في القوانين سعة الإطلاع والتبريز في عالم الآداب .

٤ - والقضاة بموابتهم المختلفة يتّخذون جميعاً من المحامين الناهبين بشروط خاصة بمدة مزاولة المهنة . وهذا خلاف الحال في مصر وأوروبا حيث القضاة طبقات يرقى فيها من الأدنى إلى الأعلى . فرتبة القاضي في إنجلترا هي غاية المحامي الناج يطبع إليها لما يحفل بها من قداسة وإجلال . وهو إن ظفر بها قد يضحي

في سبيل ذلك تضحيه مالية كبيرة، إذ أنه كثيراً ما يزيد إيراده أضعافاً على مرتب القاضي، والقضاة في إنجلترا يتقعون بأعلى المرتبات.

ومع أن المحامين في إنجلترا كثيرون الاشتغال بالسياسة، وانتخابهم للقضاء كثيراً ما يتم على يد حكومة من رؤاهم السياسي، فانهم متى ارتدوا الرداء الأحمر أو الأسود والشعر المستعار المنسدل على جانبي الرأس وجلسوا فوق منصة القاضي للحكم بين الناس نسوا تاريخهم السياسي وأخلصوا حياتهم لخدمة القانون والعدل والحق. وليس ثمّ ما يصرفهم عن ذلك، فهم بعد تعيينهم لا يرقون من درجة إلى درجة ولا ينقولون إلا في أحوال خاصة بشروط وقيود. ومن خلفهم الرأي العام يؤيدتهم بكل قوته، ومن ورائهم بعد ذلك تاريخ طويل مجيد في الدفاع عن استقلالهم ظفروا فيه بالتأييد التام حين صدر قانون برلماني عام ١٧٠١ جعل قضاة المحكمة الكبرى غير قابلين للعزل إلا لسوء السلوك، على أن يكون ذلك بناءً على طلب مجلس البرلمان معاً. ويعرف هذا القانون "بقانون التسوية" (Act of Settlement) ثم أعيد النص على ذلك في قانون سنة ١٨٧٥ الذي نظم المحكمة الكبرى (Supreme Court of Judicature Act 1875)

والرأي عند جمهور كبير من القضاة أنهم لا يخضعون لغير سلطان القانون، فهم بهذا لا يدخلون في زمرة موظفي الحكومة. وفي قضية نظرت في نوفمبر سنة ١٩٣٣ أمام المحكمة الكبرى أعلن القاضي "ماكنجتون" هذا الرأي فقال: "يجب ألا يفترض أن للناج الحق في التدخل في قضية تنظر أمام المحاكم، ولا أن تعتبر المحكمة بحال من الأحوال خاضعة للناج". فان قضاة هذه المحكمة قد أصبحوا بعد صدور قانون التسوية سنة ١٧٠١ (Act of Settlement) مستقلين تمام الاستقلال عن الناج^(١)

(١) صرّح القاضي بهذا في قضية مرفوعة من البوليس على رجل كان يسوق سيارة ورفض محامي البوليس أن يقدم أحد المستندات بناءً على أوامر من رئيس البوليس فصرّح القاضي بما ذكر وأمره بتقديم المستند فوراً.

واجبهم هو تطبيق القانون فيما ينشأ من النزاع بين بعض أفراد الرعية وبعض أو بينهم وبين التاج .

هـ - وللقانون في إنجلترا أسماء ثلاثة : (١) القانون العام (Common Law) (٢) قانون العدالة (Equity Law) (٣) القوانين البرلانية (statutes) .

أما القانون العام فهو الشريعة المستنبطة من الأحكام التي تصدرها المحاكم من يوم نشأت في إنجلترا مقرة بها العرف الشامل والعادات المرعية . وقد توحدت يوم ترك القضاء الانكليزي بعد الفتح النورماندي في المحاكم الملكية بوسطنستر . والقانون الجنائي يكاد يكون كله من هذا النوع . وكذلك الحال في القانون المدني فيما هو خاص بطرق التملك وصحة العقود والمسؤولية المدنية .

أما قانون العدالة فقد نشأ بعد ذلك متذ أصبح الناس يشكون إلى الملك قصور الشريعة العامة فيجيئ أمرهم إلى أحد رجال بلاطه - ولقبه المستشار (Chancellor) - ليتصرف باسم الملك في الشكاوى بما يقراء له إنصافاً وعدلًا غير مستند إلى قانون ثم ينذر المشكو أن يطبع الأمر أو يميس . ولم يلبث ديوان المستشار أن أصبح المحاكم دونت أحكامها في مجموعة هي قانون العدالة . وأهم ما يدخل في هذا النوع التصرف الشبيه بالوقف عندنا ويعرف "بالترست" (Trust) ومواد الإفلاس . ويطلق الكتاب على هذين النوعين من القوانين اسم القوانين التي ستها القضاة بأحكامهم (Judge-made Law) تمايزاً لها عن النوع الثالث أي القوانين البرلانية . وهذه القوانين البرلانية لاحقة لها في تاريخ نشأتها . وقد كانت في مبدأ الأمر قليلة لكنها زادت من بعد زيادة كبيرة مطردة وإن كانت ما تزال إلى اليوم أقل بكثير من قوانين القضاة .

وتصدر قوانين برلانية أحياناً تضم مجموعة من قوانين القضاة، وذلك "قانون المبادلة" الذي صدر في سنة ١٨٨٤ (Bill of Exchange act) "وقانون البيع" الذي صدر في سنة ١٨٩٣ (Sale of Goods Act)

والذى يلاحظ على القانون الانكليزى كثرة التشعب وفرط التعقد فى بعض الأحوال وبخاصة فى مواد القانون المعروف " بالشريعة العامة " ، كما يلاحظ فداحة الرسوم فى بعض الأحيان حين يراد السير بالدعوى الى أقصى درجات الاستئناف . وإنما يلطف من هذا كله أن طائفه من المحامين المعروفيين بوكلاه الدعاوى (Solicitors) تنظم العلاقات القانونية بين الناس وتنعى كثيراً من الاشكالات التي تنشأ عن الجهل أو سوء النية ، وذلك أن الناس يتحاشون الاقدام على أي عمل قد ينجم عنه دعوى بغير مشورة وكلاه الدعاوى . وهؤلاء يباشرون فعلاً هذه الأعمال بطريق الوكالة عنهم ، فتكتاد تحصر بين وكلاه الدعاوى معظم الأعمال التى لها أقل مساس بالقوانين .

٦ - ويمكن تقسيم المحاكم في إنجلترا إلى نوعين : المحاكم المدنية والمحاكم الجنائية . أما عن الأولى فأن المحاكم المدنية العادية هي محاكم المقاطعات في الأقاليم أو كما يسميتها الانجليز " المحاكم الكوتنيات " ; إذ تتقسم إنجلترا وويلز إلى أكثر من خمسين دائرة (Circuit) في كل دائرة عدد من المراكز (District) ولكل دائرة قاض يجلس بالتوالي في كل مركز مرتدة على الأقل في كل شهر .

وستائف بعض أحکام هذه المحاكم إلى المحكمة العليا (High Court of Justice) ولهذه المحكمة اختصاص ابتدائي أيضاً . ومن فوقها محكمة الاستئناف المدنية (The Court of Appeal) ثم مجلس اللوردات متعدداً بصفة محكمة .

^(١) أما المحاكم الجنائية فأساسها المحاكم قضاء الصلح (The Justices of the Peace) وهي لايسوا قضاء بالمعنى الحقيقي بل هم طائفة من الأعيان يوكل إليهم القضا

(١) رأينا في الترجمة اتباع المألوف في ترجمة اسم نظائهم في القانون الفرنسي (Juges de Paix) ولو أن الفرق هو أن عمل قضاء الصالح الفرنسيين تغلب عليه الصفة المدنية وبدأ إجراءاتهم بمحاولة الاصلاح بين طرف التزاع . أما قضاء الصلح في إنجلترا فأن المواد الجنائية هي اختصاصهم الحقيقي . ولو أردت الترجمة الحرافية لكان الأولى أن يسموا " ولاة الأمن " أو " ورعاة الأمن " إذ أنهم ليسوا قضاء بالمعنى المعروف كأن التفويض الذي ي Devin اختصاصهم ينص على أنهما مكلفوون بالمحافظة على أمن الملك Preserve the peace of our Lord the King.

الجنائي في حدود خاصة ، كما سنشرحه فيما بعد . وتسمى محاكمهم المحاكم الجزئية (Petty Sessions) حين تعقد بحضور قاضي صلح أو أكثر غير مخلفين . وتقضي في الجرائم التي تعرف في مصر بالمخالفات ، وفي بعض الجنح القليلة الأهمية . وتعقد في الأقاليم فمراكزها المختلفة ؛ وفي بعض المدن ينوب عن قاضي الصلح قاض واحد معين يعرف بالقاضي الجزاً (Stipendiary Magistrate) وإلى جانب هذه المحاكم الرابع السنوية (Quarter Sessions) التي تعقد بحضور مخلفين للنظر في الجنح الهمامة إلا ما استثنى بنص صريح وفي الأحكام المستأنفة من المحكمة الجزئية .

وفي بعض المدن يعين قاض بدل قضاة الصلح يجلس مع مخلفين ويسمى "المسجل" (The Recorder) . ولمدينة لندن وكونتيه مارسيكس محكمة جنائيات خاصة . ويندب من المحكمة العليا السابق الاشارة إليها قضاة ينتقلون إلى الأقاليم . ويقضى بعض هؤلاء في المسائل المدنية فيما هو داخل في اختصاص المحكمة العليا ، وبعضهم يقضى في المسائل الجنائية فيما خرج عن اختصاص المحاكم الرابع السنوية أي الجنح المستثناء والجنائيات الهمامة ؛ وتسمى هذه المحاكم المحاكم الدورية (The Assizes) .

وتنستأنف الأحكام الجنائية إلى محكمة استئناف الجنائيات في لندن (The Court of Criminal Appeal) . والاستئناف الأعلى في المواد الجنائية يكون إلى مجلس اللوردات منعقداً بصفة محكمة . ولهذا المجلس اختصاص ابتدائي في حالات خاصة سنشرحها فيما بعد .

٧ — والقضاء في إنجلترا عريق في تاريخ الأمة الانكليزية نشأ معها وترقّ تبعاً لمقتضيات الأحوال في كل عصر . فليس النظام الحاصل سوى الحلقة الأخيرة من سلسلة تاريخية طويلة يغيب مبدؤها في غياه تاريخ إنجلترا في القرون الوسطى ، وإن كانت هذه السلسلة متصلة لم تقطع ومتجددة لم تجمد . فترى النظام الحاصل لا يزال يحمل من الآثار ما ينمّ على تاريخه الأول . وهو في هذا مختلف عن نظام

القضاء في مصر أو بعض البلاد الأوربية التي ابتدعت قوانين ولوائح لا أصل لها في تاريخها، ولذلك يكفي التوفير على دراستها وحدها لاستيعاب النظام كله.

٨ - والنظام القضائي الانجليزي بطبيعة نسائه مصبوغ بالصبغة العملية الحضرة، فهو لم يكن ثمرة بحوث نظرية ومقارنات فقهية، بل كان كل تعديل أدخل عليه إنما أدخل بداع الحاجة المأحة لسد نقص ظهر، وبقدر ما يتقتضيه سد هذه الحاجة فقط. وقد احتفظ النظام بحياته من هذه الناحية وتضاعف في السنتين الأخيرة نساطه وسرعته، وبخاصة في أمر الإجراءات حتى؛ لقد منحت المحاكم الحق في وضع قواعد للإجراءات (Procedure Rules) فان لم يعرض عليها البرلمان في فترة من الزمن لا تزيد عن ٤٠ يوما صارت قوانين واجبة التنفيذ، وبذلك أمكن تحاشي الأدوار الطويلة التي يقضيها التشريع بالطريقة العادلة.



ليس في الدستور الانجليزي قاعدة تنص على فصل السلطة القضائية عن السلطتين التشريعية والتنفيذية. وإن كان "منتسكيو" قد نقل نظرية فصل السلطات عن النظام العمل في إنجلترا، فإن في النظام الانجليزي ما هو خرق ظاهر لهذه القاعدة. فوزير الحقانية هو رئيس المحكمة الكبرى، فهو بذلك يزاول عمل القضاة، وهو وزير يساهم في أعمال السلطة التنفيذية، وهو بحكم مركزه رئيس مجلس اللوردات فهو يشترك في الأعمال التشريعية. والنائب العام ووكيله وزيران. وقضاة المحاكم الجزئية يعينون بناء على ترشيح وزير الداخلية، وإليه ترجع إدارة المحاكم. وقضاة المحكمة الكبرى يعزلون بناء على طلب البرلمان. وقضاة محاكم الكوئنات يعزلون بناء على إشارة وزير الحقانية.

ولكن الواقع أن السلطات الثلاث تستقل كل واحدة منها عن الأخرى رغم هذا الامتناع، ولا تفكر سلطة في الاغارة على اختصاص ليس لها، ولكل منها عمل لا شعده. وقد نشأ هذا الاحترام المتبادل مع الزمن وثبتت أسسه وقواعد على

تعاقب الأجيال؛ حتى إن هذا الامتداج الظاهر بين السلطات قد استنبط منه أسباب لتدعم الانفصال وتفويته . فوزير الحقانية بصفته قاضياً يكون وجوده بين الوزراء مانعاً أن يتجه رأي السلطة التنفيذية إلى الاعتداء على سلطة القضاء، وبصفته رئيساً لمجلس اللوردات يدفع كل فكرة قد يكون من شأنها الإخلال بالاحترام الواجب للهيئة القضائية . بل إن مجلس اللوردات نفسه يعتقد بصفة محكمة ويرى في هذا أصلاً من أصول عظمة سلطانه؛ حتى إنه عند ما فُكر في إلغاء سلطته القضائية كان من أهم أسباب العدول عن هذا تشبت اللوردات بإبقاء هذا الحق القديم لهم مع أنه لا يحمس الحكم منهم إلا القليلون العاملون بالقانون . وأخيراً عند ما تألفت لجنة للنظر في تعديل النظام القضائي لم يصرح لها بالتلععرض لاختصاص مجلس اللوردات .

من هذا يرى أن استقلال القضاء في إنجلترا ليس خيالاً ولكنه حقيقة متأصلة في تاريخ الشعب مترتبة بأحمد ودهمه ، ومن هذا نشأت جميع عناصر القوة التي تكون هيبة القضاء . وقد حافظ القضاة في تاريخهم الطويل على ما نالوه من حقوق وأحسنوا سياستها؛ فلم يقل أحد بإنفاسها ، بل رأى الكثيرون تدعيمها زيادة في الضمان لحرية الأفراد وتوزيع العدل بين الناس . وبعض هذه الحقوق هي التي أشرنا إليها عند الكلام على اختصاص قسم الأريكة الملكية كاوامر التكليف والمنع والإفراج ومحاكمة الموظفين العموميين كباقي الأفراد؛ وهو بلا شك من باب إخضاع السلطة التنفيذية للسلطة القضائية . وإنما يبررها قوله إن جميع السلطات إنما تخضع لسلطان القانون ، والحاكم هي أولى السلطات براقبة حسن تطبيقه وتنفيذها .

هذا والقضاء الإنجلزي مضرب الأمثال في الاستقلال ، وللقضاة في إنجلترا مركز منفرد بسموه وبعد شاغليه عن كل مظنة أو شبهة . وقد كان هذا توافر عوامل أهمها طريقة انتخاب القضاة ، فهم يختارون من بين الممتازين من رجال طبقة معروفة بتشددها في الاحتفاظ بكلماتها وصرامتها في إقصاء العناصر الفاسدة عنها وهي طائفة المحامين . فالقضاة خلاصة طيبة في ذاتها . وهم بحكم هذا الاختيار

لا يعانون صعوبة ما في تأييد احترام زملائهم السابقين لهم . ثم إنهم بعد ذلك يخاطرون بكل ما يضمن لهم سقوط المزلة والبعد عن كل مؤثر قد يدعوهم إلى ملء أو مداهنة ، فمن ذلك :

أولاً - أن مرتباتهم تكاد تكون أعلى مرتبات في الدولة ، وهي تصرف من مال ثابت غير خاضع لقواعد المصاريف العامة في الميزانية ، ولا يجوز إحداث تغير فيه إلا بقانون خاص من الملك ومجسسي البرلمان .

ثانياً - هذه المرتبات مقررة ثابتة لا تغير فيها ، فليس ثمّ ما يغير القاضي بالعمل لنيل علاوة أو درجة جديدة .

ثالثاً - لا يرقى قاض في المحاكم إلى محكمة أعلى ، فلا مطمح لقاض في أن يسعى لتحسين مركزه المالي أو الأدبي من هذه الناحية .

رابعاً - لا ينقل القاضي من محكمة عين فيها إلا في ظروف نادرة ، فليس ثمّ ما يحمله على أن ينظر إلى محكمة أخرى يرى في نقله إليها فائدة ما ، وهو ليس مهدداً بالنقل بين آن وأخر فلا محل عنده لرغبة أو رهبة .

خامساً - لا يعزل القاضي بالمحاكم العليا إلا بناء على طلب البرلمان . ومن وراء هذه الضمانات كلها الرأي العام الذي نشأ وربى على احترام القضاة فإذا يتصور أن تقدم حكومة على المساس بهم من غير أن يكون نصيحتها الخذلان العاجل .

والآن نتناول بعض التفصيل ما أجملناه من الضمانات التي قلنا إنما تؤيد استقلال القضاء :

١ - التعين - القاعدة أن يعين قضاة المحاكم الصغرى من بين المحامين الذين مارسوا مهنتهم سبع سنين على الأقل ، وقضاة المحاكم العليا من الذين مارسوا المهنة عشر سنوات ، وإن كان العمل جار على التشدد في هذه الشروط ، فلا يكاد يعين في المحاكم العليا من اشتغل أقل من ١٨ سنة ، وكثيرون عينوا بعد أن اشتغلوا بالمحاماة ٣٥ سنة .

(١) وتزداد هذه المدة إلى ١٥ سنة لقضاة محكمة الاستئناف .

وتعيين القضاة يكون بأمر ملكي يصدر بناء على ترشيح وزير الحقانية . غير أن قاضى القضاة يعين بناء على ترشيح رئيس مجلس الوزراء وكذلك قضاة محكمة الاستئناف المدنية . أما القضاة الجزايون فيعيّنون بأمر ملكي بناء على ترشيح وزير الداخلية .

٢ - المرتبات - لقاضى القضاة مرتب ثابت قدره ٨٠٠٠ جنيه في العام وحافظ الحداول ٦٠٠٠ جنيه ووزير الحقانية ١٠٠٠٠ جنيه منها ٦٠٠٠ بصفته قاضياً و ٤٠٠٤ بصفته رئيساً لمجلس اللوردات . ولكل قاض من قضاة المحكمة الكبرى ٥٠٠٥ جنيه في العام ، في حين أن مرتبات الوزراء تتراوح بين ٢٠٠٠ و ٥٠٠٠ جنيه .

وعطى لكل قاض من قضاة المحاكم المديريات والمحاكم الجزاوية ١٥٠٠ جنيه في العام ، وهذا يعادل مرتب وكلاء الوزراء .

٣ - عدم الترقية - لا يرقى قضاة المحاكم الصغرى إلى المحاكم العليا ، بل ينتار لكل منهما من طائفة المحامين بالشروط التي ذكرناها آنفاً . فهـما لذلك طائفتان مستقلتان . وأفراد كل طائفة متساوون لا تكاد تكون ثمة مفاضلة بينهم . ووزير الحقانية وقاضى القضاة وحافظ الحداول يعتبرون قضاة في كل من محكمة الاستئناف والمحكمة العليا . ويحوز ندب قاض من المحكمة الابتدائية العليا للجلوس في محكمة الاستئناف ، كما يحوز

ندب قاض من محكمة الاستئناف للجلوس في المحكمة الابتدائية العليا ، فإنه وإن كان يشترط في اختيار قضاة محكمة الاستئناف أن يكونوا من بين المحامين الذين قضوا في المهنة ١٥ سنة كما يشترط في قضاة المحكمة العليا أن يكونوا قد مارسوا المهنة عشر سنوات فقط فإنه قل أن يكون الاختيار عند هذا الحد الأدنى ، وبذلك قد يتساوى الأمر في الحالين . و اختيار قاضى القضاة لا يكاد يقيد بشرط ما ، فقد

يتخـبـ من بين القضاة من غير نظر إلى الأقدمية ، وقد يـتـخـبـ من المحامين مباشرة .

٤ - عدم النقل - قضاة المحكمة الكبرى لا يـنـقلـون بطبيعة الحال لأنـهـ لا يوجد في إنجلترا غير محكمة كبرى واحدة مركزـهاـ العـاصـمةـ ، فـهـمـ لاـ يـخـرـجـونـ منـ العـاصـمةـ إلاـ بـصـفـةـ مـحاـكمـ دـوـرـيـةـ تـعـقـدـ فـيـ الأـقـالـيمـ أـرـبعـ مـرـاتـ فـيـ السـنـةـ .

وقضاة المديريات يعين كل قاض منهم في محكمة لا ينقل منها إلى غيرها، وإنما أجيزة فقط أنه إذا خلت وظيفة قاض في محكمة ما وأراد قاضي المحكمة الأخرى أن ينقل إليها فله أن يطلب ذلك من وزير الحقانية فينقل إليها بعد موافقته؛ ولكن قبل أن يحدث ذلك، لأن المرشح لوظيفة القاضي في المديرية يكون عند التعيين قد رتب شؤونه على أساس الإقامة الدائمة فيها.

٥ - نظام الإجازات - وما يتصل بما سبق وضع نظام ثابت للإجازات، فالمحكمة الكبرى تعطل من أول أغسطس إلى الثاني عشر من أكتوبر، ويغيب كل القضاة إلا اثنين بالتناوب كل عام لعقد الجلسات المستعجلة، وتعطل أيضاً ثلاثة أسابيع في عيد الميلاد وأسبوعين في عيد الفصح وعشرة أيام في عيد العنصرة ويوم عيد ميلاد الملك. وفي محاكم المديريات تعطل المحاكم شهر سبتمبر، وإذا أراد القاضي تغيير هذا الشهر فعليه أن يتفق على ذلك مع وزير الحقانية.

٦ - عدم القابلية للعزل - ليس في إنجلترا قاعدة عامة صارمة تحرم عزل القضاة، وإنما جعل الحق في عزل قضاة المحكمة الكبرى لجلس البرلمان؛ وقد قيل في تبرير ذلك إن البرلمان هو المصدر الأعلى لجميع السلطات فهو رمز لإرادة الأمة. الواقع أن البرلمان كان كيساً في استعمال هذه السلطة. فهو ينظر إلى هذا الحق على أنه حق سلبي، فإذا اقترح عليه عزل قاض لمرض أو شيخوخة أكفي بذلك نظر القاضي إلى ذلك وترك الأمر إلى تقادره.

أما إذا اقترح عليه العزل لغير ذلك من الأسباب حفقت هذه الأسباب بخاصة مشكلة من أعضاء البرلمان. وما يحدّد من هذه السلطة أيضاً أن في مجلس البرلمان حماة للقضاة؛ ففي مجلس اللوردات وزير الحقانية وزراء الحقانية السابقون ولوardates الاستئناف، بل إن مجلس اللوردات نفسه ينعقد بصفة محكمة. وفي مجلس العموم النائب العام والوكيلا العام وعدّ كبير من المحامين الذين يعتبرون القضاة رءوس أسرتهم القضائية.

وقد سار البرلمان الإنجليزي على تقليد قديم هو ألا يسمح بمناقشة أمر خاص بأحد القضاة إلا إذا كان تم اقتراح بعذه ، وبذلك يحمي القضاة من تعرض أعضاء البرلمان لهم لأنفه الأسباب . ولم يحدث منذ مائة عام أن استعمل البرلمان حقه هذا .

أما قضاه محاكم المديريات فعزّلهم بيد وزير الحقانية لسبب سوء السلوك أو عدم المقدرة على العمل . ولم يحدث أن استعمل هذا الحق .

٧ - الإحالة إلى المعاش - وما يتصل بما سبق إحاله القضاة إلى المعاش ؟ فليست تم سن محددة للإحالة إلى المعاش وإنما الأمر متروك للبرلمان كما سبق أن بيننا ، وقد حدث أن يقاضي شرعيه عمله إلى سن الثانية والستين ، وبقي آخر ثلاث سنوات بعد أن كف بصره . ولا يوجد قانون يوجب إعطاء القضاة معاش ، ولكن العادة جرت بمنحهم معاشات سنوية بالقدر الآتي :

١ - ٥٠٠ جنيه لوزير الحقانية (بصفته قاضيا لا وزيرا) .

٢ - ٤٠٠ « لقاضى القضاة .

٣ - ٣٧٥٠ « لحافظ المداول .

٤ - ٣٥٠ « لقاضى المحكمة الكبرى إذا كان قد قضى ٥ سنة في الخدمة .

٥ - مبلغ لا يزيد عن ألف جنيه ويتختلف باختلاف مدة الخدمة لقضاة محاكم المديريات .

٨ - الرأى العام والقضاة - الرأى العام هو السندا الأخير للقضاء والدعامة القوية التي يقوم عليها استقلاله . فالناس في الجهة يقدّسون القضاة لما خلدهم

القضاء مدى العصور الطويلة من آثار عدتهم واستقامتهم وعدم تحيزهم وعدم عنهم الشؤون الحزبية والسياسية . والشعب الإنكليزي بطبيعة مطبعه للقوانين يحترمها

أكثر مما يخالفها . والقضاء من ناحية أخرى في مأمن من أن يهاروا الرأى العام أو يخشوا مقاومته فيما يرونـه حقـا وعـدـلا ، فقد سلـحـهم الشـرـع بحقـ غير مـحدودـ لـمعـاقـبةـ

ـ منـ يـتـعرـضـ لـأـحـكـامـهـ أوـأـشـاصـهـ بـمـاـ قدـ يـنـطـوـيـ عـلـىـ أـخـفـ أنـوـاعـ التـشـهـيرـ

أو المساس بكرامتهم . ولا ينفع المتهم أن يحتمي بحقه في النقد المباح فانه يعاقب حتى على هذا النقد متى كان جارحاً أو بلفظ قاس ينم على عدم الاحترام ولو لم يلغ أهون مراتب السب أو القذف . ولا تجيز المحاكم إثبات الواقع في هذه الأحوال ؛ فقد حدث أن نشر أحد الناس في إعلانات أصبهان على الجدران أن قاضياً ساعد خصميه على إخفاء الأدلة في دعوى طلاق ، فلما مثل أمام المحكمة صمم على ادعائه وقال إن السبب في إصابة الإعلانات هو رغبته أن ترفع عليه دعوى القذف فيستطيع بذلك إثبات الواقعه وإعادة النظر في قضيته ، فلم تلتفت المحكمة إلى قوله وقضت بحبسه أربعة أشهر ، وقالت إنه لا يصح الاستئناف بكرامة القضاة على هذه الطريقة (١) .

ولم يحدد الشرع مدة الحبس ولم يجعل للأملك العفو عن هذه الجريمة . على أن
القضاء لم يسيئوا استعمال هذا الحق وإن كانوا لم يتماونوا فيه قيد شعرة . فقد حدث
أن حكم بالحبس على شخص إلى أجل غير مسمى ومات الرجل في السجن لارتكابه
جريمة إهانة القضاة .

(١) حكم نشر بجريدة اليميس بتاريخ ١٣ أكتوبر سنة ١٩٢٢ ملخصاً في الآتي

الفصل الأول

موجز تاريخ النظام القضائي

أشرنا في التمهيد الى أن النظام القضائي الانجليزي الحالى هو ثمرة تطور مطرد ساير تاريخ البلاد وتمشى مع تقدمها السياسي والاجتماعي والاقتصادي . فالميليات القضائية بالحالة التي هي عليها الآن ينظمها قانون صدر في سنة ١٨٧٥ يسمى قانون المحكمة الكبرى (The Supreme Court of Judicature Act 1875) . وعدل بقوانين أخرى لاحقة . ولكن هذه القوانين جميعها جاءت في بعض الأحيان مقترنة للنظام القديم ، وقد احتفظ في الكثير منها بأكثر المصطلحات والمسمايات القديمة ، مما يجعل فهمها بغير عود الى تاريخ القضاء على قدر كبير من الصعوبة . ولهذا لا بد لنا من البدء بكلمة تاريخية موجزة تعين على تفهم عناصره الهامة .

القضاء في عصر الفتح النورماندي :

إن تاريخ القضاء قبل الفتح النورماندي سنة ١٠٦٦ يكتنفه الغموض . ويمكن القول بأن القانون والنظام القضائي في ذلك الحين كان مرجعهما إلى العرف والعادات السائدة التي جلبها الأنجلوسكسونيون معهم . أما القانون الروماني فلا يكاد يكون له أثر فيهما .

وقد بدأ القانون والنظام القضائي يتتطوران سريعا بعد الفتح النورماندي . والثابت هو أن فضل النورمان في تركيز القضاء وجمع شتات العادات المحلية أكبر منه في إدخال عناصر جديدة عليه . فلم يكن "ويلي الفاتح" ولا "هنري الأول" مشرعين ولكنهم كما كانا من الكفاية الإدارية بمكان . فلهذا لم يكن القضاء في عصر الفتح النورماندي نظاما مستقلا عن باقي نظم الدولة بل كان متداخلا في الشؤون التنفيذية والتشريعية ، شأن إنجلترا في ذلك شأن كل البلاد الأخرى في بدء مدinetها .

فقد كانت إنجلترا مقسمة إلى ولايات أو مديريات ، تسمى كونتيات ، كانت في الأصل مستقلة ثم انضمت تحت لواء ملك واحد ، ولكن بقي لكل كونتيه وال (Earl) مختص بادارة شؤون كونتيته الداخلية ، على أن يدفع إتاوة للملك وأن يمتد في الحرب بعدد معين من الجنود والفرسان . وكان يعاون الوالي مجلس يسمى "مجلس الكونتيه" (The Country Court) يتكون من المؤولين فيها . وكانت كل كونتيه مقسمة إلى دوائر تعرف بالمئوية (The Hundred) وفي كل دائرة نائب للحاكم يسمى "المحضر" (The Bailiff) يعاونه مجلس من المؤولين يسمى "مجلس المائة" (The Hundred Court) . أما الملك فكان إلى جانبه "مجلس العرش" (Curia) مكوناً من كبار الملوك ورجال البلاط ، وكان هذا المجلس هو المشرف على شؤون الدولة كلها يشير على الملك بما يرى . وكانت هذه المجالس كلها تعقد للفصل في المنازعات على اختلاف أنواعها ، ويقضى كل منها بحسب اختصاصه في القضايا التي تعرض عليه .

وكان الإجراءات أمام هذه المجالس بسيطة أولاً ، وطرق الإثبات تغلب على بعضها الصبغة الدينية .

من ذلك أنها كانت تجعل المتهم الذي ترجح لديها إدانته يغمس ذراعه في الماء المغلي أو يحمل قطعة حمامة من الحديد ويسير بها ثلاثة أقدام ، فإن برئ من إصابته بعد ثلاثة أيام قضى ببراءته . ومع أن الوالي والمحضر كانوا يرأسان مجالسي الكونتيه والمئوية على الترتيب فانهما كانا لا يشتركان في إصدار الحكم بل يقتصر عملهما على أن يطلبان من المجالس أن تحكم ، ولهذا سميت هذه المحاكم بالمحاكم الأهلية – (Popular or Communal Courts) لأن أعضاءها كانوا طائفنة الملك من الشعب .

وكان يصبح التظلم من أحكام هذه المحاكم إلى مجلس العرش ، فإن أقر حكمها أيدده ، وإن رأى أن هذه المحاكم خرجت عن جادة الحق حكم بتغريم أعضائها . وهذا هو الأصل في تحني الوالي والمحضر عن إصدار الأحكام .

وكان إلى جانب هذه المحاكم محاكم أخرى تعرف بمحاكم الالتزام (Manor Courts) تنظيري المنازعات على ملكية الأراضي . ويرجع الأصل في قيام هذه المحاكم إلى أن الأرض كلها كانت تعتبر ملكاً للملك يقطعها من يشاء . ولمن أقطعه الملك أرضاً أدى بقطعها آخرين . وكل من أقطع أرضاً القم خارجها يؤدي من طبقة إلى ما فوقها حتى يستقر في خواص الملك . وكان يسمى من يقطعهم الملك إقطاعات واسعة باسم بكار التابعين أو اللوردات وهؤلاء كانوا يقطعون من دونهم ويسمون باسم بكار المستأجرين (Tenants-in-Chief) ويعرف من دونهم باسم صغار المستأجرين (sub-tenants) وكان كل جماعة من صغار الخائزين تابعين للورد . فإذا حصل نزاع بين إحدى هذه الجماعات على حق في أرض فاللورد هو الذي يفصل في ذلك باعتباره أعلم الناس بها لأنه الخائز الأصلي لها . ولكن اللورد كان يتحلى عن أن يصدر الحكم بنفسه ، فيعقد مجلساً أو محكمة من سائر الخائزين التابعين له تحت رياته ويعرض هو النزاع ويقضى المجلس فيه ليكون المجلس مسؤولاً عن قضائه أمام مجلس العرش الذي يرفع إليه التظلم من هذه الأحكام أيضاً .

فيجلس العرش يتظلم إليه ، كما رأينا ، من أحكام المحاكم الأهلية والاعتراضية . ثم إن له بعد ذلك اختصاصاً في نظر الدعاوى ابتدائياً بين بكار التابعين الذين لا يصح أن يتغاضوا أمام المحاكم الأخرى لأن أعضاءها أقل مرتبة منهم ، والقاعدة إلا يحاكم الفرد إلا لدى أقرانه (His Peers or equals) . وللمجلس اختصاص أيضاً في أن ينظر ابتدائياً في الدعاوى التي للملك أو بيت المال مصلحة فيها ، وفي جميع الجرائم المخلة بالأمن العام .

وكان جائزاً أن يرفع التظلم إلى الملك قبل نظر الدعوى وفي أثناء نظرها ، ومن هنا جاءت الأوامر الملكية الآتية :
 ١ - أمر انتزاع (Writ of Certiorari) لسحب الدعوى من محكمة ونظرها أمام مجلس العرش .

- ٢ - أمر منع (Writ of Prohibition) لمنع محكمة من نظر الدعوى .
- ٣ - أمر تكليف (Writ of Mandamus) لأمر المحكمة بنظر الدعوى حسب أحوال التظلم . ففي الحال الأولى حينما يخشى صاحب الدعوى عدم إنصافه ، وفي الثانية اذا نظرت محكمة دعوى من غير اختصاصها ، وفي الثالثة اذا امتنعت محكمة عن نظر دعوى داخلة في اختصاصها . وقد أساء بعض الملوك استعمال الأمر الملكي الأقل فصاروا يبيعونه لمن لم يرد أن تقضى المحاكم العادلة في دعواه بغير نظر الى أحقيته طلبه . وقد كان ذلك وسيلة الى تحويل الناس عن المحاكم العادلة وتمهيدا لنشوء المحاكم الملكية التي سيأتي ذكرها .

تطور نظام القضاء بعد عصر الفتح النورماندي :

أراد الملوك النورمان أن يعززوا نفوذهم في الأقاليم ومالوا الى النظام المركزي ، فأرسلوا من لديهم موظفا يسمى بالشريف (Sheriff) — وأصلها رئيس ولاية (Shire reeve) — بدعوى معاونة الوالي وإن كان الغرض الحقيقي من إنشاء هذه الوظيفة الحد من سلطة الولاية إذ أشرك الشريف في كل اختصاصات الوالي . ثم جعلوا يرسلون بين آونة وأخرى من أعضاء مجلس العرش للتتفتيش على سير الإداره وچباية الأموال والقضاء . وكان هؤلاء يسمعون ما يعرض عليهم من المنازعات ويفصلون فيها ، وإذا علموا بوجود مجرم قبضوا عليه وحاكموه ، وكانوا يعالون عملهم هذا بأنهم ممثلو مجلس العرش الذي هو فوق المجالس كلها .

وما لبث التفتيش أن أصبح نظاما مقررا في مواعيد منتظمة ، وصار المفتشون طليعة ما عرف فيما بعد بالمحاكم الدورية (The Assize Courts) وزاد هذا الأمر في لفت الناس الى مجلس العرش بصفته الهيئة القضائية العليا فصاروا يرثمون دعوahم اليه متخطين مجالس الكوئنات والمجالس المثلوية . ورحب الملوك بهذا الميل لأنهم يتغشى مع غرضهم ولأنه يدرّ عليهم الكثير من الأموال ، فشجعوا الناس على ذلك بأن جعلوا من الممكن رفع الدعوى الى مجلس العرش مباشرة اذا تجاوز

نصابها ، ع شلنا . وقد أدى هذا الى تدهور المحاكم الأهلية ؛ إذ فسر الناس الأمر الملكي بأنه يجعل نهاية النصاب في هذه المحاكم أربعين شلنا فصارت لا ترفع اليها إلا الدعوى التافهة ، وساعد على ذلك التدهور أيضاً كثار الملوك من إرسال المفتشين الذين كانوا يفوضون في نظر الدعاوى المدنية والجنائية .

هذا وما دفع الناس أيضاً الى تخطي مجالس الكومنولث أن النورمان أدخلوا في نظر القضايا نظام التحقيق وأبطلوا الطرق القديمة وأظهروا من العدالة وعدم التحيز مالم يكن متوفراً في كثير من ولاة الأقاليم الذين كانوا يسيطرون على مجاسمهما . وكذلك أتى النورمان بطريقة جديدة هي تحكيم ذوى السمعة الحسنة من أهل الناحية في كل نزاع يقع على ملكية أرض بها (Inquest of Assize) ، وما زالوا يتوسعون في تطبيق ذلك حتى شمل الدعاوى كلها مدنية وجنائية ، فنشأ بذلك نظام المحلفين . وخشى الملوك ألا يكفي إشراك الشريف مع الوالي للحد من سلطته ، فابتدعوا طبقة جديدة وهي طبقة الكورونار أو "مندوب التاج" (Coroner)^(١) وأسندوا الى كل واحد منهم في الولاية التي يعمل فيها رعاية حقوق الملك وتحقيق حوادث القتل .

ولم يكتفى الملوك في إضعاف سلطة حكام الأقاليم بأن يشركوا معهم الشرفاء ومندوبي التاج بل عمدوا الى الحذ من ساطة هذه الطوائف جميعاً بخلق طائفة جديدة في أواخر القرن الثالث عشر هي طائفة قضاء الصلح (قضاء الأمن) على الترتيب الذي أسلافناه . وكان الملك في مبدأ الأمر يرأس المحكمة الثالثة ومن هذا أصل تسميتها . لكن مجلس العرش ظل يعقد من كبار أعضائه للنظر فيما يستأنف إليه من أحكام هذه المحاكم الثلاث ، فلما نشأ البريلان من مجلس العرش انتقل هذا الاختصاص الى مجلس اللوردات لأن أعضاءه هم الذين كانوا يجلسون في مجلس العرش عند نظر استئناف هذه الأحكام .

(١) أصلها (Crowner) أي مثل التاج أو مندوب التاج .

على أن نزع الاختصاص الاستثنائي من مجلس العرش لم يتزعم منه اختصاصه الابتدائي بالنظر في كل ما يعرض على هذه المحاكم لأنها الأصل . فهى إنما تقضى بطريق الوكالة عنه والتفويض منه .

فمن ذلك أن بقى في المجلس نفسه لجنة للنظر في المسائل الجنائية عرفت بمحكمة "غرفة النجم" (The Court of star Chamber) وأنحرى للنظر في المسائل المدنية عرفت "محكمة الالتماسات" (The Court of Requests) وقد ألغيتا في منتصف القرن السابع عشر عند ما اعترضت المحاكم بعد تمام تكوينها على اختصاصهما الاستثنائي وعدم تقييدهما بالقانون والإجراءات المتتبعة في المحاكم وخروجهما عن جادة العدل في كثير من الأحيان .

وقد سميت المحاكم التي انفصلت عن مجلس العرش بالمحاكم الملكية (King's Courts) تميزاً لها عن المحاكم الأهلية التي سبقت الاشارة إليها . وقد استقرت هذه المحاكم جميعاً في وستمنستر بالعاصمة ، وكانت قبل ذلك تطوف أحياناً مع الملك .

ثم نشأت بعد ذلك محكمة تستأنف إليها أحكام المحاكم الثلاث السابقة ، سميت محكمة "غرفة بيت المال" (The Court of Exchequer Chamber)؛ وقد نشأت بسبب عادة جرى عليها قضاعة المحاكم الملكية الثلاث ؛ فقد كانوا يجتمعون للتشاور فيما بينهم كلما عرضت لهم نقطة قانونية عويصة وكان اجتماعهم في بيت المال . ولما تبيّنت فائدة هذا النظام العرفي رئي الاستفادة منه وصدر قانون بإنشاء المحكمة سنة ١٥٨٥ (Justices of the peace) وأعضاؤها من الأعيان ينتخبون الملك من الكوئنية ويكلفهم بمساعدة المحاكم والشريف والكورونار (مندوب التاج) في حفظ الأمن وضبط المجرمين ؛ واتسع مع الزمن نطاق سلطتهم فأصبحت لهم ولادة الشرطة والقضاء الجنائي ، وعرفت محاكمهم فيما بعد بالجلسات الجزرية (Quarter Sessions) والجلسات الربع السنوية (Petty Sessions)

نشوء المحاكم من مجلس العرش :

ولما كثرت الدعاوى الحالة على مجلس العرش وتعقدت لتقدم ، العمران وشبكاك مصالح الناس وتعددتها ، كان من اللازم عقده في فترات متقاربة بل متالية حتى يمكنه الفصل فيما من غير تأخير ضار قد يصرف الناس عنه . ولما كان هذا متعدرا لأن للجلس أعمالا أخرى كثيرة ولأنه كان ينتقل مع الملك ويصحبه في رحلاته إلى أملاكه في دوقية نورماندي ، فقد ندب لجنة من بين أعضائه المأمين بالقانون للنظر في الدعاوى المدنية بين الأفراد ، وصار المجلس يعقد بكمال هيئته للنظر في الدعاوى التي تتعلق بحقوق الملك وهي دعاوى بيت المال والدعاوى الجنائية . ولما كثرت مصالح الدولة المالية وتشعبت اختصت بالنظر فيها لجنة سميت بيت المال (The Exchequer) تشرف على جباية الأموال وتحاسب الملتمين وتنظر دعاوهم على المؤلين وشكاوي المؤلين من الملتمين . فلما كثرت هذه الدعاوى صار النظر فيها من عمل لجنة خاصة مؤلفة من بعض أعضاء بيت المال . وبقي للجلس كله من الاختصاص القضائي الحكم في الجرائم التي تمس الأمن العام إلى أن رئي أن تختص بنظرها لجنة ثالثة . وهكذا تفرع من مجلس العرش ثلاث لجان أو محاكم سميت :

الأولى — ”محكمة الدعاوى الفردية“ (The Court of Common pleas)

الثانية — ”محكمة بيت المال“ (The Court of the Exchequer)

الثالثة — ”محكمة الأريكة الملكية“ (The Cour of the King's bench)

وقد نسأ إلى جانب المحاكم الملكية (١) المحاكم يندب قضاتها من المحاكم الملكية للجلوس في الولايات وسميت ”بالمحاكم الدورية“ (The Assize Courts) لأنها تعقد في أدوار محددة . (ب) المحاكم يطبق فيها قانون خاص يسمى ”قانون العدل“ (The Chancery Courts) وسميت ”محاكمة ديوان المستشار“ (The Equity Law) وستنحصر كل نوع منها بكلمة قصيرة لبيان تاريخ نشأتها .

ا - المحاكم الدورية :

رأينا أن الملوك كانوا يرسلون إلى الأقاليم مندوبي من مجلس العرش للتغتيش على الادارة والقضاء، وأن هؤلاء أصبحوا ينظرون فيما يرفع إليهم من الدعاوى ويجاكمون الجرميين بصفتهم مثل مجلس العرش . ثم إن هذا النظام إطرب حتى أصبحت ترسل لحيتان قضائيتان مفوضتان بالنظر في الدعاوى فقط ، فكانت إحداهما تنظر الدعاوى المدنية والجنائية بوجه عام ، والثانية تنظر الدعاوى الجنائية للقبض عليهم ، وكانت تتكونان من مندوبي مجلس العرش وبعض أعيان المقاطعة ، وكانت تسمى الأولى "اللجنة المفوضة بسماع الدعاوى وإنهاها" (Commission of Oyer and Terminer) والثانية "اللجنة المفوضة بإخلاء السجون" (Commission of Gaol Delivery)

ثم حل محل هاتين المحاكم قاض واحد يندب من المحاكم الملكية ويجلس معه بعض المحامين والأعيان ، ثم صار مجلس القاضى وحده فى عاصمة المقاطعة . ولم يلبث أن أصبحت هذه المحاكم منظمة لها أوقات معينة تعقد فيها ، فتنتظر القضية وتوجل إلى دور مقبل يبدأ بنظرها فيه من حيث وقفت . وكان التفويف الذى يصدر إلى القضاة مؤقتاً محدثاً بمدة . ولكن فى منتصف القرن الرابع عشر صدر أمر ملكي فوض إليهم نظر كل ما يحول عليهم من المحاكم الملكية ، فأصبحت هذه المحاكم الدورية فرعاً من المحاكم الملكية .

ب - محاكم ديوان المستشار :

كان المستشار (The Chancellor) سكرتير الملك وقسسه الخاص وحامل خاتم الدولة الأكبر (Great Seal) وقد أصبح أكبر رجل في الدولة بعد أن صار نائب الملك عند غيابه ، وكان لمستشار ديوان خاص يسمى باسمه (Chancery) ، وكان من أعماله أن يصدر الأوامر الملكية التي بدونها لا تأخذ الدعوى بمحاجتها أمام المحاكم الملكية ، وتسمى "الأوامر الأصلية" (Original Writs) فكان الأمر

يصدر بناء على طلب المدعى يأخذ موضع الدعوى بغية الإيجاز، ويوجه إلى الشريف أن يكلف المدعى عليه بارضاء المدعى وإلا وجب أن يحضر أمام المحكمة لتنظر الدعوى . وكان لا بد من أن يكون الأمر قائما على أساس في القانون العام، أى على سابقة فيه، فلما جمدت مع الزمن أحكام هذا القانون جمدت معها هذه الأوامر وتحددت بذلك الدعاوى التي يمكن رفعها إلى المحاكم الملكية . ولم ينفع أن أعطى المستشار بقانون صدر في سنة ١٢٨٥ يسمى "قانون وستنستير رقم ٢" الحق في ابتداع أنواع جديدة من الأوامر قياسا على الأوامر الملكية الأصلية In Consilimi Casu فان المحاكم بعد أن قبلت كثيرا من هذه الأوامر الجديدة حينما بدأت تعارض فكرة التجديد على اعتبار أنها ستجعل حدود الشريعة العامة غير معروفة، فصارت تحكم بالغاء ما صدر من الأوامر على خلافسابقات المعروفة وغلّت بذلك يد المستشار وبدأ الناس يشكون قصور القانون إلى الملك . كما أن بعضهم كان يشكوا أحيانا عدم صنان العدالة لهم في المحاكم لأسباب أخرى بجهلهم بالقانون وفقرهم مع قوة خصومهم وبراعتهم في استنباط الحيل القانونية . فكان الملك يأمر المستشار بالنظر في هذه الاتهامات وإقرار العدل فيها من غير طريق المحاكم . وعرف الناس ذلك فصاروا يرفعون القسائم إلى المستشار مباشرة . وكان هذا المستشار في مبدأ الأمر من رجال الدين المتأذين بالعلم في ذلك العصر، ثم صار بعد ذلك ينتخب من العالمين بالقانون . فكان إذا ثبتت له وجاهة الاتهام أصدر أمرا "مشمولا بالجزاء" (Writ of Subpoena) إلى المدعى أن يحضر أمامه وإلا عوقب، ولا يذكر في الأمر شيئا عن موضوع الدعوى، فتى حضر قام المستشار بتحقيق الموضوع بكل الوسائل المؤدية إلى كشف الحقيقة غير مقيد بالأوضاع الخاصة بالشريعة العامة، ثم يقضى في الدعاوى بما يراه مطابقا لروح العدالة والحق، ويوقع أمره بخاتم الملك؛ فان عصاه المدعى عليه حبس لعصيائنه أمر الملك . فكان الناس خشية العقاب ينفذون هذه الأوامر بالرغم من مخالفتها لشريعة البلاد . وقد قوبلت هذه السلطة الجديدة من مبدأ نشأتها في القرن

الثالث عشر بالشىء الكثير من المقاومة من جانب المحاكم . لكن ساعدت على إقرارها روح العدالة التي كانت تشف عنها قرارات المستشار ، وأن هذه السلطة الجديدة أقرت أنواعاً من المعاملات يرغب الناس فيها أكبر الرغبة ، وأهمها النظام القريب من الوقف ويسمى (Trust) .

وكان المستشار فوق ذلك اذا لخص مسألة ورأى أن حكم المحاكم فيها حسب الشريعة سيكون حتماً مخالف لروح العدالة أمر محرك الدعوى أن يقفها وإلا عوقب ، وكذلك اذا أصدرت المحاكم حكماً كاً تقضيه الشريعة العامة ورأه المستشار بعيداً عن الانصاف فإنه كان يأمر من صدر الحكم لصالحه ألا ينفذه وإلا اعتبر عاصياً للملك . وكانت المحاكم تكره هذا التحدى من جانب المستشار فتصدر أمرها بالإفراج عن المحبوس لأنه حبس بغير وجه حق . واستند التزاع بين المحاكم الملكية والمستشار؛ فأصدر "جيمس الأول" أمراً ملكياً في سنة ١٦١٦ بمشروعية حق المستشار في نظر الشكاوى ولو كانت من اختصاص المحاكم وإصدار ما يراه من الأوامر في شأنها . وبذلك تأيدت سلطة المستشار قانوناً ، وأصبح ديوانه (The Chancery) محكمة عرفت باسم "محكمة ديوان المستشار" (The Chancery Court) . وكانت قد اجتمعت مع الزمن مجموعة كبيرة من المبادئ صارت مرجع العمل في المحكمة الجديدة وصارت تعرف "بشرعية العدل" (The Equity Law) .

وكثير العمل على المحكمة الجديدة . وكان المستشار في أول الأمر يقضى في الدعاوى بمفرده زيادة على أعماله الأخرى ، فلما كثر عليه العمل صار يندب بعض قضاة المحاكم ويفوّض إليهم الحكم نيابة عنه فيما يحيطه عليهم من الدعاوى .

وكان بمحكمة ديوان المستشار من مبدأ الأمر طائفة من الكتاب اكتسبت مع الزمن خبرة تامة في المسائل القانونية والطرق والإجراءات ، فكان المستشار يكلفهم بتحضير الدعاوى ويفوّض إليهم تحقيق بعض المسائل ، وكان لقب كل منهم "الأستاذ" (Master of the Rolls) وسمى رئيسهم "حافظ الجداول" (Master of the Rolls) لأنه كان

في الأصل يحفظ جداول قضايا المحكمة . وقد خول له مع الزمن سلطة الفصل في الدعوى ، وصار ينظر إليه كوكيل المحكمة في غياب المستشار .

وقد انقسمت المحكمة بعد ذلك إلى دوائر رئيس إحداها المستشار وتنافس إلى دائرة أحكام باقي الدوائر . غير أن مواد التفالييس كانت تتنافس إلى محكمة خاصة أنشئت عام ١٨٥١ . وتنافس أحكام دائرة المستشار ومحكمة التفالييس الاستئنافية إلى محكمة مجلس اللوردات .

وأهم ما استحدثته محاكم ديوان المستشار : إدارة أموال المتوفى حتى تقسم التركة بين ورثته ؛ وإدارة أموال القصر حتى يبلغوا الرشد ؛ وارغام التعاقد على التنفيذ العيني دون الاكتفاء بالتعويض المالي كما يقضى به القانون العام ؛ وعدم تنفيذ الشرط الجزائي إذا كان مبالغ فيه ومتجاوزاً ما وقع من الضرر فعلاً في حين يقضي القانون العام بتنفيذ الشرطالجزائي كائناً ما كان ؛ وفسخ العقود إذا بنيت على خطأ قانوني أو كانت محيقة بأحد المتعاقدين ، ثم دعاوى حل الشركات وتعيين حقوق الشركاء بعضهم قبل بعض ؛ ومواد التفالييس ؛ وإنشاء التراست (الوقف) والحكم بمنع الضرر قبل حصوله .

وظل نظام المحاكم على هذه الصورة إلى أن صدر قانون في سنة ١٨٧٥ رتب المحاكم على طريقة جديدة سنشرحها فيما بعد .

باقٍ بعد ذلك أن نتكلّم عن محاكم قضاء الصلح وهي التي تعرف بالمحاكم الجزئية (The Petty Sessions) والمحاكم الرابع السنوية (Quarter Sessions) . وقد بينما إجمالاً كيف كانت نشأة قضاء الصلح نتيجة رغبة الملك في الحد من سلطة رؤساء الأقاليم وهم الوالي والشريف والكورونر ، إذ كان الملك ينتخب في كل مديرية أفراداً من الأعيان لمساعدة هؤلاء الرؤساء .

وقد رأينا فيما سبق عند الكلام على نشأة المحاكم الدورية أن من أعيان المقاطعات من كانوا يجلسون مع مندوبي مجلس العرش لنظر الدعاوى المدنية

والجنائية فكانت خطوة طبيعية بعد ذلك أن يختص بعض الأعيان بنظر بعض الدعاوى وحدهم ؛ ففي عام ١٣٤٤ رئي أنه مع ازدياد العمran قد أثقل كاهل "مندوبي مجلس العرش المتنقلين" بالتفتيش على مصالح الدولة المتشعبه ، وأريد التخفيف عنهم ، ففُوض إلى "معاونى" ورؤساء الأقاليم من الأعيان تولى البحث عن الجرميين والقبض عليهم وتحقيق ما هو منسوب اليهم ثم محکتمهم اذا كان جزاء التهم المسندة اليهم بسيطاً ، وإلا أحالوهم على المحاكم الملكية أو الدورية . وعرف هؤلاء الأعيان بعد ذلك باسم "قضاء الصلح" . وفي عام ١٣٥٢ أمروا بعقد جلساتهم لهذا الغرض أربع مرات في السنة على الأقل . وفي سنة ١٣٦٠ صدر قانون حدد الجرائم التي ينظرها قضاة الصلح . وفي سنة ١٣٨٨ صدر قانون آخر عدّل من القانون السابق ونص على أنه "لا ضرورة لحضور جميع قضاة الصلح في الجلسة الواحدة بل يصح انعقادها بحضور اثنين على الأقل ، وتكون المحاكمة بحضور مخلفين في الجرائم ذات الأهمية وتسمى محکتمهم إذ ذاك" "الجلسات الربع السنوية" ، نسبة الى أدوار انعقادها في السنة . أما الجرائم القليلة الأهمية كالمخالفات فتصبح المحاكمة فيها بغير حضور مخلفين ، وتسمى المحاكمة إذ ذاك "الجلسات الجزئية" . ويجلس مع قضاة الصلح دائمًا كاتب من الملمين بالقانون يرجعون اليه فيما يعزب عنهم . وفي سنة ١٨٧٩ جعل للحاكم الربع السنوية اختصاص استثنائي لأحكام المحاكم الجزئية .

وكانت تستثنى من اختصاص هذه المحاكم الجرائم ذات الأهمية الخاصة والتي تحتوى على نقط قانونية عويصة ، وكذلك الجرائم الكبرى التي يعقوب عليها بالسجن مدة طويلة وبالأشغال الشاقة وبالاعدام ، وهذه كلها تحال بعد التحقيق الى المحاكم الملكية وفروعها الدورية في الأقاليم .

ولقضاء الصلح فوق عملهم القضائى أعمال إدارية كثيرة بقيت لهم مدة ستة قرون حتى أنشئت مجالس المديريات عام ١٨٨٨ خقول اليها اختصاصهم الإداري وبقى لهم اختصاصهم القضائى الى الان . وقد اتسع اختصاصهم هذا بما صار يحال

عليهم من مراقبة تطبيق اللوائح الكثيرة ومعاقبة مخالفاتها والنظر فيما يحدث من المنازعات بين العمال وأصحاب المصانع .

ولم يفشل نظام قضاء الصلح إلا في مدينة لندن وبعض المدن الكبرى لاختلاف حياة المدن عن حياة الريف . ففي سنة ١٣٧٩ عُدل في لندن عن طريقة انتخاب قضاء الصلح الذين لم يكونوا يتناولون مرتبات على أعمالهم ، وعيّن في وظائفهم تدريجياً محامون من الذين مارسوا المهنة سبع سنين على الأقل وجعل لهم راتب مناسب ، واتبعت سائر المدن الكبرى ذلك في سنة ١٨٣٥ ؛ وفي سنة ١٨٦٣ أجاز تعين قاض بمرتب في كل مدينة يزيد عدد سكانها عن ٢٥ ألف نسمة إذا طلب مجلسها المحلي ذلك . هذا وقضاء الصلح لا يتناولون مرتبات على عملائهم .

طرق الإثبات القديمة ونشوء نظام المحلفين :

لم تكن إنجلترا المتبعة الأصلي لنظام المحلفين ؛ فقد نشأ على أصح الأقوال في فرنسا ونقله عنها الملوك النورمان إلى إنجلترا وهو في مهده الأول ، فنما وترعرع ثم عاد الفرنسيون الذين كانوا قد أهملوه فنقلاه يافعاً إلى بلادهم عام ١٧٩١ واقتبسه بعدهم بلاد أخرى حتى عم بلاد أوروبا .

ولقد كانت طرق الإثبات في عصر الفتح النورماندي هي : (١) التركية (Compurgation) وهي أن يحلف المدعى يميناً بصيغة معينة ويحلف آخرون على أن الحالف من يوثق بأيمانهم . ويدفع المدعى عليه هذه اليمين بقلة عدد الذين زكوا المدعى . (٢) البينة (Witnesses) يحلف الشهود بصيغة معينة على ما قد رأوا أو سمعوا . ولم يكن في مبدأ الأمر للخصم حق في مناقشتهم ، فإن انفقت شهادتهم أخذ بها . (٣) الامتحان (Ordeal) وقد سبقت الاشارة إليه . وقد دخل النورمان طريقة جديدة وهي المصارعة (Battle) لتحقق محل الامتحان الذي نفروا منه ، وخلاصتها أن يتصارع الخصمان إلى أن يغلب أحدهما الآخر ، فإذا لم يتفق

أحدهما على الآخر استمرت المصارعة إلى غروب الشمس، فإن لم يغلب أحد حكم المدعى عليه باعتبار أنه لم يغلب فيكون الحق معه . وكانت التركة تقبل في دعاوى الحقوق الشخصية ، والبينة في دعاوى الحقوق العينية ، والامتحان والمصارعة في الدعاوى الجنائية؛ وكان يؤخذ بالمصارعة أيضاً في دعاوى ملكية الأرض .

وقد رأى "هنري الثاني" (سنة ١١٥٤ - ١١٨٩) أن طرق الإثبات هذه إن جازت بين الأفراد فلا تجوز في حقوق الملك، لذلك أمر أن يكون إثبات هذه الحقوق بطريقة سؤال أهل الناحية بعد أن يقسم هؤلاء على أن يقولوا الصدق ، ثم أصبح ذلك سنة متتبعة في جميع دعاوى ملكية الأرض؛ إذ جُعل للمدعى عليه دون المدعى الحق في إحالة دعواه إلى المحاكم الملكية لتحكم فيها بعد سماع أقوال أصحاب الأموال المجاوزين للأرض المتنازع عليها . أما المحاكم الأهلية فكانت لا تعرف بهذا النوع من الإثبات؛ بل كانت الطريقة فيها أن يختار الشريف أربعة من كبار الأعيان المعروفيين بحسن السيرة وطهارة الذمة، وهؤلاء يوكل إليهم انتخاب اثنى عشر من الأهالي المجاوزين للأرض ، ثم يختلف هؤلاء وهؤلاء فيما بين يدي الوالي أن يقولوا الحق . ثم تعرض عليهم الدعوى على أن يكونوا حكماً بين المتنازعين؛ فإذا اختلفوا فيما بينهم ولم يتتفق منهم اثنا عشر على رأي واحد يزداد عددهم مرة بعد مرّة حتى يصل اثنا عشر منهم إلى الاتفاق على رأى يكون هو الفاصل في الدعوى .

ويرى من هذا أن الأعيان المختارين كانوا يحكمون في موضوع الدعوى ويقضون في حق الخصوم . ثم إن الملك "هنري الثاني" ابتدع في سنة ١١٦٦ نوعاً جديداً من الإجراءات في دعواي الأرض الغرض منها حماية وضع اليد تقليدياً من إجراءات دعواي الملكية الطويلة المعقّدة . فمن نُزعت يده عن أرض قد وضع يده عليها مدة طويلة من الزمن كان له الحق في أن يرفع دعواه إلى عضو مجلس العرش المتوجّل، وهذا يفصل في الدعوى بطريقة سؤال جيران الأرض فيستدعي له الشريف اثني عشر منهم ليسألهم : أكانت الأرض تحت يد المدعى لمدة طويلة قبل أن يضع

المدعى عليه يده عليها أم لا، ثم يحكم بعد ذلك . وبهذا تمت خطوة جديدة نحو تحويل نظام المخلفين إلى ما هو عليه الآن؛ إذ أن الجيران يسألون عن الواقع ولا يتعرضون للحكم بشيء . وسمى هؤلاء "محلفي وضع اليد" (The Possessory Assize) .

ولقد كان قيام هذا النظام الجديد مما لفت الناس إلى عيوب النظام القديم ونفائه ، فاتجهت الرغبة إلى تعميمه ولم يليث أن نشأ عرف جديد هو أن تتبع المحاكم هذا النظام في نظر الداعوى إذا تراضى عليه الطرفان ، ثم أصبح من حق القاضى إجبار أحد الطرفين على قبوله إذا ارتكباه الطرف الآخر .

ولما استقر هذا النظام واتسع نطاقه ، كارأينا ، صار القاضى كلما عرضت عليه دعوى يطلب من "الشريف" أى عشر عدلا من أهالى الناحية العارفين بعاداتها والممكين بتناصيل التزاع ليسألهما أى الخصميين صادق ويحلفهم اليدين أن يعدلوا في شهادتهم ، ولذلك أطلق عليهم لقب "المخلفين"؛ وهكذا نشأ نظام المخلفين في الدعاوى المدنية .

أما في الدعاوى الجنائية فكانت نشأة المخلفين على الوجه الآتى :

لم ير ملوك النورمان من يوم أتوا إلى إنجلترا إثباتاً للجرائم بطريقة الامتحان ونحوها ، ولذلك أدخلوا عليها تعديلاً يقتربها إلى العدالة . ففي سنة ١١٦٦ قرر "هنري الثاني" أنه متى نزل مندوب عضو مجلس العرش المتوجول في مقاطعة فعلية أن يأمر الشريف بأن يدعو أى عشر من أعيان كل دائرة مئوية من المعروفين بطهارة الذمة وأربعة من كل قرية ليسألهما عمن اشتهر بارتكاب جرائم نهب أو سرقة أو إيواء مجرم ، ومن اتهمه هؤلاء قدم للحاكم . فإذا لم يحضر مندوب مجلس العرش المتوجول قام بذلك الشريف الذى كان يزور كل دائرة مئوية مرتين في السنة ، وكانت تعرف محكمته باسم "محكمة الشريف المتنقلة" .

ولما حلت المحاكم الدورية محل مندوب العرش المتنقل وحل قضاة الصلح محل الشريف ، صارت تنظر الدعاوى الجنائية بأن تسمع دعوى المدعى وشهوده

في حضور ٢٣ عدلا من أهالي الناحية ينتخبهم الشريف، وتطلب منهم المحكمة أن يقرروا أثيم وجه لاتهام؛ فان كان جوابهم إيجابا أحيل المتهم الى جلسة أخرى للمحاكمة . وهذا أصل "محلفي الاتهام" (The Grand Jury)

ولما أنشئت وظيفة "الكورنر" سنة ١١٩٤ كان يقوم بالتحقيق علنا وبحضور اثنى عشر عدلاً منتخبين من الدائرة المئوية التي بها محل الحادثة، وكان يسألهم رأيهم في التحقيق بعد تمامه ، فإذا أستندت جريمة القتل الى شخص معين أحيل الى المحاكمة . وهذا أصل "محلفي التحقيق" (The Coroner's Jury)

فإذا كانت المحاكمة، لم يكن للتهم سبيل إلى دفع التهمة إلا بالامتحان حسب النظام القديم ، ثم صار له أن يشتري بدل ذلك الحق في المحاكمة على يد محلفين ، ثم ألغى الامتحان نهائيا في سنة ١٢١٥ فلم يبق سوى المحاكمة لدى المحلفين ، إذ لم يكن ثمة ما يخبر المتهم على قبولها إذ أنها من قبيل الحق لا الازام . فإذا لم يرض المتهم بذلك يحكم بهذه الطريقة لم يكن سبيلا إلى محكمته بها . لذلك كان يلقى به في السجن حتى يقبل . وكثيرا ما كان المتهم يرضى بالسجن إذ كان يرى أن محلفي المحاكمة هم مخلفو التحقيق أو الاتهام أنفسهم ، فلا رجاء له في عدولهم عن رأيهم الأول . ولما كان معظم الجرائم معاقبا عليه بالإعدام وبصادر الأملال وعدم أيلولتها للورثة كان المتهم يؤثر السجن المؤبد لأنه أخف وقعا .

وظل الحال على ذلك خمسة قرون حتى حلّ الاشكال يجعل محلفي الاتهام غير محلفي المحاكمة . وذلك بأنه في أوائل القرن الرابع عشر ابتدأت هيئة محلفي المحاكمة تؤلف بعضها من محلفي الاتهام وبعضها من أهالي الناحية المجاورة محل الحادثة . ثم في سنة ١٣٥١ أجاز لهم أن يرد المحلفين ، فصار يستعمل هذا الحق لابعاد كل من اشترك في التحقيق أو الاتهام بل كل من يعلم أن له علما سابقا بالدعوى يكون له فيها رأيا خاصا . فلما أصبح الحال كذلك صار المحلفون ينتخبون من سائر المقاطعات لا من أهالي ناحية الحادثة بوجه خاص .

و مع إحاطة المتهم بكل هذه الضمانات للوصول إلى محاكمة عادلة فقد لوحظ أن بعض المتهمين الذين يرون التهم لا صفة بهم وأن عقابهم الاعدام يرفضون المحاكمة بواسطة الملفين فلا يكون ^{ذلك} سبيل إلى الحكم عليهم بما يستحقون ^{هـ} لذلك ^{سـ} في سنة ١٧٧٢ قانون نص فيه على أن سكوت المتهم بعد اعترافه بالجريمة فيحكم عليه بغير محاكمة . فإذا تكلم فلا بد أن تسمع أقواله أمام الملفين . وكانت هذه هي الطريقة الوحيدة القانونية لتقدير أقواله . وفي سنة ١٨٣٧ ^{أـ} عُدّ هذا القانون بقانون آخر اعتبر سكوت المتهم إنكارا والانكار طريقة من طرق الدفاع . والم ملفون هم الذين ينظرون في تقدير الدفاع حسب القانون . وبذلك تم نظام المحاكمة في الجرائم بواسطة الملفين .

وقد صحب هذا التطور في اختيار الملفين تطور في طريقة استئنافهم معلوماتهم عن القضية ؛ فقد كان الملف في أول الأمر يختار من أهالي الناحية العاملين بظروف الدعوى ، وكان الملف يحكم بعلمه ، وله أن يقابل الخصوم على إفراد ويسمع أقوالهم ويناقشهم فيها ، وله إذا شاء أن يطلع على المستندات وحده . ولكن لما كثر تجريح الخصوم للملفين رأى أن يكونوا من غير العاملين بوقائع الدعوى منعاً لتعطيل سير الإجراءات ؛ وأصبحت القاعدة في القرن السابع عشر أن الشاهد لا يكون ملها ؛ وتأيدت هذه القاعدة في القرن التاسع عشر بأن صار الملفون ممنوعين من الحكم في غير ما يعرض عليهم ^{علناً} في الجلسة ؛ وأصبح واجب القاضي أن يكون مرشدًا للملفين وأن يمنع كل ما يؤثر في صحة حكمهم ؛ فهو مثلاً يمنع ثلاثة شهادة غير مقبولة قانوناً أو الاعتماد على روایة سماعية أو الاشارة إلى إشاعة عامة ، كما يمنع المحامي أن يشير إلى وقائع لم يرد ذكرها في جلسة المحاكمة .

وقد حدث كذلك تطور فيما يعتبر رأى الملفين في الدعوى ؛ فكان في بدء الأمر يكتفى بأن يتفق اثنا عشر ملهاً من ثلاثة وعشرين على رأى واحد ، ثم ظهر فساد العمل بهذه الطريقة ؛ إذ رأى أن من الملفين من لا يهم بتحري ظروف الدعوى فينضم إلى من يكون معهم أكثرية فتنقضى الدعوى ويتحقق ذلك هو من هذا التكليف

الثقيل ، كما رئي أن وجود أقلية معناه وجود شك ؛ ولا عدالة في حكم يصحبه شك . فصار قرار الملفين لا يصح إلا بالإجماع ، فكانوا يحجزون في غرفة المداولة فلا يأكلون ولا يشربون ولا يتذمرون حتى يجتمعوا على رأي . وبقى الحال كذلك إلى عام ١٨٧٠ حيث أبدل بهذا النظام آخر من مقتضاه أن تكون هيئة الملفين مشكلة من اثني عشر عضوا ، وأنهم إذا اختلفوا تخلّ هيتهم ويستبدل بها غيرها . هذا في غير الجنايات أما في الجنايات فلا يتفرقون من وقت تحليفهم إلى حين انتهاء الدعوى . وفي عام ١٨٩٧ أجاز التفرق في غير جنائية القتل وخيانة الوطن إلى حين الاجتماع نهائياً للداولة .

تطور مسؤولية الملفين :

كان للتضرر من قرار الملفين أن يشكونه إلى الملك . فإذا رأى في الشكوى أسباباً وجيهة أجاز له أن يخاصم الملفين بأمر ملكي خاص (Writ of attaint) "أمر مخاصمة" فتجمع هيئة ملفين كبرى مكونة من ٢٤ من كبار الأعيان ؛ فان ثبت خروج الملفين الأولين عن جادة العدل فإنهم يلغون قرارهم ويسخرون بحسبهم ومصادرة أملاكه . ولا يعرف على التحقيق متى نشأ هذا الحق ، ولكن الثابت أنه كان شاملاً كل الدعاوى في عام ١٣٦٠ . ويفتخر أنه كان من القواعد التي قررتها هيئة الملفين الكبرى أنه متى كانت الأدلة في نظرهم كافية لإثبات شيء معين فإن عدم أخذ الملفين الأولين بها دليل نهائى على سوء نيتهم فيستحقون العقاب لأجل ذلك . ولكن لم يطل الزمن على هذا التعسّف بل نشأت فكرة جديدة لم تلبث أن قويت ، وهي أنه لا يجوز توقيع شخص الحكم بين الناس ثم لا يكون له الحق في تقدير الأدلة حسب ما يرى . ولقد كان من أثر هذه الفكرة الجديدة أن خفف عقاب الملفين إلى الغرامة فقط في أحوال الإخلال بالواجب مع وجود حسن النية كعدم الحضور أو الامتناع عن إبداء رأى أو الاتصال بأحد الخصوم عرضًا . أما إذا اتجهت شبهة إلى سوء نية الملفف فإنه يتحقق معه ويعاقب بعد ذلك لدى المحكمة أو المجلس المخصوص . ولما كانت إجراءات ذلك طويلة ندر اتهام الملفين من

أجل قرار أصدروه . وفي سنة ١٨٢٥ صدر قانون (County Juries Act 1825) أيد العرف الذي كان قد وجد وهو عدم جواز اتهام المحلفين .

توحيد نظام القضاء بقانون سنة ١٨٧٥ والقوانين اللاحقة :

لقد نشأت المحاكم، كما رأينا، واحدة تلو الأخرى تبعاً للحاجة الملحة وتفادياً من نقص ظهر أثره. وهذا التطور الطبيعي وإن كان له مزاياه – أهمها أن يكون للبلاد محاكم متصلة في تاريخها متابعة لحاجاتها مشربة بروحها – لا تلبث عيو به أن تطغى على هذه المزايا . وأهم هذه العيوب فقدان التجانس بين أجزاء النظام كلها، ووهن الروابط التي تربط بعضها ببعض ، بل نشوء التضارب والتباين بينها . وقد كان هذا خلاصة النقد الذي وجه إلى النظام القضائي الانجليزي في مستهل القرن التاسع عشر . فكان لا بد من إصلاح يخرج من الأجزاء المتفرقة كلاً متسقاكاً قوياً . وقد شاهد القرن التاسع عشر سلسلة إصلاحات في النظام القضائي الانجليزي آلت إلى :

١ - توحيد المحاكم وتوحيد القانون والإجراءات .

٢ - تنظيم حال موظفيها وبخاصة من حيث ربط مرتبات ثابتة لهم .

توحيد المحاكم :

كانت المحاكم إلى منتصف القرن التاسع عشر كثيرة بلغ عددها نحو الثلاثين محكمة، تكاد تستقل كل واحدة منها بنظامها وإجراءاتها بل بالقانون الذي تطبقه، وتعارض اختصاصاتها في كثير من المواد ، فرئي توحيدها جميعاً حتى تصبح في البلاد كلها محكمة علياً واحدة تقسم إلى محاكم، والمحاكم إلى دوائر أو أقسام يشمل اختصاصها اختصاصات المحاكم القديمة . وقد صحب هذا توحيد نظام الإجراءات في المحاكم كلها .

ففي عام ١٨٧٣ صدر قانون توحيد المحاكم (The Supreme Court of Judicature Act 1873) ولكن عُلق العمل به إلى سنة ١٨٧٥ حتى يكون معروضاً

للتقدى؛ وهى فكرة حسنة إذ سمعت فى هذه الفترة آراء كثيرة وفضحت اقتراحات مختلفة فأدخلت بعد ذلك تعديلات أساسية على القانون .

وبموجب هذا القانون أنشئ مجلس القضاء الأعلى (The Supreme Court of Judicature) ومقره العاصمة، وقسم إلى محكتين واحدة ابتدائية وسميت المحكمة العليا (The High Court of Justice)، والأخرى استئنافية وسميت المحكمة الاستئنافية (The Court of Appeal) . وقسمت المحكمة العليا إلى دوائر أو أقسام حلت محل المحاكم القديمة وسميت باسمها واختصت بنظر قضاياها؛ وهذه الأقسام هي :

- | | |
|-----------------------|--|
| King's Division | ١ - قسم الأُرْيَكَةِ الْمَلَكِيَّةِ |
| Common Pleas Division | ٢ - « الدَّعَوَى الْفَرَدِيَّةِ |
| Exchequer | ٣ - « بَيْتِ الْمَالِ |
| Bankruptcy | ٤ - « التَّفَالِيسِ |
| Chancery | ٥ - « دِيَوَانُ الْمُسْتَشَارِ (وَزِيرُ الْحَقَانِيَّةِ) ... |
| Probate | ٦ - « الْوَصَائِيَا |
| Divorce | ٧ - « الطَّلاقِ |

٨ - وكان هناك محكمة قديمة تسمى محكمة أمير البحر (The Lord High Admiral Court) كان لها اختصاص مدنى وجنائى فى المسائل الخاصة بالشؤون البحرية، وكانت هذه المحكمة تعقد من أيام "هنرى الأول" ، وقد كانت لها مع الزمن طائفة من الأحكام جمعت العرف والعادات البحرية ، فنقل اختصاصها المدنى إلى دائرة أضيفت إلى المحكمة الكبرى وسميت قسم البحرية (Admiralty Division) . أما الاختصاص الجنائى فقد نقل إلى المحكمة الجنائية المركزية بلندن سنة ١٨٣٥ ثم أشركت معها المحاكم الدورية في ذلك سنة ١٨٤٤ .

وفي سنة ١٨٨٠ ضمت دائرة بيت المال ودائرة الدعاوى الفردية إلى قسم الأُرْيَكَةِ الْمَلَكِيَّةِ .

وفي سنة ١٨٨٣ صفت إليها أيضا دائرة التفالييس . وفي سنة ١٩٢٥ ضم قسم الوصايا والطلاق إلى قسم البحريه وكون منها قسم واحد عرف باسم "قسم الوصايا والطلاق والبحريه" (Probate, Divorce and Admiralty Division)

فأصبح الآن عدد الأقسام ثلاثة : (١) قسم الأريكة (٢) قسم ديوان المستشار (٣) قسم الوصايا والطلاق والبحريه .

أما المحكمة الاستئنافية فقد اختصت بنظر الاستئناف المرفوع إليها عن أحكام المحكمة العليا ، وبذلك حل محل محكمة ديوان المستشار الاستئنافية ومحكمة غرفة بيت المال وال مجلس المخصوص .

ومن المحكمة العليا صارت تشكل المحاكم الدورية .

وفي سنة ١٨٤٣ ألفت محكمة جديدة للجنائيات في مدينة لندن « اسمها محكمة الجنائيات المركزية . (The Central Criminal Court) حل محل المحاكم الربع السنوية في لندن و محل محكمة العمدة بمدينة لندن (The Mayor's Court) التي كانت تنظر جميع القضايا الجنائية .

وفي سنة ١٨٤٦ صدر قانون نظم محاكم الكوئنطيات وحل محل المحاكم القديمة التي كان يطلق عليها هذا الاسم بعد أن عدل نظامها ووسع اختصاصها وسهلت الإجراءات فيها . ولم يلبث أن عم نظام محاكم الكوئنطيات سائر البلاد .

توحيد القانون في المحاكم المدنية :

نص قانون توحيد المحاكم في الشؤون المدنية على أن كل قسم يجوز له أن يطبق القانون العام أو قانون العدالة ، فإن اختلفا في الحكم عمل بالثاني . وبهذا زال التضارب في تطبيق القوانين ، لأن يكون الشاهد مقبول الشهادة أمام محكمة ومنوعا منها أمام المحكمة الأخرى ، وصاحب الحق يحكم له به في محكمة ولا يحكم له به في غيرها ، وكان توقيف الدعوى التي قاربت النهاية في محكمة تطبق القانون العام ، بأمر تحذير يصدر إليها من المحكمة التي تطبق قانون العدالة .

توحيد الاجراءات :

أما توحيد الاجراءات فقد تم بقوانين أهمها قانون توحيد الاجراءات الصادر في سنة ١٨٣٢ (Uniformity of Process Act 1832) وقوانين أخرى صدرت في سنة ١٨٥٢ وسنة ١٨٥٤ وسنة ١٨٦٠ ، وقانون توحيد المحاكم سنة ١٨٧٣ فألغيت صور الأوامر العتيقة الجامدة التي كان لا بد أن ترفع بها الدعاوى (original Writs) والتي كانت قد كثرت حتى كاد يكون لكل دعوى صورة خاصة ؛ فكان على المدعي أن يلتزم صورة معينة لرفع دعواه وإلا رفضت .

أما القوانين الجديدة فقد سطت الاجراءات في رفع الدعاوى والسير فيها وجعلتها قائمة على قواعد عامة وشواذ قليلة تبعاً لطبيعة الحق المطالب به ؛ فمثلاً صارت ترفع الدعاوى عادة بأمر حضور بسيط إلى المدعي عليه مبين على ظهره خلاصة الطلبات وغير تقييد بالصورة القديمة .

بناء المحاكم :

كانت المحاكم في لندن في أبنية متفرقة، بل كانت تعقد الجلسات في مكان وتكون مكاتب القضاة في مكان آخر وأقلام الكتاب في مكان ثالث، وكانت في ذلك مشقة على المتخاصمين وعلى المحامين والوكلاء الذين كان عليهم أن ينتقلوا بين محكمة وأخرى وبين أجزاء المحكمة الواحدة . ففي سنة ١٨٨٤ بنيت للحاكم سراي نفحة بالقرب من أروقة المحامين وجمعت فيها محاكم لندن كلها ؛ وهي على الطراز الغوطى ومن أجمل البناءات في إنجلترا، وفيها نحو ثمانمائة غرفة وقاعة .

ربط مرتبات موظفي المحاكم :

لعل أسوأ ما كان متبعاً في المحاكم هو جعل مرتبات موظفيها من إيراداتها . وقد ألغى هذا النظام بقوانين صدرت سنة ١٨٢٦ وسنة ١٨٥٣ ، فربطت لموظفيهن مرتبات ثابتة وإن كان بعض الكتاب ما زالوا يأخذون زيادة على مرتباتهم إتاوات بنسبة معينة من إيراد المحاكم .

الفصل الثاني

النظام الحاضر

بِيَّنَا فِي التَّهِيدِ تَرْتِيبَ الْحَاكِمَ مِنْ حِيثِ تَقْسِيمِهَا إِلَى عَلِيَا وَدُنْيَا وَعَلَاقَةِ بَعْضِهَا بَعْضٌ وَخَلَاصَةِ اخْتِصَاصِ كُلِّ مِنْهَا . وَسَنَتَوَلُ بِالشَّرْحِ هُنَا كُلُّ مَحْكَمَةٍ عَلَى حَدَّهُ . وَلِسَهْوَلَةِ الْبَحْثِ سَتَجْعَلُ الْحَاكِمَ طَائِفَتَيْنِ : (١) مَحْكَمَةٌ مَدْنِيَّةٌ . (٢) مَحْكَمَةٌ جَنَائِيَّةٌ ، وَعَلَى رَأْسِهَا جَمِيعًا بَلْ مَجْلِسُ الْلُّورَدَاتِ مُنْعَدِدًا بِصَفَّةِ مَحْكَمَةٍ هِيَ الْمَرْجَعُ الْأَعْلَى لِجَمِيعِ الْأَحْكَامِ .

الْحَاكِمُ الْمَدْنِيَّةُ

تَنْظِيرُ الْمَوَادِ الْمَدْنِيَّةِ أَمَامَ الْحَاكِمِ التَّالِيَّةِ :

- ١ - مَجْلِسُ الْقَضَاءِ الْأَعْلَى وَتَقْسِيمُهُ : (١) الْحَكْمَةُ الْعَلِيَّاً وَيَتَبعُهَا الْحَاكِمُ الدُّورِيَّةُ (ب) مَحْكَمَةُ الْاسْتِئْنَافِ .
- ٢ - مَحْكَمَةُ الْكُونِيَّاتِ (أوِ الْمَدِيرِيَّاتِ) .
- ٣ - الْحَاكِمُ الْجَزِئِيَّةُ .

وَالْجَانِبُ هُذِهِ الْحَاكِمُ ذَاتُ الْاخْتِصَاصِ الرَّئِيْسِيِّ مَحْكَمَاتُ ذَاتِ اخْتِصَاصِ اسْتِئْنَافٍ ، أَهْمَاهَا : (١) مَحْكَمَةُ عَمَدةِ مَدْنِيَّةِ لَندَنِ . (٢) مَحْكَمَةُ جَامِعِيَّ أَكْسَفُورْدِ وَكِبِرِدِجِ . وَسَتَنْفَرِدُ هُذِهِ الْحَاكِمُ كَلْمَةً خَاصَّةً فِي نَهَايَةِ الْكَلَامِ عَنِ الْحَاكِمِ بِقَسْمِيهَا الْمَدْنِيِّ وَالْجَنَائِيِّ .

مَجْلِسُ الْقَضَاءِ الْأَعْلَى

(The Supreme Court of Judicature)

لَيْسُ هَذَا الْمَجْلِسُ مَحْكَمَةً بِالْمَعْنَى الْمُعْرُوفِ لِهَذِهِ الْكَلْمَةِ ، وَإِنَّمَا هُوَ جَمِيعَةُ عَمُومِيَّةِ لِقَضَايَا الْحَكْمَةِ الْعَلِيَّاً وَمَحْكَمَةِ الْاسْتِئْنَافِ ، وَهِيَ تَجْتَمِعُ مَرَّةً وَاحِدَةً فِي السَّنَةِ تَحْتَ رِيَاسَةِ وزَيْرِ الْحَقَّانِيَّةِ — وَيُطْلَقُ عَلَيْهِ اسْمُ الْمُسْتَشَارِ (The Lord Chancellor) — لِتَوزُّعِ

العمل على الأقسام المختلفة، وللنظر فيما أظهره العمل من عيب أو نقص في القوانين ولوائح الإجراءات في جميع المحاكم، ومعالجة ذلك بما يتراءى لها من الاقتراحات . وتشكل منها لجنة تسمى لجنة قواعد الاجراءات (The Rules Committee) تتألف من وزير الحقانية رئيساً وقاضي القضاة وحافظ الجداول ورئيس قسم الوصايا والطلاق والبحرية وأربعة قضاة ينتخبهم الوزير واثنين من المحامين واثنين من وكلاء الدعاوى ينتخبهم الوزير أيضاً . ويوكلي إليهم وضع قواعد الاجراءات، وهي توزع في لوائح (orders) وتودع مكتب البرisan؛ فان لم يعرض عليها في مدى ٤ يوماً كانت واجبة التنفيذ .

المحكمة العليا

(The High Court of Justice)

وهي تقسم إلى ثلاثة أقسام :

١ - قسم الأريكة الملكية (The King's Bench Division)

٢ - قسم ديوان المستشار (The Chancery Division)

٣ - قسم الوصايا والطلاق والبحرية (The Probate, Divorce, and Admiralty Division)

وعدد قضاة هذه الأقسام جمِيعاً ٢٥ قاضياً غير قاضي القضاة والمستشار "وزير الحقانية" . وهؤلاء القضاة موزعون على الأقسام المختلفة بعدد معين ، غير أن للمستشار الحق في أن يتدب قاضياً من قسم إلى آخر لإنجاز الأعمال بعد موافقة رئيس القسمين .

١ - قسم الأريكة الملكية

رئيسه قاضي القضاة ومعه ستة عشر قاضياً . وهذا القسم هو أهم الأقسام جمِيعاً وأوسعها سلطة . وقضاته يجلسون في لندن ، ويندب بعضهم للجلوس في الأقاليم ، وتسمى محاكمهم حينئذ بالمحاكم الدورية (Assize Courts) . ويجلس قضاة هذا القسم وحدهم أو بحضور ملحقين ، وتنعقد الجلسات بحضور قاض واحد اذا كان ذلك

للنظر في الدعاوى الابتدائية، وبحضور قاضيين عادة إذا كان ذلك للنظر في الاستئناف المرووع إليها من محاكم الكنتريات أو محاكم الصلح الجزئية، وتسمى الجلسة وقائد "محكمة جزئية" (Divisional Court) ويصح أن تشكل من أكثر من اثنين إذا رأى رئيس القسم ذلك بعد موافقة أكثريه القضاة. وعند ما تشكل من اثنين يرفض الاستئناف إذا اختلفا في الرأي؛ فإذا تألفت من أكثر من اثنين يكون الحكم بالأكثريه. ويخلس في كل يوم قاض للنظر في المسائل التمهيدية، وتسمى جلسته "غرفة القاضي" (The Judges' Chamber).

ويقسم العمل بين القضاة حسب أنواع الدعاوى، فيجعل لكل نوع جدول، وتوزع الجداول على دوائر مختلفة؛ فهناك جدول المواد التجارية، وجدول الدعاوى القصيرة، وجدول قضايا ضريبة اليراد... الخ. وعزمية هذا التقسيم أن تكون القضايا التي تنظرها دائرة ما متشابهة في موضوعها، وألا تتعلق القضايا التي يحب البال فيها سريعاً "بالقضايا التجارية" أو التي يمكن البال فيها سريعاً "بالدعاوى القصيرة" انتظاراً لالنتهاء من دعاوى هي بطيئة، وبخاصة لأن العمل جار في إنجلترا بنظام "الرول المستمر" وخلاصته ألا تنظر دعوى لاحقة حتى الانتهاء من دعوى سابقة عليها في الرول. ويستمر نظر الدعوى من يوم إلى آخر حتى يتم الفصل فيها ثم يخلو الطريق للدعوى التي تليها. والقاعدة في القيد ألا تعين جلسة معينة بل تنظر الدعوى في دورها بعد الانتهاء من الدعوى التي قبلها. ويقوم قلم الكتاب بإخبار الحامين ووكلاء الدعاوى في الوقت المناسب لافتتاح نظرهم إلى اقرب موعد نظر دعواهم ليكونوا على استعداد.

وهذا النظام ناجح في إنجلترا كل النجاح. والسبب في ذلك هو التدقيق في تحضير الدعاوى بحيث تندى الأسباب الداعية للتأجيل.

وأختصاص قسم الأركيلة الملكية يمكن تلخيصه فيما يلى:

- ١ - النظر في المواد المدنية (ويدخل فيها التجارية) في جميع بلاد إنجلترا وويلز.

فهي في هذا تشتترك مع محاكم الكونتيات فيما هو داخل في اختصاص هذه المحاكم . وليس يخرج من هذا الاختصاص إلا ما اختص به قسم ديوان المستشار وقسم الوصايا والطلاق والبحرية . على أن القاعدة في هذا أنه يجوز لأى قسم أن ينظر دعوى مما يقع أصلياً في اختصاص قسم آخر . والغرض من ذلك أن يسهل على محكمة معينة النظر في جميع النقط والدفوع الفرعية التي تتفرع من دعوى أصلية منظورة أمامها بغير حاجة إلى إحالة هذه النقط والدفوع إلى محكمة أخرى وانتظار الفصل فيها .

٢ — الفصل في المنازعات الخاصة بضريبة اليراد والضربيه الإضافية وضريبة الدمغة وضريبة الوفاة ؛ فينظر القاضي شكاوى الأفراد من تقدير اليراد وانطباق قوانين الضريبة ، كما ينظر في شكاوى الحكومة الخاصة بعدم دفع ضريبة أو إبداء شخص بيانات غير صحيحة ونحو ذلك . ولا تدخل مسائل الضريبة الجمركية ورسم الاتساح في اختصاص هذا القسم . ويطلق الكتاب على هذا الجانب من عمل المحكمة اسم "جانب اليراد" إذ أن المحكمة قد ورثت هذا عن محكمة بيت المال القديمة .

٣ — إصدار الأوامر الملكية المعروفة بالأوامر الامتيازية(Prerogative Writs) وفي هذا قد ورثت المحكمة اختصاص مجلس العرش القديم وحق الملك الامتيازى . وكان المرجع فيه إلى سلطته العليا لا إلى سلطته الدستورية ؛ ولذلك يطلق الكتاب على هذا الجانب من عمل المحكمة اسم الجانب الملكي (The Crown Side) . وسلطه بإصدار هذه الأوامر هي الأصل فيما تتعنى به المحاكم من سلطان واسع في الحياة العامة ؛ إذ الغرض من الأوامر المذكورة توفير العدالة حين يعجز القانون العادي عن توفيرها . وأهم هذه الأوامر ما يأتي :

١ — أمر التكليف (Writ of Mandamus)

وهذا أمر تصدره المحكمة تكلف به شخصاً أن يقوم بعمل حين لا يكون ثمة

شك في أنه مكلف بأدائه قانوناً، وهو يصدر عادة إلى الموظفين العموميين أو المكلفين بخدمة عامة^(١).

ب - أمر الافراج (Writ of Habeas Corpus) .

تصدره المحكمة تأمر به شخصاً من رجال السلطة التنفيذية قد حبس آخر أن يتقدم إليها بالمحبوس في يوم تحذّده له ليبدى أمامها سبب حبسه هذا الشخص ثم يقبل بذلك أمر المحكمة في هذا الشأن وينفذه . وهذا الأمر تصدره المحكمة في الأحوال التي يصل فيها إلى علمها أن شخصاً قد حُبس بغير وجه حق .

ج - أمر الاتراع (Writ of Certiorary) .

تصدره لنقل قضية تنظر أمام المحاكم الصغرى، مدنية أو جنائية، لكي تنظر أمام المحكمة العليا، وتصدره المحكمة إلى قاضي المحكمة الصغرى تكافله بارسال ملف الدعوى إلى المحكمة العليا . والأصل أن تصدره المحكمة إذا خشيت عدم توافر العدالة في المحكمة الصغرى لسبب من الأسباب . وهو يصدر عادة ل تستطيع المحكمة العليا إلغاء أوامر أو إجراءات غير صحيحة صدرت من المحكمة الأخرى .

د - أمر المنع (Writ of Prohibition) .

تصدره المحكمة إلى قاضي المحكمة الصغرى أو إلى الخصوم في الدعوى أمامها أو إليهم جميعاً لوقف الدعوى التي بدئ في نظرها وقفاً تاماً أو معلقاً على شرط، شامل للدعوى كلها أو بجزء منها . والغرض من هذا الأمر منع محاوزة المحاكم الصغرى اختصاصاتها .

ه - الإبلاغ في صورة أمر بيان استحقاق .

(١) قد حدث في عام ١٩٢١ أن امتنع مجلس أحد الأقسام البلدية الفرعية لمدينة لندن عن جباية ضرائب لازمة لانشاء طريق عام قررها المجلس البلدي العام مخجلاً بضرائب سكان الحي ، فاستصدر مجلس بلدية لندن العام أمراً من المحكمة يلزم المجلس الفرعى بجباية هذه الاموال فصى الامر فأمرت المحكمة بحبس الأعضاء جميعاً .

وهو أمر تصدره المحكمة إلى شخص اغتصب وظيفة عامة أو ادعى حق إعفاء أو امتياز ليحضر أمامها لبيان لها السبب الذي يبرر استحقاقه لهذه الوظيفة أو هذا الحق . وهو يصدر مثلاً إذا تجاوز موظف عام حدود وظيفته .

٦ - أمر قبض لإهانة المحكمة .

وهو يصدر ضد من عصى أمر المحاكم أو امتنع عن تنفيذ حكم صدر منها أو تناول بالقدر حكماً أو تصرفوا بما يشوه بعدهم الاحترام .

٤ - الحكم في القضايا التي ترفع على الحكومة :

القاعدة "أن الملك لا يرتكب خطأ" . ولذلك لا يرفع شخص دعوى على حكومة الملك وإنما يتهم من الملك بعرىصة التماس (Petition of right) ويقدمها إلى وزير الداخلية فيحيلها على النائب العام ؛ فان وجد أن مقدمها شبه حق أحال الأوراق إلى قسم الأريكة الملكية لتنظر الدعوى أمامها بباقي الدعاوى . ومن هذه القضايا ما يرفعه المقاولون الذين قاموا بعمل للحكومة بناء على عقد بينهم وبينها .

٥ - البث في صحة الانتخاب لمجلس التواب .

منذ عام ١٨٦٨ صار الطعن في صحة الانتخاب أعضاء مجلس العموم يحال على محكمة الدعاوى الفردية ؛ وقد ورث هذا الاختصاص منها قسم الأريكة الملكية ؛ فهو ينظر الطعن ويقضى فيه ويبلغ قراره لرئيس مجلس العموم الذي يأمر بناء على ذلك باقرار الانتخاب أو إلغائه .

٢ - قسم ديوان المستشار

رئيس المستشار (وزير الحقانية) ، ويندر أن يجلس للحكم ، غير أنه يباشر دائماً أعماله التي أساسها إدارة المحاكم وتوزيع العمل فيها كندب قاض من قسم إلى قسم أو نقل قضية من أحد أقسام ديوانه إلى قسم الأريكة الملكية وحضور لجنة قواعد الاجراءات وغيرها .

وعدد قضاة هذا القسم ستة يقسمون إلى ثلاثة مجموعات كل مجموعة منها قاضيان ، وينخصص لكل مجموعة قلم كتاب خاص وغرفة مشورة .

ولا يجلس مع قضاة هذا القسم محلفون مطلقاً . وقد أباح قانون توحيد المحاكم سنة ١٨٧٣ لحاكم هذا القسم أن تقضى حسب القانون العام ، ولكنه خصها بمادة معينة تحكم فيها بقانون العدالة . وأهم هذه الموارد إدارة أموال المتوفين ، وحل الشركات ، ومسائل الرهن ، وبيع الأموال التي عليها حقوق ، وتوزيع المتحصل من ثمنها بين أصحاب هذه الحقوق ، وتأييد حجج الملكية ونحوها من المستندات المكتوبة أو إلغاؤها ، والالتزام بالتنفيذ العيني في عقود شراء الأرض وقسمتها ، والوصاية على القصر وكل ما هو داخل في قوانين "الترست" .

وفي عام ١٩٢١ أضيف إلى هذا القسم دعاوى الإفلاس ، وكانت قبل ذلك من اختصاص الأرية الملكية .

٣ - قسم الوصاية والطلاق والبحرية :

عدد قضاياه ثلاثة يرأسهم رئيس منهم ، وله قلم كتاب خاص مكانه «سوبرست هوس» وأهم ما ينظر أمامه هذا القسم :

أولاً - الدعاوى الخاصة بالبت في صحة الوصية (من حيث أهلية الموصى وتنفيذ شروط الوصية لا فيما يتعلق بأركانها فإن هذا من اختصاص قسم ديوان المستشار) ، والدعوى الخاصة ببركات من يتوفون بغير وصية ويكون لهم عقار في إنجلترا أو منقول موجود بالفعل فيها أو آت في طريقه إليها ، ولا يهم بعد ذلك أن يكون المتوفى إنجليزياً أو أجنبياً ولا أن يكون متوفيناً فيها أو غير متوفن كما لا ينظر إلى مكان تحرير الوصية .

ثانياً - إلغاء الزواج ، والطلاق والفرقة والنفقة . وفي إلغاء الزواج وفي الطلاق يحدد اختصاص المحكمة توطئ أحد الزوجين في إنجلترا وقت الدعوى بصرف النظر عن مكان العقد ؛ أما في المسائل الأخرى فأن الذي يحدد الاختصاص هو الاقامة لا التوطن .

ثالثاً - المسائل الخاصة بالشؤون البحرية . وقد ورث هذا القسم الاختصاص المدني لمحكمة أمير البحر القديمة كما بيننا من قبل . وتميز دعاوى هذا النوع

بأن معظمها لا يرفع على أشخاص بل على السفن . وهذا القسم هو الذي يقضى في مسائل العتائِم ، ويصدر الملك بذلك تفويضا خاصا إلى رئيسه . وتشكل الجلسة في هذا القسم من قاض واحد، ولكنها تشكل من قاضيين كلما رفع إليها استئناف من محاكم الكوئنات عن مسائل البحريَّة والوصايا ؛ ومن محاكم الصلح الجرئيَّة في مسائل الفرقة وغيرها الداخلة في قانون النساء المتزوجات

(Married Women Act 1895)

المحاكم الدورية (The Assize Courts) :

تقسم إنجلترا وويلز إلى عُمانٍ دوائر (Circuits) . وتعقد في أهم مدينة من كل دائرة محكمة يندب للحضور فيها أحد قضاة المحكمة العليا (قضاة قسم الأُرْيكَة المُلكية) وعند الحاجة أحد المحامين الحاملين لقب "مستشار الملك" أو أحد قضاة محكمة الكوئنات ، ويكون ذلك لأن يصدر الملك تفويضا بعض قضاة المحكمة العليا وقضاة المديريات ومستشاري الملك يخول لهم حق الحصول في الأقاليم لنظر الدعاوى المدنية ؛ ويكون هذا التفويض عادة لعدد كبير ولكن لا يباشر العمل إلا عدد معين بقدر ما تقتضيه الحاجة . والذى يحدد هذا العدد ويضع جدول الأعمال لكل منها هى جمعية من قضاة قسم الأُرْيكَة المُلكية تحت رئاسة قاضى القضاة ، ويعرف ذلك إلى المستشار لتنفيذها . وهى تراعى في ذلك حالة العمل في كل دائرة .

والقاعدة أن يجلس للحكم قاض واحد ، فإن زاد العمل عما كان مقدرا له ، يندب أحد مستشاري الملك في تلك الدائرة أو قاضى المديريات من شملهم التفويض للمساعدة في نظر بعض القضايا .

أقلام الكتاب والموظفون التابعون للمحكمة العليا :

١ - الأساتذة وتحضير الدعاوى :

يعاون القضاة موظفون يعرفون بالأساتذة (Masters) يعينهم وزير الحقانية وقاضى القضاة وحافظ الجداول (وهو رئيس الأساتذة المباشر) من المحامين ووكلاه

الدعوى بشرط أن يكونوا قد مارسوا مهنتهم خمس سنين على الأقل . وأعمالهم كثيرة متعددة، أهمها تحضير الدعوى قبل وصولها إلى القاضي؛ ففهم في ذلك أشبه بقضاء التحضير في القانون المصري ، إلا أن إجراءات التحضير في القانون الإنجليزي دقيقة صارمة ، فلا تصل الدعوى إلى القاضي إلا بعد أن تكون قد حضرت جميع نقط الخلاف فيها في أضيق مدى ممكن وتكون جميع المستندات التي يرتكن إليها الخصوم موجودة في ملف الدعوى ، ولا يصح لخصم أن يشير إلى واقعة لم يشملها التحضير . والخصوم مقيدون بما أبدوه أمام «الأستاذ» لا يسمح لهم أن يغيروا منه شيئاً .

فالمدعى في دور التحضير يشرح دعواه في بيان مقسم إلى بنود مرتبة ، يسلسل فيها الواقع الخاصة بالدعوى لا يتعداها بكل وضوح وجلاء . ويرد المدعى عليه على هذه البنود ببنود تقابلها ؛ فإذا ما أن ينكرها ؛ وإما أن يعترض بالواقع ولكنه يأتي بغيرها تعدلها أو تلغي أثرها ، لأن يذكر ظروف محطة بالواقع لم يذكرها خصمها ؛ وإما أن يقرر أنه حتى مع ثبوت الواقع لا تعطى المدعى حقاً قانونياً . وللمدعى أن يرد على هذا بيان ثالث ، ولا يزيد عليه إلا باذن خاص من الأستاذ . ويشدد القانون الإنجليزي في ضرورة الصراحة التامة في كتابة هذه البنود ؛ إذ ينبغي على تحضيرها ذلك شطب البيان كله ، ومعنى ذلك في النهاية شطب الدعوى لعدم استكمال تحضيرها .

وفي القانون الإنجليزي قاعدة أخرى ليس لها نظير في القانون المصري تُعين على استكمال الدعوى في دور التحضير وسيرها سريعاً بعد ذلك في دور المحاكمة ، وهي إلزام الخصوم ببيان جميع المستندات التي لها علاقة بالدعوى ولو كانت ضارة بمحائزها . ففي مستهل التحضير يطلب كل من الخصمين أن يصدر «الأستاذ» أمراً ببيان المستندات المتعلقة بالدعوى ؛ فيقوم كل من الطرفين بناء على هذا الأمر بتقديم المستندات نفسها أو بتقديم بيان بها وموضوع كل منها وحال وجودها إن لم تكن تحت يده ، ويختلف يميناً على أن هذه هي كل المستندات المتعلقة بالدعوى . فان ظهر كذبه بعد ذلك وأنه

كان يعلم بغيرها وأخفى أمرها عن المحكمة حُكْم عليه بالحبس لإهانة المحكمة (Contempt of Court) كما يحكم على شاهد الزور، وقد يقضى في الداعوى ضده .
ولا يخرج عن هذه القاعدة إلا بعض مستندات معينة تسمى "المتأزرة" كالوثائق الحكومية والمستندات التي ينفي على إبرازها إثبات جريمة على صاحبها .
وهناك قاعدة ثالثة تعنى على استيقاء التحضير وهي أن يقدم خصم إلى آخر سؤالاً مكتوباً ، بعد موافقة الأستاذ ، ويطلب إليه الإجابة عليه كتابة . وينفي على مخالفته لهذا الأمر ما ينفي على عدم تقديم المستندات .

وقد تحيل المحاكم على الأساتذة التحقيق في مسائل معينة . وبجميع أوامر الأساتذة تستأنف إلى غرفة المشورة في القسم التابعين له . والأساتذة هم المهيمنون على المحكمة الكبرى من حيث شؤونها الادارية والظامانية . وكل أستاذة قسم الأرية الملكية من المحامين (Barristers) ، أماأساتذة قسم ديوان المستشار فهم من وكاء الدعاوى (Solicitors) .

٢ - الأقلام الفرعية في الأقاليم :

قد أنشئت في دوائر المحاكم الدورية أقلام فرعية يقوم بالعمل فيها موظفون يسمون بالمسجلين (Registrars) وهم يقومون بوظيفة الأستاذ . وبعد تحضير الدعاوى يحالونها على المحكمة العليا بلندن أو المحكمة الدورية للحكم فيها حسب الأحوال . وتستأنف أوامرهم إلى إحدى غرف المشورة بلندن .

٣ - المحكم الرسمي (The Official Referee) :

أنشئت هذه الوظيفة بقانون توحيد المحاكم سنة ١٨٧٣ . ويوجد الآن منهم ثلاثة في المحكمة العليا ، ومرکزهم الأصلي لندن ، ولكن يصح أن يتنقلوا إلى الأقاليم . وعملهم بوجه عام هو البت فيما يحال عليهم من مسائل التحكيم الواردة في قانون سنة ١٨٨٩ الخاص بالتحكيم (The Arbitration Act 1889) .

٤ - المسجلون في مواد الإفلاس والستديك الرسمي : (Official receiver)

يختص في قسم ديوان المستشار قاض للنظر في مواد التفاليس ويسمى قاضي التفاليس . ويتبع هذا القاضي موظفو يسمون المسجلين ، ويختصون بالنظر في طلبات إعلان الإفلاس وإصدار بعض الأوامر التحضيرية في مواد التفاليس والتحقيق مع المدينين والموافقة على الصلح . و تستأنف أوامرهم إلى القاضي ثم إلى محكمة الاستئناف ف مجلس اللوردات . و عددهم الآن خمسة يعينهم وزير الحقانية .

ويوجد موظف آخر تابع لقاضي التفاليس يسمى الستديك الرسمي يعينه وزير التجارة . وأهم عمل له تحري سلوك المدينين والتحقيق معهم علانية ؛ وهو يقدم تقريراً بنتيجة بحثه إلى قاضي التفاليس ، كما أنه يقوم بدور هام في الاتهام في أحوال التفاليس الجنائية .

محكمة الاستئناف

وأعضاؤها العاملون هم حافظ الجداول (The Master of Rolls) وخمسة قضاة يسمون قضاة الاستئناف يعينون بناء على رأي رئيس الوزراء من قضاة المحكمة العليا الذين قضوا في العمل فيها سنة واحدة على الأقل أو من المحامين الذين زاولوا المهنة خمس عشرة سنة على الأقل . ويجلس للقضاء فيها أحياناً وزير الحقانية الذي يعتبر قانوناً رئيساً لها وكل وزير حقانية سابق وقاضي القضاة ورئيس قسم الوصايا والطلاق والبحرية ؛ وهؤلاء يعتبرون أعضاء فيها بحكم وظائفهم .

وتقسم المحكمة إلى قسمين يرأس أحدهما حافظ الجداول ، ويرأس الآخر أقدم القضاة .

وتتشكل الجلسة من :

- ١ - ثلاثة قضاة على الأقل اذا كان موضوع الاستئناف حكماً قطعياً .
- ٢ - قاضيين على الأقل اذا كان موضوع الاستئناف قراراً أو حكماً غير قطعى في الدعوى .

٣ - قاض واحد لإصدار أوامر غيرنائية في الدعوى . و تستأنف أوامره الى الجاسة التي تتظر موضوع الاستئناف نفسه ، فعمل القاضي هنا تحضير الدعوى كعمل الأستاذ في المحكمة العليا .

اختصاص المحكمة - استئناف المواد المدنية فقط ، فهي تتظر في الاستئناف المرفوع اليها عن أحكام المحكمة العليا والحاكم الدورى ، وعن أوامر قضاء هذه المحاكم كلها فى غرف مشورتهم . والحكم يصدر بأغلبية الآراء مع ذكر رأى الأقلية . وهذا خلاف الحال فى استئناف المواد الجنائية حيث لا ينص على رأى الأقلية إلا فى أحوال استثنائية .

محاكم الكوئنیات (The County Courts)

هي أساس المحاكم المدنية فى إنجلترا وويلز ، فانه يلغى عدد ما يعقد من جلسات المحاكمها أكثر من خمسين . وقد نظمت بقانون صدر فى سنة ١٨٤٦ ثم وسّع اختصاصها بعدة قوانين تالية إلى سنة ١٨٨٨ حين صدر قانون عام شامل لسائر القوانين وهو المعروف بقانون محاكم الكوئنیات لسنة ١٨٨٨ . وقد عدّ هذا القانون بقوانين أخرى .

دوائر الاختصاص :

لا تتفق دوائر اخلاق المحاكم مع تقسيم البلاد الجغرافي إلى كونتيات كما قد يشعر بذلك اسمها . فان القانون يقسم إنجلترا وويلز إلى دوائر (circuits) بغير نظر إلى حدود الكونتيات . ويصبح تغيير حدود الدوائر بأمر ملكي . وتقسم كل دائرة إلى أقسام مختلف عددها في كل دائرة حسب أهميتها ، ويعين لكل دائرة قاض واحد يعقد محكمته في أقسامها واحداً بعد الآخر مرة واحدة في كل شهر على الأقل . ويبلغ عدد الدوائر أكثر من خمسين دائرة . ويبلغ عدد الأقسام في بعض الدوائر اثنتي عشر .

وتشترك محاكم الكومنولث مع المحكمة العليا في النظر في مسائل كثيرة؛ ويفصل اختصاصها عن المحكمة العليا بعض القيود، أهمها نصاب الدعوى . فلها اختصاص في مواد القانون العام ومواد قانون العدالة ومواد التجارة البحرية والوصايا والطلاق . بل إنه إذا اتفق طرفا الدعوى في مادة من مواد القانون العام صح أن ترفع الدعوى إلى محكمة الكومنولث مهما بلغت قيمتها أو كانت مما هو خارج عن اختصاصها قانونا كدعوى القذف والسب ودعوى الإغراء ودعوى فسخ خطبة الزواج . وفي بعض المدن المهمة في الأقاليم تخصص جلسات للنظر في مواد التفالييس وتسمى "محكمة التفالييس" ، ولما في هذا مثل اختصاص المحكمة العليا .

وتنفرد محاكم الكومنولث باختصاص لا يشترك معها غيرها فيه . فقد صدرت قوانين بريطانية عدّة جعلت محاكم المديريات دون غيرها المختصة بالنظر فيما ينشأ عن تطبيق بعض القوانين من الدعاوى . وقد زادت هذه القوانين من عمل قاضي الكومنولث إلى حد كبير، حتى قيل إنه الآن يحمل أثقال الدعاوى المدنية في إنجلترا وويلز . ومن هذه القوانين :

(١) قانون الأموال الزراعية (The Agricultural Holdings Act 1932.)

• قانون مسؤولية صاحب العمل (The Employers Act 1880)

(ج) قانون صاحب العمل والعامل (The Employers and Workmen's Act 1875)

ويصح أن تحييل المحكمة العليا أية دعوى لتنظر أمام محاكم الكومنولث إذا كان ذلك لمصلحة المدعى . والقاعدة الأصلية هي أن ترفع الدعوى إلى المحكمة التي يقيم في اختصاصها المدعى عليه أو أحد المدعى عليهم وقت رفع الدعوى . ولكن يجوز

للحكمة أن تأذن بالخروج عن هذه القاعدة إذا وجدت أن ذلك أوفق للأكثرية من الخصوم والشهود، فيكون نظر الدعوى :

١ - أمام المحكمة التي أقام أو اشتغل في اختصاصها المدعى عليه أو أحد المدعى عليهم قبل رفع الدعوى بستة شهور على الأكثـر.

٢ - أمام المحكمة التي نشأ في دائتها موضوع النزاع كله أو بعضه. ومع ذلك إذا رفعت دعوى إلى غير المحكمة المختصة وبدون إذن سابق فإن القاضى لا يحكم لزاماً بعدم الاختصاص، بل له أن ينظر الدعوى إذا كان هذا من مصلحة الخصم، كما إذا حضروا جمـعاً وحضر الشهود وكانت الدعوى صالحة للنظر من كل وجه. وله أن يحيلها على المحكمة المختصة فتنظرها بغير حاجة إلى إعادة الإجراءات. بل للقاضى المختص بنظرها أن يحيلها إلى محكمة أخرى بناء على طلب أحد الخصوم، إذا رأى من المصلحة ذلك، كمسؤولية المعاينة أو ارتباط الدعوى بدعوى أخرى متوقرة أمام المحكمة التي أحالها إليها. فيرى مما سبق أن أساس الاختصاص قد جعل من نـا ليتمشى مع مصلحة الدعوى .

موظفو المحاكم :

١ - القضاة يعينهم المستشار "وزير الحقانية" من بين المحامين الذين لم تتجاوز سنهـم الستين سنة بشرط أن يكونوا قد مارسوا المهنة مدة لا تقل عن سبع سنوات .

وهم قابلون للعزل بسبب عدم القدرة على العمل أو سوء السلوك .

نواب القضاة (Deputy Judges) :

إذا مرض القاضى أو حدث ما يمنعه عن مباشرة عمله مع له أن يُنـدب للقيام بعمله أحد المحامين مدة لا تزيد عن أربعة عشر يوماً مع إخطار المستشار، بشرط أن يكون هذا المحامي قد مارس المهنة مدة لا تقل عن سبع سنين ؟ أما إذا زادت المدة عن أربعة عشر يوماً فيشترط موافقة المستشار على الانتداب . وللقاضى الحق

في إجازة عادية لا تتجاوز مدة شهرين في السنة . ويصح أن يندب للقيام بالعمل في غيابه أحد المحامين بعد موافقة المستشار .

ولنائب القاضى من الحقوق ما للقاضى ، ولا يصح له مدة ندبه أن يمارس المحاماة فى دائرة المحكمة التي يعمل فيها .

٣ - المسجلون أو الكتاب :

القاعدة أن يكون في كل محكمة مسجل واحد لا يصح أن يباشر العمل في محكمة أخرى . والقاضى يعين المسجل من بين وكلاء الدعاوى بعد موافقة المستشار ؛ أما عزل المسجل فلن حق المستشار وحده . ويقوم المسجل بمثل عمل الأستاذ في المحكمة العليا أى أنه يحضر الدعاوى وتستأنف قراراته إلى القاضى .

وإذا اضطر المسجل إلى التغيب لعذر قهري أو مرض فعليه أن ينذهب عنه أحد وكلاء الدعاوى من يصح انتخابهم لوظيفة مسجل ويدفع له أتعابه . فإن لم يفعل قام القاضى بذلك واحتسب الأتعاب على المسجل . وللسجل مرتب إما أن يكون مبلغا ثابتا أو على نسبة الدعاوى . وعليه أن يدفع من ذلك مرتبتات الكتبة الذين يعينهم لمعاونته في القيام بأعمال المحكمة على الوجه المرضى .

٤ - بكار الحضرين (High Bailiffs) :

القاعدة أن يكون في كل محكمة كبير للحضورين ، وقد يكون فيها أكثر من واحد ، وقد يجمع المسجل بين عمله وعمل الحضر . والقاضى هو الذى يعين كبير الحضرين بعد موافقة المستشار ؛ أما العزل فيكون بأمر المستشار . وكبير الحضرين يعين العدد اللازم من الحضرين ويدفع إليهم مرتباتهم .

محاكم الصلح الجزئية (The Court of Petty Sessions) :

سنتكلم عن محاكم الصلح بشئ من التفصيل عند الكلام على المحاكم الجنائية ، ولكننا نجمل هنا اختصاصها المدنى :

فلمحكمة الصلح الجزئية اختصاص مدنى في مسائل قليلة ، أهمها الدعاوى الناشئة عن العقود بين الخدم ومخذوميهم ، وبين أعضاء الشركات الصغيرة

(Friendly Societies)، وتقدير نصيب كل من أصحاب العقارات المطلة على طريق عند قيام السلطات المحلية ببنائه .

وللحكم اختصاص أيضاً في مواد الفرقة بين الزوجين .

أما اختصاصها شبه المدني فهو :

(أولاً) تقدير التعويض عند نزع الملكية للفعلة العامة، وذلك في حدود معينة .

(ثانياً) التحقيق ببناء على طلب وزارة التجارة في حوادث السفن، وهي

ترسل عن تحقيقها تقريراً إلى هذه الوزارة تبين فيه رأيها .

الحاكم الجنائي

ليس في النظام الانجليزي قانوناً منفصلاً أحدهما يجمع شتات الجرائم ويقسمها إلى أنواع تبعاً للعقوبات "قانون العقوبات" ونائمهما ليسان طرق الاجراءات "قانون تحقيق الجنائيات" كاً في القانونين الفرنسي والمصري . فالقانون العام مثلاً حين يتكلم عن جريمة معينة يحدد طبيعتها وينص على العقوبة والإجراءات التي تتبع في تحقيقها وما يقبل من الأدلة في إثباتها والمحكمة المختصة بنظرها ... الخ وكذلك الحال في القوانين البرلانية الخاصة ببعض الجرائم .

ويطلق على بعض الجرائم اسم (Felonies) وهي التي تقابل في القانون المصري الجنائيات والجنح الكبرى . ويسمى البعض الآخر (Misdemeanours) ونظيرها في مصر الجنح الصغيرة والمخالفات . وهناك جرائم معدودة يطلق عليها اسم "الجنائية" (Treason).

وتقسم الجرائم من حيث إجراءات المحاكمة إلى: جرائم جزئية (Petty offences) وجرائم اتهامية (Indictable offences) . فال الأولى يحكم فيها في نفس جلسة التحقيق وبغير حضور مخلفين . أما الثانية فتمت على دور التحقيق فالاتهام ثم المحاكمة . على أنه قد تكون الجريمة اتهامية أصلاً ولكن تحيط بها ظروف كذاكية سن المتهم أو ضعف إدراكه أو تفاهة قيمة الشيء المسروق فقلل هذه الظروف من أهميتها فيجوز نظرها بجريمة جزئية . ويشرط رضاء المتهم في بعض الأحوال على اعتبار أنه يتزل

عن حقه . وكذلك قد تكون الجريمة جزئية أصلاً ولكن تجوز فيها المحاكمة لدى ملوك إذا كانت مما يصح العقوبة فيها بالحبس أكثر من ثلاثة أشهر .

وأساس هذه القواعد كلها هو تسهيل الإجراءات وسرعة الفصل في الدعوى ؛ فان قاضي الصلح هو الذى يتحقق أولاً ، فان رأى الجريمة جزئية أو مما يجوز فيها المحاكمة جزئياً قبل المتهم المحاكمة ، حكم في الدعوى فوراً بعد تحقيقها ؛ وقد يتم ذلك كله في جلسة واحدة وفي اليوم اللاحق لارتكاب الجريمة . على أن القضاة الانجليزى بوجه عام سريع البت في المسائل الجنائية ، فتى وقعت جريمة قام البوليس بالتحري فيها وجمع المعلومات الالزمة ، ومتى توافر له من الأدلة ما يقوم على اتهام شخص معين قدّمه إلى قضاة الصلح أو القاضى الجزايرى "في المدن" وقد يستصدر منهم أمراً بالقبض والاحضار ، ثم يقوم القضاة بالتحقيق ؛ فان لم تكن الأدلة في نظرهم كافية حفظت الدعوى ، وإلا فان كانت الجريمة جزئية أو مما يصح في المحاكمة الجزئية حكموها في الدعوى كما أسلفنا ، وإن كانت اتهامية أحيلت الأوراق إلى المحكمة الربع السنوية أو الدورية حسب الأحوال ؛ وتعرض فيها على هيئة ملوكين بعد صياغة التهمة في قرار الاتهام وإرفاق القرار بقائمة بأسماء الشهود وملخص شهادتهم . وبعد الاطلاع على الأوراق وسماع ما يرون سماعه من الشهود يقرر الملوكون ، بعد المداولة ، هل التهمة صحيحة أو فاسدة . فان كان القرار بصحة التهمة نقلت الدعوى إلى المحكمة لنظرها . والشاهد أن الإجراءات في إنجلترا يتلاحم بعضها بعض على وجه السرعة حتى يحكم في الدعوى والجريمة ما ببرحت عالقة بالأذهان .

وتنقسم هذه المحاكم إلى :

١ - ابتدائية :

١ - محاكم قضاة الصلح الجزئيين أو محاكم قضاة البوليس الجزئيين

• (Summary Jurisdiction or Police courts)

ب - محاكم قضاة الصلح الربع السنوية (Quarter Sessions)

ح - المحاكم الدورية .

د - محكمة الجنسيات المركزية بلندن (Central Criminal Court) وهي محكمة (Old Bailey) المشهورة بلندن .

ه - قسم الأرية الملكية بالمحكمة العليا (King's Bench division)

٢ - استئنافية :

١ - قسم الأرية الملكية (King's Bench Division)

ب - محكمة الاستئناف الجنائية (Criminal Court of Appeal)

ح - مجلس اللوردات :

(أ، ب) المحاكم الجزئية والمحاكم الرابع السنوية :

قضاة هذه المحاكم هم قضاة الصلح إلا في العاصمة وبعض المدن الكبرى حيث يحل محلهم قضاة يعينهم وزير الداخلية (Magistrates) من المحامين الذين مارسوا المهنة خمس سنوات على الأقل . ولا فرق بين الطائفتين سوى أن المحكمة تتعقد من قاض جزئي واحد في حين يتشرط القانون حضور اثنين من قضاة الصلح على الأقل . ويقسم قضاة الصلح المقاطعة التي يعينون فيها إلى دوائر، ويعمل في كل دائرة قضاة الصلح الذين يقيمون فيها عادة . وتعقد في كل دائرة محكمة تسمى المحكمة الجزئية ولا يحضرها ملوكون . وهي تتعقد كل أيام الأسبوع ما عدا الأحد والأعياد لتنظر في الجرائم الجزئية وبعض الجرائم الاتهامية برضاء المتهم . وتسمى هذه المحاكم إذا عقدتها قاض جزئي محكם القضاء الجزئي ، وفي العاصمة تسمى محاكم بوليس العاصمة (Metropolitan Police Courts) .

ويعقد قضاة الصلح في كل مقاطعة جلسة في عاصمتها أو إحدى مدنها مرة كل ربع سنة، وتسمى لذلك المحكمة الرابع السنوية . وهي تعقد بحضور اثنين من قضاة الصلح على الأقل ، ويرأسها أقدمهم أو من ينتخبونه لذلك . وبعض المدن

المأمة وبعض الأقسام في بعض المدن لها محاكم ربع سنوية خاصة بها تخرجها عن اختصاص محكمة الكونتيه الرابع السنوية . وتسمى هذه المحاكم (Borough Sessions) ويعين لها وزير الداخلية قاضيا من المحامين الذين مارسوا المهنة خمس سنوات على الأقل ويسمى (Recorder)، ويجلس ومعه ملطفون، أى أنه وحده ينوب عن قضاة الصلح .

وتخ Nichols المحاكم الرابع السنوية بالحكم في الجرائم الاتهامية ما عدا بعض الجرائم التي جعلت من اختصاص المحاكم الدورية ومحكمة الجنائيات الكبرى بالعاصمة وهي الخيانة والتحريض على الثورة والمؤامرات والقتل والحريق والرشوة والتزوير وشهادة الزور وسرقة السندات وإتلافها والقذف والإغواء والزواج بالمحظيات وجرائم التفاليس وإخفاء ميلاد الأطفال والطعن في الأديان وجرائم أخرى منصوص عليها في بعض القوانين .

وكان الأصل أن المحاكم الدورية هي صاحبة الاختصاص العام بنظر جميع الجرائم في الكونتيات ، وكانت تسمى محكمة إخلاء السجون وسماع الدعاوى والفصل فيها نسبة إلى التفويفين الصادرين لها بذلك . وهذا الاختصاص العام كان يشمل ما تتظره المحاكم الرابع السنوية . ولكن تم فصل اختصاص أحدهما عن الأخرى في مرحلتين :

أولاً — حدد قانون المحاكم الرابع السنوية لسنة ١٨٤٢ اختصاص هذه المحاكم فأخرج منه الجرائم التي أشرنا إليها آفرا .

ثانياً — صدر في سنة ١٨٨٩ قانون تخفيف العمل على المحاكم الدورية ؛ فمنع هذه المحاكم من نظر ما هو من اختصاص المحاكم الرابع السنوية إلا باذن خاص من المحكمة العليا متى كان للدعوى أهمية خاصة . وبذلك تحدد اختصاص المحاكم الرابع السنوية .

وللحكم الرابع السنوية اختصاص استئناف عن أحكام المحاكم الجزئية إذا كان الاستئناف خاصاً بالوقائع ، وهو مقيد بشروطه ، إذ يجب أن يكون استئناف الحكم من محكوم عليه في حكم صادر بالحبس ، وأن يكون المتهم قد اعترف بالجريمة أو بالواقع المكونة لها . أما الاستئناف بسبب تطبيق القانون فيرفع إلى قسم الأريكة الملكية .

وقضاة الصلح والقضاة الجزئيون هم الذين يقومون بتحقيق جميع الجرائم ما عدا حوادث الموت المشتبه فيه ، إذ يتولى التحقيق فيها « الكورونر » . ويصبح التحقيق بحضور قاضي صلح واحد في جميع الأحوال .

الشروط التي يجب توافرها في قاضي الصلح :

- ١ - أن يكون من الأعيان المقيمين في دائرة الكوتنية التي يعين فيها .
- ٢ - ألا يكون صدر عليه حكم في جنائية أو إفلاس .

كيفية التعيين :

- ١ - أن يرسل حاكم الكوتنية الإداري (Lord Lieutenant) كشفاً إلى وزير الحقانية بالأعيان الذين يصح تعينهم ، وهو يستشير في ذلك لجنة مؤلفة من أعيان المديرية أو يستشير مجلس المديرية .
 - ٢ - يختار وزير الحقانية عدداً من هؤلاء ويرفعه في كشف إلى الملك .
 - ٣ - ينعم الملك عليهم بلقب قاضي الصلح ، وهذا اللقب ثغري فلا يتناول صاحبه مرتبه .
 - ٤ - من قبل القيام بهذا العمل حلف يميناً بطاعة الملك وأداء عمله بالذمة والصدق أمام وزير الحقانية أو في جلسة علنية بالمحكمة الرابع السنوية أو المحكمة الكبرى ، فيصبح بعد ذلك مفوضاً من الملك بتحقيق الجرائم والحكم فيها ورعاية الأمن العام وأداء أعمال إدارية أخرى ، وذلك في دائرة الكوتنية المعين فيها .
- ولا تخل عن قضاة الصلح صفاتهم إلا بالوفاة أو بعزلهم بناءً على إشارة وزير الحقانية لسوء السلوك .

ويعتبر بعض الموظفين قضاة صلح بحكم وظيفتهم ومنهم وزير الحقانية وقضاة المحكمة الكبرى والعمدة . وتجرى العادة بأن يعين قاضى الكونتية قاضى صلح أيضاً .

كتاب الصلاح (The Clerks of the Peace)

لما كان العلم بالقانون لا يتشرط في قضاة الصلاح فإنه يعين في كل محكمة كاتب بالشروط الآتية :

١ - في المحاكم الجزئية - يجب أن يكون الكاتب المرشح للتعيين وكيل دعوى مارس المهنة خمس سنوات على الأقل .

٢ - في المحاكم الربع السنوية - يجب أن يكون محامياً مارس المهنة ١٤ سنة على الأقل أو وكيل دعوى لدى المحكمة الكبرى مارس المهنة من ٧ إلى ١٤ سنة أو كاتب محكمة جزئية مارس المهنة مثل هذه المدة .

مهام الكاتب :

يقوم الكاتب بارشاد قاضى الصلح في النقط القانونية ، وقد يناقش الشهود ووكلاء الدعوى في الحسنة ، ويشتراك مع قضاة الصلاح في المداولات .

والذى دل عليه العمل هو أن قضاة الصلح لا يابثون مع ممارسة العمل أن يخذلوا عملهم القانونى ، إذ أن الحديث منهم يجلس عادة مع الأقدمين ويحضر مناقشاتهم ويسمع ما يدللي به الكاتب من الإرشادات القانونية . ويطبع الآن كتاب لإرشاد قضاة الصلح في جميع أحمالهم القانونية ويسمى (Stone's Justices' Manual) ويحدد طبعه كل عام . وقد نجح هذا النظام أتم نجاح فى الأقاليم ؛ أما فى المدن فقد استعاض منه نظام القضاة (Magistrates) كما أشرنا إلى ذلك ، ولا خلاف بين عملهم سوى أن الحسنة فى المدن تعقد بحضور قاض واحد .

إدارة محاكم الصلاح :

ترجع إدارة هذه المحاكم إلى وزير الداخلية لا وزير الحقانية ؛ والسبب فى ذلك اختصاص قضاة الصلح بادارة البوليس ورعاية الأمن الذى هي أهم أعمال وزير

الداخلية، فهو الذي يشرف على إدارة هذه المحاكم وترتيب العمل فيها ومراقبة سيره، وهو الذي يعين القضاة الجزئيين في المدن . ولكن لوزير الحقانية من ناحية أخرى دخل في أعمال هذه المحاكم، فاليه يرجع تعيين قضاة الصالح، وبأسمه تصدر لوائح أصول المحاكمات .

ح — المحاكم الدورية :

سبق أن شرحنا نظامها و اختصاصها المدني . أما اختصاصها الجنائي فأنه تستمد من التفويضين الملكيين اللذين أشرنا اليهما . ويسفر إلى كل دائرة قاض من قضاة الأريكة الملكية ثلاثة مرات في العام : في الصيف والخريف والشتاء، إلا في بعض الدوائر حيث تعقد المحكمة مرتين في السنة فقط، وإلا في مدينة ليفربول وماينستر وليدز حيث تعقد المحكمة أربع مرات، يذهب إليها في مرتين قاضيان وفي مرتين قاض واحد .

و اختصاصها الحكم في الجرائم الاتهامية إلا ما دخل منها في اختصاص المحاكم الربع السنوية .

د — محكمة الجنائيات المركزية بلندن :

لأهمية مدينة لندن رُتّب لها محكمة خاصة لتحكم في الجرائم الاتهامية التي تقع فيها وفي كونتيه مدلسكس وبعض أجزاء من كونتيات اسكس و كنت وسرى وكلها متاخمة للندن — وسميت محكمة الجنائيات المركزية بلندن ، وكان إنشاؤها في سنة ١٨٣٤

ويدخل في اختصاصها أيضاً الجرائم التي تقع في السفن الحاملة للعلم الانكليزي في عرض البحار، كما قد يحيط عليها قسم الأريكة الملكية بعض الدعاوى للنظر فيها مما هو خارج عن دائرة اختصاصها .

وقضاة هذه المحكمة هم من قضاة المحكمة العليا كما أنه يعتبر من قضاياها أيضاً بحکم وظائفهم كل قاض سابق من قضاة المحكمة العليا ووزير الحقانية وكل وزير حقانية سابق، وقضاة محكمة عمدة لندن، وشيوخها ومسجلها .

وجميع هؤلاء متساوون في الرتبة والاختصاص ، ولكن ندر أن يقوم العمدة والشيوخ بأى عمل قضائى . والعادة أن يقوم بالعمل فيها قضاة المحكمة العليا فتشكل المحكمة من أحدهم ومعه مخلفون .

هـ - قسم الأريكة الملكية :

له في المسائل الجنائية اختصاص لا يقل عن اختصاصه في المواد المدنية ، فهو ورث مجلس العرش القديم في اختصاصاته الامتيازية ، ولا يزال يحتفظ بشئ غير قليل منها ، فمن ذلك أنه يستطيع أن يسحب أى دعوى جنائية من المحاكم الأخرى لتنظر أمامه ويكون ذلك باصدار "أمر انتزاع" بناء على سبب من الأسباب الآتية :

- ١ - أن يخشى عدم توافر العدالة في المحكمة الأخرى لأسباب محلية تجعل على التحيز أو لوجود رأى عام مت同情 مع المتهم .
- ٢ - أن توجد لدى المحكمة الأخرى صعوبة في إيجاد مخلفين .
- ٣ - أن يُظن أن الدعوى ستتناول نقطة قانونية عوية ذات أهمية خاصة . ولهذه المحكمة بعد ذلك اختصاص استئنافي وآخر ابتدائي .

فاختصاصها الاستئنافي يلخص فيما يلى :

١ - الطعن في أحكام المحاكم الجزئية لخطأ في القانون أو تجاوز الاختصاص يرفع إلى قسم الأريكة الملكية ، وهذا الطلب جائز لكل من له مصلحة في الدعوى وله إجراءات خاصة .

ب - يرفع التظلم من سير الدعوى أمام المحاكم الصغرى إلى قسم الأريكة الملكية ، إذ هو قد ورث الإشراف العام على المحاكم الصغرى من محكمة الأريكة الملكية القديمة ، فينظر في التظلم ويأمر بما يرى ويتخذ قراره شكلا من الأشكال الآتية :

- ١ - "أمر تكليف" بأن يأمر المحكمة الصغرى أن تقوم بالواجب عليها في نقطة معينة .

- ٢ - "أمر منع" بأن يأمر المحكمة الصغرى أن تلزم حدود اختصاصها القانوني .
- ٣ - "أمر تصدّق واتزان" بأن يأمر باحضار الداعوى أمامه لنظرها بناء على طلب محکوم عليه أمام المحکم الجزئية ، ويكون ذلك بناء على أن الاجراءات ظاهرة البطلان ، أو أن المحکمة تجاوزت في الحكم اختصاصها ، أو أنها لم تكن مختصة أصلاً بالحكم ، أو أن الحكم صدر بناء على وقائع ثبت عدم صحتها .

وينظر الاستئناف بأنواعه أمام دائرة (Divisional Court) وهي مكونة من ثلاثة قضاة .

أما اختصاص هذه المحکمة الابتدائي فيجمله :

أولاً - أنه قبل إنشاء محکمة الجنایات المركزية بلندن كان قسم الأریكة الملكية هو المختص بالنظر فيما يقع من الجرائم "خيانات أو جنایات أو جنح" في لندن وكوتنية مدلسكس . ولم يلغ هذا الاختصاص بعد إنشاء المحکمة السالفة ، ولكن ندر أن يباشر القسم هذا الاختصاص الآن .

ثانياً - يصح للنائب العام أو لأى فرد أن يرفع الداعوى مباشرة إلى قسم الأریكة الملكية عن أي جنحة وقعت في أي جهة من إنجلترا وويلز متخطياً درجى التحقيق والاتهام . وتسمى هذه الطريقة "البلاغ الجنائى" الطريقة نادر، وفائدتها في الجرائم التي تهم الحكومة بوجه خاص ، ويرى فيها من الدقة ما قد يفوت محققى الاتهام . وحق الأفراد فيها مقيد بقيود خاصة ، والأفراد يلجنون إليها عادة في اتهام موظف بجريمة في أمور تتعلق بوظيفته . ويسمى المبلغ في هذه الحالة "الراوى" (Relator) .

ثالثاً - قسم الأریكة الملكية هو المحکمة المختصة بمحاکمة حکام المستعمرات وغيرهم من الموظفين العموميين عن جرائم ارتكبت خارج إنجلترا .

و — محكمة الاستئناف الجنائية :

قد رتبت هذه المحكمة بقانون صدر سنة ١٩٠٧ ورؤيسها قاضى القضاة وقضاتها هم قضاة الأريكة الملكية . ويصح انعقاد الجلسة بحضور ثلاثة من هم على الأقل ، فان زاد العدد على ذلك وجب أن يكون فرديا لأن الحكم يصدر بالأكثريه .
والى هذه المحكمة تستأنف أحكام المحاكم الربع السنوية والدورية ومحكمة الجنائيات المركزية بلندن وقسم الأريكة الملكية .

ولا يكون الاستئناف إلا عن حكم بالإدانة ، إذ القاعدة أن أحكام البراءة في الجرائم الاتهامية نهائية . وهذه القاعدة هي من بقايا النظام القديم حين كان الحكم يصدر بناء على الامتحان أو المصارعة ولا يتصور إعادتها . فلما جاء نظام المحلفين كانوا يعتبرون حكما بين الملك والمتهم فإذا بهم لذلك قاطع .

والاستئناف بعد ذلك مقيد بشروط الغرض منها عدم إثار العمل على المحاكم بغير جدو ، ولا يستثنى من ذلك إلا الاستئناف لخطأ في تطبيق القانون . فهذا حق مطلق للتهم ، ولكنه يعرض أولا على أحد أساتذة المحكمة ، فان رأى أن الأسباب غير وجيهة عرضه على القضاة في غرفة مشورتهم ، فان وافقوا على رأيه فصلوا فيه فورا وإلا أحيل الاستئناف على الجلسة العلنية .

أما الاستئناف لسبب يتعلق بالواقع فلا يكون إلا باذن محكمة الاستئناف ذاتها أو المحكمة التي أصدرت الحكم . وإذا كان الاستئناف لطلب تخفيف العقوبة وجبت موافقة محكمة الاستئناف عليه ، إلا إذا كانت العقوبة محددة قانونا فلا يصح نظره مطلقا .

وما يتصل بالمحاكم الجنائية السالفة الذكر ما يلى :

١ — محكمة الكورونر (The Coroner's Court)

وهذه ليست محكمة بالمعنى العادى وإنما هي في الحقيقة سلطة تحقيق واتهام .
وتوجد واحدة في كل كونية ، وكذلك في بعض المدن وبعض أقسام المدن .

ويرأس جلستها موظف قضائي هو "الكورونر"، ويجلس معه في الغالب مخلفون . وهي تنظر في جميع حالات الموت المشتبه فيها وموت المسجنين ، فإذا وجدت أن الموت كان بفعل فاعل صح أن توجه الاتهام إلى شخص معين لمحاكته ، ثم تحيل قرارها بالاتهام مع التحقيقات التي أجرتها إلى سلطة الاتهام العادلة أي محلفي الاتهام ، أو توجهه إلى شخص مجهول فيبحث عنه البوليس .

وتنتظر هذه المحكمة أيضاً في مواد العثور على كنوز لتعيين من عثر عليها ومن أخفاها . وفي لندن تختص محكمة الكورونر بتحقيق جميع مواد الحريق التي تحدث بالمدينة .

ب - محاكم الأحداث (The Juvenile Courts)

للتهمين الأحداث ، وهم الذين تقل سنه عن ١٦ سنة ، محاكم خاصة تميز بأنها تعقد في غير علانية ، فلا يدخل قاعاتها سوى من لهم شأن مباشر في المدعوى وقت نظرها ، ولا يسمح لغيرهم بالدخول إلا باذن خاص . والعادة أن تسمح المحكمة بحضور مندوبي الصحف بشرط ألا يكون لأحد منهم غرض شخصي من الحضور .

ويراعى عدم اختلاط المتهمين الأحداث بغيرهم من المتهمين إلا لضرورة قصوى كاشتراك آخرين معهم في الجريمة المنظورة أمام المحكمة .

الفصل الثالث

مجلس اللوردات - محاكم أخرى - ملاحظات عامة

مجلس اللوردات

ل مجلس اللوردات اختصاص قضائي واسع ، فهو المرجع الأعلى لجميع الأحكام في إنجلترا ، سواء في ذلك الجنائية منها والمدنية ، ويسمى لذلك "محكمة الاستئناف النهائي" .
وله فوق ذلك اختصاص ابتدائي في المسائل الجنائية ، واحتياط شبه مدنى .

١ - الاختصاص الابتدائي الجنائي :

أ - يحكم مجلس اللوردات في الدعاوى التي يتولى الاتهام فيها مجلس العموم (Impeachment) ويكون ذلك في الجرائم ذات الأهمية العظمى والأعمال التي لا عقاب عليها في القانون العام أو التي لا تقوم السلطة المختصة برفها إلى المحاكم .
والغرض من إعطاء البرلمان هذه السلطة هو في الأصل ضمان الحريات العامة . فهو يستعملها في الحقيقة لمعاقبة كبار الموظفين لخالفة الدستور أو إساءة استعمال سلطتهم .
على أنه بعد تقرير مسؤولية الوزارة أمام البرلمان صار يكتفى باسقاطها إذا حادت عن الطرق الدستورية . ولم يحدث أن باشر البرلمان هذه السلطة منذ عام ١٨٠٦

ب - يختص مجلس اللوردات بمحكمة النبلاء (Peers) وزوجاتهم إذا اتهموا بخيانة أو جنائية أو بالتسرب على إحدى هذه الجرائم . وال المجلس يختص بالمحاكمة بعد التحقيق الذي تباشره الهيئات القضائية العادية إلى أربت تنتهي بقرار اتهام فترفع الأمر إلى مجلس اللوردات . فإذا كان المجلس منعقداً تشكلت منه محكمة يرأسها أحد اللوردات بتغويض خاص من الملك و يسمى (The Lord High Steward) ،
فإن لم يعين الملك أحداً عقد المجلس برئاسة وزير الحقانية كالعادة . ولجميع الأعضاء الحق في الحضور ، وهم يعتبرون قضاة في الواقع والقانون . ولا يمتاز الرئيس عنهم

بشيء سوى أنه هو الذي يدير الاجراءات . ويصبح أن يحضر الأشراف الروحانيون الجلسة ولكنهم لا يعطون أصواتهم اذا كانت الجريمة مما يحكم فيها بالإعدام ، بل ينسحبون قبل صدور الحكم اتباعاً لتعاليم قانون الكنيسة .

أما إذا رفع الاتهام والجبلس غير منعقد فتتألف محكمة خاصة لنظر الدعوى وتسمى محكمة الرئيس (The Court of the Lord High Steward) فيدعى الرئيس لها جميع اللوردات الزمنيين دعوة خاصة . والفرق بين هذه المحكمة وبين المجلس منعقداً بصفة محكمة جنائية ، هو أن اللوردات في محكمة الرئيس يعتبرون مخلفين فيقضون في الواقع فقط ويعتبر الرئيس قاضياً يطبق القانون . والحكم يصدر بالأكثرية التي يجب أن تكون اثنتي عشر صوتاً على الأقل ، فيلزم أن يكون الحاضرون ثلاثة وعشرين عضواً على الأقل .

٢ - الاختصاص الاستثنائي :

١ - في المواد الجنائية - حق الاستئناف إلى مجلس اللوردات محدود ، فلا يصح رفعه من الدفاع أو الاتهام إلا بعد الحصول على شهادة من النائب العام يقرر فيها "أن حكم محكمة الجنائيات الاستثنافية يحتوى على نطق قانونية ذات أهمية استثنائية ، وأنه من الصالح العام أن يعاد نظر الاستئناف للحصول على رأى نهائي فيها " .

ب - في المواد المدنية - تستأنف إليه أحكام المحكمة الاستثنافية ، ويجب أن يؤتى إليه بشهادة من اثنين من المحامين بأن هناك وجهاً للاستئناف .

والقاعدة أن المجلس عند ما يعقد بصفة محكمة استئناف يجوز أن يحضره جميع الأعضاء . ولكن منذ سنة ١٨٤٤ تقرر عرضاً لا يحضر هذه الجلسة إلا الملون بالقانون . ويوجد دائماً العدد الكافي من كبار رجال القانون في المجلس ، فقد أنشئت طبقة من كبار رجال القضاء يسمون لوردات الاستئناف (Lords of Appeal) وهي يعينون بأمر ملكي من بين المحامين الذين مارسوا مهنتهم ١٥ سنة في إنجلترا

وويلز أو شمال إرلندا أو أسكوتلندا . أو يكونون قد أمضوا ستين قضاءة في المحكمة العليا . ويعطون مرتبًا قدره ٦٠٠ جنيه في السنة . ويرقون إلى مرتبة الأشراف ليحق لهم حضور مجلس اللوردات مدى حياتهم ، ويعينون كذلك أعضاء في المجلس المخصوص ليحق لهم حضور الجنة القضائية ، بل هم في الحقيقة قضاتها العاملون . هذا وزير الحقانية بحكم وظيفته رئيس مجلس اللوردات ، ولا تخل عنه الصفة بسقوط الوزارة ، وبذلك يكون بالجنس عدد من المستشارين السابقين .

وقد نصت قوانين الاختصاص الاستئنافي لمجلس اللوردات على وجوب حضور ثلاثة أعضاء على الأقل من الشاغلين فعلاً لوظيفة قضائية أو الذين شغلوا وظائف قضائية كالمستشار والمستشارين السابقين ولووردات الاستئناف . وتشكل الجلسة عادة من خمسة أعضاء ويكون الحكم بعد المناقشة العلنية بالأكثرية . وتعقد الجلسة لا على الشكل المعروف للحاكم ، وإنما بجلسات المجلس العادي ، فيجلس الرئيس في مكان الرئاسة ، ويجلس الأعضاء على المقاعد العادية ، أما المحلفون ووكلاء الدعاوى والشهود فيقفون خارج حرم المجلس ، إذ لا يصح أن يطأ أرض المجلس غير أعضائه .

وتسمع الدعوى بالطريقة العادية . وللمجلس أن يأمر أو ياذن بسماع أدلة جديدة ، إذ الأصل أن الخصوم مقيدون بما قد أثبتوه أمام محكمة الاستئناف . كما أن له الحق في أن يستدعي من يشاء من القضاة للحضور للاستعانة بأرائهم في المسائل القانونية .

٣ - الاختصاص الشبه المدني :

ينظر مجلس اللوردات في المنازعات الخاصة بـ لقب الشرف ، فيحيطها على لجنة خاصة ، ويعمل الملك برأى هذه اللجنة . وينظر أيضًا في الطعون في انتخابات لوردات أسكوتلندا وإرلندا .

محاكم أخرى :

إلى جانب المحاكم التي تكلمنا عنها توجد محاكم أخرى ذات اختصاص استثنائي، بعضها من بقايا العهد القديم ولم تدمج في نظام المحاكم العادلة، وبعضها أنشئ حديثاً للنظر في بعض الشؤون الخاصة. ومن هذه المحاكم ما يعادل في اختصاصه المحاكم العليا، ومنها ما يوازي في اختصاصه المحاكم الجزئية.

وأهم هذه المحاكم :

١ - اللجنة القضائية بالجبلاء الخاص :

The Judicial Committee of the Privy Council.

أنشئت في عام ١٨٣٣ لنظر الاستئنافات المرفوعة إلى مجلس العُصَمَاء من المحاكم الكنيسة ومحاكم الهند والمستعمرات وجزائر البحر المُنْشَأ وجزيرة مان والمحاكم القنصلية في الخارج. وكان مجلس العُصَمَاء قبل ذلك يعين من أعضائه لجنة كلما رفع إليه استئناف. أما الآن فتتألف اللجنة القضائية من رئيس مجلس العُصَمَاء والمستشار ولووردات الاستئناف السبعة ومن غيرهم من أعضاء مجلس العُصَمَاء من يكونون قد شغلو وظائف قضائية عالية في المملكة المتحدة أو المستعمرات أو الهند. ويصح انعقاد الجلسة بحضور ثلاثة، وقضاتها العاملون هم في الواقع لووردات الاستئناف. ويسمى الاستئناف المرفوع إلى هذه اللجنة "الاستئناف إلى الملك في مجلسه" (appeal to the King in Council) وهذه اللجنة هي المرجع القضائي النهائي لحوالي ٣٥٠ مليون نسمة.

وللجنة القضائية اختصاصات أخرى ليست قضائية، ولكنها تتضمن كافياً الدعاوى، كالفصل في النزاع على ملكية الأراضي الخالية عن الحيازة في رودسيا الجنوبية، والنزاع على الحدود بين ولاية أستراليا الجنوبية وولاية فكتوريا، والنزاع على حدود بلاد البرادور.

ولذلك قيل إنه ربما أصبحت هذه اللغة مع الزمن "محكمة التحكيم الدائمة للأمبراطورية البريطانية".

٢ - محكمة تحديد أجور السكك الحديدية :

قد أنشئت أول محكمة بقانون السفر بالسكك الحديدية والترع سنة ١٨٨٨ (Railway and Canal Traffic Act 1888) ثم عدلت بقانون السكك الحديدية

سنة ١٩٢١

والغرض من إنشاء هذه المحكمة هو حماية الجمهور من سوء استعمال حقوق الاحتكار بمحلاً حظة تنفيذ القوانين الخاصة بالسفر بالسكك الحديدية والترع . ويجلس فيها قاض متذهب من المحكمة العليا للرياسة وعضوان من غير القضاة يعينان بأمر الملك بناء على ترشيح وزير التجارة . وهذه المحكمة من السلطة الملاحقة العليا من حيث استدعاء الشهود وطلب المستندات والاطلاع عليها ودخول الأماكن ومعاينتها وتنفيذ أوامرها .

فإذا قدمت إلى إحداها شكوى من شركة نظرت الشركة كما تُنظر الدعاوى عادة ، ثم تصدر حكمها بما ترى ، فيهي قد تأمر الشركة بعمل أو الامتناع عن مباشرة عمل ما ، وهذا أن تفرض شرطاً جزائياً في حالة عدم تنفيذ ما حكمت به بحيث لا يزيد ذلك عن ٢٠٠ جنيه يومياً ، ولها أن تحكم بالتعويض ، ولها أن تحكم بعدم مشروعية ما قد تفرضه إحدى شركات الملاحة النهرية من أجرة للنقل أو ضريبة لعبور الترع أو أجرة شحن وتغليف .

٣ - محكمة عمدة لندن :

(The Lord Mayor's and City of London Court)

وهي تعقد في "جلاهول" (Guildhall) وكانت في الأصل محكتين منفصلتين ولكنهما أدمجتا في محكمة واحدة عام ١٩٢٠ والمحكمة الأولى هي أقدمهما تاريخاً إذ يرجع تاريخ إنشائها إلى عهد "هنري الثالث" في أوائل القرن الثالث عشر ، وكان قضايتها

أعضاء مجلس البلدية ، وتعقد تحت رئاسة أحدهم وهو المسجل ، فإذا غاب رئيسها المعاون . وكان اختصاصها مدنياً يعادل اختصاص المحكمة العليا ، ويشمل دائرة المعروفة في لندن "بالمدينة" حيث المصارف والبيوت المالية الكبرى . أما المحكمة الثانية فقد أنشئت سنة ١٨٥٢ بقانون يعرف بقانون الديون الصغيرة للمدينة في لندن (The City of London small Debts Act 1852) وكان يعادل اختصاصها بوجه عام اختصاص محاكم الكوينتريات .

الاختصاص الحالي :

تشترك هذه المحكمة مع المحكمة العليا بالنظر في :

- ١ — الدعاوى المدنية الشخصية مهما علت قيمتها إذا كان موضوع التزاع كله نشأ في دائرة المحكمة .
- ٢ — الدعاوى المدنية الشخصية التي لا تزيد قيمتها عن خمسين جنيهًا إذا كان بعض موضوع الدعوى قد نشأ في دائرة المحكمة أو إذا كان أحد المدعى عليهم يقيم في دائرة المحكمة وقت رفع الدعوى أو قبل ذلك بستة أشهر .

الإجراءات :

تمتاز هذه المحكمة بسرعة الاجراءات فيها ، فهى تكاد تكون أسرع محكمة في العالم فصلاً في الدعاوى .

القضاة :

وقضاة المحكمة هم : المسجل والمعاون العام وقاض يعينه مجلس البلدية من المحامين الذين مارسوا مهنتهم سبع سنوات على الأقل ، وعدد من القضاة يعينهم وزير الحقانية .

٤ — محاكم الجامعات :

لكل من جامعى أكسفورد وكبردج محكمة خاصة تسمى "محكمة مدير الجامعة" (The Vice-Chancellor's Court) واختصاصها مدنى يشمل أعضاء الجامعة ويخرجهم بذلك من اختصاص المحاكم العادلة . ومحكمة جامعة أكسفورد

أوسع اختصاصاً من نظيرتها في كبردرج؛ فال الأولى تختص بنظر كل دعوى مدنية ترفع على أحد أعضاء الجامعات متى كان مقيناً في دائتها بصرف النظر عن صفة المدعى أو محل إقامته وبصرف النظر عن محل موضوع النزاع . أما محكمة جامعة كبردرج فيشترط في اختصاصها أن يكون طرفاً الدعوى عضوين في الجامعة . وزيادة على ذلك فإن محكمة جامعة أكسفورد تعتبر نفسها أيضاً مختصة بنظر الدعاوى إذا كان المدعى عضواً في الجامعة ومقيناً في دائتها بصرف النظر عن المدعى عليه و محل إقامته أو محل موضوع الدعوى .



ملاحظات عامة

١ - إقامة الدعوى :

ما يميز به النظام القضائي الإنجليزي أن إقامة الدعوى العمومية أي ما كان نوعها يقوم بها أي فرد ، ولا يتشرط أن يكون مجنياً عليه أو مطالباً بتعويض مدني ، ويسمى في هذه الحالة "المخبر العام" (The Common Informer) وذلك يشبه إلى حد ما نظام الحسبة في الشريعة الإسلامية . وإذا باشر أحد الناس الدعوى فإنه مكلف ببنقاتها كصاريف الشهود والمعاينات والأطباء والخبراء وكلاء الدعاوى والمحامين . وفي الجرائم الاتهامية يجب على رافع الدعوى أن يعين محامياً لمباشرتها . وهذا يمنع اندفاع الناس إلى إقامة الدعاوى بغير تبصر . ولكن إذا نجح المدعى فإن مصاريف الدعوى ترد إليه من خزينة المحكمة وهذا يشجع الوائق من صحة الدعوى .

ولكن البوليس هو الذي يباشر عادة رفع الدعاوى وبخاصة في كل ما هو محل بالأمن العام . على أن سلطته في ذلك لا تزيد عن سلطة أي فرد . أما من يسمى في إنجلترا بالنائب العام (The Attorney General) فعمله من حيث القضاء الجنائي محدود؛ فهو إنما يباشر الدعوى العمومية في الجرائم التي تهم الحكومة بوجه خاص .

ويعظم عمله ينحصر في أنه يقوم بعمل المستشار القضائي للحكومة فيما يمس التشريع، وهو الذي يقوم بالدفاع عنها في هذا الباب أمام مجلس العموم بصفته عضواً فيه وعضوواً بالوزارة ، كما أنه محامي الحكومة في الدعاوى المدنية . وله وكيل يسمى الوكيل العام (Solicitor General) وهو مثله عضو في الوزارة ويعاونه في جميع أعماله .

ولكثرة أعمال النائب العام ووكيله – حتى في الجانب المحدود من عمله القضائي الجنائي – يحيل الأمر إلى موظف بوزارة الداخلية يسمى المدعي العام (Director of Public Prosecution) وهذا يقوم بهذه الوظيفة بنفسه أو ينوب عنه فيها أحد المحامين إذ لاوكلاه له من رجال القضاء الموظفين لدى المحاكم الجنائية .

٢ - الاستئناف والمعارضة :

إن المحاكم عند نظر الاستئناف غير مقيدة بالحكم الابتدائي في شيء ، فيجوز لها أن تشدد العقوبة ، ولها أن تحكم على المتهم بجريمة تطبق على وقائع الداعوى وتكون المحكمة الابتدائية قد أغفلتها ، وهذا مما يدعو المتهم إلى التفكير جدياً في الاستئناف قبل رفعه ، كما أن المحكمة إذا رأت أن المحاكمة الابتدائية كانت ناقصة تقاصاً شائعاً فلها أن تعتبرها كأن لم تكن وتعيد الإجراءات كلها .

وفي تحديد حق الاستئناف يراعي النظام الانجليزي عدم إطالة مدة نظر الداعوى بغير مقتضٍ . وهذه هي الحال أيضاً في المعارضة في الأحكام الغيابية . فهي لا تجوز في الأحكام الاستئنافية مدنية كانت أو جنائية ، إذ أن المحكمة تقضى بناء على الاطلاع على أوراق الداعوى المستوفاة وعريضة الاستئناف التي يجب أن تحوى كل دفاع ، ولذلك كان غياب أحد الطرفين في الداعوى المدنية الاستئنافية غير مانع من نظر الاستئناف ، بل إنه في المواد الجنائية لا يصح حضور المتهم إلا باذن المحكمة إذا كان الاستئناف بناء على أسباب قانونية ، وبدون هذا الأذن يحضر عنه محاميه فقط .

والمعارضة في الأحكام الابتدائية المدنية لا تجوز إلا باذن أحد الأساتذة في المحكمة . وحق المعارضة مقيد بأحد شرطين : (أ) بطلان الإجراءات . (ب) وجود دفع جديد له قيمة في الدعوى . وللأستاذ أن يقييد إذنه بشروط كالزام المدعى عليه بإيداع المبلغ المحكوم به خزينة المحكمة . وعلى كل حال فأن المعارض يلزم بمصاريف المعارضة والمحاكمة الغابية ، وعليه أن يدفعها مقدماً قبل أن يُنظر في طلبه . وإذا غاب المتهم في المواد الجنائية فإن المحكمة إما أن تؤجل الدعوى مع إعادة إعلانه وتأمر بالقبض عليه وإحضاره ، وإما أن تنظر الدعوى في غابه ولا تقبل معارضة في هذا الحكم .

٣ - النزول عن الدعوى العمومية :

متى رفعت الدعوى العامة فانها لا تقف إلا بنزول النائب العام عنها . وحقه في ذلك نهائى لا سلطة للمحكمة عليه . أما الأفراد فليس لهم إلا أن يبدوا رغبتهم في النزول عن الدعوى إلى المحكمة وهي تقضى بما ترى ، أو أن يتركوا الدعوى فييراً المتهم لعدم قيام الدليل عليه مادام لا يوجد من يمثل الاتهام .

٤ - سقوط الدعوى العامة :

لا تسقط الدعوى العامة في القانون الانجليزى بمضي المدة ، فتى وجدت أدلة يمكن تحريك الدعوى .

٥ - عقوبة الجلد :

من العقوبات الانجليزية الجلد الذى يحكم به أحياناً كعقوبة إضافية في بعض الجرائم . وهذه الجرائم هى السرقة بياكله ، واعتياض الإجرام ، والتعيش من الدعاارة ، ومحاولة الاعتداء على الملك أو إزعاجه . ولا يزيد عدد الجلدات عن خمسين ولا توقع هذه العقوبة على النساء .

الباب السادس

الأمبراطورية البريطانية

الأمبراطورية الأولى — الأمبراطورية الثانية — الأمبراطورية وال الحرب — الأمبراطورية الثالثة — الهند — مستعمرات الناج والبلاد التي تحت الحماية أو الانتداب — الصلات الاقتصادية بين أجزاء الأمبراطورية — المركز الحالى للأمبراطورية البريطانية — مستقبل الأمبراطورية

إن التطور العظيم الذى تجتازه الأمبراطورية البريطانية والتجارب الخطيرة لتحويل جزء كبير منها إلى عصبة من الأمم الحرة المستقلة بعد أن كانت تخضع بصفة مباشرة أو غير مباشرة لإشراف أو حكم إنجلترا، يعتبر بحق من أهم التطورات السياسية في العصر الحاضر. الواقع أن هذه التجارب الجريئة من شأنها أن تستوعي نظر العالم أجمع، كما أنه سوف يترتب على نجاحها أو فشلها كثير من التأثير الخطير سواء من الوجهة الأمبراطورية الحضنة، أو من وجهة محاولة تنظيم الصلات وحل المشاكل بين مجموعة من الدول بواسطة المناقشات والمؤتمرات، والسعى إلى التوفيق بين استقلال كل منها فيما يهمها وحدها وبين تعاون الجميع لتوحيد سياستهم في المسائل الرئيسية المشتركة بينهم : كالدفاع وحفظ السلم وحل المشكلات الاقتصادية.

وإنه، وإن كان الغرض الأساسي من هذا البحث هو وصف النظام الحالى للأمبراطورية البريطانية والصلات التي تربط أجزاءها بعضها وبإنجلترا، فإنه لا بد لهم ذلك حق الفهم من استعراض الحوادث الهامة في تاريخ هذا التطور، فضلاً عن أن الإسلام بشيء من هذا التاريخ قد يساعد على تصور الاتجاه الذى يرجح أن يتبعه هذا التطور في المستقبل، كما أنه من المفيد، من الوجهة العملية، معرفة الوسائل والأساليب التي بواسطتها استطاعت تلك الأجزاء من الأمبراطورية أن توسيع دائرة حقوقها حتى وصلت إلى درجة المساواة مع إنجلترا نفسها.

يطلق بعض الكتاب اسم "الأمبراطورية الأولى" على الأمبراطورية البريطانية منذ إنشائها إلى سنة ١٨٣٧ وهو تاريخ الثورة الكندية . ويسمونها

”الأمبراطورية الثانية“ من ذلك التاريخ إلى سنة ١٩٢٦ ؛ وهذا العهد يتميز بمنع الحكم الذاتي لكثير من المستعمرات . ويسموها ”الأمبراطورية الثالثة“ منذ سنة ١٩٢٦ وهذا هو عهد الاعتراف بالمساواة بين ”الدولتين“ وبين إنجلترا . وستتبع هذا التقسيم في هذا البحث .

الأمبراطورية الأولى

١ - إن عظمة الأمبراطورية البريطانية الحالية قد تنسى المرء حقيقة تاريخية هامة ، وهي أن إنجلترا لم تدخل ميدان الاستعمار إلا متأخرة وأن غيرها من الدول قد سبقها إلى ذلك بخو قرن . ولذلك أسباب متعددة : منها أنه عند بدء عصر الاستكشافات الجغرافية في أواخر القرن الخامس عشر كانت سيادة البحر يهد إسبانيا والبرتغال ؛ وقد منحهما ”البابا إسكندر السادس“ سنة ١٤٩٣ حق الاستكشاف دون غيرهما . وكانت إنجلترا حليفة لإسبانيا في ذلك الوقت ؛ فكان من الصعب عليها أن تنازعها هذا الحق على فرض استطاعتها ذلك . ثم إن أسلكتندا لم تكن انضمت بعد إلى إنجلترا ، كما أن سكان إنجلترا لم يكونوا يتجاوزون ثلاثة الملايين . وأخيراً فإن القرن السادس عشر كان في إنجلترا عهد نزاعات دينية وسياسية شديدة استنفذت كل جهودها وشغلتها عمما عدا ذلك .

لذلك لم يدخل الإنكليز ميدان الاستعمار إلا بعد أن قوى أسطولهم الحربي وانقضمت عري تحالفهم مع إسبانيا في أواخر القرن السادس عشر . وكان أول ما وضعوا يدهم عليه هي نيوفوندلند (Newfoundland) سنة ١٦٠٥ ثم جزائر الأنتيل ثم الشمال الشرقي للقارية الأمريكية .

طرد هذا الاستعمار بسرعة كبيرة نظراً لما جلبه على الإنكليز من الأرباح الطائلة والثروة العظيمة سواء من التجار في محصولات المستعمرات أو من زراعة الدخان وقصب السكر بها .

وفي البداية على الأقل كان استعمار المناطق الاستوائية في المكان الأول لدى الانجليز، وكان للتوسيع فيه أكبر الآثار في إنشاء الأمبراطورية. ونظرًا لأن الجو في تلك المناطق غير ملائم للعامل الأوروبي فقد حذرت الجبلترا حذرو إسبانيا في الاستعاضة عنهم بالزنجوج السود. ولذلك عملت على تثبيت أقدامها في جزء من الساحل الغربي لأفريقيا بجعله مركزاً لجمع هؤلاء الزنجوج وإرسالهم لتشغيلهم في مستعمراتها.

وقد كان للحروب شأن كبير في توسيع الأمبراطورية البريطانية؛ فان الجبلترا في حربها مع إسبانيا قد سلبتها ما استطاعت سلبه منها من المستعمرات. وكذلك كان شأنها في حربها مع فرنسا وهولاندا حيث غنمته منها عدّة مستعمرات مهمة ككندا ومستعمرة الرأس.

وتكون الأمبراطورية البريطانية في الوقت الحاضر من :

- (١) المملكة البريطانية المتحدة وشمال إرلندا.
- (٢) مستعمرات التاج والبلاد التي تحت الحماية أو الانتداب وإدارتها بيد وزارة المستعمرات أو وزارة الخارجية أو البحرية.
- (٣) أمبراطورية الهند تحت إدارة وزارة الهند.
- (٤) الدومينيون وهي : كندا - زيلندا الجديدة - استراليا - جنوب أفريقيا - إرلندا الحرة - نيوفوندلند - رودسيا الجنوبية.

٢ - ولم تدخل الجبلترا ميدان الاستعمار لأغراض إنسانية كتمدين الشعوب المتأخرة ولا لفائدة المهاجرين الأوروبيين بل سعيًا وراء الربح من التجارب في محاصيل المستعمرات والحصول على ما تحتاج إليه من المواد الأولية وإيجاد حمولة لأسطولها التجاري وسوق لتصريف منتجاتها ومصنتهما. ولا يقصد من ذكر هذه الحقيقة توجيه اللوم إلى الجبلترا؛ فانها لم تكن في ذلك إلا متّعة للروح الذي كان سائداً في ذلك العصر، ولم تكن تلك الأغراض تختلف عن أغراض سائر الدول المستعمرة وقتئذ.

يؤيد ما ذكرناه من أن الجبلترا لم تدخل ميدان الاستعمار إلا سعيًا وراء الربح، السياسة الاقتصادية التي اتبعتها نحو مستعمراتها والتي كانت ترمي إلى تقييد حرية

المهابرين الاقتصادية في الدائرة التي تتفق مع مصالحها . فقد كانت القوانين التي أصدرتها إنجلترا تفرض باحتكارها للتجارة الخارجية للمستعمرات بالنسبة لأهم المحاصيل . فمثلاً كان من المحرّم على المستعمرات تصدير الدخان والسكر والقطن الخام والأصباغ الطبيعية ... انت إلى غير إنجلترا ، ثم أضيف إلى ذلك فيما بعد النحاس ومواد بناء السفن الخ . كذلك كانت بعض القوانين تحرم نقل ما يصدر من المستعمرات أو ما يريد إليها على غير السفن الإنجليزية ، وبعضاً كان يحرّم على المستعمرات إنشاء بعض الصناعات التي قد تنافس الصناعات الإنجليزية كصناعة الحديد مثلاً . وبعضاً كان يحرّم على المستعمرات تصدير بعض المنتجات التي قد تزاحم المنتجات الإنجليزية كالمنسوجات الصوفية مثلاً . وهذه القيود كانت بطبيعة الحال تضيق المستعمرات ، وكانت من العوامل القوية التي أدت إلى الثورة الأمريكية وإنفصال الولايات المتحدة عن الإمبراطورية .

٣ — وإذا كانت إنجلترا قد حرصت من أول الأمر على أن تكون صلةها الاقتصادية بالمستعمرات وثيقة ، كما تقدم ، فإن مستعمراتها ، وعلى الأخص تلك التي يسكنها الجنس الأبيض ، كانت تتمتع منذ البداية بشيء من الحرية السياسية . وكانت القاعدة العامة المتبعة أن يعاون الحاكم العام الذي يعينه الملك مجلسان . أحدهما يعين الحاكم أعضاء باسم الملك ، وكلهم أو جلهم من كبار الموظفين في المستعمرة ، ويقوم هذا المجلس مقام المجلس الأعلى . أما المجلس الثاني أو الأدنى فكان ينتخب على أساس ضيق ، إذ كان يقصر حق الانتخاب أحياناً على المسيحيين وأنحراً على البروتستانت وتارة على الأوربيين دون الأهالي . وكانت السلطة التشريعية بيد هذين المجلسين مع كثير من القيود من حيث الموضوعات الداخلية في اختصاصهما ومن حيث سلطة الحاكم العام في وقف أي تشريع لا يوافق عليه .

لذلك يمكن القول بأن المستعمرات الإنجليزية القديمة كانت على العموم تتمتع بقدر غير قليل من الاستقلال الإداري والتشريعي في كل ما يتعلق بالشؤون المحلية .

غير أنه يكون من الخطأ التغالي في تقدير الدور الذي كانت تلعبه مجالسها النيابية ؛ لأنّ الحاكم العام كان له حق وقف القوانين التي لا يوافق عليها . هذا إلى أنّ تأثيره كان كبيراً في المجلس الأعلى ؛ لأنّه هو الذي يعين أعضاءه باسم الملك ، كما أنّ أكثر الأعضاء كان من الموظفين الخاضعين لسلطته . ثم إن سلطة تلك المجالس النيابية كانت محددة في الدساتير التي منحها الجلالة إليها . وفوق ذلك فإنّ البرلمان الانجليزي كان يعتبر برلن الأمبراطورية يسنّ ما يشاء من القوانين التي تسرى في أنحائها ، وكانت المجالس التشريعية في المستعمرات ليس لها إلا مركز ثانوي بالنسبة لمركزه . ثم إنّ حكومة الجلالة ، فضلاً عن سلطتها غير المباشرة على التشريع في المستعمرات بواسطة الحاكم العام ، كانت لها سلطة مباشرة بواسطة حق (disallowance) وهو حق إبطال أي قانون تصدره المستعمرة حتى بعد موافقة الحاكم العام عليه ؛ وكذلك بواسطة حق (reservation) وهو الذي يقضى على الحاكم العام في أحوال معينة في الأمور الحامة بأن يرسل القانون إلى الجلالة للتتوقيع عليه من الملك شخصياً . وبما أنّ الملك يعمل بمثابة وزيراته في الجلالة فانهم اذا رأوا في القانون ما ينافي مصلحة الأمبراطورية أشاروا على الملك بعدم التتوقيع عليه .

وما يستحق الملاحظة أن سلطة الجلالة في مستعمراتها لم تكن استبدادية ؛ لأنّ الذي يستعملها هو الحاكم العام ، وهو مسئول لدى وزير المستعمرات ، وهذا بدوره مسئول لدى البرلمان الانجليزي الذي يستطيع محاسبته على أي عمل قد يرى فيه ظلماً للمستعمرة أو إضراراً بالمصالح الإمبراطورية . وفائدة هذه الرقابة بالنسبة للمستعمرات توقف طبعاً على الروح الذي كان سائداً في البرلمان الانجليزي والدرجة التي يضع فيها مصالح المستعمرة بالنسبة لمصالح الأمبراطورية .

وعلى كل حال فما لا شك فيه أنّ الحزريات التي كانت تنتفع بها المستعمرات البريطانية من أول الأمر تفوق بكثير ما كانت تنتفع به المستعمرات التابعة للدول الأخرى .

وهناك كثيرون من الأسباب أدى إلى ترك هذه الحرية المقيدة لمستعمرات البريطانية : منها بعدها عن إنجلترا وتشتتها على وجه الأرض مما يجعل من الصعب تركيز حكمها في لندن ؛ لذلك أدرك الإنجليز بسرعة ضرورة ترك قسط غير قليل من حرية التصرف في الادارة والتشريع للحاكم العام يعاونه نوع من المجالس التبابية . ومنها أن كثيراً من هذه المستعمرات كان يسكنها أوربيون وعلى الأخص إنجليز ؛ وهؤلاء كانوا يصررون على أن يكون لهم أثر في حكومة البلاد التي اختاروها وطنًا جديداً لهم . ولا ينبغي أن ننسى أن القرن السابع عشر، وهو القرن الذي ابتدأ فيه الاستعمار الإنجلizi ، كان العصر الذي انتشرت فيه مبادئ الحرية والفردية في إنجلترا ؛ فلم يكن من الممكن أن يتسلل المهاجرون الإنجليز في أوطانهم الجديدة عن الحريات التي كانوا يتمتعون بها في إنجلترا قبل هجرتهم . ولذلك فأنهم كانوا في كثير من الأحيان يستثمرون الحق الذي نصت عليه "المagna carta" من أن فرض الضرائب لا يجوز إلا بموافقة البرلمان ، لمضايقة الحكم العام إذا ما وقف تتنفيذ قانون يرونه في صالحهم ، فيكون جواхيرهم على ذلك رفض الميزانية أو إلغاء مرتب الحكم العام . وقد يكون من الأسباب أيضاً أن المستعمرات البريطانية لم ترسل في أي وقت من الأوقات ممثلين لها في البرلمان الإنجلizi ، كما تفعل بعض المستعمرات الفرنسية وكما اتبع بعد ذلك مع إيرلندا عند ضمها . ثم إنه من المعروف أن الإنجليز حتى في إنجلترا نفسها ، لا يميلون إلى جمع السلطة في يد الحكومة المركزية ، بل يفضلون ترك قسط كبير منها للأقاليم ؛ فليس من الغريب أن يتبعوا ذلك في حق المستعمرات وهي أبعد عن لندن .

٤ - وقد كانت بعض الأسباب المتقدمة من العوامل القوية التي أدت إلى الحركة التي كان غرضها تقوية هذا الاستقلال وتوسيع دائرة من عهد قديم . وقد ابتدأت هذه الحركة في الولايات الأمريكية ، إذ اشتد فيها التذمر من تسلط البرلمان الإنجلizi على شؤونهم الخاصة ، وقامت فيها حركة ثورية كان من تائجها أن أصدر البرلمان الإنجلizi قانوناً في سنة ١٧٧٨ (Taxation of Colonies Act)

ينص على أنه ليس له في المستقبل أن يفرض ضرائب أو رسوما تسرى على المستعمرات الأمريكية؛ وبذلك كفل الاستقلال المالي لتلك المستعمرات. غير أن ذلك جاء متأخرا فلم يحُل دون استفحال الثورة وانفصال تلك المستعمرات عن الأمبراطورية. وكان لذلك تأثير عظيم في مستقبل السياسة الاستعمارية البريطانية.

عند ما استولى الانجليز على كندا كان سكانها من الفرنسيين الكاثوليك؛ غير أن استقلال الولايات الأمريكية الشائرة غير من هذا المركز؛ فان كثريين من الانجليز سكان تلك الولايات، احتفاظوا بولائهم لإنجلترا ورغبة في البقاء تحت حكمها، هاجروا من تلك الولايات إلى كندا حيث استوطنوا كثيرون شملها وبعضهم استوطن الجنوب وسط الفرنسيين. وبالرغم من أن الولاء هو الذي دفع هؤلاء إلى التزوج إلى كندا فسرعان ما قام النزاع بينهم وبين الحاكم العام على السلطة، وشاركهم في ذلك الفرنسيون. وقد أخذ النزاع يطرد في الشدة حتى سنة ١٨٣٧ حيث قامت ثورة في كندا الفرنسية وفي بعض مقاطعات كندا الانجليزية احتجاجا على تسلط الحاكم العام. ومع أن الثورة كانت صغيرة وغير منتظمة ولم يكن من الصعب إخمادها فإن أهميتها كانت كبيرة؛ إذ أنها دلت على أنه إذا لم تبادر إنجلترا بدخول إصلاحات حاسمة ترضي تلك المستعمرة فسيكون مصيرها كميراث الولايات الأمريكية: الثورة ثم الانفصال.

لذلك أرسلت إنجلترا في سنة ١٨٣٨ إلى كندا لجنة تحقيق تحت رئاسة "الlord درهام" (Durham) لفحص أسباب التذمر واقتراح الإصلاحات الالزمة؛ فقامت اللجنة بمهامها وقدمت تقريرها في سنة ١٨٣٩. وهذا التاريخ ذو أهمية عظمى في تاريخ الأمبراطورية، إذ يعتبر مهددا لمبدأ ما يسمى بالأمبراطورية الثانية.

* * *

الإمبراطورية الثانية

١— ذكرت لجنة "درهام" في تقريرها أنه لا يمكن حكم الإنجليز في المستعمرات إلا بنفس المبادئ التي يحكم بها الإنجليز في إنجلترا؛ ولذلك أوصت بمنع الحكم الذاتي للمستعمرات الكبيرة وإدخال النظام البرلاني فيها كما هو معمول به في إنجلترا، فتعين الوزارة من الأكثريّة وتكون مسؤولة أمام المجالس النيابية، على أن يقتصر اختصاص تلك المجالس على المسائل المحليّة. وأوصت بعدم تقديم أيه معونة للحاكم العام في خلافاته مع المجالس النيابية فيما لا يمس صلة المستعمرة بالأمبراطورية. قبلت حكومة الأحرار الإنجليزية التي كان يرأسها "الورد ملبورن" توصيات اللجنة ونجحت رغم المعارضة الشديدة من جانب المحافظين في إصدار تشريع يتفق مع هذه التوصيات سنة ١٨٤٠

ومنذ ذلك الحين كانت كندا دائمًا على رأس المستعمرات في التمسك بحقوقها والاعتراض على أي تدخل من إنجلترا في شؤونها، وكان لها أثر كبير في تطور الأمبراطورية، لأن كل حق نجحت في الحصول عليه كانت تضطر إنجلترا لمنحه سائر المستعمرات التي يسكنها الجنس الأبيض. ولذلك فإن إنجلترا بعد أن منحت كندا الحكم الذاتي اضطرت إلى أن تمنحه تدريجيًّا سائر المستعمرات، فقررت منحه في سنة ١٨٤٨ (New Brunswick & New Scotland) وفي سنة ١٨٥٠ جزيرة البرنس إدوارد. وفي سنة ١٨٥٢ نيوزيلندا. وفي سنة ١٨٥٥ نيوفوندلند و TASMANIA وجنوب ويلز الجديدة (استراليا) وفكتوريا (استراليا). وفي سنة ١٨٥٦ جنوب استراليا. وفي سنة ١٨٥٩ كويتلند (استراليا). وفي سنة ١٨٧٢ مستعمرة الرأس — وفي سنة ١٨٩٣ استراليا الغربية وناتال.

فكان يمتاز النصف الثاني من القرن التاسع عشر كـ"تقدّم" بإعطاء الحكم الذاتي للمستعمرات التي يسكنها الجنس الأبيض، وهذا أيضًا هو الميزة الرئيسي للأمبراطورية الثانية.

وقد سار بجانب حركة منع الحكم الذاتي حركة أخرى وهي حركة انضمام بين المستعمرات المجاورة والمشتركة في المصالح . ففي سنة ١٨٦٧ أشئ دومينيون كنداضم أربع مستعمرات تحت دستور اتحادي (federal) وأضيف إليها فيما بعد ست مستعمرات أخرى .

وفي سنة ١٩٠٠ صادق البرلمان الانجليزي على دستور اتحاد استراليا تحت نظام اتحادي أيضا .

وفي سنة ١٩١٠ انضمت مستعمرات التنسفال والأورانج ونالت إلى مستعمرة الرأس لنكوتين جنوب أفريقيا وهي حكومة موحدة على ضد ما حصل في استراليا وكندا .

وبهذه المناسبة يحسن أن نذكر أن أصل الدساتير السائدة في المستعمرات البريطانية على اختلاف أنواعها متبادر ، وبعضاً يرجع إلى أمر ملكي (Letters Patent) مثل دستور نيو فوندلند وماطرا ، وبعضاً يرجع إلى قوانين سُنة البرلمان الانجليزي مثل دستور كندا واستراليا وجنوب أفريقيا ، وبعضاً إلى معاهدات مثل دستور إنجلترا الحرة ، وبعضاً إلى مجرد تعليمات تصدرها حكومة لندن إلى الحاكم العام للمستعمرة . غير أن كل هذه القوانين الدستورية تتفق في أنها تخضع لسلطة البرلمان الانجليزي الذي له الحق في تعديليها . ومع ذلك فإنه يكون من الخطأ أن يستنبط من ذلك أن سلطة البرلمان الانجليزي مطلقة في تعديل تلك الدساتير ، لأن بعضها ينص على إمكان تعديليها بإجراءات معينة من غير تدخل البرلمان الانجليزي . ففي هذه الحالات يعتبر البرلمان الانجليزي كأنه نزل عن حقه في التعديل . ولزيادة الإيضاح نذكر أن دستور اتحاد كندا الصادر به قانون من البرلمان الانجليزي في سنة ١٨٦٧ لا يعطي برلن كندا حق تعديله ؛ ولذلك فإن أي تعديل يراد إدخاله عليه يجب أن يصدر به قانون من البرلمان الانجليزي كما حصل في سنتي ١٨٧١ ، ١٨٧٣ ، ١٨٧٥ ، ١٨٧٦ ، ١٩١٥ ، ١٩١٦ ، ١٩٠٧ . ويرجع السبب في ذلك إلى أن دستور كندا أقدم دساتير المستعمرات المستقلة ، وعند إصداره لم تكن الحركة الديموقراطية أو القومية

قد بلغت حداً كبيراً . وإذا كانت كندا لم تعمل على الحصول على حق تعديل الدستور فيما بعد، فذلك لأنّ ولاية كوبك (Quebec)، وهي من أهمّ ولايات كندا وسكانها من الفرنسيين الكاثوليك، تحرص على الاحتفاظ بهذه الحالة خوفاً من أن يعمّل برلمان الاتحاد على إقلال سلطة الأقاليم إذا كانت له سلطة تعديل الدستور، وبذلك قد يحرّمها ما تتمتع به من المزايا الدينية والعلمية . على أنه يجب أن يلاحظ أن إنجلترا كانت دائماً تظهر استعدادها لإصدار أي "تشريع بتعديل الدستور الكندي" كلما طابت كندا منها ذلك ما دام التعديل لا يؤثر في صلتها بالأمبراطورية ولا في حقوق أهل الأقاليم دون رضاهما .

أما في أستراليا فإن الدستور الذي صدر به قانون (Commonwealth of Australia Constitution Act) سنة ١٩٠٠ كان أوسع من دستور كندا لأنّه جاء بعده بمدة طويلة بلغ أثناءها التطور الديمقراطي في أستراليا حداً أكبر مما كان عليه في كندا سنة ١٨٦٧ وهذا يتبيّن من طريقة تحضير هذا الدستور؛ فقد أعدّه ممثلو المستعمرات التي يراد أن يتكون منها الاتحاد، ثم عرض على الشعب الأسترالي بطريقة الاستفتاء العام، وبعد ذلك كله تدخل البرلمان الإنجليزي لموافقة عليه وإصدار تشريع به دون أيّ تغيير، إذ رفض ممثلو أستراليا ذلك بتاتاً . وقد جعل حق تعديل هذا الدستور من اختصاص البرلمان الأسترالي على شرط أن يوافق الشعب الأسترالي على التعديل باستفتاء عام . على أن المفسرين يرون أن سلطة أستراليا في تعديل دستورها ليست مطلقة، فهي لا تشمل التعرض للصلة التي بينها وبين إنجلترا بل تقتصر على الصلالات الدستورية بين أجزاء الاتحاد؛ وحتى في هذا فإنها لا تشمل إلغاء الاتحاد وإعادة الاستقلال لأجزائه دون موافقة البرلمان الإنجليزي، أي إن التعديل يجب ألا يمس نظام الاتحاد الحالي .

وما ساعد على التساهل في إعطاء هذه الحقوق أستراليا، فضلاً عما تقدم، تطور الروح الاستعماري في إنجلترا نفسها وعدم وجود أقلّيات في أستراليا تحتاج للتحفظ على حقوقها كما هو الشأن في كندا .

أما في جنوب أفريقيا فان قانون سنة ١٩٠٩ (South African Constitution 1909) الذي سن دستورها قد منع برلاتها حق تعديل دستورها ماعدا بعض المسائل التي تحتاج لموافقة الملك؛ وذلك لأن الجنس الأبيض أقلية في جنوب أفريقيا ولكنها يميل إلى التسلط على الجنس الأسود. وهذا يجر دائماً إلى متابعة ومساكل، فلزم هذا الاحتياط لحماية الأهالى السود. فمثلاً في مستعمرة الرئيس كان لجميع الأهالى قبل تكوين جنوب أفريقيا حق الانتخاب على حين يقصر هذا الحق في سائر الأقاليم على البيض؟ فلم تر إنجلترا من العدل أن ترك لجنوب أفريقيا دون موافقتها حق تعديل دستورها تعديلاً يتبع من السود هذا الحق المكتسب.

أما سائر الدولتين والمستعمرات التي تتمتع بقسط واسع من الحكم الذاتي فان حقوقها في تعديل دساتيرها تتفاوت. ويمكن القول بوجه عام إن هذه الحقوق تكون أوسع كلما كان الدستور أحدث. على أن هذه الحقوق مقيدة دائماً بما يضمن المحافظة على صلة المستعمرة بإنجلترا.

٢ - يتبين مما تقدم الخطوة الكبيرة التي خطتها تلك المستعمرات بخصوصها على الحكم الذاتي. وفي الواقع أن ذلك قد أرضى فيها روح القومية لمدة طويلة مما جعل إنجلترا تطمئن إليها وتبتعد تدريجياً في سحب حامياتها من معظمها ابتداءً من سنة ١٨٧٠ تاركة لها تنظيم الدفاع البري عن نفسها على أن يظل الدفاع البحري بيد إنجلترا.

غير أن الحكم الذاتي، في مبدئه على الأقل، لم يكن استقلالاً تاماً في الإدارة والتشريع، فان تسلط إنجلترا كان لا يزال على الأمبراطورية كبيرة؛ فقد ظل البرلمان الانجليزي برلن الأمبراطورية ومركزه فوق مركز برلمانات المستعمرات يسرى تشريعه عليها جميعاً. وكان قانون (Colonial Laws Validity Act) سنة ١٨٦٥ ينص على بطلان أي تشريع يصدره برلن إحدى المستعمرات اذا كان مخالف لنصوص أي قانون انجليزي. كذلك لم يكن يجوز للستعمرات التشريع في مسائل القانون الدولي الخاص أو العام. وذلك لأن البرلمان هو صاحب الحق في هذا

التشريع من جهة، ومن جهة أخرى فان قصور تشرع المستعمرات عن أن يسرى على ما وراء حدودها قد أوقعها في الخرج عند ما أنشأت سفننا حربية، لأن قوانينها لم تكن تسرى على ما يصدر من بحارة أو ضباط هذه السفن خارج المياه المحلية . وإنه وإن كانت إنجلترا منذ سنة ١٨٣٨ قد جرت على عدم استعمال حق البرلمان الانجليزي في إصدار أي تشريع يسرى على المستعمرات إلا عند الضرورة القصوى احتراما لاستقلال البرلمانات الجديدة فقد ظل حق البرلمان الانجليزي في ذلك من الوجهة الدستورية كما كان .

على أن حركة منع الحكم الذاتى لم تشمل جميع المستعمرات الانجليزية، إذ بقى تسلط الحكم، تحت إشراف وزارة المستعمرات، سائدا في شؤون كثير من المستعمرات بدرجات متفاوتة حسب درجة الرق الذى وصلت إليها المستعمرة كا هو الحال في الهند وفي المستعمرات الإفريقية والجزائر التابعة لإنجلترا .

٣ — ذكرنا فيما تقدم حركة الانضمام التى أدت إلى تكوين اتحاد كندا واتحاد استراليا وجنوب أفريقيا . وقد كان لهذه الخطوة أهمية عظمى في تطور الأمبراطورية، فبعد أن كانت هناك عدة مستعمرات صغيرة مشتتة ليس لإحداها أهمية تذكر حلت محلها وحدات أكبر ذات أهمية أعظم أخذت تعمل على الخروج من المركز الثانوى الذى كانت تختله داخل الأمبراطورية وتعمل على استقلالها التام بمسؤوليتها الخاصة وعلى الاشتراك فعليا في إدارة السياسة الأمبراطورية، سواء في ذلك الشؤون الداخلية والمسائل الدولية، دون أن تفك في الخروج من الأمبراطورية . وقد تدرجت المستعمرات في المطالبة بزيادة حقوقها حتى وصلت إلى طلب التساوى دستوريا مع إنجلترا، فنالت ما طلبت .

وقد كان هذا التطور لا مفر منه، لأن النظام النبابي كان من طبيعته أن يجعلها دائماً تعمل على توسيع استقلالها الداخلى، كما أن استقلالها المالى والجمركى ذهب بجهوداتها إلى خارج حدودها . غير أنه يكون من الخطأ الجسيم أن يستند من ذلك أن من أشاروا بمنع الاستقلال الذاتى للمستعمرات القديمة وخصوصا "اللورد درهام" قد

أخطئوا الرأى وأسأوا إلى الإمبراطورية بهذه المشورة. لأنه بفضل هذه السياسة الحرة تطورت حركة القومية في المستعمرات تطوراً سالياً وبطيئاً استغرق نحو قرن دون أن يؤثر في وحدة الإمبراطورية. ولو كانت إنجلترا سارت على غير هذه السياسة الحرة لاتجهت الحركة في المستعمرات نحو الاستقلال والانفصال أسوة بأمريكا. ولنا في إرلندا مثل مقعن؛ فلو أن حكومة إنجلترا نجحت في منحها الحكم الذاتي في القرن الماضي لكان من المرجح أنها الآن في مقدمة الدومينيون ولاةً للإمبراطورية وحرصاً على بقاء وحدتها، ولما حصلت الحوادث المحزنة التي تركت أثراً عميقاً في نفوس عدد كبير من الإيرلنديين الذين يلتقطون اليوم حول المستر "دى فاليرا" جاعلين الجمهورية رائدهم الأخير.

وقد كانت المؤتمرات الامبراطورية أداء نافعة في تحقيق آمال المستعمرات ، فقد جمعت في مكان واحد أصواتها المشتتة وأعطتها فرصة نادرة لإبداء رأيها بحرية واسنفصال في مختلف الشؤون ، وأظهرت لها أهمية مركزها في الامبراطورية فأصبحت وهي منضمة قوة لا تستطيع انجذبها أن تحاولها .

وكان هذه المؤتمرات في أول الأمر تسمى مؤتمر المستعمرات Colonial Conferences وكان أعضاؤها هم رؤساء وزارات المستعمرات المتمتعة بالحكم الذاتي، يجتمعون تحت رئاسة وزير المستعمرات . غير أن مؤتمر سنة ١٩٠٧ قرر تسميته مؤتمر الأمبراطورية Imperial Conferences كما قرر أن تعقد مرة كل أربع سنوات وأن يرأسها رئيس وزارة إنجلترا ويكون من أعضائها وزير المستعمرات باعتباره مثلاً لمستعمرات الناج ، ووزير الهند باعتباره مثلاً للهند مع إطلاق كلمة دومنيون Dominion على المستعمرات المتمتعة بالحكم الذاتي .

وقد عقدت أول هذه المؤتمرات سنة ١٨٨٧ ثم عقدت مؤتمرات أخرى في سنة ١٨٩٤ وسنة ١٨٩٧ وسنة ١٩٠٢ وسنة ١٩٠٧ وسنة ١٩١١ أما المؤتمرات التالية فقد عقدت بعد نشوب الحرب العظمى ، وستتكلّم عنها على حدة لأهميتها الخاصة .

وكانت هذه المؤتمرات تبحث في مختلف المسائل التي تهم الإمبراطورية كمسائل المهاجرة والدفاع والتفضيل الجمركي وغيرها.

وقد أثيرت مسألة الاتحاد الاقتصادي بين أجزاء الإمبراطورية في جميع هذه المؤتمرات، إلا أن سلسلة مبدأ حرية التجارة على الشعب الانجليزي كان عقبة في سبيل الوصول إلى نتيجة؛ ذلك لأن التفضيل يستلزم فرض رسوم جمركية على واردات الدول الأجنبية. ففي مؤتمر سنة ١٨٩٧ حاولت حكومة المحافظين، التي كان المستر "جوزيف تشمبلين" وزير المستعمرات فيها، التقرير بين إجراء الإمبراطورية، وكان برنامج "تشمبلين" كما تدل عليه خطبه العدة، أن يعمل تدريجياً على إنشاء اتحاد جمركي (Zollverein) بين أجزاء الإمبراطورية توطئة لإنشاء اتحاد سياسي (Federation) متآرفاً على ذلك بنجاح المثل الألماني؛ غير أنه لم يلق في المؤتمر تشجيعاً على هذا البرنامج الواسع المدى، وكان أكبر معارضيه "السر الفرد لوريه" رئيس وزارة الأحرار في كندا. وذلك طبيعياً، لأنه إذا كانت المستعمرات مستعدة لتبادل التفضيلات الجمركية فإنها لم تكن لنقبل الدخول في اتحاد جمركي نظراً لحراصها على حماية صناعاتها الناشئة؛ فان شعورها بأهميتها جعلها ترفض أن تبقى بلاداً زراعية محضه تحصر مواردها في تصدير المواد الزراعية والأولية. أما من جهة الاتحاد السياسي فقد كان مقتضاها عليه بالفشل أيضاً، لأن المستعمرات في ذلك الوقت كانت قد قطعت شوطاً بعيداً في طريق الاستقلال الذاتي واللامركزية، فكان من العبث محاولة جرها إلى الطريق العكسي وتركيز السلطة في جهة واحدة. على أن وزارة المحافظين لم تنجح حتى في إقناع الشعب الانجليزي بضرورة فرض رسوم جمركية على الواردات تمكنها من منع تفضيلات للإمبراطورية، وكان فشل حربها في انتخابات سنة ١٩٠٦ التي دخلتها على هذا الأساس فشلاً شنيعاً أبعده عن الحكم نحو عشرين سنة.

وفي مؤتمر سنة ١٩١١ أبدى المؤتمر رغبته في توحيد طريقة تأليف الجيوش وتدريبها وما لديها من الأسلحة والمهمات داخل الإمبراطورية لتسهيل تعاونها وقت الحرب، مع احترام استقلال جيش كل دومنيون.

وفي هذا المؤتمر وعدت إنجلترا، بناءً على طلب الدومينيون وخصوصاً أستراليا، باتخاذ قاعدة جديدة في المستقبل، وهي أنها عند عقد أي مؤتمر دولي تستشير الدومينيون قبل إصدار تعليماتها للممثل الانجليزي، وكذلك تستشيرها قبل التصديق على المعاهدة التي يسفر عنها المؤتمر. ويلاحظ أن هذا بينما يمكن اعتباره اعترافاً من الانجليز بحق الدومينيون في إبداء رأيها في السياسة الخارجية للأمبراطورية فإنه يعد اعترافاً ضمنياً من الدومينيون ببقاء التمثيل الخارجي للأمبراطورية في يد إنجلترا.

٤ - سبق أن ذكرنا أن استقلال الدومينيون الجركي جرّتها إلى الاتصال بالدول الأجنبية ولعب دوراً هاماً في تطوير حركتها الدولي، وقد كان عدول إنجلترا عن سياسة الحماية الجرκية سنة ١٨٤٦ إلى سياسة حرية التجارة بعد فوز أنصار المذهب الأخير ذا أثر هام في هذا التطور؛ فقد تسبب عنه أن حرمت صادرات كندا من المزايا التي كانت تتبع بها في السوق الانجليزية، فكان من الطبيعي أن تبحث عن أسواق أخرى لتصريف منتجاتها وأن تعمل على عقد معاهدات تجارية مع الدول الأجنبية لتحقيق هذا الغرض. وفي أول الأمر كانت إنجلترا هي التي توّلّ المفاوضة والتوقع على هذه المعاهدات لمصلحة كندا. وفي سنة ١٨٧٠ صرحت إنجلترا، بإرضاء لمستعمرات المستقلة، بأنها لن تعقد معاهدات تجارية تمس مصالح إحدى تلك المستعمرات دون موافقتها، كما أنها اتخذت قاعدة أن توّل آية مفاوضات تجارية تطلبها منها آية مستعمرة مستقلة حتى لو كانت تؤدي إلى اتفاقات تضر بمصالح التجارة البريطانية. ومنذ ذلك الحين كانت كندا ترسل مندوبياً من قبلها ينضم إلى الممثل الانجليزي ويمده بالمعلومات التي تساعده على فهم وجهة نظرها عند المفاوضة لعقد معاهدة تجارية لصالحها، وذلك دون أن يكون لذلك المنصب أي وجود رسمي باشم تدرج الأمر فأصبح هذا المنصب هو الذي يتولى المفاوضات بنفسه وله حقوق تشبه حقوق المفوض (Plenipotentiary) وهو كامل السلطة في المفاوضة، ولكنه كان لا يوقع على المعاهدة إلا مع ممثل إنجلترا؛ وبذلك كانت المعاهدة في الواقع تعقد بين الدولة الأجنبية وبين إنجلترا.

وفي سنة ١٨٩٩ اعترفت إنجلترا رسمياً بحق أية مستعمرة مستقلة في فسخ أيّة معاهدة تجارية عامة اذا رأى أنها أصبحت لا تُتفق مع مصالحها؛ وبذلك تم لمستعمرات المستقلة استقلالها الجمركي .

غير أن كل ذلك لم يرض حكومة الأحرار في كندا ورئيسها "السر الفردروريه" فشرع في مفاوضات تجارية مباشرة مع ألمانيا ثم مع إيطاليا وبلجيكا وهولندا والولايات المتحدة الأمريكية؛ ولكن نتيجة هذه المفاوضات لم توضع في شكل معاهدات دولية، لأن هذا كان يستلزم تدخل الحكومة الإمبراطورية وهو ما كان يريد أن يتحاشاه ، ولذلك اكتفى بتنفيذ ما اتفق عليه في هذه المفاوضات بتشريع محل في كندا وفي البلاد التي حصل معها الاتفاق؛ وبذلك نجح في التخلص من الرقابة الإمبراطورية . وكان لهذا العمل أهمية قصوى في تدعيم حياة كندا الدولية مستقلة عن الإمبراطورية .

وكانت سائر المستعمرات المستقلة ترقب باهتمام ما تفعله كندا وتعد كل عمل سابقة تستفيد منها . لذلك يمكن القول بأنه عند نشوب الحرب العظمى كانت الدومنيون قد اكتسبت استقلالاً فعلياً وشخصية مستقلة عن الإمبراطورية في كل ما يختص بالمسائل التجارية .

— وإذا كان اختلاف المصالح التجارية قد سرع التسامح للدومنيون بقطط كبير من الاستقلال الدولي في المسائل التجارية، فإن الأمر على خلاف ذلك في المسائل السياسية البحتة . لأن استقلال الدومنيون في المسائل السياسية الدولية ينافي بشكل واضح وحدة الإمبراطورية، وقد يعد بحق مبدأ انحلال تلك الوحدة . ولكن بالرغم من ذلك فإن إنجلترا بعد أن منحت الاستقلال الذاتي للدومنيون لم تكن تستطيع أن تتجاهل رغباتها في المسائل السياسية الخارجية التي تمسها وإلا وضعت وزارات الدومنيون في مركز صعب نظراً لمسؤوليتها الوزارية أمام برلناتها وأوضطرارها للعمل على تحقيق رغباتها السياسية . لذلك اتخذت إنجلترا طريقاً وسطاً وهو استشارة الدومنيون في المسائل الدولية التي تمسها .

على أن اهتمام الدومنيون بالمسائل السياسية الدولية حديث العهد ، فقد كانت في مبدأ الأمر لا تهم بها ولا تفقه معقداتها لبعدها عن أوروبا واعتمادها على إنجلترا في تسخير دفتها ، بل إنها كانت تريد أن تظل بعيدة عنها بقدر الامكان . وفي وقت من الأوقات قامت فكرة مقتضها أن يكون للدومنيون مع بقائهما في الأمبراطورية مركز دولي خاص يضمن حيادها في المشاكل الدولية مثل سويسرا وليجيكا ، حتى إن لجنة ملكية كانت منعقدة في ولاية فكتوريا بأستراليا سنة ١٨٧٠ أوصت بذلك ، كما أن ” السر الفرد لورييه ” طلب في مؤتمر سنة ١٨٩٧ وسنة ١٩٠٧ أن تبقى الدومنيون بعيدة عن المشاكل الدولية التي لا تمسها ولا تهمها . ولكن الانجليز ، وخصوصا المحافظين ، قاوموا كل ذلك لما رأوا فيه من خطر تفكك عرى الأمبراطورية ، ولأنه ضد ما كانوا يرمون إليه من التعاون بين إنجلترا وبين الدومنيون في الدفاع عن الأمبراطورية .

ولم يتغير موقف الدومنيون في هذا الموضوع إلا في المؤتمر الذي عقد في لندن سنة ١٩٠٩ لبحث مسألة الدفاع البحري والبرى حيث بدت من بعض الدومنيون رغبة في الاهتمام بالمؤتمرات الدولية ، وقد أيد هذه الرغبة مؤتمر سنة ١٩١١ رغم معارضة رئيس وزارة كندا . ووعدت إنجلترا ، كما تقدم ، باستشارة الدومنيون قبل إعطاء التعليمات لمثلها في المفاوضات الدولية وقبل التصديق على ما يتم من المعاهدات . وقد كان تغيير وجهة نظر الدومنيون نحو المسائل السياسية الخارجية داعيا لها لبحث مسألة الدفاع عن نفسها ، لأنها ما دامت ستشارك مع إنجلترا في إدارة السياسة الخارجية فإنه يجب أن تتعاون معها أيضا في الدفاع عن الأمبراطورية . ونظراً لعدم الاتفاق على طريقة لمساعدة إنجلترا مالياً قررت أستراليا في سنة ١٩٠٩ إنشاء أسطول حربي خاص بها ، وحدثت حذوها نيوزيلندا في سنة ١٩١٣ ، وكندا في سنة ١٩١٤ . وبمقتضى قانون (Naval Discipline Act) سنة ١٩١١ تبقى هذه الأساطيل مستقلة وقت السلم ، أما وقت الحرب فان للأميرالية الانجليزية أن تضعها تحت إدارتها .

فبعد نشوب الحرب العظمى كان قد نشأ في الدومنيون شيء من الحياة السياسية الدولية، ولكنها كانت حياة لا تزال في مهدتها، إذ أن الدومنيون لم تكن تلعب دوراً في المسائل الدولية باعتبارها وحدات قائمة بذاتها بل باعتبارها جزءاً من الأمبراطورية البريطانية. ولم يكن للدومنيون حق البت في المسائل الخارجية، بل لم يكن من حقها الشافت أن تستشيرها إنجلترا في كل مسألة وفي كل ظرف. ولذلك دخلت إنجلترا الحرب بعد خرق ألمانيا لحرب البلاجيك دون استشارة الدومنيون، فزوجت بالأمبراطورية دونأخذ رأيها في طريق محفوف بالمخاطر.



الأمبراطورية وال الحرب

٦ - كان تطور الأمبراطورية سريعاً جداً أثناء الحرب وبعدها، وذلك تحت تأثير مبادئ "حقوق الدول الصغرى" و "حق تقرير المصير" التي كان "ولسن" وغيره من سياسي الحلفاء يعلّمون أنها الغاية التي من أجلها اشتراكوا في الحرب واحتملوا تضحياتها. وقد اضطررت إنجلترا أيضاً إلى أن تجري في هذا المضمار وأن تقدم قراراتها لآلة الحزبية والقومية والديمقراطية، فأخذت تعلن أن سيطرتها على المستعمرات مؤقتة وأن حقوق تلك الشعوب في حكم نفسها وتصريف شؤونها وديعة في يدها تردها إليها في اليوم الذي يبلغ فيه نضوجها السياسي درجة تجعلها قادرة على توسيع تلك الأمور بنفسها. فعلت ذلك لكن تحصل من الأمبراطورية على أقصى مساعدة حربية ممكنة. غير أن الدومنيون وغيرها من أجزاء الأمبراطورية اعتبرت ذلك وعداً واجبة الوفاء؛ فلم يكن في استطاعة إنجلترا أن تتجاهلها بسهولة، ثم إن جلوس الدومنيون والهنود على مائدة الصلح بجانب إنجلترا واشتراكها في لجانه المتعددة تبرهن آرائهما بحرية واستقلال، جعل من غير الممكن أن يظل مركزها في الأمبراطورية كما كان قبل الحرب، وأصبح من الضروري إدخال تعديل في مركزها الدستوري يتماشى مع مركزها الفعلى. وسيتبين فيما يلي كيف تم هذا التطور.

ذكرنا فيما تقدّم أن إنجلترا أعلنت الحرب على ألمانيا دون أن تستشير الدومنيون، وقد كان أثراً لها الإعلان من الوجهة القانونية أن أصبحت الأمبراطورية كلها

في حالة حرب مع ألمانيا . غير أن ذلك لم يكن كافيا لإلزام الدومنيون بالاشتراك فيها بشكل فعال نظرا لمركزها الدستوري الخاص الذي يجعل التجنيد وما يستلزم من النفقات والتنظيم من حق السلطات التشريعية المحلية وحدها .

غير أن الأمبراطورية لم تتردد في نصرة إنجلترا وتعاونها بكل ما تستطيع . وقد حملها على ذلك عوامل مختلفة كالعواطف الجنسية وغيرها التي تجمع أعضاء الأمبراطورية ، وتحوفها من مطامع ألمانيا إذا مانحرفت من الحرب متصرفة ، وخوف كندا من أمريكا إذا انتهت الحرب بهزيمة إنجلترا . وربما كان بعض الدومنيون أطاع مادية ترجو تحقيقها بهزيمة ألمانيا كلاستيلاء على بعض مستعمراتها .

وقد وضعت الدومنيون أساسياتها تحت تصرف الأميرالية الانجليزية وقامت بما تستطيع من المساعدات الحربية والمالية . وكانت المساعدات التي قدمتها الهند ذات أهمية عظمى في الحرب . ومع أن جنوب أفريقيا كانت أول الدومنيون مساعدة ، للأسباب الجنسية المعروفة ولأن زراعتها مع إنجلترا كان لا يزال حدث العهد ، فإنها رغم ذلك اشتراك فعليا في الحرب ضد ألمانيا في جنوب غربي أفريقيا الألماني وفي شرق أفريقيا الألماني ، كما أرسلت فرقة من الجيش إلى فرنسا .

كانت تلك المساعدات العظيمة التي قدمتها الأمبراطورية لإنجلترا عن طيب خاطر مداعاة لتقدير الانجليز ، فرأى الحكومة الانجليزية من واجبها أن تقابله ذلك باشتراك الدومنيون والهند في بحث السياسة الأمبراطورية وتوجيهها . ومع أن دستور الأمبراطورية لا ينص على وسيلة لتحقيق ذلك فإن الانجليز عمليون لا يصدّهم عما يريدون مثل هذا التقصص .

لذلك أعلن وزير المستعمرات في البرلمان في ٢٠ أبريل سنة ١٩١٥ “ أنه يرحب في كل وقت باشتراك رؤساء وزارات الدومنيون في مداولات لجنة الدفاع الأمبراطوري التي أنشئت عند نشوب الحرب وصرح بأن لكل منهم محلام محفوظا فيها ” . وقد استعمل بعضهم فعلاً هذا الحق عند ما تصادف وجودهم في لندن .

ثم إن أول عمل "لستر لويد جورج" عند ما تولى رئاسة الوزارة في أوائل سنة ١٩١٦ كان الدعوة لعقد مؤتمر أمبراطوري يعقد في العام التالي . وتقديراً لجهودات الهند دُعيت لإرسال مندوب عنها في هذا المؤتمر على حد المساواة مع الدومنيون بعد أن كان يمثلها في المؤتمرات السابقة وزير الهند ؛ لأن الدومنيون كانت تعارض في اشتراكها مباشرة في المؤتمرات لعدم تمعتها بالحكم الذاتي .

ولم تقتصر الدعوة على حضور المؤتمر، بل شملت دعوة رؤساء وزارات الدومنيون ومندوب الهند للاشتراك في سلسلة من الجلسات الخاصة لوزارة الحرب (War Cabinet) التي أنشأها "لويد جورج" وذلك "لبحث المسائل المستعجلة الخاصة بالحرب والشروط التي بها يمكن إنهاؤها بعد موافقة الحلفاء والمسائل الخاصة بعقد الصلح" . وقد أطلق على الهيئة الجديدة اسم "وزارة الحرب الأمبراطورية" وكان يجلس فيها الوزراء البريطانيون وممثلو الدومنيون والهند على قدم المساواة التامة ويتناقشون في المسائل السياسية الكبرى الخاصة بالحرب . وقد تقرر أن تتعقد هذه "الوزارة" مرّة على الأقل كل سنة طول مدة الحرب .

غير أن "وزارة الحرب الأمبراطورية" كالمؤتمرات الأمبراطورية لا يمكن اعتبارها هيئة دستورية رغم إطلاق كلمة "وزارة" عليها ، لأنه لم يكن لها أية سلطة تنفيذية في الأمبراطورية وليس لها رئيس وزارة ، لأن الذي يرأسها متساو في المركز مع أعضائها ، وليس هو الذي اختارهم بل حكوماتهم هي التي اختارتهم ، وليس أعضاؤها مسؤولين بالتضامن عن قراراتها . ولذلك ذكر "لويد جورج" عند ما أعلن في البرلمان تأليف هذه الهيئة أن قراراتها تنفذ في كل دومنيون تحت إشراف برلنائه ؛ فهـى إذاً هيئة سياسية محضه مهمتها التشاور وبحث المسائل السياسية الكبرى للحرب .

ولا يمكن إنكار أهمية هذه السابقة ، إذ يمكن اعتبارها فاتحة المساواة بين إنجلترا وبين الدومنيون . وفي الواقع أنه منذ ذلك الوقت أخذت الأصوات ترتفع في الدومنيون بأنها أصبحت متساوية لإنجلترا تماماً وأنها أصبحت دولاً مستقلة .

وقد اشترك في ذلك وزراء ورؤساء وزارات الدومنيون أنفسهم في خطب علنية ، بل إن بعض كتاب الانجليز كاللورد "مانز" صرخ بذلك أيضاً .

وقد عقدت وزارة الحرب الأمبراطورية سلسلة جلسات في سنة ١٩١٧ وأخرى في سنة ١٩١٨ ، وفي تلك الجلسات اتفقت على مبدأ هام جداً وهو اشتراك الدومنيون والهند في مؤتمر الصلح ، كما اتفقت على قرارين آخرين هامين :

الأول — أن لوزراء ورؤساء وزارات الدومنيون أن يخاطبوا مباشرة رئيس وزارة إنجلترا أو أي "وزير إنجليزي آخر" دون وساطة الحاكم العام للدومنيون أو وزير المستعمرات ، في جميع المسائل الداخلية في اختصاص "وزارة الحرب الأمبراطورية" على أن يترك رئيس وزارة كل دومنيون تقدير المسائل التي تعالج بهذه الطريقة .

الثاني — أنه ، لأجل ضمان دوام الاتصال والتعاون بين حكومات الدومنيون والهند وبين الحكومة الإنجليزية ، يكون لكل دومنيون وللهند أن تعين وزيراً من أعضاء وزارتها يقيم في لندن على الدوام أو لمدة معينة ويكون ممثلاً في جميع اجتماعات لجنة الحرب (War Committee) .

أما المؤتمر الأمبراطوري فإنه كوزارة الحرب الأمبراطورية ، عقد دورتين : الأولى في سنة ١٩١٧ ، والثانية في سنة ١٩١٨ . وقد بحث مؤتمر سنة ١٩١٧ في الصلات بين أجزاء الأمبراطورية وقرر "أن إعادة تنظيم الصلات الدستورية بين أعضاء الأمبراطورية أمر هام جداً نظراً إلى أن ذلك لا يتيسر بحثه أثناء الحرب ، فمن الواجب عقد مؤتمر إمبراطوري خاص بعد انتهاء لبحثه ، على أن يكون أساس هذا التنظيم الاعتراف بالدومنيون كدول مستقلة (Autonomous) تؤلف عصبة إمبراطورية (Imperial Commonwealth) تكون الهند جزءاً هاماً فيها ، كما يجب أن يتضمن هذا التنظيم الاعتراف بحق الدومنيون والهند بأن يكون لها صوت متناسب في سياسة الأمبراطورية الخارجية وصلاتها الدولية ، وأن يوضع نظاماً يكفل الاستشارة الدائمة في كل المسائل التي تهم الأمبراطورية وكل الأعمال المشتركة التي تقررت بناء على هذه الاستشارة" .

ويتبين من هذا القرار أن المؤتمر، وإن كان قد رأى الوقت غير مناسب لبحث هذا الموضوع الخطير، قد تعرض في الواقع له بوضع القواعد الرئيسية التي يرى أن تكون أساساً للنظام الجديد.

٧ - يدل ما تقدّم بخلاف على شعور الدومينيون بأهميتها وعدم اكتفائها باستقلالها الداخليّ النام وأتها تمسك باشتراكها في الشؤون الإمبراطورية الدوليّة. ولذلك أثار قبول إنجلترا دون استشارة الدومينيون شروط المدنية التي عرضتها ألمانيا بواسطة الرئيس "ولسن" عاصفة من الاحتجاج في أنحاء الدومينيون التي عدّت ذلك نقضالاً سبق أن وعدتها به إنجلترا من استشارتها، ولم تقبل اعتذار "لويد جورج" بضيق الوقت ولا بمحاولة التفريق بين شروط المدنية وشروط الصلح.

ثم أثيرت بعد ذلك مسألة تمثيل الدومينيون في مؤتمر الصلح. وكان رأي إنجلترا، محافظة على الوحدة الدوليّة للأمبراطوريّة، أن تتمثل الأمبراطوريّة بعثة واحدة يكون من بين أعضائها ومستشاريها رجال من جميع أجزاء الأمبراطوريّة. غير أن ذلك لم يرض الدومينيون، وخصوصاً كندا، فطلبوا أن يكون لكل دومينيون بعثة خاصة يكون عدد أعضائها كمدد أعضاء بعثة باليجيكا وغيرها من الدول الصغرى. وقد اضطررت إنجلترا في آخر الأمر لقبول هذا الطلب وعملت حتى حصلت على موافقة حلفائها على ذلك بعد معارضتهم؛ إذ لم يكن من السهل عليهم أن يقبلوا أن يكون للأمبراطوريّة البريطانيّة ست بعثات في حين تكون لكل دولة أخرى بعثة واحدة.

وإذا كانت الدول الكبرى هي التي كان لها في الواقع الدور الرئيسي في تحديد شروط الصلح فإن وجود الدومينيون في مؤتمر الصلح لم يكن قليل الخطأ، فقد اشترك ممثلوهم في جميع البلدان التي وضعت الشروط؛ وكان لوجودهم تأثير كبير في سياسة البعثة الإنجليزية التي ما كان يسعها أن تتجاهل رغباتهم. ويكتفى مثلاً على ذلك أن نذكر أن مثل الدومينيون اضطروا إنجلترا ضد ميوهالى أن تعارض رسماً فيما أرادت اليابان أن تقرره من أن "ميثاق عصبة الأمم" يجب أن يحتم على كل

عضو فيها أن يعامل رعايا أي عضو آخر من أعضاء العصبة معاملة رعايا الدول "الأحسن معاملة"؛ وذلك لأن الدومينيون لم ترد أن تعامل رعايا آلياً في مسائل الهجرة معاملة رعايا الدول الأوروبية . يزاد على ذلك أنه أثناء غياب رئيس وزارة إنجلترا المتكرر عن مؤتمر الصلح كان يتوب عنه أحد رؤساء وزارات الدومينيون؛ ولا تخفي أهمية ذلك من الوجهة المعنوية .

ثم أثيرت أثناء مفاوضات الصلح مسألة كيفية التوقيع على المعاهدة، وطلبت الدومينيون ، أن تعتبر بعثة كل دومينيون مفوضة عنهم للتوقيع على المعاهدة باسمها لا باعتبارها جزءاً من البعثة الإمبراطورية ، وأن ينص في مقدمة المعاهدة تحت عنوان "الأمبراطورية البريطانية" على الدومينيون الذي تتوب عنه كل بعثة ، وتكون البعثة البريطانية ممثلة للملكة المتحدة والمستعمرات غير المسماة فقط . وقد اعتمدت الدومينيون في هذا الطلب على قرار مؤتمر سنة ١٩١٧ بضرورة اعتبار الدومينيون دولًا مستقلة ، وعلى أن الملك وإن كان هو السلطة التنفيذية العليا في إنجلترا وفي كل دومينيون ، يحكم دستورياً بمشورة عدد وزارات مسؤولة لدى بريطانيا مختلفة . وقد طلبت الدومينيون أيضاً حق تصديق كل منها على المعاهدة بعد التوقيع عليها .

وبعد مفاوضات طويلة اضطررت إنجلترا لقبول هذا الحل مع تعديل طفيف إذ عين ممثلون للتوقيع على المعاهدة باسم كل دومينيون ، والذي عينهم هو الملك طبعاً غير أن إنجلترا احتاطت بفعلت البعثة الانجليزية توقيع على المعاهدة باسم جميع الأمبراطورية .

وبعد تأليف عصبة الأمم دخلت جميع الدومينيون والهند أعضاء أصليين فيها ، وكذلك إرلندا بعد عقد المعاهدة بينها وبين إنجلترا ، كما أن استراليا ونيوزيلندا وجنوب أفريقيا أعطيت انتدابات على بعض المستعمرات التي ترعرعت من ألمانيا مما يجعلها في صلة مباشرة مع العصبة . وقد انتخبت كندا ثم إرلندا أعضاء مؤقتين في مجلس العصبة .

أصبح للدومينيون والهند مع بقائهما أعضاء في الإمبراطورية وجود دولي مميز عن الإمبراطورية، وأصبح لكل منها في الشؤون الدولية نفوذ يفوق ما يمتلك به أمثالها من الدول الصغرى؛ لأنّه فضلاً عن صورتها في جمعية العصبة وفي مجلسها فإن لها تأثيراً في سياسة مندوبي الإمبراطورية فكأنّ تمثيلها مزدوج في الواقع.

غير أنه يلاحظ أن عضوية عصبة الأمم يحابي مالها من المزايا تفرض واجبات على الأعضاء. فمثل المادة السادسة عشرة تنص على أنه إذا برأ أحد أعضاء العصبة إلى عمل حربي ضد آخر مخالفًا نصوص المواد ١٣، ١٢، ١٥ فإن عمله هذا يعتبر موجهاً ضد جميع أعضاء العصبة الذين عليهم أن يقطعوا صلاتهم الاقتصادية والمالية به... الخ، فهل تطبق هذه المادة على أعضاء الإمبراطورية فيما بينهم باعتبارهم أعضاء في العصبة؟ بمعنى أنه إذا وقع من إنجلترا أو الهند أو أحد الدومينيون ما تطبق عليه تلك المادة وجب على سائر أعضاء الإمبراطورية أن يعتبروا أنفسهم في حالة حرب معه وأن يقطعوا صلاتهم التجارية والمالية به... الخ. يرى بعضهم أن هذا هو التفسير الذي يتافق مع صراحة المواد. ولو صح ذلك لكان مصدر خطر عظيم يهدّد كيان الإمبراطورية.

والإنجليز لا يسلّمون طبعاً بهذا التفسير الضيق. ويرى الأستاذ "Keith" أن هذا التعهد وأمثاله من المدون في المواد ١٠، ١٢، ١٣، ١٥ من الميثاق لا يسرى على الدومينيون والهند؛ لأن المادة العاشرة من ميثاق العصبة وهي مادة أساسية فيه تنص "على تعهد كل عضو باحترام كيان واستقلال جميع الأعضاء".

وبما أن الدومينيون والهند ليست دولاً مستقلة فإن هذه التعهدات لا تسرى عليها كوحدات منفصلة؛ وذكر أن روح المادة ٢١ تقرر ذلك، إذ تنص على «أن الميثاق لا يؤثر في الاتفاques الدولية المراد بها حفظ السلم كمعاهدة التحكيم والاتفاques الموضعية (Regional) مثل مبدأ "موزو"» ويرى أنه يجب من جانب أولى ألا تؤثر نصوص الميثاق في دستور الإمبراطورية البريطانية الذي

لو قارناه بمبدأ ”مونزو“ لظهر بخلاف أنه يربط أعضاء الأمبراطورية البريطانية بصلات أمنية بكثير من تلك التي يقررها مبدأ ”مونزو“ بين الولايات المتحدة وبين جمهوريات أمريكا ، كما أن هذا الدستور أدعى لحفظ السلم داخل الأمبراطورية من مبدأ ”مونزو“ في أمريكا .

لكل ذلك يرى الأستاذ ”كيث“ أنه إذا جدت حالة تستدعي تطبيق المادة ١٦ من الميثاق فإن الأمبراطورية بأكملها تعتبر وحدة دولية في تطبيقها . غير أنه لا يفتر من القول بأن الاستدلال الأول للأستاذ ”كيث“ ضعيف . أما الثاني فيرد عليه بأن المادة ٢١ تنص على استثناء، فلا يصح التوسع فيه بالقياس ، كما أنها تشير إلى ”الاتفاques الدولية“ في حين أن الصلات التي تجمع أعضاء الأمبراطورية البريطانية هي صلات دستورية لا دولية ، والأستاذ ”كيث“ نفسه من يقررون ذلك .

على أن المرجح كثيراً رغم ما نقدم أنه إذا جدت حالة تستدعي تطبيق المادة ١٦ فستكون إنجلترا والدومنيون من رأى الأستاذ ”كيث“ في أن الأمبراطورية في هذه الحالة تكون وحدة دولية لا تتجزأ . ولا شك أن هذا كانقصد الجميع وقت إنشاء العصبة ، لأن الدومنيون والمهند دخلتا معاً ، ومن غير المعقول أن تكون إنجلترا سليمة للمهند في الوقت الذي تحكمها فيه كمستعمرة وأن تقف ضدّها في نزاع دولي بل أن تقطع علاقتها بها .

يلاحظ من جهة أخرى أن المادة ١٠ من الميثاق توجب على كل عضو احترام وحفظ يكن واستقلال سائر الأعضاء ضدّ أي تعدّ خارجي . ويرى بعضهم أن هذا ملزم للدومنيون والمهند باحترام كيان الأمبراطورية والدفاع عنها ضدّ أي معتد أجنبى . وبذلك تكون إنجلترا قد استفادت من دخول الدومنيون والمهند أعضاء في العصبة . لأن الدومنيون كان لها قبل ذلك مطلق الحرية في تقديم أي مساعدة حربية لإنجلترا عند ما تشنّب في حرب ؛ أما الآن فلانجلترا أن تذكرها بأن الميثاق يفرض عليها مساعدتها ما دامت لم تختلف نصاً من نصوصه .

لذلك فإنه عندما عرضت معايدة الصلح متضمنة ميثاق العصبة على بريطانات الدومينيون قبل التصديق عليها قوبلت بشيء غير قليل من المعارضة خصوصاً في كندا وجنوب أفريقيا؛ فان الأحرار في كندا، تفيضاً لرأيهم المعروف من الاحتفاظ باستقلال كندا مع بقائهما بعيدة عن المشاكل الدولية التي لا تمها، عابوا على المعايدة أنها قد سببت كندا كثيراً من حرية التصرف؛ لأنها فيما مضى كان لا يستطيع أحد أن يرغماًها على الدخول في حرب أمبراطورية على غير رغبتها؛ أما الآن فأنها قد ترغماً على ذلك بقرار يصدر في "چنيف" ولو كانت المشكلة بعيدة عنها ولا تمها.

— وبعد انتهاء الحرب أخذت إنجلترا في العمل على الوفاء بما وعدت به الهند أثناءها من إصلاح نظام الحكم فيها، فعيّنت لجنة "مونتاجيو-شامسفورد"蒙特اجيو-柴尔姆斯福德 (Montague-Chelmsford) لبحث الموضوع، وبناء على تقريرها سُنت في سنة ١٩١٩ دستوراً جديداً للهند، ستنكم عنـه فيما بعد.

وفي سنة ١٩٢١ تمكنت إنجلترا أيضاً من تسوية المسألة الإرلنديّة بمعاهدة ٦ ديسمبر سنة ١٩٢١ التي منحت بمقتضاها جنوب إرلندا الحكم الذاتي ومركزاً في الأمبراطورية مثلاً لمركز الدومينيون وأن يكون دستورها مثل دستور كندا. أما شمال إرلندا (Ulster) فقد آثر البقاء جزءاً من المملكة المتحدة يمثله في بريطانيا عدد من الأعضاء على أن يكون له استقلال محلي (Home Rule) في المسائل الداخلية البحتة وذلك تطبيقاً لقانون ٢٣ ديسمبر سنة ١٩٢٠.

وبناءً على المعايدة التي عقدت مع جنوب إرلندا أعد البرلمان الإرلندي مشروع دستور واسع النطاق عدّل قليلاً لإرضاء طلبات إنجلترا. ثم حصلت مفاوضات بين الطرفين أدت إلى اتفاق صادق عليه البرلمان الإرلندي في ٢٥ أكتوبر سنة ١٩٢٢ والبرلمان الإنجليزي في ٦ ديسمبر سنة ١٩٢٢ وأسمه "قانون دولة إرلندا الحرة" (Irish Free State Act) وهو الآن دستور جنوب إرلندا.

وبعد النص على أن إرلندا أحد الأعضاء المتساوين الذين يكونون عصبة الأمم البريطانية نص الدستور في المادة الثانية على أن السلطة التشريعية والتنفيذية

والقضائية في إرلندا مصدرها الأمة . أما تعديل الدستور فقد نص على أنه من حق البرلمان الإرلندي ، على شرط أن يعرض التعديل بعد ذلك على الشعب لاستفتائه وأن ينال موافقة ثلثي الأصوات . غير أنه نص في الدستور على عدم جواز تعديله قبل مضي ثمانى سنوات من سريانه .

وبالرغم من نص المادة الثانية فإن المادة ٦٦ من الدستور استبقت حق استئناف الأحكام أمام اللجنة القضائية للجنس الخاص في إنجلترا ، ولكن إرلندا في سنة ١٩٢٤ أصدرت تشريعًا يلغى هذا الحق في القضايا الخاصة ، وأخيراً عرضت على الهيئة التشريعية مشروع قانون بإلغائه كله .

يلاحظ مما تقدم أن التسوية مع إرلندا حصلت بواسطة معايدة سنة ١٩٢١ وقد يُوقَّل هذا بأن الصلات بين إنجلترا وبين دولة إرلندا الحرة أصبحت دولية ، وهذا ما تقول به الأخيرة ، ولذلك فأنها سجّلت هذه المعايدة في سكرتارية عصبة الأمم في سنة ١٩٢٤ . ولكن إنجلترا لا تسلم بذلك وتعتبر المعايدة وثيقة داخلية محضة ، ولذلك احتجت على تسجيلها وأعلنت وزارة الخارجية الانجليزية أن هذه التسوية اتفاق بين عضوين من "عصبة الأمم البريطانية" وليس اتفاقاً دولياً ، وأن السلطات المختصة بتفسيرها هي السلطات البريطانية والإرلنديّة . ولهذا تصر إنجلترا أيضاً على رفض توسیط أية هيئة دولية أو تعيين ممكّن من خارج الأمبراطورية في التزاع الحالي بينها وبين إرلندا في حين تصر حكومة دى فاليرا على العكس .

٩ - وأول مؤتمر إمبراطوري عقد بعد الحرب هو مؤتمر سنة ١٩٢١ وقد اشتغل بتحديد الصلات الدولية لأعضاء الأمبراطورية من الوجهة النظرية والعملية وفي تحديد معنى قرار مؤتمر سنة ١٩١٧ بإعطاء الدومنيون صوتاً في المسائل الخارجية . وقد اتفق المؤتمر على مبدأبقاء السياسة الخارجية للأمبراطورية موحدة ، لأنَّه مما يقوى نفوذ الأمبراطورية في المسائل الدولية أن تعمل متحدة . وبعد الاتفاق على هذا المبدأ أخذ المؤتمر يبحث في بعض المسائل الدولية المعينة التي تهمّ الأمبراطورية . ولما كانت معايادة التحالف بين إنجلترا وبين

اليابان تتمى في تلك السنة نظر المؤتمر هل تجدد أم لا . وكانت إنجلترا تميل إلى تجديدتها ، ولم تعارض في ذلك استراليا ولا جنوب أفريقيا ، لكن كندا عارضت في التجديد لثلاثة ترى الولايات المتحدة الأمريكية في ذلك عملاً عدائياً ضدّها ؛ وكندا ، كما هو معروف ، تحرص على حسن صلاتها بالولايات المتحدة . وقد أخرج هذا التصرف من إنجلترا ، لأنّها كانت ترغب في تجديد المعاهدة ولكنها كانت تخشى أنّ هى فعلت ذلك رغم معارضة كندا أن يؤدى ذلك إلى عواقب سيئة في صلاتها بها . وفي الوقت نفسه تخشى إنّ هى خضعت لمعارضة كندا أن يعبر ذلك اعترافاً ضمنياً منها بأن للدومينيون حق الفصل في أعمالها السياسية الدولية . غير أن حلّ هذا الإشكال جاء من جهة غير متوقّرة ، إذ أن الولايات المتحدة الأمريكية نفسها أوعزت باقتراح مقتضاه أن تجدد المعاهدة لمدة سنة واحدة على أن تستبدل بها بعد هذه المدة أخرى تعقد بين دول الباسفيك ، وأن يدعى لهذا الغرض مؤتمر في وشنجتن في آخر العام . وقد أرضي هذا الحلّ كرامّة إنجلترا ورغبات كندا . على أن هذه الحادثة تدل دلالة واضحة على أن إنجلترا لم تعد حرة في سياستها الخارجية كما كانت من قبل ، خصوصاً في المسائل التي تهم الدومينيون .

ومما يؤيد ذلك أنه في سنة ١٩٢٢ كان هناك خطر قيام حرب بين إنجلترا وبين تركيا ، فسأل ”المستر لويد جورج“ الدومينيون أهي مستعدة للاشتراك في الحرب ضدّ الترك اذا هاجموا القوات البريطانية ؟ فأجبت أستراليا ونيوزيلندا بالقبول ، أما كندا وجنوب أفريقيا فأجبتا بالنفي . ويرجح أنه كان لذلك أثر هام في موقف إنجلترا وتساهمها مع الترك . ولو كانت هذه الحرب وقعت فعلّاً لما كان من بعيد أن تؤدي إلى شطر الأمبراطورية إلى شطرين ، أحدهما محارب والآخر محايده .

ويعلل اهتمام كندا بالشؤون الخارجية أكثر من سائر الدومينيون أن جنوب أفريقيا وأستراليا ونيوزيلندا بعيدة عن العالم ولا يتاح لها أحد من الدول الكبيرة ، ولذلك كان اهتمامها بالشؤون الخارجية قليلاً . أما كندا فأنها أقرب إلى أوروبا وصلاتها بها دائمة ، وهي متاخمة للولايات المتحدة وبنיהם صلات قوية متعددة ،

ثم إن نضجها السياسي أكبر من سائر الدوليين لوجودها في هذا الميدان وعلى الأخص لمحاورتها للولايات المتحدة، ولكل ذلك كان اهتمامها بالشؤون الخارجية أكبر.

لهذا قبلت إنجلترا منذ سنة ١٩٢٠ أن ترسل كندا وزيراً مفوضاً إلى وشنجن، ولكن ذلك لم ينفذ نظراً لسقوط وزارة المحافظين في كندا وتولى وزارة الأحرار الحكم. وهي، كما هو معروف، تعارض في زوج كندا في المشاكل الدولية وتخشى أن تعيين وزراء مفوضين في الخارج قد يجر إلى ذلك.

غير أن المسائل المحتاجة إلى حل بين كندا وبين الولايات المتحدة كانت متعددة، فبعثت كندا إلى وشنجن مندوباً خاصاً عينه الملك لتسوية هذه المسائل. وعند التوقيع على ما تم من الاتفاques قام خلاف بين إنجلترا وبين كندا؛ فقد أرادت إنجلترا أن يوقع سفيرها في وشنجن أيضاً على الاتفاques حسب العادة السابقة، وعارضت كندا في ذلك لأن الاتفاques تخصها وحدها ولا تمس أية مسألة أمبراطورية. وأخيراً اضطرت إنجلترا إلى التسلیم بوجهة نظر كندا، واكتفت بتوقيع المندوب الكندي وحده على الاتفاques.

ونظراً للأختلاف المتكرر بين إنجلترا وبين الدوليين بشأن طريقة التوقيع على المعاهدات فقد بحثها مؤتمر سنة ١٩٢٣ الأمبراطوري وقرر فيها القواعد الآتية :

١ - المعاهدات التي لا ترتيب التزامات إلا على جزء من الأمبراطورية يوقع عليها مندوب مفوض عن ذلك الجزء، ويذكر في التفويض وفي مقدمة المعاهدة ونصوصها الجزء الذي ينوب عنه المفوض.

٢ - إذا كان يترتب على المعاهدة التزامات على أكثر من جزء واحد من الأمبراطورية وقع عليها مفوض أو أكثر باسم جميع الحكومات المختصة.

٣ - المعاهدات التي تعقد في مؤتمرات دولية يكون التوقيع عليها - كما اتبع في معاهدة الصلح وفي معاهدة وشنجن لتحديد السلاح - من مفوضين باسم جميع حكومات الأمبراطورية الممثلة في المؤتمر.

وقد وصى المؤتمر بأنه اذا أراد أحد أجزاء الامبراطورية مباشرة مفاوضات دولية بقصد عقد معاهدة، فعليه إخطار أجزاء الامبراطورية الذين قد تتأثر مصالحهم بهذه المفاوضات، لتكون لديهم فرصة إبداء آرائهم أو الاشتراك في المفاوضات حسب أهمية الأمر لديهم . وقد قضى المؤتمر بهذه القواعد على النظرية التي قررها مؤتمر سنة ١٩٢١ وهى الوحدة الدبلوماسية للأمبراطورية . وبذلك أصبحت مجموعة من الدول لكل منها من الوجهة الدولية سياسة خاصة في الأمور التي تهمها وحدها ، وللجميع سياسة مستقلة موحدة فيما يهم الأمبراطورية كلها . غير أنه يلاحظ أن هذه القواعد ، وهي تنص على التفريق بين المسائل الدولية التي تهم بعض أجزاء الأمبراطورية وبين المسائل التي تهم الأمبراطورية كلها ، لا تضع أية قاعدة تساعد على هذا التفريق . ومن المهم أيضاً أن نلاحظ أن تلك القواعد مطبقة على الهند كما هي مطبقة على الدومنيون .

١٠ - يبين مما تقدم مقدار التطور الكبير الذي تم في مركز الدومنيون الدولي منذ ابتداء الحرب . غير أن التطور لم يقتصر على ذلك بل شمل أيضاً السلطة التنفيذية والشريعة اللتين تطورتا إلى حد يجعل الخلاف بيننا بين ما هو جار عليه العمل وبين روح دساتيرها بل نصوصها أيضاً .

أما من حيث السلطة التنفيذية فان الحكم العام في الدومنيون كان مختلفاً عن مركز الملك في إنجلترا، إذ كان يستطيع أن يقبل أية وزارة ما دام يستطيع تأليف غيرها، وكان حراً في أن يحيب أو يرفض طلب الوزارة القائمة بحل المجلس الأدنى، وكان واسطة التخاطب الوحيدة بين حكومة الدومنيون وبين الحكومة الامبراطورية ووزير المستعمرات . ولكن الحرب غيرت كثيراً من ذلك ؛ فقد ذكرنا أنه في سنة ١٩١٨ أبىح التخاطب المباشر بين حكومات الدومنيون وحكومة إنجلترا فيما له علاقة بالحرب دون وساطة الحكم العام . ثم في سنة ١٩٢٦ رفض حاكم كندا العام طلب رئيس وزارة الأحرار حل المجلس الأدنى فاستقالت الوزارة، وحلت

محالها وزيارة من المحافظين طلبت في الحال الحال فأجابها طلبها، فقامت زوجة من الاحتياج على تدخل الحكم العام في شؤون الدومنيون الداخلية انتهت إلى فوز الأحرار بالأكثريّة في الانتخابات . ولا شك أنه كان من العوامل الهاامة في ذلك الفوز أن الناخبين أرادوا إظهار سخطهم على تصرف الحكم العام .

وأما من الوجهة التشريعية فإنه بسبب الحرب وضرورة اتخاذ إجراءات سريعة منحت أكثر برلنات الدومنيون تحت اسم "إجراءات" أو "احتياطات حربية" سلطات واسعة للهيئة التنفيذية تتنافى في بعض الأحوال مع نصوص دساتيرها ، ولكن الحكم اعترف بصحة ذلك وسُوغته بظروف الحرب وضرورتها .

وفي سنة ١٩١٦ أراد مجلس التواب الكندي مدة نيابة أعضائه لتفادي عمل انتخابات في وقت يغيب فيه عدد كبير من الناخبين في ساحات القتال ، فاضطررت كندا أن تطلب من البريان الانجليزي إصدار قانون دستوري يتيح لها ذلك ففعل . ولكن برلن اسرايلا اتحل لنفسه حق مدة نيابة أعضائه سنة دون حاجة إلى الرجوع إلى برلن انجلترا أو تعديل دستوره .

ونظرا لأن تسيير أي دومنيون لا يمر خارج حدوده ، كما سبق القول ، فقد كان من اللازم الحصول من انجلترا على حق التشريع للبلاد التي وضعت تحت انتداب بعض الدومنيون . غير أن جنوب أفريقيا اتحلت لنفسها هذا الحق ، معللة ذلك بأنها بانتدابها لبعض المستعمرات الألمانية السابقة قد ورثت حقوق ألمانيا عليها ومنها حق التشريع . أما نيوزيلندا فقد ترددت في اتباع هذه الخطة ، فصدر أمر من الملك في مجلسه الخاص يتيح لها التشريع للأراضي التي وضعت تحت انتدابها .

كل ذلك يدل على اتجاه الرأي في الدومنيون للتتحرر من جميع القيود التشريعية ومن أي إشراف للبريان الانجليزي .



الأمبراطورية الثالثة

١ - سبق أن ذكرنا أن مؤتمر سنة ١٩١٧ أبدى رغبته في ضرورة إعادة تنظيم دستور الأمبراطورية بما يتفق مع ما بلغته من التطور، وأن مؤتمري سنة ١٩٢١ وسنة ١٩٢٣ لم يتعارضاً لهذا الموضوع .

لذلك تولى مؤتمر سنة ١٩٢٦ بحثه، ونيط بلجنة تحت رياضة "اللورد بلغور" بحث هذا الموضوع الخطير . ولم يكن الغرض وضع دستور مكتوب مفصل للأمبراطورية وهو أمر قد يتنافى مع العقلية الانجليزية ، بل تقرير قواعد أساسية عملية تضبط علاقات أجزاء الأمبراطورية ، فقد ندد "المستر بلدون" في خطبه عند افتتاح المؤتمر بأية فكرة ترجى إلى وضع دستور مكتوب قد ينقضه التطور قبل أن يحْفَّ مداده . وفضل الطريقة التي نجحت من قبل في إنجلترا وهي طريقة التطور الطبيعي والإقلال من القيود المكتوبة بقدر الإمكان .

وقد وافق على ذلك رؤساء وزارات الدومنيون ؛ غير أنهم طلبوا جميعاً تقدير بعض النقط التي تساعد على تحديد المركز الدستوري الجديد الذي اكتسبوه بما أن هذا لا يمكن التقادم نحو الغاية الأخيرة ، وفيه منزية تحديد ما اكتُسب لعرفة ما بقي .

قدمت اللجنة تقريراً برأيها وافق عليه المؤتمر بالإجماع في ١٩ نوفمبر سنة ١٩٢٦ ، ويعد هذا التقرير دستور الأمبراطورية الثالثة ، كما يعتبر هو وتقرير "درهام" سنة ١٨٣٩ أهم وثيقتين في تاريخ الأمبراطورية البريطانية .

ويمكن تقسيم المسائل التي تعرض لها التقرير إلى :

- (١) مركز كل من إنجلترا والدومنيون والهند في الأمبراطورية . (٢) الصلات بين أجزاء الأمبراطورية وبين إنجلترا . (٣) الصلات الدولية بين الدومنيون والدول الأجنبية . (٤) نموذج لشكل المعاهدات التي تعقدتها الأمبراطورية كلها .

١ - مركـز كل من إنجلترا والدومنيون والهند في الأـمبراطوريـة .
 ينص التقرير على المساواة بين الدومنيون وبين إنجلترا حيث قد عـرف الدومنيون
 وإنجلترا بأنـها "أـمم مستقلـة داخل الأـمبراطوريـة البريطـانـية متساوـية في الـدرـجة
 لا تـخـضـع لـإـحـدـاهـا لـلـأـخـرـى فـي أـمـرـهـا الدـاخـلـيـة أو الـأـخـارـجـيـة ، وـيـجـعـهـا كـلـها خـضـوعـهـا
 لـتـاجـ مشـترـكـ وـتـؤـلـفـ بـرـضاـهـا عـصـبـةـ الأـمـمـ الـبـرـيطـانـيـة" .
 ولا يـشـمـلـ هـذـا التـعـرـيفـ الـهـنـدـ ، لأنـهـا لمـ تـبـلـغـ بـعـدـ درـجـةـ الدـوـمـنـيـونـ وـلـاـ يـزالـ
 مـرـكـزـهـاـ مـحـدـداـ بـاـسـتـورـ سـنـةـ ١٩١٩ـ

٢ - الصـلـاتـ بـيـنـ أـجزـاءـ الأـمـبـراـطـوريـةـ وـبـيـنـ إنـجـلـتـرـاـ .
 فـرقـ التـقـرـيرـ بـيـنـ الصـلـاتـ الـادـارـيـةـ وـالـنـشـرـيـعـيـةـ وـالـقـضـائـيـةـ .
 فـيـنـ يـخـتـصـ بـالـصـلـاتـ الـادـارـيـةـ اـقـرـحـ تـعـدـيلـ لـقـبـ الـمـلـكـ لـيـصـبـحـ مـتـفـقـاـ مـعـ مـرـكـزـ
 إـرـلـنـدـاـ الـجـدـيدـ ، بـعـدـ أـنـ كـانـ اللـقـبـ "مـلـكـ الـمـلـكـةـ الـمـتـحـدـةـ مـنـ بـرـيطـانـيـاـ الـعـظـيـمىـ
 وـإـرـلـنـدـاـ ...ـ"ـ اـقـرـحـ تـعـدـيلـهـ إـلـىـ "مـلـكـ بـرـيطـانـيـاـ وـإـرـلـنـدـاـ ...ـ"ـ وـقـدـ أـصـبـحـ لـقـبـ
 الـمـلـكـ الـكـامـلـ كـمـ يـاتـىـ :

(George V, by the Grace of God, of Great Britain, Ireland and
 the British Dominions beyond the seas King, Defender of the Faith,
 Emperor of India.)

وـوـافـقـ الـبـرـلـانـ الـانـجـلـيزـ وـالـمـلـكـ عـلـىـ هـذـاـ التـعـدـيلـ فـيـ سـنـةـ ١٩٢٧ـ .ـ ثـمـ تـعـرـضـ
 التـقـرـيرـ لـمـرـكـزـ الـحـاـكـمـ الـعـامـ فـيـ الدـوـمـنـيـونـ ،ـ فـذـكـرـ أـنـهـ لـمـ يـعـدـ يـتـفـقـ مـعـ مـبـداـ الـمـساـواـةـ بـيـنـ
 الدـوـمـنـيـونـ وـبـيـنـ إنـجـلـتـرـاـ أـنـ يـظـلـ الـحـاـكـمـ الـعـامـ مـوـظـفـاـ بـرـيطـانـيـاـ يـمـثـلـ الـوـزـارـةـ الـبـرـيطـانـيـةـ ،ـ
 بـلـ يـحـبـ أـنـ يـصـبـحـ مـثـلاـ لـتـاجـ فـقـطـ ،ـ وـأـنـ يـكـونـ مـرـكـزـ تـجـاهـ حـكـومـةـ الدـوـمـنـيـونـ كـمـرـكـزـ
 الـمـلـكـ تـجـاهـ حـكـومـةـ إنـجـلـتـرـاـ .ـ وـذـكـرـ أـنـهـ مـاـ لـاـ يـتـفـقـ مـعـ الـمـرـكـزـ الـدـسـتـورـيـ الـجـدـيدـ للـحـاـكـمـ
 الـعـامـ أـنـ يـبـقـيـ وـاسـطـةـ الـخـاطـبـاتـ بـيـنـ حـكـومـةـ الدـوـمـنـيـونـ وـالـحـكـومـةـ الـانـجـلـيزـيـةـ ،ـ وـأـنـهـ
 مـنـ الـوـاجـبـ أـنـ تـحـصـلـ هـذـهـ الـخـاطـبـاتـ مـبـاشـرـةـ بـيـنـ الـحـكـومـاتـ عـلـىـ أـنـ تـبـلـغـ للـحـاـكـمـ
 الـعـامـ الـوـثـاقـ الـهـامـةـ لـيـحـيـطـ عـلـمـاـ بـكـلـ مـاـ يـحـصـلـ ،ـ كـاـ هوـ الشـأـنـ مـعـ مـلـكـ إنـجـلـتـرـاـ .ـ

- فيما يختص بالسلطة التشريعية للدومينيون، فقد أشار التقرير إلى :

أ - ما جرى به العمل من أن يرسل كل دومينيون إلى لندن في آخر كل عام القوانين التي ستها ببلسانه، وأن يعلن وزير الدومينيون أنه لا ينصح الملك باستعمال حقه الدستوري في إبطالها .

ب - حق الحكم العام في عدم التوقيع على بعض القوانين وإرسالها إلى لندن لتصديق الملك الذي يحصل بناء على مشورة وزرائه في إنجلترا (Reservation) .

ج - الاختلاف في السلطة التشريعية بين بريطان إنجلترا وبريطانيا الدومينيون حيث لا يتعذر سريان القوانين التي تصدرها الأخيرة حدودها .

د - حق بريطان إنجلترا في سن قوانين تسرى إجباريا داخل الدومينيون .

غير أن واضعى التقرير لم يشيروا بحل هذه المسائل معترضين بضيق الوقت واكتفوا بذلك بذكر بعض المبادئ العامة التي يرون اتباعها .

فيما يختص بال نقطة الأولى والثانية ذكر التقرير أنه ، فيما عدا الحالات المنصوص عنها في دستور إحدى الدومينيون أو في قانون خاص ، يجب أن يكون من المسلم به أن حكومة كل دومينيون الحق في أن تشير على الملك في المسائل الخاصة بها ، ولذلك يكون منافية للتقالييد الدستورية أن تشير حكومة إنجلترا على الملك بما يخالف رأى الدومينيون ، وأنه في الحالات التي قد تتأثر فيها مصالح واحدة أو أكثر من الدومينيون بتشريع تريد إدخالها سنته فإنه من المستحسن التشاور فيما بينها .

ثم ذكر التقرير أن هذه الروح الجديدة تقضي بـ لا يسن بريطان إنجلترا قوانين تسرى على الدومينيون دون رضاها .

ثم أشار التقرير بتأليف لجنة من القانونيين لفحص جميع هذه المسائل . وفيما يختص بالصلات القضائية فإن التقرير نص على أنه يجب أن يترك لكل دومينيون حسب ظروفه تحديد شروط استئناف أحكام محكمة أمام اللجنة القضائية للجلس الخاص بعد اتفاقه مع الدومينيون الأخرى التي قد تتأثر مصالحها بأى تعديل .

٣ - الصلات الدولية بين الدومنيون والدول الأجنبية .

كان مؤتمر سنة ١٩٢٣ ، كما تقدم ، قد أشار إلى أنه إذا أراد أحد الدومنيون مباشرة مفاوضات دولية ، فعليه إخبار أجزاء الأمبراطورية التي قد تتأثر مصالحها بهذه المفاوضات . وقد رأت لجنة "بلفور" تعميم هذه القاعدة بحيث تشمل جميع المفاوضات الدولية التي يباشرها أحد أجزاء الأمبراطورية ؟ وبذلك يترك لمجتمع الأجزاء أنفسهم تقدير أمر المفاوضات أهي تمس مصالحهم أم لا تمسها . فإذا رأى أحدها أن الموضوع يمسه وجب عليه في قرارة معقولة أن يبين وجهة نظره وموقفه تجاه المفاوضات ، وإلا اعتبر سكوته موافقة . هذا على شرط لا يترتب على المفاوضات التزامات على غير الجزء المفاوض ، وإلا وجبت الموافقة الصريحة من كل جزء تترتب عليه التزامات .

ثم نظرت اللجنة في شكل المعاهدات الدولية . وكان العرف إلى ذلك الوقت أن المعاهدات تقدّم أحياناً بأسماء رؤساء الدول من ملوك أو رؤساء جمهوريات ، وأحياناً بأسماء رؤساء الحكومات . وفي الحالة الأخيرة كانت تضطر الدومنيون منعاً للشك أن تعلن تحفظاً يقضي بأنّ نصوص المعاهدة لا تسري عليها . ولما كان التوقيع باسم الحكومة الانجليزية غير صريح في وحدة الأمبراطورية كانت إنجلترا تحافظ للأمر وتعطي البعثة الانجليزية تفويضاً للتواقيع باسم الأمبراطورية كلهما مما كان يضمّن الدومنيون إذ كان يضعهم في مركب غريب ؟ لأنّ توقيع البعثة الانجليزية باسم الأمبراطورية كان يقيّدهم وإن لم يوقعوا على المعاهدة . ثم إنّه في هذه الحالة كان لا يظهر رسم المملكة المتحدة بين التعاقددين اكتفاءً بذلك الأمبراطورية ، وكانت الدومنيون ترى أن ذلك يتنافى مع مبدأ مساواتهم مع إنجلترا . لذلك أشارت اللجنة بعقد المعاهدات باسم رؤساء الحكومات أو باسم الملك باعتباره الرمز المشتركة للأمبراطورية ، فيذكر اسمه ولقبه الكامل في أول المعاهدة مع سائر التعاقددين . وعند ذكر المفوضين يذكر الجزء الذي ينوب عن حكومة الملك فيه كل مفوض . وتكون البعثة الانجليزية نائبة عن حكومة الملك في المملكة المتحدة

فقط . وبهذه الطريقة يستغنى عن عمل أي تحفظات ، لأن وحدة الإمبراطورية تكون ظاهرة من صفة الملك ، وفي الوقت نفسه كان هذا الحل أكثر اتفاقاً مع مبدأ المساواة بين أجزاء الإمبراطورية . وقد ذكر التقرير أنه في الأحوال التي تزيد فيها بعض أجزاء الإمبراطورية تنفيذ نصوص المعاهدة فيما بينها تفعل ذلك بواسطة اتفاقات إدارية .

أما كيفية تمثيل الإمبراطورية في المؤتمرات الدولية فقد نظمها التقرير على الشكل الآتي :

١ — ليست هناك صعوبة في حالة المؤتمرات التي تعقد بدعوة من عصبة الأمم أو تحت إشرافها ، لأنه في هذه الحالة يدعى جميع أعضاء العصبة ومنها الدومنيون والهنديون ، ولكل من يريد منهم الاشتراك فيها أن يرسل بعثة خاصة تمثله . وفي هذه الحالة يكون التعاون بين البعثات التي تمثل أعضاء الإمبراطورية المختلفة مكفولاً بنظام الاستشارة المعهود به .

٢ — أما المؤتمرات التي تعقد بناء على دعوة دولة أجنبية ، فإن كانت فنية فقد جرت العادة بأن يمثل على حدة كل دومنيون يريد الاشتراك فيها ، ومن المرغوب فيه الاستمرار على ذلك . وإن كانت سياسية فالأمر مختلف بحسب ظروف كل حالة ، ولكل جزء من الإمبراطورية تقدير الموضوع — خصوصاً بالنسبة لما قد يترب على المفاوضات من الالتزامات — أيّمه لدرجة توسيع إرسال مفهوم خاص عنه أم يكتفى بترك الأمر للأجزاء التي تمس المفاوضات مصالحها عن قرب .

فإذا اشترك أكثر من جزء من الإمبراطورية في المفاوضات فإن تمثيلها يكون على أحد أشكال ثلاثة :

١ — بفقرة أو أكثر عن الجميع يصدر إليه تفويض من الملك بناء على مشورة حكومات جميع الأجزاء المشتركة في المؤتمر .

ب - بعثة واحدة عن الأمبراطورية تكون من ممثلي معينين عن كل جزء مشترك منها في المؤتمر، كما اتبع في مؤتمر واشنطن لتحديد السلاح .
ح - بعثة معينة عن كل جزء .

بعد هذا تعرض التقرير لمسألة إدارة الشؤون الخارجية للأمبراطورية، فنص على أن الدور الرئيسي في هذه المسألة، كما هو الحال في مسألة الدفاع، يجب أن يبقى لأجل ما بيد الحكومة البريطانية. ولكن يجب على هذه الحكومة، وعلى الأخص في صلاتها مع الدول المقامة للدومينيون، أن تستشير تلك الدول وآلا تعمل ما قد يترتب عليه فرض التزامات على أحد الدومينيون دون موافقته .

وقد كانت العادة في منح إجازة القنصل (Exequatur) لقناصل الدول الأجنبية في الدومينيون أن تناط في ذلك حكومة إنجلترا. فإذا كان القنصل قنصل مهنة (de Carrière) كانت إنجلترا تمنح الإذن دون استشارة الدومينيون، وإن كان قنصل شرف استشارت الدومينيون المختص . فرأى التقرير ضرورة الاستشارة في الحالتين؛ وعند موافقة الدومينيون تصدر الإجازة من الملك ويرسل للدومينيون ليوقع عليه الوزير المختص .

ويعد تقرير "بلفور" بحق وثيقة خطيرة ولو أنه يحجم عن إبداء حل قاطع كلاماً تعريضاً لمسألة دستورية هامة ويحلها على المؤتمرات المقبلة . غير أن لهذا التردد ما يسوقه لدى من يفهم نظام الأمبراطورية المعقد والنتائج الخطيرة التي قد تترتب على أي خطوة غير موفقة . ومع هذا فإن هذا التقرير قد وضع عدة مبادئ دستورية عظيمة الأهمية ستبيّن زماناً طويلاً من شدائد تنظيم الصالات الأمبراطورية .

٣ - وتنفيذاً لتوصيات مؤتمر سنة ١٩٢٦ عينت في سنة ١٩٢٩ لجنة أمبراطورية من رجال القانون درست النقط القانونية التي أشار المؤتمر بضرورتها دراستها، وعرضت مقترناتها على المؤتمر الأمبراطوري الذي عقد سنة ١٩٣٠ فوافق عليها . وأكثر مقترنات اللجنة مبنية على القواعد العامة التي جاءت في تقرير "بلفور" .

وضعت اللجنة مشروع قانون أوصت بأن يصدره بريطان إنجلترا بعد أن تواافق عليه برماتات جميع الدومنيون؛ وقد تم ذلك فعلاً وصدر هذا القانون في ١١ ديسمبر من سنة ١٩٣١، ويطلق عليه اسم قانون ويستمنستر (Westminster Statute) . اشتملت ديباجة هذا القانون على مبدأ هام وهو أنه " بما أن الملك قد أصبح رمزاً للاتحاد بين أجزاء الامبراطورية فإن المركز الدستوري الجديد لهذه الأجزاء يستلزم، لإمكان تغيير لقب الملك أو تعديل نظام وراثة العرش، موافقة برماتات جميع الدومنيون وبريطانيا إنجلترا" .

ثم نصت الديباجة على أن كندا وأستراليا ونيوزيلندا وجنوب أفريقيا وإرلندا الحرة ونيوفوندلند قد قبّلت نصوص هذا القانون وطلبت أن يصدر بريطان إنجلترا تشريعاً به .

و سنشير هنا إلى بعض المواد الهامة في هذا القانون :

مادة ١ — كلمة دومنيون في هذا القانون تشمل كندا وأستراليا ونيوزيلندا وجنوب أفريقيا وإرلندا الحرة ونيوفوندلند .

مادة ٢ — (١) لا يطبق بعد الآن قانون (Colonial Laws Validity Act) الذي كان ينص على بطلان أي تشريع يصدره بريطان إحدى المستعمرات إذا كان مخالفًا لنصوص أي قانون إنجليزي .

(ب) لبريطانيا أي دومنيون الحق في إلغاء أو تعديل أي قانون إنجليزي يسرى على الدومنيون بجزء من قوانينها .

مادة ٣ — لبريطانيا أي دومنيون سن قوانين يكون لها مفعول خارج حدود الدومنيون .

مادة ٤ — ليس لبريطانيا إنجلترا بعد سريان هذا القانون أن يسن قانوناً يطبق على أحد الدومنيون ما لم يكن منصوصاً فيه على "أن هذا الدومنيون قد قبل وطلب إصدار هذا القانون" .

مادة ٧ - (١) نصوص هذا القانون لا تطبق في حالة إلغاء أو تعديل أو تغيير قوانين كندا التي صدرت بين سنة ١٨٦٧ وسنة ١٩٣٠ أو أي أمر أو قرار صدر بناء على هذه القوانين .

(ب) نصوص مادة ٢ من هذا القانون تطبق في حالة القوانين التي تصدرها المقاطعات الكندية .

(ج) السلطات التي منحها بمقتضى هذا القانون برلمان كندا والهيئات التشريعية لمقاطعاتها مقصورة على القوانين التي تصدرها تلك الهيئات داخل اختصاصها.

مادة ٨ — نصوص هذا القانون لا تمنع بريطانيا أو أستراليا أو بيلان نيوزيلندا
أية سلطة لإنفاذ أو تعديل دستورهما إلا وفقاً للقوانين السارية قبل هذا القانون.

مادة ٩ - ليس في هذا القانون ما يمنع بيلان اتحاد أستراليا سلطة التشريع في المسائل الخارجة عن اختصاصه والداخلة في اختصاص حكوماته المختلفة .

مادة ١٠ - لا تسرى إحدى المواد ٢ و ٣ و ٤ من هذا القانون على أى دومنيون بخزء من قانونه إلا بموافقة برلمانه . وكل قانون يصدره برلمان أى دومنيون بالموافقة على أى مادة من هذه المواد يجب أن ينص على أن سريانها عليه يكون من وقت سريان هذا القانون أو من أى تاريخ لاحق يعينه .

ويلاحظ من تصفح هذا القانون أن النص على ضرورة الإجماع لإمكان تغيير لقب الملك أو نظام وراثة العرش جاء في مقدمة القانون لا في صلبه، ولذلك لا تكون له قوة القانون؛ غير أنه مع ذلك إعلان حاسم لمبدأ دستوري لا تسهل مخالفته على أحد. وهذا المبدأ أهمية عظمى، فإنه يدل على أن تطور الأمبراطورية بلغ حدًا لم يكن يتصوره أحد في مبدأ هذا القرن. حتى في مسألة العرش لم تعد انجلترا مطلقة الحرية ويجب عليها أن تحصل على موافقة جميع الدومنيون عند إحداث أي "تغيير".

وهذا ولا شك يقوى الملكية في إنجلترا ويثبت من دعائمها، لأن معارضته أى دومينيون كاف للقضاء على أى تغيير يراد إدخاله على نظامها . طبعاً ستبقى إنجلترا عملياً صاحبة الرأي الأخير في هذا الموضوع، غير أنها إذا بحثت إلى عمل لا توافق عليه الدومينيون فإنها تعرّض وحدة الإمبراطورية لخطر عظيم ، وهذا وحده كاف لتصدّها عن المعاشرة في هذا السبيل .

وبهذه المناسبة نذكر أنه عند ما عرض مشروع هذا القانون على برلنـانـ جنوب أفريقيا انتقده ”الجنـالـ سـمـطـسـ“، وكان زعيم المعارضة ، مدعياً أن النص على عدم جواز تغيير لقب الملك دون موافقة جميع برلنـاتـ الدـوـمـيـنـيـوـنـ وإنـجـلـتـرـاـ يـحـلـ مـنـ الـمـسـتـحـيـلـ دـسـتـورـيـاـ علىـ جـنـوبـ أـفـرـيـقـاـ أـنـ تـنـفـصـلـ عـنـ الـأـمـبـرـاطـورـيـةـ دونـ موـافـقـةـ إنـجـلـتـرـاـ وـالـدـوـمـيـنـيـوـنـ؛ـ لـأـنـ الـانـفـصـالـ يـتـرـبـ عـلـيـهـ تـغـيـرـ لـقـبـ الـمـلـكـ؛ـ هـذـاـ مـعـ أـنـ حقـ الـانـفـصـالـ كـانـ ضـنـ الـبرـنـاجـ الـاـتـخـابـيـ لـرـئـيـسـ الـوـزـارـةـ ”الـجـنـالـ هـرـزـوـجـ“ـ .ـ وـقـدـ تـرـبـ عـلـيـهـ اـنـتـقـادـ أـنـ قـرـرـ الـبـرـلـانـ أـنـ يـقـبـلـ هـذـهـ الفـقـرـةـ مـحـفـظـاـ بـحـقـ الـانـفـصـالــ .ـ وـ يـلـاحـظـ أـيـضاـ أـنـ هـذـاـ قـاـنـونـ قـدـ أـزـالـ الـقـيـودـ التـيـ كـانـ مـوـضـوـعـةـ عـلـيـ السـلـطـةـ التـشـريعـيـةـ لـلـدـوـمـيـنـيـوـنـ؛ـ فـلـمـ يـعـدـ يـعـتـبـرـ الـقـاـنـونـ باـطـلاـ لـمـجـدـ مـخـالـفـتـهـ نـصـوصـ أـوـ مـبـادـئـ الـقـوـاـنـينـ الـانـجـلـيـزـيـةـ،ـ وـلـمـ يـعـدـ يـعـتـبـرـ الـجـنـالـ سـمـطـسـ حقـ التـشـريعـ لـلـدـوـمـيـنـيـوـنـ بـغـيرـ رـضـاـهـ،ـ وـأـصـبـحـ لـلـدـوـمـيـنـيـوـنـ حقـ إـصـدارـ قـوـاـنـينـ تـسـرـىـ خـارـجـ حـدـودـهـ،ـ وـأـصـبـحـ لـهـ سـلـطـةـ تـشـريعـيـةـ كـامـلـةـ فـيـ يـخـتـصـ بـالـسـفـنـ التـيـ فـيـ مـيـاهـهـ الـمـحـلـيـةـ وـالـتـيـ تـشـتـغلـ فـيـ الـمـلاـحةـ السـاحـلـيـةـ،ـ وـفـيـ يـخـتـصـ بـالـسـفـنـ المسـجـلـةـ عـنـهـ سـوـاءـ أـكـانتـ فـيـ مـيـاهـهـ الـمـحـلـيـةـ أـمـ فـيـ الـخـارـجـ،ـ مـعـ اـحـتـرـامـ الـقـوـاـنـينـ الـأـجـنـيـةـ فـيـ حـالـةـ وـجـودـ تـلـكـ السـفـنـ فـيـ مـيـاهـهـ الـمـحـلـيـةـ .ـ

غير أن حق التشريع الدستوري يقع مقيداً في كندا وأستراليا ونيوزيلندا ، وذلك بناءً على رغبة أقاليمها التي تخشى أن تعتدى البرلنـاتـ المـركـبـةـ عـلـيـ اـخـتـصـاصـاتـهاـ أوـ أـنـ تـسـلـبـهاـ المـزاـيـاـ التـيـ تـمـتـعـ بـهـاـ .ـ وـيـظـهـرـ أـنـ هـذـهـ الـقـيـودـ تـسـرـىـ أـيـضاـ عـلـيـ إـرـلـنـدـاـ لـأـنـ مـعـاهـدـةـ سـنـةـ ١٩٢١ـ تـنـصـ عـلـيـ أـنـ دـسـتـورـهـاـ مـثـلـ دـسـتـورـ كـنـداـ .ـ

غير أنه يلاحظ أن هذه القيود بالنسبة للتشريع الدستوري لم تفرضها إنجلترا على الدومنيون فرضاً بل الأخيرة هي التي طلبت ذلك إرضاء لطلاب الأقاليم . فلو استطاعت هذه الدومنيون أن تسوى هذه المسألة باتفاق داخليٍّ يرضى الأقاليم ويطمئنها على حقوقها المحلية لكان طالب من إنجلترا أن تصدر تشريعاً بالغاء هذه القيود .

وقد قرر مؤتمر سنة ١٩٢٩ ، وأقره مؤتمر سنة ١٩٣٠ ، أنه بالنسبة لحق الملك في التصديق على القوانين يصبح من حق أي دومنيون إلغاؤه من دستورها إذا كان تعديل الدستور من حقها ، وإلا فلها أن تطلب من البرلمان الانجليزي بإصدار تشريع بالغائه . وأشار أيضاً بالنسبة لحق إبطال القوانين التي تصدرها الدومنيون (disallowance) بأن استعمال هذا الحق لم يعد جائزاً وأن لأي دومنيون إلغاء النصوص الواردة عنه في دستورها . وقد استثنى المؤتمر حالة واحدة وهي حالة (Colonial Stocks Act 1910) فإن هذا القانون يتيح لوزارة المالية البريطانية أن تسمح بوضع سندات قروض الدومنيون في كشف السندات التي يباح للأوصياء أن يستثمروا أموال القصر فيها (Trustee securities) . ومن بين الشروط التي تشرطها وزارة المالية الانجليزية أن تعلن حكومة الدومنيون التي تريد الانتفاع بهذا الامتياز أنها قبلت أن تستعمل إنجلترا حق إبطال أي تشريع مالي تصدره الدومنيون وترى حكومة إنجلترا أنه يضعف من قيمة هذه السندات إضعافاً يضر حامليها أو يتضمن مخالفة لعقد القرض . وقد رأى المؤتمر بقاء هذا الحق لإنجلترا في هذه الحالة ؛ لأن الدومنيون تتبعون باضافة قروضها إلى قائمة "سندات الأوصياء" إذ يسمح لها بذلك بالاقتراض بفائدة تقل عادة ١٪ عن فائدة القروض الأخرى وذلك لاعتماد المكتتبين على هذه الضمانات .

تعرض مؤتمر سنة ١٩٣٠ لمسائل أخرى غير المسائل التشريعية ، منها إنشاء محكمة إمبراطورية للنظر فيما قد ينشأ بين أعضاء الأمبراطورية من المنازعات . وقد آثر المؤتمر ألا تكون محكمة دائمة بل تشكل عند الحاجة من خمسة أعضاء ، يعين كل

طرف من المتنازعين عضواً من بكار رجال القانون من أحد أجزاء الإمبراطورية غير الداخل في القراع وعضو آخر من الإمبراطورية بلا قيد ولا شرط ، أى أنه يجوز أن يكون من رعايا الجزء الذي اختاره ؛ ويتنخب هؤلاء الأربعه خامساً يكون رئيس المحكمة . وللحكمة الاستعانة بمساعدين من ذوى الخبرة في الموضوع المتنازع فيه اذا طلب المتنازعان ذلك .

ولعدم إمكان الاتفاق على جعل التحكيم إجبارياً فقد بقى اختيارياً .

ويكون اختصاص هذه المحكمة مقصوراً على المنازعات بين الحكومات في المسائل التي يمكن إخضاعها للقانون . ورغم بقاء التحكيم اختيارياً فإن إنشاء هذه المحكمة يؤكّد وحدة الإمبراطورية ويدل على اعتبار الصلات بين أعضائها داخلية لا دولية . وبهذه المناسبة نذكر أنه في سنة ١٩٢٩ وقعت إنجلترا والدومنيون على بروتوكول محكمة العدل الدولية مع تحفظ يقضي بأنّ يستثنى من اختصاصها المنازعات بين أعضاء الإمبراطورية . وإنّ مندوب إرلندا صمم على التوقيع دون أي تحفظ .

ثم تعزّز المؤتمر لمسألة تعيين الحاكم العام للدومنيون وقرر أنها مسألة تختص الملك والدومنيون المراد تعيين الحاكم العام لها ، وأن الملك يعمل في ذلك بمشورة حكومة الدومنيون ، وأن طريق التخاطب بين الملك وبين حكومة الدومنيون أمر متrocّكه لها أيضاً . وقد أظهرت حكومة إنجلترا استعدادها للاستمرار على تقديم خدماتها لأية حكومة من حكومات الدومنيون بالكيفية التي ترغب فيها . ولقد حصل أخيراً ولأول مرّة أن عيّن حاكم عام لأستراليا من الأستراليين إجابة لطلب أستراليا ، كما أن الحاكم العام الحالى لإرلندا إرلندي اختارته الحكومة الإرلنديّة .

وقد أقرّ المؤتمر فائدة الاتصال الشخصي بين وزراء إنجلترا ووزراء الدومنيون ، ولكنه ترك كيفية تنظيم ذلك لرغبات كل جزء . ويلاحظ أنه في ذلك الوقت كان لأنجلترا فعلاً مندوب سام في كندا وآخر في جنوب أفريقيا ، وقد عُمِّم ذلك فيما بعد فأصبح لها الآن مندوب سام في عاصمة كل دومنيون ، كما أن لكل دومنيون ولهمند

مندو با ساميما في لندن ويستثنى من ذلك نيوفوندلند فانها لصغرها لم تتبادل المثلثين مع انجلترا . وأخيرا أعطت أستراليا لقب "وزير مفوض" لممثلها في لندن . ثم أشار المؤتمر الى كيفية التخاطب بين حكومات الدومنيون وبين الحكومات الأجنبية ، فقرر أنه في البلاد التي ليس فيها للدومنيون مثل سيمي "فن المرغوب فيهبقاء الطريق дипломатى الحالى أى مثل بريطانيا بواسطة وزارة الخارجية البريطانية" ، وذلك في كل مسألة ذات صبغة عامة وسياسية . وأجاز للدومنيون في الحالات التي تستوجب الاستعجال ، أن تخاطب مباشرةً مثل بريطانيا ، وفي الوقت نفسه تخابر الدومنيون وزارة الخارجية البريطانية في الأمر .

أما في المسائل التي لا تعتبر ذات صبغة عامة وسياسية ، فقد رأى المؤتمر أن من المصلحة العامة أن تكون المخابرة مباشرةً بين الدومنيون وبين مثل بريطانيا . وقد حاول المؤتمر أن يعرف بقدر الإمكان المسائل التي تقع تحت النوع الثاني ، فذكر أنها تشمل مثلاً المفاوضة لعقد اتفاق تجاري يخص إحدى الدومنيون وحدها والحكومة الأجنبية ، ورسائل التهيئة والتغذية ، والمدعوة مؤتمرات غير سياسية ، وطلب معلومات فنية أو علمية .

وقرر أنه في هذا النوع من المسائل يكون للدومنيون أيضاً اتخاذ أى طريق آخر غير الطريق дипломاتى .

ثم تعرّض المؤتمر لمسألة الجنسية وذكر أن قانون الجنسية البريطانية المشتركة (British Nationality & Aliens Status Act 1914) وضع شروط الجنسية المعترف بها داخل الأمبراطورية كلها ، وقرر أنه إذا أراد تغيير هذه الشروط فمن الواجب التشاور والاتفاق بين أعضاء الأمبراطورية ، كما قرر أن لكل عضو في الأمبراطورية أن يضع قانوناً خاصاً لتحديد من يعتبرون من رعاياه ، ولكن يجب بقدر الإمكان أن توافر في هؤلاء الرعايا شروط الجنسية المشتركة . لكن المؤتمر مع ذلك اعترف بأن الظروف المحلية أو غيرها قد تستلزم من وقت لآخر الخروج عن هذه القاعدة العامة . وبعبارة أخرى فإن المؤتمر لم ير تنافياً بين وجود

جنسية مشتركة (بريطانية) وبين وجود جنسية خاصة لرعايا كل جزء من أجزاء الأمبراطورية المختلفة . الواقع أن لكل من كندا وجنوب أفريقيا قانون جنسية خاصة . وقانون الأخيرة تختلف شروطه في بعض النقط الحامة عن شروط الجنسية المشتركة . وكذلك الدستور الإرلندي يسمح بالحصول على الجنسية الإرلنديّة لأنشخاص لا توافر فيهم شروط الجنسية المشتركة للأمبراطورية .

وفيما يختص بحق استئناف أحكام حاكم المستعمرات أمام الجنة القضائية للجاس الخاص يظهر أنه أصبح لكل دولتين الحق في إلغائه بالطريق التشرعي إذا أراد . ويلاحظ أنه ما دامت هذه المحكمة تتكون من قضاة إنجلترا فقط واحتضانها مقصورة على أحكام محاكم المستعمرات دون محاكم إنجلترا ، فإنها تعتبر بحق بقية من بقایا العهد الذي كانت المستعمرات خاضعة فيه لإشراف وتسلط إنجلترا .

المقدمة

لم تكن الهند إلى وقت الحرب تتمتع بأنظمة نيابية صحيحة . وكان حاكم الهند العام والحاكم الأقاليم سلطة مطلقة في إدارة شؤونها تحت إشراف وزير الهند والبرلمان الإنجليزي . غير أن التضيحيات والمساعدة التي بذلتها الهند في الحرب واطراد نفوس الروح القومية في أنحائها دفعت إنجلترا إلى الوعود بإدخال إصلاح على أنظمة حكمها بعد انتهاء الحرب .

وفعلاً عينت لجنة "مونتاجيو - شلمسفورد" (Montague-Chelmsford) وكان الأول وزير للهند والثاني حاكماً العام ، لدرس هذا الموضوع ، وصدر بما قبلته الحكومة من توصياتها قانون "حكومة الهند سنة ١٩١٩" وأنشئ بمقتضى هذا القانون في كل مقاطعة مجلس تشريعي إقليمي ، كما أنشئ في العاصمة بجانب الحكومة المركزية مجلسان تشريعيان ، ونص على أن نسبة المتخفيين في هذه المجالس $\frac{1}{7}$ من مجموع الأعضاء والباقي يعينون ، ما عدا المجلس الأعلى في الحكومة المركزية إذ جعلت فيه نسبة المتخفيين $\frac{2}{3}$ والمعينين $\frac{1}{3}$ من عدد الأعضاء .

وقد قسم اختصاص حكومات الأقاليم والحكومة المركزية إلى قسمين : أحدهما يتولاه وزراء وطنيون مسؤولون أمام الهيئات التشريعية ؛ وهو يشمل التعليم والصحة والصناعة والتجارة وإنشاء الطرق والمباني . أما القسم الثاني وهو يشمل المالية والبولييس والدفاع ... الخ ، فقد بقى في يد حاكم المقاطعة أو الحاكم العام بعيداً عن رقابة الهيئات التشريعية . وقد أطلق على هذا النظام "الحكم المزدوج " . ونص القانون "على أنه بعد مضي عشر سنوات يعاد النظر في هذا الدستور على ضوء التجارب " .

هذا بالنسبة للهند البريطانية ، أما المقاطعات الهندية التي يحكمها الأمراء فهي كلها تحت الحماية . وتفاوتت سلطة الأمراء فيها ، فبعضهم لا يكاد يملك شيئاً من السلطة في حين لا يزال للبعض الآخر سلطات هامة تشريعية ومالية وقضائية . ونظراً لأن هذه المقاطعات تحت الحماية البريطانية فليس لها شخصية دولية ولا صلات مع الدول الأجنبية ، وصلتها الوحيدة هي مع ملك بريطانيا باعتباره أميرًا برتبة أمير الهند . ولكن رئي من الوجهة العملية اتصالها مع الحاكم العام للهند الذي يعتبر في صلاته معها نائباً لملك .

لم تقنع الهند البريطانية بما أدخل على أنظمة الحكم فيها من الإصلاح بمقتضى قانون سنة ١٩١٩ وأخذ الهند ينادون منذ صدوره بأنه لا يتحقق آمالهم وأهمهم لا يرضون للهند بمراكز في الأمبراطورية أقل من مركز الدومنيون . وقد اضطررت انجلترا إزاء ما قابل به الهندو من عدم التعاون والمظاهرات والمقاطعة أن يعيثوا تحت رياضة "السير چون سيون" لجنة أخرى في سنة ١٩٢٧ ، أى قبل مضي العشر السنوات المنصوص عنها في قانون سنة ١٩١٩ . وقد درست الجنة الموضوع وقدّمت تقريراً بمحضراتها ، وبعد ذلك أبدى أمراء المقاطعات الهندية المستقلة استعدادهم للدخول في اتحاد يشمل جميع الهند ، وعلى أثر ذلك دعت الحكومة البريطانية مؤتمراً من مثل الأحزاب والمقاطعات الهندية يسمى مؤتمر "الطاولة المستديرة" ، وقد عقد المؤتمر دورتين تناقش أثنيانهما في مبادئ الإصلاح

المقترح . وبعد كل ذلك أعدت الحكومة الانجليزية مقترنات بمبادئ النظام الجديد
الذى ترى تطبيقه على الهند كلها ، وقد عرضت هذه المقترنات على لجنة مشتركة
من أعضاء مجلس العموم و مجلس اللوردات ، وقد قدمت هذه اللجنة تقريرها بموافقتها
على المقترنات التي أصدرت بها الحكومة الانجليزية بعد ذلك قانونا يتناول في
البرلمان الانجليزى الآن .

وتلخص مقترنات الحكومة الانجليزية فيما يأتي :

تنظم الحكومة المركزية على أساس اتحادي (Federal) تشتهر في الهند البريطانية والمقاطعات الهندية المستقلة، وتعطى أقاليم الهند البريطانية استقلالاً ذاتياً في المسائل المحلية، ويحدد اختصاص كل من الحكومة المركزية وحكومات الأقاليم. وتتكون الحكومة المركزية من المحكם العام كممثل للملك، تعاونه وزارة مسؤولة أمام هيئة تشريعية من مجلسين، يكون جزء من أعضاء كل منها منتخب عن الهند البريطانية، وبالجزء الآخر تعينه حكومات المقاطعات الهندية المستقلة. وتمتد سلطة الحكومة المركزية إلى الهند البريطانية وإلى المقاطعات الهندية حسب ما يتفق عليه مع أمرائها.

ويقسم اختصاص الحكومة المركزية الى قسمين :

أحد هما يحتفظ بالاختصاص فيه للحاكم العام شخصيا تحت إشراف حكومة وبرلمان إنجلترا، وهذا القسم يشمل الدفاع والشؤون الخارجية والشؤون الدينية، وللحاكم العام أن يعين ثلاثة مستشارين يتولون إدارة هذه المسائل تحت إشرافه، ويكونون بمقدار وظيفتهم أعضاء في المجلسين التشريعيين دون أن يكون لهم حق الاشتراك في التصويت.

أما القسم الثاني فيشمل جميع الاختصاصات الأخرى كالتعليم والصحة والمواصلات ... الخ ، وفي هذه المسائل تكون الوزارة مسؤولة عنها أمام الهيئة التشريعية . إلا أنه يقترح أن ينص الدستور الجديد على أن من بين هذه المسائل

ما يليق على الحاكم العام "مسئوليّات خاصّة" وأنه اذا رأى أن مشورة وزرائه في إحداها تتنافى مع هذه المسئولية، فله أن يخالف هذه المشورة.

والمسائل التي تلقى على الحاكم العام "مسئوليّات خاصّة" هي :

- ١ - منع خطر جسيم على السلام والطمأنينة في الهند أو في أي جزء منها .
- ٢ - المحافظة على الاستقرار المالي والسمعة المالية للاتحاد .
- ٣ - حماية مصالح الأقليات .
- ٤ - حماية مصالح الموظفين والحقوق التي ينحthem إليها الدستور .
- ٥ - حماية حقوق المقاطعات الهندية .
- ٦ - منع التمييز التجاري .
- ٧ - أية مسألة تؤثر في إدارة المسائل المحفوظ بها للحاكم العام .

والحاكم العام فضلا عن ذلك مطلق السلطة في الموافقة أو عدمها على أي قانون تصدره الهيئة التشريعية، وفي إرسال أي قانون إلى لندن ليرى فيه الملك رأيه؛ كما أن موافقته ضرورية لإمكان التشريع في بعض المسائل .

أما حكومة الأقاليم فتكتون من حاكم الإقليم تعاونه ووزارة مسؤولة أمام الهيئة التشريعية المحلية .

ويقترح هنا أن ينص في دساتير الأقاليم على بعض المسائل التي تعتبر ذات "مسئوليّة خاصّة" على الحاكم والتي يكون له حق التصرف فيها وحده اذا رأى أن مشورة وزرائه فيها لا تحقق الغرض من هذه المسئولية ، وهذه المسائل هي التي أشرنا إليها سابقا، يضاف إليها "تنفيذ أوامر الحاكم العام" .

والهنود مختلفون في موقفهم تجاه هذه المقتراحات؛ فبعضهم يعارضها لأنها لا تتحقق للهنود مركز دومينيون في الأمبراطورية ولأنها تخرج عن إشراف الهيئات النيابية أهم المواضيع وهي الدفاع والماليّة في حين تعطى الحاكم العام وحكام الأقاليم سلطات واسعة في حالة اختلافهم مع وزرائهم . وبعضهم يقبل ذلك تحفظا إلى

الأمام مؤملاً أن إنجلترا لن تتردد في منح الحكم الذاتي للهند إذا أقنعتها الهند ب التجربة
أنهم يستطيعون إدارة شؤونهم بأنفسهم بحكمة وكفاية .

وفي إنجلترا نفسها تلقى مقترنات الحكومة معارضة من جانبين . فان متطرفى
المحافظين يعارضونها ، لأنهم يرون فيها تعريضاً لمركز إنجلترا في الهند لخطر عظيم ،
ولأنهم يعتقدون أن الهند لم يبلغ نضيجها السياسي ما يسوغ إعطاءها الحريات
والحقوق التي يتضمنها المشروع . هذا في حين يرى متطرفو العمال أن المقترنات
لا تذهب إلى الحد المتفق مع وعود إنجلترا للهند .

وإذا كانت إنجلترا قد سحبت قواتها الحربية من جميع الدومنيون فإنها لا تزال
لها قوة حربية كبيرة في الهند ، إذ يبلغ ما في الهند من الجنود ١٥٠ ألف هندي
و٥٨ ألف إنجليزي ; وهذه الحالة لاترضي الهند الذين يطالبون بالحاج بالعمل على
جعل الجيش هندياً محضاً ضباطه ورجاله . وقد وعدت الحكومة البريطانية أخيراً
بالعمل على ذلك ؛ وهذه أنشئت كلية حربية في الهند لتدريب الضباط الهندو
ليحلوا محل الضباط الإنجليز في المناصب العالية في الجيش ، على أن يقلل عدد
الجيش الإنجليز بالهند تدريجاً . غير أن هذه الحركة سيحتاج تنفيذها بطبيعة الحال
لأمد طويل يمكن فيه تدريب العدد الكاف من الضباط الهندو وإنشاء الوحدات
الفنية الالزمة للجيش التي هي الآن إنجليزية محضة كالمدفعية والمهندسين .

وتقوم الهند بدفع نفقات الجيش جميعه بقسميه الهندي والإنجليزي . غير أن
الهنود يلحون منذ نحو خمسين عاماً في المطالبة بتحمل الخزانة البريطانية جزءاً من
تلك النفقات ، لأن هذه الجيوش تؤدى عملاً هاماً في الدفاع عن الأمبراطورية
بجانب دفاعها عن الهند . وكانت مطالب الهند متفاوتة في هذا الصدد ، فبعضهم
كان يرى أن تدفع إنجلترا جميع نفقات الجيش الإنجليزى في الهند (نحو ١٦ مليون
جنيه) وبعضهم كان يرى أن تدفع الفرق بين نفقات ذلك الجيش وبين النفقات
التي كان يتتكلفها جيش هندي مساوله في العدد (يقدر ذلك بنحو ١٠ مليون جنيه)

في حين كان يذهب بعضهم في المطالبة إلى حد أن تدفع إنجلترا نصف نفقات الدفاع الهندي (أي نحو ١٨ مليون جنيه) .

وقد بحث هذا الموضوع في الماضي عدّة بجان لم تؤدّ أعمالها إلى حل هذه المشكلة؛ وأخيراً عينت الحكومة البريطانية في سنة ١٩٣٢ لجنة بشكل محكمة كل أعضائها من القانونيين تحت رئاسة "سر وبرت جارن" النائب العام السابق لأستراليا ، فبحثت هذا الموضوع من جديد وقدّمت بمقترناتها تقريراً في شهر يناير سنة ١٩٣٣

وقد بحثت هذه اللجنة مسؤولية كل من حكومة إنجلترا وحكومة الهند عن الدفاع الهندي واتّهت إلى تقرير المبدأ الآتي ، وهو أنّ الحكومة البريطانية مسؤولة عن "الأخطار الجسيمة" الناتجة عن هجوم إحدى الدول الكبرى على الهند أو على الأمبراطورية من طريق الهند . أما مسؤولية حكومة الهند فهي عن "الأخطار البسيطة" وهي حماية الهند ضدّ أي تعدّد محليّ على حدودها وحماية المواصلات الداخلية وحفظ الأمن والنظام داخل الهند .

وقد رأت اللجنة أنه يجب أن يكون تحمل الاعباء المالية على أساس هذا التقسيم . ونظراً لأنّ الجيوش التي في الهند لا تقتصر مهمتها على دفع "الأخطار البسيطة" فقط بل إنّ لها أهمية في الدفاع عن الأمبراطورية فقد رأت اللجنة أن تحمل الحكومة البريطانية جزءاً من نفقات الدفاع الهندي موازياً لذلك ، يكون تحديده على الأساسين الآتيين :

١ - أن الجيش الذي في الهند جيش مستعد عند الطوارئ للحرب في الحال وليس لهذا الجيش مثيل في سائر أجزاء الأمبراطورية ، كما أنه تحت تصرف بريطانيا لاستعماله في الشرق ، وقد سبق استعماله فعلاً هناك .

٢ - أن الهند كيadan لتدریب جيش عامل ليس لها مثيل في الأمبراطورية . والخبرة التي يستفيدها الضباط والجنود الانجليز في الهند لها أهمية عظمى في زيادة كفايتهم الحربية .

وقد اكتفت الجنة بتقرير هذه المبادئ وترك تحديد مبلغ الإعانة لاتفاق يحصل بين إنجلترا والهند . لذلك دارت عقب تقديم تقريرها مفاوضات بين الحكومتين أدت إلى الاتفاق على قبول المبادئ التي قررها التقرير وعلى تحديد الإعانة بمبلغ مليون ونصف مليون جنيه ستونيا . وقد أعلن ذلك رئيس الوزارة البريطانية في البرلمان في ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٣٣ ووافق مجلس العموم الإنجلزي طبعاً على ذلك .

والنقطة الهامة في هذا الموضوع ليست المبلغ الضئيل الذي قبلت إنجلترا أن تدفعه والذي لا بد أن المنود سياحون في المستقبل بزيادته ، وإنما هو المبدأ الخطير الذي ينطوي تحت هذا القرار ، وهو ضرورة اشتراك الخزانة البريطانية مع الهند في تكاليف جيش الهند .



مستعمرات التاج والبلاد التي تحت الحماية أو الانتداب :

تشمل الإمبراطورية البريطانية فضلاً عن الدومنيون والهند نحو ستين مليوناً من الأنسس يقطنون في مستعمرات التاج والبلاد التي تحت الحماية أو الانتداب . ومع أن السلطة العليا في إدارة شؤون هذه البلاد ترجع إلى الوزارة والبرلمان البريطاني فإن الحكومات المحلية سلطات متفاوتة الدرجة في أمورها المحلية تبعاً لدرجة رقيها واستعدادها ؛ فيما نرى مالطا تكافأ تماماً باستقلال ذاتي تام في كل ما ليس صلتها بالأمبراطورية نرى بعض المستعمرات في أواسط أفريقيا تترك فيها جميع السلطة في يد الحكم البريطاني .

وما يدل على أن أنظمة الحكم حتى في هذه المستعمرات في تطور دائم أن جنوب روديسيا كانت إلى عهد قريب تعد من مستعمرات التاج ولكنها أخيراً منحت الحكم الذاتي ومركتز دومينيون في الأمبراطورية .

وقد يكون من المناسب أن نذكر هنا أنه بينما يؤدى التطور إلى رفع مرکز بعض أجزاء الإمبراطورية إلى درجة الدومنيون أى إلى درجة المساواة مع إنجلترا ، نرى

سواء الادارة قد يؤدى الى العكس ؟ فها هي نيوفوندلن드 وهي من أقدم الدولmenion قد أساءت حكومتها إدارة ماليتها وساد فيها مرض المحاباة والرشوة والسعى وراء المصالح الخاصة وفصل الموظفين بالجملة كلما تولى الحكم حزب جديد وذلك ليعطى وظائفهم أنصاره ؟ فعم الفساد جميع فروع الادارة فيها وأصبحت عاجزة عن الوفاء بتعهداتها المالية مما اضطررها الى طلب معونة انجلترا ؛ فأرسلت الأخيرة بلجنة للتحقيق اشتربت فيها كندا ونيوفوندلن드 نفسها ، وقد قامت اللجنة بمهمتها وقدّمت تقريرا يشمل وصف الحالة السابق ذكرها ويتضمن اقتراحات أظهرت الحكومة الانجليزية أنها مستعدة لقبولها إذا كانت حكومة نيوفوندلن드 قبلتها جميعها وعلى الأخص إلغاء الحكم الزيادي الى أن يتيسر إصلاح الادارة والمالية ، وأن تكون السلطة التنفيذية والتشريعية والمالية في هذه الفترة بيد حكومة الملك في انجلترا ، يباشرها الحاكم العام تعاوّنه بلجنة من ستة يعينهم الملك ، على أن يكون نصفهم من انجلترا والنصف الآخر من نيوفوندلن드 ، وتكون هذه الهيئة تحت إشراف وزارة الدولmenion ، كما يكون حكومة انجلترا حق وقف أى "قانون تصدره هذه الهيئة إذا رأت أنه لا يتفق مع حسن الادارة .

وقد وافقت الهيئة التشريعية بمحاسبيها في نيوفوندلن드 في ٣٠ نوفمبر سنة ١٩٣٣ على مقترنات اللجنة وعلى الشروط التي اشترطتها انجلترا لتقديم مساعدتها المالية .

وقدّمت انجلترا لنيوفوندلن드 ، بناء على هذه الاقتراحات ، مساعدات مالية كبيرة وضمنت جزءا كبيرا من ديونها بعد تحويله لإنقاص سعر الفائدة .

ومع أن عدد سكان نيوفوندلن드 لا يتجاوز ربع المليون ، وهي متاخمة لكندا ، فإن أهلها قد أصرروا طول هذه المدة على عدم الانضمام لها وآثروابقاء مستقلين . ولا يبعد أن يكون الحال النهائي لفزعهم بالانضمام لاتخاذ كندا ، إذ ليس من شك في أن هذا هو الحال النهائي لمشكلتهم .

الصلات الاقتصادية بين أجزاء الإمبراطورية

تكلمنا على الصلات السياسية بين أجزاء الإمبراطورية . وقد يكون من المفيد الآن أن نذكر شيئاً عن الصلات الاقتصادية التي تربط بعضها بعض :

يتبعن مما فصلناه في هذا البحث أن الدومينيون أصبحت مطلقة الحرية في توجيه سياستها الاقتصادية في الطريق الذي تعتقد أنه يتفق مع مصالحها . فهى تفرض من الرسوم الجمركية على الواردات ما ترى فيه تحقيقاً لمصلحة حقيقة أو وهمية ولو أضر ذلك بمصالح إنجلترا التجارية ، ولها أن تعقد ما تشاء من المعاهدات التجارية مع الدول الأجنبية ، كما فعلت جنوب أفريقيا عندما عقدت معاهدة تجارية مع ألمانيا متحتها فيها حق "أحسن الدول معاملة" دون أن تستثنى من ذلك صلتها بإنجلترا . وبمقتضى هذه المعاهدة كان يحق لألمانيا أن تطالب بالفضائل الجمركية التي أعطتها جنوب أفريقيا لإنجلترا في "أتواه" ، وبذلك تسرب إنجلترا ميزة هذه الفضائل . غير أن المسألة سوّيت باتفاق خاص بين جنوب أفريقيا وألمانيا يقضى بآلية تنفيذ الأحكام بموجب هذه الفضائل . ولقد عقدت جنوب أفريقيا في سنة ١٩٣٣ اتفاقاً مع بعض شركات الملاحة الإيطالية لتنظيم خطوط بحرية بين جنوب أفريقيا وبين موانئ شمال أفريقيا وجنوب أوروبا لتسهيل توسيع حاصلاتها في تلك المناطق ، وفي مقابل ذلك تدفع جنوب أفريقيا لهذه الشركات مساعدة مالية سنوية قدرها ١٥٠ ألف جنيه . وقد تمت المفاوضة في هذا الاتفاق دون أن تعلم شركات الملاحة الانجليزية شيئاً عنها ودون أن تعطى فرصة لإبداء رأيها أو تقديم خدماتها في هذا السبيل . والدومينيون مستقلة في سياسة النقدية عن إنجلترا . ولذلك عند ما اضطررت إنجلترا للخروج عن قاعدة الذهب في آخر سنة ١٩٣١ لم تتبعها جميع الدوليون ، فقد ظل الدولار الكندى يتراوح في سوق المبادلة بين الجنيه وبين الدولار الأمريكى الذهب . وبقيت جنوب أفريقيا على قاعدة الذهب نحو سنة بعد خروج

انجلترا عنها ، ولم تقطع صلة عملتها بالذهب إلا عندما قويت مطالبة الرأى العام فيها بذلك . أما أستراليا ونيوزيلندا فقد خرجتا عن قاعدة الذهب من اعنة لصالحهما التجارية ، ولكنهما لم تربطا عملتهما بالجنيه الانجليزى بل عملتا على إنفاص قيمتها في سوق المبادلة حتى تتساوى مع الجنيه الانجليزى لتشجع صادراتهما .

ولم يقتصر الأمر على ما تقدم ، فإن بعض الدومينيون فرض رسوما خاصة على البضائع الواردة من انجلترا حتى لا تزيد من احتمالها للتصنوعات المحلية بسبب رخص الجنيه الانجليزى .

وللهند من حيث السياسة الاقتصادية حرية تكاد تعادل ما تتمتع به الدومينيون . أما سائر المستعمرات فإن سلطتها في هذه الناحية تختلف بحسب درجة تقدم الحكم الذاتي فيها .

وقد يتadar إلى الذهن ، استنتاجا مما تقدم ، أن الصلات الاقتصادية بين الدومينيون والهند وبين انجلترا لم تعد تختلف عن صلاتها بالدول الأخرى المستقلة ، ولكن الحقيقة غير ذلك ؛ إذ أن الصلة بالأمبراطورية لا تزال تجذب على أحراها من اقتصادية هامة لا تتمتع بها الدول الأجنبية ، كما أن هذه الصلة لها شأن خاص في تقوية الروابط الاقتصادية بين تلك الأجزاء . فمن المزايا الاقتصادية التي تعود على الدومينيون والهند من صلتها بالأمبراطورية الحماية الدبلوماتية التي يشملها بهما مثلاً انجلترا في أنحاء الأرض والمساعدات التي يقدمها لها قناصلها ، ثم إنها تستفيد من المعاهدات التي تعقدها انجلترا مع الدول الأجنبية لضمان بعض المزايا للرعايا البريطانيين ولأسفن البريطانية ، ثم إن الدومينيون والهند تتبادل التفضيلات الجمركية دون أن تستطيع الدول الأجنبية المطالبة بها بناء على مبدأ " أحسن الدول معاملة " ؛ وبذلك تضمن لمنتجاتها معاملة ممتازة في السوق الكبرى للأمبراطورية . كذلك فإن الطريقة التي بها تضاف سندات قروضها على قائمة السندات التي يسمح بأن توظف فيها أموال القصر وعددي الأهلية والجمعيات العلمية والخيرية (Trustee securities)

تعود عليها بفائدة لا يستهان بها ؛ فانها تساعد على الاقراض بفائدة تقل في المتوسط $\frac{1}{3}$ في المائة عن غيرها .

أما الصلة التجارية بين الدومينيون وبين انجلترا فانها هامة أيضا ؛ فان نتيجة سيادة انجلترا على الامبراطورية مدة طولية قد أدت الى تبنت مركزها التجارى في أسواقها وأصبحت الدومينيون تشتري جزءاً كبيراً من حاجاتها من انجلترا؛ وقد ساعد على ذلك الصلة الوثيقة بين بنوك الدومينيون وبين بنك انجلترا وحصول الدومينيون على أكثر قروضها من انجلترا ، لأن الجزء الأعظم من هذه القروض يستعمل في مشتريات من انجلترا .

ففي سنة ١٩٣١ كانت نسبة ماتصدره كندا لانجلترا إلى مجموع الصادرات الكندية ٢٨,٣٪ . وكانت النسبة في أستراليا ٤٩,٨٪ . وفي نيوزيلندا ٨٧,٧٪ . وفي الهند ٢٧,٩٪ . وفي جنوب أفريقيا ٤٣,٤٪ .

وفي نفس السنة كانت نسبة ما يرد لكندا من انجلترا إلى مجموع الواردات إليها ٤١٧٪ . وكانت النسبة في أستراليا ٤٣٩٪ . وفي نيوزيلندا ٤٤,٤٪ . وفي الهند ٤٣٥٪ . وفي جنوب أفريقيا ٤٤٣٪ . ويلاحظ أن كندا أقل الدومينيون تجارة مع انجلترا ، وذلك نظراً لمركزها الجغرافي الذي يجعل صلتها أكبر بالولايات المتحدة الأمريكية .

وتدل إحصاءات التجارة الخارجية الانجليزية في التسعة الأشهر الأولى من سنة ١٩٣٣ أن ١٤٤٪ من صادرات انجلترا صدر للأمبراطورية و ٢٣٧٪ من وارداتها جاء من أجزاء الأمبراطورية .

وقد أبدت الدومينيون منذ عهد طويل رغبتها في تبادل التفضيلات الجمركية بين أجزاء الأمبراطورية المختلفة . ولكن انجلترا لم تستطع إجابة هذا الطلب لتناافرها مع مبدأ حرية التجارة الذي كان سائداً فيها . وبالرغم من ذلك فإن كندا في سنة ١٨٩٣ عدلت مما زادت رسومها الجمركية لميحيى المنتجات الانجليزية تفضيلاً تقصى بوجهه

هذه الرسوم ٢٥٪ من قيمتها ثم زيدت هذه النسبة إلى $\frac{1}{3}$ ٣٣٪ سنة ١٩٠٠ وفي سنة ١٩٠٣ حذت جنوب أفريقيا حذو كندا ومنتحت تفضيلاً جموكيًا للتجات الأنجلو-أمريكية بنسبة ٢٥٪ وفي نفس السنة زادت نيوزيلندا رسومها الجمركية، واستثنى من الزيادة البعضانجليزية، وفي سنة ١٩٠٧ قررت أستراليا هذا المبدأ. فعلت الدومنيون ذلك في أول الأمر دون أن تشرط على إنجلترا منحها تفضيلات مقابلة، وكانت ترى في ذلك نوعاً من الاعتراف بجيل إنجلترا نظير ما تحمله في الدفاع عن الأمبراطورية. غير أنه منذ ابتداء القرن الحالي أخذت الأصوات ترتفع بضرورة تبادل التفضيل. ولكن إنجلترا لم تستطع إجابة هذه الرغبة حتى جاءت الحرب وفرضت بعض الرسوم الجمركية على بعض المنتجات الأجنبية. ثم فرضت في سنة ١٩٢١ (Key Industries Duties) في سنة ١٩٢٤ فرضت رسوماً أخرى تكلمتها عنها تفضيلاً في باب "حرية التجارة والحماية الجمركية" فأعفت من هذه الرسوم ما يرد من الأمبراطورية؛ غير أن فائدة ذلك كانت قليلة لأن هذه الرسوم وضعت على منتجات لا تنبع الدومنيون إلا قليلاً منها. ولكن الفرصة الكبرى جاءت في سنة ١٩٣٣ حيث فرضت إنجلترا رسوماً جمركية على طائفة كبيرة من الواردات الأجنبية مكتتمها من منح الأمبراطورية تفضيلات هامة، وقد تلا ذلك عقد مؤتمر اقتصادي في "أتاوه" سنة ١٩٣٣ كان من تأسيجه الاتفاق على زيادة مدى ومقدار التفضيلات المتبدلة بين أجزاء الأمبراطورية، كما قبلت كندا وأستراليا ونيوزيلندا مبدأ هاماً وهو "أنها لا تفرض رسوماً جمركية لحماية أية صناعة محلية لا يكون لها أهل معقول في النمو والنجاح، وأن تراعي عند فرض هذه الرسوم أن ترك لصنوعات الأنجلو-أمريكية المسائلة بمحالاً عادلاً للزاحمة في سوقها". وبصرف النظر عن فائدة هذه الاتفاقيات من الوجهة الاقتصادية فإن فائدتها من الوجهة الأمبراطورية كانت هامة لما تنتج عنها من توثيق الصلة بين أجزاءها. وإنجلترا تفود كثيف في كثير من فروع الحياة الاقتصادية في الأمبراطورية. فهي تشرف على أكبر البنوك في الدومنيون ما عدا كندا، ولا يخفى ما للبنوك من الأثر

في ترويج التجارة . فمثلا يملك بنك ”باركلى“ الإنجليزى جزءا كبيرا من أسهم البنك الأهل فى جنوب أفريقيا . وبنك ”ستندرد“ وهو البنك الآخر الكبير فى جنوب أفريقيا ، هو بنك إنجليزى تقريريا ، كذلك فإن أكبر البنوك فى أستراليا وفي نيوزيلندا وفي كندا هى بنوك إنجليزية . أما الهند فهى ماليا تابعة للندن .

كذلك فإن لإنجلترا نصيب الأسد فى صناعات جنوب أفريقيا وغيرها من الدول المنьевون ، فإنها تملك كثيرا من سندات وأسهم الشركات الصناعية المحلية ، خصوصا الصناعات ذات القائدة العامة كالكهرباء والسكك الحديدية ، مما يجعل هذه الصناعات تشتري أكثر ما تحتاج إليه من إنجلترا .

كذلك تلعب شركات الملاحة الإنجليزية دورا هاما فى الحياة الاقتصادية للدول المنьевون والأمبراطورية ، وتقاد تحتكر تنقل متاجرها الصادرة والواردة ماعدا كندا . كما أن شركات التأمين الإنجليزية لها نفوذ كبير في جميع أنحاء الأمبراطورية . ولشركات تكرير السكر الإنجليزية مصانع منتشرة في الأمبراطورية خصوصا في جزر الهند الغربية وأستراليا ، وكذلك شأن الشركات الإنجليزية لحيازة الأراضي وإصلاحها .

* * *

المركز الحالى للأمبراطورية البريطانية

١ - أما وقد اتهينا من سرد التطورات التي حصلت في عهد ”الأمبراطورية الثالثة“ فلن المفيد أن نلخص المركز الحالى للصلات التي لا تزال تربط أجزاءها بإنجلترا .

ونشير هنا إلى أن الكتاب والوثائق الرسمية نفسها أصبحت في أكثر الأحيان تستعمل عبارة ”الأمبراطورية البريطانية“ للدلالة على الكتلة المتكونة من المملكة المتحدة وأجزاء الأمبراطورية غير المستقلة ، أى الهند ومستعمرات التاج والبلاد التي تحت الحماية أو الانتداب ، وعبارة ”عصبة الأمم البريطانية“ للدلالة على تلك الكتلة المتكونة من المملكة المتحدة والدول المنьевون .

أما فيما يختص بالأمبراطورية البريطانية بالمعنى الجديد فلا تزال أجزاؤها وثيقة الصلة بإنجلترا سواء من حيث السلطة التنفيذية أو التشريعية أو القضائية، ولا يزال الإشراف على شؤونها بيد البرلمان الانجليزي والوزارة الانجليزية ، ولو أن بعضها يتعين بقسط كبير من الاستقلال الذاتي في كل مالا يمس صلته بإنجلترا .

أما "عصبة الأمم البريطانية" فيتاختص مركزها السياسي الحالى فيما يأتى :

السلطة التنفيذية :

أصبح الملك هو السلطة التنفيذية العليا في كل دومنيون ، وأصبح الحاكم العام في الدومنيون ممثلاً للملك ، ومركزه الدستوري فيه كمركز الملك في إنجلترا فلا يعمل إلا بمشورة وزرائه المسؤولين أمام الهيئة التشريعية ، وبذلك لم يبق للحكومة الانجليزية أية سلطة تنفيذية على الدومنيون .

غير أنه مما يستحق الذكر هنا أن خاتم الدولة الأكبر (Great Seal) لا يزال في إنجلترا بيد أحد الوزراء البريطانيين ؛ لذلك عند ما يوقع الملك على وثيقة خاصة بأحد الدومنيون كأوراق تعيين وزير مفوض أو الحاكم العام أو إعطاء توقيض في مفاوضات دولية أو التصديق على معاهدة فإن الوزير البريطاني الذي بيده الخاتم الأكبر هو الذي يوقع مع الملك . غير أن مؤتمر سنة ١٩٣٠ ترك تنظيم هذه المسألة للملك والدومنيون المختص . وقد حصلت إرلندا فعلاً على خاتم خاص بها (Great Harp Seal) وهو الآن بيد أحد الوزراء الإلنديين ، ويستعمل في جميع الوثائق الخاصة بها دون تدخل أى وزير بريطاني . وقد أصبح لسائر الدومنيون الحق في أن تحذو حذو إرلندا إذا شاءت .

السلطة التشريعية :

قضى قانون وستمنستر على كل إشراف للحكومة أو البرلمان الانجليزى على السلطة التشريعية في الدومنيون التي أصبحت هيئتها التشريعية مختصة بالتشريع في جميع

(١) يحدد مركز هذه العصبة قانون وستمنستر الذي صدر في ١١ ديسمبر سنة ١٩٣١

المسائل . غير أنه يستثنى من ذلك التشريع الخاص بتعديل الدستير ؛ فان قانون وستمنستر يستيق للبرلمان الانجليزى بعض السلطة فى هذا الموضوع . ويمكن القول بأن سلطة الدومنيون فى تعديل دستيرها بقيت على العموم كما كانت فى آخر عهد الأمبراطورية الثانية . إلا أنه يلاحظ أن هذه القيود لم تفرضها إنجلترا على الدومنيون بل إن الأخيرة طلبت إبقاءها لأسباب محلية سبق ذكرها .

يلاحظ أيضاً أن قانون وستمنستر لم يلغ حق البرلمان الانجليزى فى التشريع كله للدومنيون بل أكتفى باشتراط رضا الدومنيون ؛ وبذلك يكون هذا الحق لا يزال باقياً من الوجهة النظرية وإن كان استعماله مقيداً بشروط . ثم إنه لا يزال لإنجلترا حق إبطال القوانين التي تصدرها الدومنيون إذا كانت تضر بحقوق حملة أسهم قروضها التي سمحت إنجلترا باضافتها إلى قائمة السندات التي يجوز أن توظف فيها أموال القصر والجمعيات العلمية أو الخيرية ... الخ كما ذكرنا .

السلطة القضائية :

إن الرابطة القضائية الوحيدة بين الدومنيون وبين إنجلترا هي جواز استئناف أحكام حاكم الدومنيون أمام الجنة القضائية لمجلس الخاص . وقد أصبح من حق كل دومنيون إلغاء ذلك أو تعديله بالطريق القانوني . ولكن لم تقطع الدومنيون هذه الصلة القضائية لآخر ما عدا دولة إرلندا الحرة التي وضعت أخيراً مشروع قانون لاستئناف أحكام محکمها أمام محکمة إيرلندية ستؤسس لهذا الغرض .

المركز الدولي للدومنيون :

صار للدومنيون مركز دولي مستقل عن الأمبراطورية ، فهو أعضاء في عصبة الأمم وبعضاً متذبذب من قبلها لإدارة بعض المستعمرات الألانية السابقة . وللدومنيون حق عقد المعاهدات التجارية والسياسية مع الدول الأجنبية في الأمور الخاصة بها . ولها الحق في المؤتمرات الدولية أن ترسل مفوضين خاصين يمثلونها ويوقعون باسمها على ما يتم من اتفاقيات والمعاهدات ، وبعضاً ممثلون سياسيون في عواصم الدول الأجنبية

فكندا لها ممثلون في وشنجتن وطوكيو وباريس ، ولإنجلترا ممثلون في وشنجتن وباريس وبرلين ولدى البابا . وبحنوب أفريقيا ممثلون في وشنجتن وروما ولاهارى . أما أستراليا ونيوزيلندا فانهما لم يجدوا حذو الباقين بل اكتفيا بالاعتماد على وزارة الخارجية البريطانية لتمثيلهما ، على أن أستراليا في بعض المفاوضات الاقتصادية أو الخاصة بالهجرة تتفاوض أحياناً مباشرة مع قناصل الدول الأجنبية المعتمدين لديها .

وبالرغم من هذا التعدد في التمثيل فإن تجارب السينين الماضية لا تدل على أن ذلك قد سبب مشاكل خطيرة؛ وذلك لأن اختصاص ممثل الدومنيون مقصور على المسائل التي تهمها ، أما المسائل ذات الصبغة الأمبراطورية فهو من اختصاص الممثل البريطاني وحده . والذى يحصل عادة هو تعاون جميع الممثلين للأمبراطورية في عاصمة واحدة وتشاورهم واتفاقهم على السياسة التي تتبع في المسائل المشتركة ، خصوصاً وقد لوحظ بالتجربة أن هذا التعاون يكسب مثل الدومنيون كثيراً من القوة والنفوذ .

وقد يتساءل بحق : ألا تزال الأمبراطورية وحدة دولية رغم كل ما تقدم ؟ والجواب أن منظمي الأمبراطورية الثالثة قد وجدوا في الناج المشترك كمن لوحدة الأمبراطورية حل هذه المسألة ؛ فهو تارة ناج واحد يمثل الأمبراطورية كلها كوحدة دولية ويعمل بمجموعة جمجمة حكوماتها ، وتارة تيجان متعددة يعمل في كل جزء بمشرفة وزرائه في ذلك الجزء ، فهو تاج واحد في بعض المسائل الرئيسية التي تهم الأمبراطورية كلها لحفظ السلام والدفاع ، وهو تيجان متعددة فيما عدا ذلك من المسائل التي لا تهم إلا إحدى وحدات الأمبراطورية .

* * *

٢ — غير أن الصلات القانونية ليست الوحيدة التي تربط أجزاء الأمبراطورية بالإنجليزية وترغّب تلك الأجزاء في البقاء فيها ، بل هناك العواطف الجنسية ، وعلى الأخص في أستراليا ونيوزيلندا ، تدفعهم إلى التعاقب بالأمبراطورية . كما أن هناك

أسباباً محلية تؤدي إلى نفس النتيجة . فالعنصر الفرنسي في كندا يحرص على استمرار صلاتها بالأمبراطورية لأنه يرى ذلك ضماناً قوياً لعدم التعدي على المزايا الدينية والتعليمية التي يضمها له الدستور الكندي . والعنصر الانجليزي في جنوب أفريقيا يهمه ألا تقطع صلتها بالأمبراطورية خوفاً من تسلط العنصر البويري . والمقاطعات الهندية والأقليات في الهند ترى مصلحتها فيبقاء صلتها بالأمبراطورية ، لأن ذلك هو الضمان الوحيد لاحترام حقوقها الطائفية والدينية .

وهناك أسباب سياسية تدعو إلى التمسك بالصلاتالأمبراطورية . فان في الدومينيون ، وهي دواليات صغيرة سكاناً أكبرها لا يتجاوز العشرة الملايين ، مساحات شاسعة غنية بأرضها ومعادنها غير مستغلة ، وهذا مما يجلب أنظار الدول المزدحمة بالسكان التي تبحث لهم عن مكان تحت الشمس كالإبان وإيطاليا . وليس لدى الدومينيون من القوة المادية ما يمكنها وحدتها من صد غارة هذه الدول إذا ما فكرت في الاستيلاء عليها ؛ ولذلك أصبح الأسطول البريطاني هو الأداة الوحيدة لحمايتها ضد هذا الخطر .

وهناك أيضاً أسباب اقتصادية ومالية تدفع الدومينيون إلى التمسك بالأمبراطورية ، فان السوق الانجليزية سوق عظيمة جداً لمنتجات الدومينيون وخصوصاً المواد الغذائية والمواد الأقلية . كما أن أجزاء الأمبراطورية في حاجة لإصلاحات كثيرة ومشروعات كبرى لتنمية مواردها ، وهي تجد في سوق لندن ما تحتاج إليه من المال لهذه المشروعات بشرط مناسبة لا تستطيع أن تجدها في سوق مالية أخرى .

وإذا كانت هذه الفوائد السياسية والاقتصادية والمالية التي تجنيها الدومينيون من البقاء في دائرة الأمبراطورية واحدة جليلة ، فان بعض الباحثين يتساءل عمما تجنيه الجلترا من هذه الصلة ، ويرى أنها إذا كانت تجدر في أسواق الدومينيون مصرفها هاماً لمنتجاتها فإنها تستطيع أن تستوي لنفسها هذا المركز باتفاقات تجارية مع هذه الدومينيون المستقلة كما تفعل مع بعض جمهوريات جنوب أمريكا مثلاً . غير أن هذا التدليل غير مقنع لأنه حتى من الوجهة التجارية لا يمكن الاستهانة بقائدة الدومينيون لأنجلترا خصوصاً إذا

لاحظنا أن التقارب التجارى بين أجزاء الأمبراطورية حدث العهد جدًا، وليس من البعيد أن يتطرق ذلك حتى يصبح النصيب الأكبر في أسواق الدومنيون لمستجدات الانجليزية وحدها. على أن هناك اعتبارات أخرى تجعل إنجلترا حريصة على المحافظة على كيان الأمبراطورية، فإنه فضلاً عن الاعتبار الأدبي الذي يجعلها تفخر بأن تكون على رأس أكبر إمبراطورية عرفها التاريخ فإن انفصال الدومنيون يضعفها سياسياً وحربياً، إذ يحررها معونة نحو ثلاثة ملايين من الأنفس كما يحررها نقط ارتكاز حرية متعددة هامة وموانئ في أنحاء العالم يستطيع الأسطول البريطاني التuron منها أو الاحتماء فيها عند الحاجة. ثم إن إنجلترا وهي لا تنتج إلا قليلاً مما تحتاج إليه من المواد الغذائية تؤثر طبعاً أن تستطيع الحصول عليها وقت السلم ووقت الحرب من بلاد تعتمد على ولائها وصدقها.



مستقبل الأمبراطورية

لا بد أن يحول بخاطر من يتصفح تاريخ الأمبراطورية البريطانية وتطور العلاقات التي تربط أجزاءها بعضها البعض أن يتساءل : ما الذي يرجى لهذه الأمبراطورية في المستقبل؟ أهي سائرة نحو التفكك والانهيار أم أنها ستستطيع المحافظة على وحدتها إلى أجل طويل؟

ولن يجد المرء جواباً على هذا السؤال بتحليل دستور الأمبراطورية والصلات القانونية التي تضم أجزاءها، إذ ليست هناك أية طريقة قانونية يمكن اتخاذها ضد أيّ عضو من الأمبراطورية يخالف هذا الدستور أو يحاول الانفصال من الأمبراطورية. وقد رأينا أن الدومنيون لم تقبل أن يكون التحكيم إجبارياً فيما ينشأ من الخلاف بينها وبين إنجلترا أو بين اثنين منها، فأى قيمة لدستور لا ينص على طريقة دستورية لصد كل من تحدثه نفسه بمخالفته، لأنه لا يبقى في هذه الحالة إلا استعمال القوة، وهذا ليس بالسهل الهين، فان أى تجاه من جانب إنجلترا للقوة يغضب من غير شك جميع

الدومينيون لما ترى فيه من المنافاة للساواة التي اعترف بها "قانون وستمنستر" وهو دستور الأمبراطورية الثالثة .

ولكن إذا كانت الصلات القانونية لا تكفل الرد على هذا السؤال فهناك عوامل ثلاثة تلعب دورا هاما في هذا الصدد :

١ - ظروف السياسة العالمية التي تحيط بالأمبراطورية . فإذا قدر للعالم أن تكون السنتين المقبلة مملوءة بالمنازعات الدولية والحروب المتعددة الخنزبة خصوصا في أوروبا ، فإن ذلك قد يهدى وحدة الأمبراطورية ، إذ لا يضمن أن تتفق مصالح الدومينيون مع مصالح إنجلترا في كل حالة مما قد يؤدى إلى رفض بعضهم الوقوف بجانبها في إحدى هذه الحروب ، ولا تخفي تائج ذلك على وحدة الأمبراطورية . ومن الوجهة النظرية قد تتعرض وحدة الأمبراطورية للخطر من الحالة العكسية . فإذا فرض أن عصبة الأمم بلغت من السمعة والنفوذ ما جعلها تحفظ السلم في العالم مدة طويلة ، وأصبحت الدول صغيرها وكبیرها مطمئنة على سلامتها ، فقد يضعف ذلك من أهمية الحماية التي تبذلها إنجلترا للدومينيون وهي من أكبر العوامل في حرصها على البقاء في الأمبراطورية مع أن في هذا تحديدا لاستقلالها بوجه ما . وبعبارة أخرى إن الحق الملائم لبقاء وحدة الأمبراطورية هو الحق الذي يسود فيه السلام دون أن تشعر الدومينيون باستغنائها عن حماية الأسطول البريطاني ، وهذا ما يرجى أن يكون عليه حال العالم في السنتين المقبلة ، لأن ما زاد من مجهودات الدول الكبرى نحو خفض السلاح وإزالة أسباب الخلاف بين الدول وجعل التحكيم أدلة لفض المنازعات مما يبعث على الأمل أن يقتصر العالم في السنتين المقبلة بعهد من السلام النسبي . ومن جهة أخرى فإن تاريخ عصبة الأمم في الخمس عشرة سنة الماضية لا يدعو مع الأسف إلى كثير من التفاؤل بالنسبة لما تستطيعه في حفظ السلام .

٢ - تقوى الصلات الأمبراطورية إذا نجحت إنجلترا في استبقاء قوتها وسمعتها في العالم سواء من الناحية الاقتصادية ببقائها أكبر سوق مالية في العالم ووضع نظامها

الصناعية على أساس متين وبقائها كأكبر مستهلك للواد الغذائية والأولية ، أو من الناحية السياسية اذا بقيت سياستها وأسلوبها ممتعين باحترام العالم ، لأن الدومينيون قبل قيادة انجلترا وتلتف حولها ما دامت قوية اقتصاديا وسياسيا . أما إذا ضعفت فان الدومينيون ستضطر لباحث عن محالفات جديدة تستعيض بها عن حماية انجلترا الضعيفة؛ ولن يصدّها عن ذلك عواطف الجنسيّة ولا غيرها . وفي هذه الحالة يكون مصير الدومينيون إما الاستقلال التام وإما استيلاء الغير عليها .

٣ - تناقض المصالح بين أجزاء الأمبراطورية . فإذا عملت انجلترا على التوفيق بين هذه المصالح يقدر الامكان بالاتفاقات والتعاون والتشاور فانها قد تنجح في المحافظة على وحدة الأمبراطورية ، وإلا فإن هذا التناقض في المصالح سيعمل ذريحا على إضعاف الروابط بين أجزائها . وهنا يجب القول بأن انجلترا تعمل بمهارة وحكمة على كسب ولاء الدومينيون والمحافظة على صداقتها ، فقد أرضت روح القومية فيها بالتعديلات الدستورية التي أدخلتها على مركّبها وبالاعتراف بمساواتها معها . وهي الآن تعمل على إرضاء الهند بدخول قسطنطيني الجديد من الاصلاح على أنظمة الحكم فيها . وفي مؤتمر "أناوه" استطاعت أن تعقد اتفاقيات مع أجزاء الأمبراطورية لتوسيع العلاقات التجارية وتفضيل المنتجات الأمبراطورية في السوق الانجليزية . وإنجلترا لا تترك فرصة في تقديم ما تستطيع من المساعدات المختلفة للدومينيون ؛ لذلك يسود الصلة بين الدومينيون وبين انجلترا الآن الرضا والولاء ، وذلك حتى في جنوب أفريقيا ، كما تدل عليه تصريحات زعماء البوير وأفغانهم .

من كل ما تقدم يمكن القول بأنه لا محل للتشاؤم نحو مستقبل الأمبراطورية البريطانية . غير أن هناك سحابة تغمر صفو هذا الجلوس وهي إرلندا ، فإن صلتها بإنجلترا تسير من سيء إلى أسوأ تحت حكومة "المستردى فاليرا" الذي يظهر أن غرضه الأخير هو إنشاء جمهورية في إرلندا ؛ ولهذا فإنه ألغى قسم الولاء للملك الذي كان يقسمه أعضاء الهيئة التشريعية ، ثم سنت حكومته ثلاثة قوانين ترمي إلى إضعاف صلة إرلندا بالأمبراطورية . وإنجلترا لا تسلم بقانونية هذه الأعمال وتعتبرها مخالفة صريحة

معاهدة سنة ١٩٢١ التي هي جزء من القانون الصادر بدستور إرلندا والمادة ٥٠ من هذا الدستور تنص "على أن أي تعديل في دستور إرلندا يجب ألا يخرج عن نصوص المعاهدة" . وسرى في الأيام المقللة تطور هذه الأزمة الكبيرة وموقف الدومنيون نحوها .

على أنه يجب أن يلاحظ أنه لا يمكن اتخاذ إرلندا الحرة مثلاً لولاء الدومينيون .
فإن تاريخ العلاقات بين إنجلترا وإرلندا في قرون طويلة ترك في نفوس الإرلنديين
الكاثوليك من الأثر السيء ما لا يمكن أن تمحوه بسرعة معاهدة سنة ١٩٢١ ، كما
ترك كذلك جروحاً بقية دائمة مئات من السنين ، فلا يمكن أن تلئم في مدة
قصيرة . على أن أخبار الأشهر القليلة الماضية تفيد تحسن هذه العلاقات إلى
حدّ ما ، فقد حصل أخيراً اتفاق جمركي بين إنجلترا ودولة إرلندا الحرة ، والمتضرر أن
هذا الاتفاق الذي تناول مسائل محدودة يكون فاتحة اتفاقات هامة أخرى تعيد
العلاقات الحسنة التي سادت بين إنجلترا وإرلندا في السينين القصيرة التي تلت إمضاء

معاهدة سنة ١٩٢١.

شـكـر واجـب

استعنـت في جـمـع المـعـلـومـات الكـثـيرـة التي اـحـتـجـتـ اليـها لـوـضـعـ هـذـاـ الكـتابـ
بـحـوثـ وـمـجـهـودـاتـ جـمـيعـ موـظـفـيـ المـفـوضـيـةـ وـالـقـنـصـلـيـةـ الـمـصـرـيـةـ بـلـندـنـ بيـنـ سـنـةـ ١٩٣١ـ
وـسـنـةـ ١٩٣٣ـ .ـ وـلـوـلاـ المسـاعـدـاتـ الـقـيمـةـ الـتـيـ قـدـمـهـاـ إـلـىـ هـؤـلـاءـ الـأـصـدـقـاءـ لـمـ
اسـتـطـعـتـ الـقـيـامـ بـهـذـاـ الـعـمـلـ .ـ

حافظ عفيف

فـلـهـمـ جـمـيعـ أـقـدـمـ وـافـرـ الشـكـرـ



تصـحـيـحـ خـطـأـ

جاءـ فـيـ صـفـحةـ ١٠٠ـ وـفـيـ نـهـاـيـةـ السـطـرـ السـابـقـ لـلـأـخـيـرـ :

ـ كـلـمـةـ "ـ إـرـلنـداـ"ـ وـصـوـبـاـهـ "ـ أـسـكـلـنـداـ"ـ

مراجع هذا الكتاب

- THE CONSTITUTIONAL HISTORY OF ENGLAND, by F. W. Maitland.
- THE MECHANISM OF THE MODERN STATE, by Sir John Marriott.
- THE ENGLISH CONSTITUTION, by Walter Bagehot.
- THE GOVERNMENT OF ENGLAND, by Lawrence Lowell.
- PARLIAMENT, by Sir Courtenay Ilbert.
- THE ENGLISH CONSTITUTION, by Sir Maurice Amos.
- BRITISH POLITICS IN TRANSITION.
- CONSEILS A UN JEUNE FRANÇAIS PARTANT POUR "L'ANGLETERRE", by André Maurois.
- LONDRES, by Paul Morand.
- ETUDES ANGLAISES, par André Chevillon.
- LA VIE DE DISRAELI, par André Maurois.
- EDWARD VII, by André Maurois.
- LA CRISE BRITANIQUE AU XX^e SIÈCLE, par André Siegfried.
- EUROPE, by Count Herman Keyserling.
- ENGLISHMEN, FRENCHMEN AND SPANIARDS, by S. de Madariaga.
- SCHOOLS OF ENGLAND, by Dover Wilson.
- THE MINISTRY OF HEALTH, by Sir Arthur Newsholme.
- THE LAWS OF ENGLAND, by Halsbury.
- THE COMMON LAW, by Odgers.
- THE HISTORY OF ENGLISH LAW, by Pollock and Maitland.
- THE CONSTITUTIONAL LAW AND LEGAL HISTORY, by Marston Garsia.
- CRIMINAL LAW AND PROCEDURE, by Marston Garsia.
- L'ANGLETERRE NOUVELLE, by Ch. Bastide.
- THE LEGAL SYSTEM OF ENGLAND, by J. E. G. de Montmorency.
- THE HOME OFFICE, by Sir Edward Troup.
- THE CONSTITUTIONAL HISTORY OF ENGLAND, by Cecil S. Emden.

النظام القضائي في إنجلترا، تأليف الأستاذ أحمد صفت بك .

طائفة من التقارير والمستندات الرسمية ومن كتب أخرى أشرنا إليها في مختلف
فصول الكتاب .

فهرس الکتاب

.....
.....

صفحة

三

مقدمة

الباب الأول

الدستور البريطاني

الفحص الأول — ملخص تدشين خاتمة الاستعارة في إنكلترا

العنوان الأدبي — قافية شعرية معاصرة

العدد الثاني — من العدد ١١، سنة ٢٠١٨

العصر الثالث — إصلاح قانون الانتخاب

الفصل الثاني - السلطة التنفيذية :

العرش

الوزارة ...

المجلس الخاص

٩٣ الموظفون الدائمون ...

الفصل الثالث - السلطة التشريعية :

مَا الْمُحَاجَةُ - إِنَّمَا يَعْمَلُونَ

النحوات النحوات

خاتمة — الحكمة القائمة الآن لصلاح المستهلك

صفحة

الباب الثاني

تكوين الرأي العام

١٣٥	الفصل الأول — الصحافة الانجليزية
١٥٧	الفصل الثاني — الأحزاب الانجليزية
١٧٩	الفصل الثالث — حرية التجارة والحماية الجمركية

الباب الثالث

المسائل المالية

٢٠٩	الفصل الأول — وزارة المالية الانجليزية
٢١٩	الفصل الثاني — الميزانية الانجليزية
٢٣٧	الفصل الثالث — البنوك الانجليزية
٣٣٧	تمهيد
٢٤٧	بنك إنجلترا
٢٥٦	بنوك الإيداع
٢٦١	بيت التصفيّة — بيوت القبول — بيوت الخصم — بورصة الأوراق

الباب الرابع

التعليم في بريطانيا

٢٧٨	أغراضه وتطوراته
٢٩٢	الفصل الأول — مجلس التربية
٣٠٠	الفصل الثاني — التعليم الأولي العام — التعليم الثانوي
٣١٤	الفصل الثالث — الجامعات

صفحة

الباب الخامس
نظام القضاء الانجليزي

٣٢٩	تمهيد
٣٤٢	الفصل الأول - موجز تاريخ النظام القضائي
٣٦٤	الفصل الثاني - النظام الحاضر
٣٩٠	الفصل الثالث - مجلس اللوردات - محاكم أخرى - ملاحظات عامة

الباب السادس

الأمبراطورية البريطانية


٤٠٠	الأمبراطورية الأولى
٤٠٦	الأمبراطورية الثانية
٤١٦	الأمبراطورية وال الحرب
٤٣٠	الأمبراطورية الثالثة
٤٤٢	الهنـد
٤٤٨	مستعمرات التاج والبلاد التي تحت الحماية أو الانتداب
٤٥٠	الصلات الاقتصادية بين أجزاء الأمبراطورية
٤٥٤	المـركـزـ الحالـيـ لـلـأـمـبرـاطـورـيـةـ
٤٥٩	مستقبل الأمبراطورية


اصل

كُمْلٌ طبع كتاب "الإنجليز في بلادهم" بمطبعة
دار الكتب المصرية في يوم السبت ١٨ ذي الحجة سنة ١٣٥٣
(٢٣ مارس سنة ١٩٣٥) م

محمد نديم
ملاحظ المطبعة بدار الكتب
المصرية

(مطبعة دار الكتب المصرية / ٣٣ / ١٩٣٤ / ٤٠٠)





A.U.R. LIBRARY

AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARIES



00464232

السترق
لتجلييد الكتب والمجلات والجرائد
وبيع مواد التجلييد شارع المتنبي
متقابل مكتبة المتنبي ت ٨٨٢٤٦٧
عبدالسائل العبدلي

A
42
7IA
1

1041